عتاب المرازع المنتاب المنتاب المنتاب المنتاب المنتاب المتناب المتناب

دِرَاسَة وَتَعقَيقَ (الرَّنْقُ مُحِمَّرِينَ عَنْ الْوَائِلَى

> الطّبْعَة ٱلأُوكَٰ ٧-١٤٨ - ١٩٨٧م



مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلق الله أجمعين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعــــد : _

فإن الفقه الإسلامي من أجل العلوم قدرا، وأعلاها منزلة وأعظمها نفعا، ولقد عني العلماء بدراسته واتجهوا في طلبه بكرة وأصيلا وأمضوا في تحصيله زمنا طويلا.

وإن هذا الكنز الفقهي العظيم، الذي بين أيدينا، قد استمد من نصوص الكتاب والسنة، وآثار السلف الصالح، شجرته مباركة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء.

وإنه مع اتساع آفاق الاجتهاد الفقهي، وكثرة فروع المسائل وتنوعها لم يخرج عن ينبوعيه الصافيين كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله ﷺ.

وقد ظهر في كل عصر علماء أجلاء، وقفوا أنفسهم على خدمة الكتاب والسنة، وأفنوا أعمارهم في تحرير مسائل الفقه، وضبط أصوله، وتقعيد قواعده، وكان من بين أولئك العلماء الحافظ الفقيه ابن رجب الحنبلي، الذي خلف ثروة فقهية كبيرة ووديعة فكرية عظيمة دونها في كتبه القيمة، ورسائله الفريدة.

كانت كتابات عميقة الفكرة حسنة الترتيب، منسقة التبويب، سلسة العبارة جزلة اللفظ، واضحة المعنى، يتوجها بنصوص الكتاب والسنة.

وإنه في كل ما كتب يستخدم عقله الواعي، وفكره المستقيم في توجيه المسائل، ويستعين بفهمه الثاقب، وإدراكه السليم في تأييد آرائه، والحكم على أقوال غيره.

وإن من بين كتبه القيمة ، كتاب «أحكام الخواتم وما يتعلق بها» الذي نحن بصدد دراسته وتحقيقه .

حيساة المولف

نسبه وولادته ووفاته :

نسبـــه:

هو الحافظ الحجة عبد الرحمن بن أحمد بن رجب عبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن أبي البركات مسعود البغدادي الدمشقى .

كنيته: (أبو الفرج)، ولقبه: (زين الدين)(١).

مولـــده:

اختلف المؤرخون في تاريخ ولادة ابن رجب، ففي الدرر(٢) الكامنة لابن حجر: أنه ولد سنة (٧٠٦هـ) ونقلها عنه السيوطي(٣)، لكن ابن حجر في كتابه إنباء الغمر ذكر أنه ولد ببغداد سنة(٤) (٧٣٦هـ) والصحيح أن تاريخ ولادته عام (٧٣٦هـ) لما يلى:

أولا: ما ذكره ابن العهاد فيه، قال: (قدم من بغداد مع والده إلى دمشق وهو صغير سنة (٧٤٦)^(٥) وهذا يؤيد رأي من ذهب إلى أن مولده سنة (٧٣٦)، لأن وصفه بالصغير لا يستقيم إلا على هذا الرأي وهو يتفق مع ما ذكره ابن حجر في إنباه الغمر، بخلاف ما أورده في الدرر الكامنة، ولعل سبب اختلاف التاريخين

⁽١) انظر الدرر الكامنة لابن حجر ٣٢١/٣، وإنباء الغمر له ٢١/٠١، وشذرات الذهب لابن العياد ٣٣٩/٦، والدارس في تاريخ المدارس للنعيمي ٧٦/٢، ولحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ لابن فهد المكي ص١٨٠، وهدية العارفين لإسهاعيل باشا البغدادي ٢٧/١، وفهرس الفهارس للكتاني ٢٧/٢.

^{. 441/4(4)}

⁽٣) ذيل طبقات الحفاظ ص٣٦٧.

[.] ٤٦٠/١ (٤)

⁽٥) شذرات الذهب ٦/٣٣٩.

عائد إلى أن ناسخ الدرر أسقط كلمة (الثلاثين) سهوا، لأنه يبعد أن يضع ابن حجر تاريخين مختلفين لولادة ابن رجب في كتابيه دون أن يشير إلى سبب ذلك.

ثانيا: ما حكاه ابن رجب نفسه _ في كتابه الذيل على طبقات الحنابلة _ من أنه حضر درس الشيخ شرف الدين عبد الرحيم بن عبد الله ، قال: (حضرت درسه وأنا إذ ذاك صغير لا أحقه جيدا)(١) وكان ذلك عام (٧٤١هـ).

فلو كانت ولادته سنة (٧٠٦هـ) لكان في عام (٧٤١) رجلا سويا، وبذلك يكون ابن رجب قد أزال اللبس ورفع الإشكال في تاريخ ولادته وكفانا عناء الحدس والتخمين، وهذا يجعلنا نجزم بأن مولده كان سنة (٧٣٦هـ).

وفاتـــه:

اتفقت المصادر التي ترجمت أخبار ابن رجب على أنه توفي _ رحمه الله _ سنة (٧٩٥)، بيد أنها اختلفت في تحديد الشهر الذي مات فيه، فذكر ابن حجر في الدرر(٢) الكامنة أنه توفي في شهر رجب وتبعه جلال الدين السيوطي(٣)، والشوكاني(٤).

وقال ابن فهد المكي: (مات رحمه الله في شهر رجب أو شهر رمضان سنة (٥٩٥هـ)(٥).

وذكر ابن حجر في إنباء الغمر^(٢) أنه توفي في شهر رمضان ووافقه على ذلك ابن العماد^(٧)، والنعيمي^(٨).

⁽١) الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب ٢/٤٣٦.

[.] TT1/T(T)

⁽٣) ذيل طبقات الحفاظ ص٣٦٨.

⁽٤) البدر الطالع ١/٣٢٨.

⁽٥) لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ص١٨٠.

^{. \$71/1(7)}

⁽٧) شذرات الذهب ٦/ ٣٤٠ .

⁽٨) الدارس في تاريخ المدارس ٢/٧٧.

وإن الاختلاف في تحديد الشهر الذي مات فيه ليس كبيرا، ما دام تاريخ سنة الوفاة أصبح معلوما.

نشأته وطلبه العلم:

نشأ الحافظ ابن رجب في بيت والده، وتربى في كنف أسرته العلمية، فاتجه والعود أخضر إلى العلم يطلبه بكرة وعشيا ينهل من معينه، ويقطف من ثمره، وقد رزقه الله قلبا واعيا مدركا، وفكراً ثاقبا، وذكاء نادرا وحافظة قوية، ولسانا مبينا، ومما ساعده على تلقي العلم وتحصيله تلك المدارس التي انتشرت في عصره والمؤلفات العظيمة التي فاضت بها المكتبة الإسلامية، وقبل ذلك أولئك العلماء الأعلام الذين وقفوا أنفسهم على تدريس الكتب النافعة، وتوضيحها وغرس ثمراتها الطيبة في النفوس صافية نقية، وقد هيأ الله له أن يتلقى العلم على يد أكبر شيوخه في زمنه، وأن يصحب والده في رحلاته العلمية التي طوف بها، فقد قدم دمشق من بغداد فسمع مع أبيه عن جماعة من أكابر العلماء فيها وارتحل بصحبة والده إلى مصر فسمع من كبار علمائها، ورافقه إلى مكة فسمع بنفسه، وأكثر من المسموع والاشتغال وجد في الطلب، وشمر عن ساعد الجد، ولازم الترداد إلى ألبواب العلماء بكرة وعشيا، وما أن نضج عقله، واستقام عوده، واستقى من أبواب العلماء بكرة وعشيا، وما أن نضج عقله، واستقام عوده، واستقى من طلابه بعلمه، ويفيض على حاضري درسه ومجالس وعظه من بحره، ويزود طلابه بعلمه، ويفيض على حاضري درسه ومجالس وعظه من بحره، ويزود النفوس بالعطاء المغدق الغزير.

ولقد قام بأداء رسالته خير قيام، واشتغل بالوعظ حتى صارت مجالس تذكيره الناس عامة وللقلوب صادعة، اجتمعت الفرق عليه، ومالت القلوب بالمحبة إليه، كان عالما بالحديث ماهرا في أسهاء الرجال عللا وطرقا واطلاقا على معانيه بارعا في الفقه، مطلعا على فتاوى الصحابة وأقضيتهم، وكان إلى جانب ذلك قائها على العلم زاهدا فيها سواه حتى صار حجة الفقهاء ومرجعا للعلهاء، يقصده الناس للاستفادة من علمه تهوى القلوب إلى موضع درسه وتهفو النفوس إلى مجالس تذكيره ووعظه، طاف البلاد، وسار في الآفاق، فالتقى بالعلهاء، وجالس النبلاء، فسمع منهم، وأخذ عنهم، وأضاف إلى علمه ما عندهم.

قال ابن حجي: (أتقن الفن ـ يعني الحديث ـ وصار أعرف أهل عصره بالعلل، وتتبع الطرق وتخرج به غالب أصحابنا الحنابلة)(١).

شهادة العلماء له:

اشتهر رحمه الله بين الفقهاء، وارتفع ذكره على ألسنة العلماء وشهد له المحدثون بالحفظ والإمامة والأمانة، وأثنى عليه الكبار.

قال فيه الحافظ ابن حجر: (ومهر في فنون الحديث أسهاء ورجالا وعللا وطرقا، واطلاعا على معانيه. . . وكان صاحب عبادة وتهجد)(٢).

وقال ابن ناصر الدين: (وكان أحد الأئمة الحفاظ الكبار، والعلماء الزهاد، والأئمة العباد مفيد المحدثين، واعظ المسلمين)(٣).

وامتدحه ابن العماد فقال: وكانت مجالس تذكيره للقلوب صادعة اجتمعت الفرق عليه ومالت القلوب بالمحبة إليه، وله مصنفات مفيدة، ومؤلفات عديدة، وكان لا يعرف شيئا من أمور الناس ولا يتردد على أحد من ذوي الولايات)(٤).

وأثنى عليه العليمي فقال: (زين الملة والشريعة والدنيا والدين، شيخ الإسلام، وأحد الأعلام واعظ المسلمين، مفيد المحدثين جمال المصنفين)(٥).

وهكذا رأينا أن جميع الذين ترجموا له وصفوه بالحفظ والإمامة والصدق والأمانة وسعة العلم والإخلاص له، ونعتوه بالعالم العامل.

شيوخـــه:

تتلمذ الحافظ ابن رجب على عدد كثير من العلماء الذين اشتهروا بالفضل وسعة العلم في بغداد ودمشق ومصر ومكة، واجتمع له عدد من الشيوخ الذين

⁽١) انظر شذرات الذهب لابن العماد ٦/ ٣٣٩.

⁽٢) إنباء الغمر ١/٤٦٠.

⁽٣) التبيان لابن ناصر الدين: مخطوطة ورقة ١٧١.

⁽٤) شذرات الذهب ٦/٣٣٩.

⁽٥) المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد ٢/٧٤.

يعول عليهم في المشكلات، ويرجع إليهم في المهات، ومن هؤلاء أول موجه له والده: أحمد بن رجب، فقد كان عالما جليلا (قرأ بالروايات، وجلس للإقراء بدمشق وانتفع به، وكان ذا خير ودين وعفاف)(١) وكان حريصا على تزويد ابنه من مناهل العلم وينابيع المعرفة منذ أن كان طفلا إلى أن شب عن الطوق، وحصف عقله، وأصبح رجلا سويا.

وبـذلك يكون ابن رجب قد نشأ في معدن العلم، ووجد الموجه الذي يلازمه وهو أشفق الناس به وأكثرهم حنوا عليه.

وقد ذكر الذين كتبوا في حياة ابن رجب أنه قدم مع والده من بغداد إلى دمشق فسمع معه من محمد بن إسهاعيل بن إبراهيم الخباز، وإبراهيم بن داود العطار وغيرهما، وبمصر من صدر الدين أبي الفتح الميدومي، وأبي الحرم محمد بن القلانسي، ومن جماعة من أصحاب ابن البخاري وغيرهم، وسمع بمكة من الفخر عثمان بن يوسف، ورافق الشيخ زين الدين العراقي ـ شيخ ابن حجر ـ في السماع كثيرا، وأجازه ابن النقيب، والنواوي(٢) ولازم مجلس الشيخ شمس الدين بن القيم إلى أن مات سنة (١٥٧هـ).

وإذا كان الحافظ ابن رجب قد أخذ عن كثير من الشيوخ ممن اشتهروا بعلمهم وفضلهم ونهل من علومهم، واقتبس من معارفهم، فإن أعظمهم أثرا فيه هو شيخه الإمام أبو عبد الله شمس الدين بن القيم _ رحمه الله _ الذي اتخذه ابن رجب مثالا يحتذى، وقدوة صالحة، وأسوة حسنة ولازمه قبل موته، وسمع عليه أشياء من مصنفاته وغيرها.

وفيه يقول ابن رجب: (وكان رحمه الله ذا عبادة وتهجد، وطول صلاة إلى الغاية القصوى وتأله ولهج بالذكر، وشغف بالمحبة والإنابة والاستغفار والافتقار إلى الله، والانكسار له والاطراح بين يديه على عتبة عبوديته، لم أشاهد مثله في ذلك، ولا رأيت أوسع منه علما ولا أعرف بمعاني القرآن والسنة وحقائق الإيمان

⁽١) انظر إنباء الغمر لابن حجر ١/٣٧.

⁽٢) انظر الدر الكامنة لابن حجر ٣٢١/٢، وشذرات الذهب لابن العماد ٦/٣٩٩ والدارس في تاريخ المدارس للنعيمي ٧٦/٢.

منه، وليس هو بالمعصوم ولكن لم أر في معناه مثله، وقد امتحن وأوذي مرات، وحبس مع الشيخ تقي الدين _ يعني ابن تيمية _ في المرة الأخيرة بالقلعة منفردا عنه، ولم يفرج عنه إلا بعد موت الشيخ، وكان في مدة حبسه مشتغلا بتلاوة القرآن بالتدبر والتفكر ففتح عليه من ذلك خير كثير. . . ولازمت مجالسه قبل موته أزيد من سنة، وسمعت عليه قصيدته النونية الطويلة في السنة، وأشياء من تصانيفه وغيرها)(۱).

إن الذين كتبوا في أخبار ابن رجب لم يذكروا في ترجمته أحدا من تلاميذه الذين تربوا في مدرسته وأخذوا عنه العلم، وسمعوا منه، ويكتفون بايراد قول ابن حجر (وتخرج به غالب أصحابنا الحنابلة بدمشق)(٢).

وإنه بدراسة عدد من كتب التراجم وقفت على طائفة كبيرة من تلاميذه الذين نزحوا من بحره واستقوا من ينابيع علمه، وصاروا بعد ذلك من أكابر علماء عصرهم ومنهم:

1 _ علاء الدين أبو الحسن على بن محمد البعلي الحنبلي المعروف بابن اللحام صاحب «القواعد الأصولية» شيخ الحنابلة في وقته، اشتغل على شيخه ابن رجب وأذن له في الإفتاء، ودرس وناظر واجتمع عليه الطلبة، وانتفعوا به، وتوفي _ رحمه الله _ عام (٨٠٣هـ)(٣).

٢ ــ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن خليل بن طوقان الدمشقي الحنبلي المعروف بابن المنصفي، ولد سنة (٧٤٦هـ) وكان خيرا دينا، فقيها محدثا حافظا، وقرأ الكثير، وضبط وحرر، وأتقن وألف، سمع منه الحافظ ابن حجر، ومات ــ رحمه الله ــ سنة (٨٠٣هـ)(٤).

⁽١) الذيل على طبقات الحنابلة ٢ /٤٤٨.

⁽٢) انظر إنباء الغمر لابن حجر ٢/٤٦١، وشذرات الذهب لابن العهاد ٦/٠٣٠.

⁽٣) الدارس في تاريخ المدارس للنعيمي ١٢٤/٢، وشذرات الذهب لابن العهاد ٧١/٧.

⁽٤) انظر شذرات الذهب ٧٥/٧.

٣ ـ عز الدين محمد بن بهاء الدين المقدسي الحنبلي خطيب الجامع المظفري بالصالحية ولد سنة (٧٦٤هـ)، حفظ المقنع، وسمع الحديث، وبرع في الفقه والحديث، وأخذ عن ابن رجب، وباشر القضاء ودرس، وكان في آخره عين الحنابلة، وألف مؤلفات قيمة مات ـ رحمه الله ـ سنة (٨٢٠هـ)(١).

3 ـ القاضى علاء الدين أبوحسن على بن محمود بن مغلي الحنبلي، أعجوبة الزمان الحافظ، ولد سنة (٧٧١هـ)، نشأ بحياة، وطلب العلم، وقدم دمشق فتفقه بابن رجب وغيره، وسمع مسند الإمام أحمد، وبرع في الفقه والحديث والنحو وغير ذلك، وتولى قضاء حماة وعمره نحو ٢٠سنة، ثم قضاء حلب، وعاد إلى بلده حماه وولي قضاءها، وحمدت سيرته إلى أن طلبه السلطان المؤيد شيخ إلى الديار المصرية وولاه قضاء قضاة الحنابلة، وكان إماما عالما حافظا يحفظ في كل مذهب من المذاهب الأربعة كتابا يستحضره في مباحثه، وكان سريع الحفظ إلى الغاية، توفي ـ رحمه الله ـ بالقاهرة سنة (٨٢٨هـ)(٢).

مؤلفاتــه:

إن المتقدمين الذين كتبوا في أخبار ابن رجب لم يذكروا من مؤلفاته إلا سبعة كتب هي :

- (١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري.
 - (٢) شرح جامع الترمــذي.
 - (٣) شرح أربعين النووي .
 - (٤) لطائف المعارف في الوعظ.
 - (٥) أهــوال القبــور.
 - (٦) القواعد الفقهية.
 - (٧) الذيل على طبقات الحنابلة.

⁽١) المرجع السابق ص١٤٧.

⁽٢) انظر شذرات الذهب ١٨٥/٧.

ويشيرون بعد سردهم تلك الكتب السبعة إلى أن له مصنفات غيرها، بيد أن ابن حميد المكي ذكر هذه الكتب عن المتقدمين وزاد عليها حتى أنافت عدتها على عشرين كتابا(١).

ولقد عنيت بمؤلفات ابن رجب، ووقفت على عدد آخر من كتبه ورسائله المنسوبة إليه مما لم يذكره الذين ترجموا له، حتى بلغ ما خلفه من الكتب والرسائل أكثر من خمسين مصنفا في التفسير والحديث والفقه والوعظ والتاريخ وغير ذلك.

ومن تلك المؤلفات:

٢ _ الاستخراج لأحكام الخراج طبع عام (١٣٥٢هـ - ١٩٣٤م) في المطبعة الإسلامية بالأزهر.

٣ _ أهوال القبور، طبع بمكة المكرمة سنة (١٣٥٧هـ).

٤ ــ التخويف من النار والتعريف بحال دار البوار، طبع بمكة المكرمة الطبعة الأولى (١٣٥٧هـ).

تفسير سورة الإخلاص مخطوط.

٦ _ جامع العلوم والحكم، طبع بمصر عدة مرات.

٧ _ الذيل على طبقات الحنابلة، طبع بمطبعة السنة المحمدية بمصر سنة (١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٢م).

 Λ _ رسالة في رؤية هلال ذي الحجة ، قمت بتحقيقها .

 $\mathbf{9}$ سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز، طبعت بالرياض سنة $\mathbf{1778}$ هـ).

١٠ _ شرح جامع الترمذي _ الموجود منه شرح العلل الصغير فقط _ طبع

 ⁽١) انظر مقدمة الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب تحقيق هنري لاووست وسامي الدهان
 ٢١/١ ط المعهد الفرنسي.

بمطبعة العاني ببغداد سنة (١٣٩٦هـ) تحقيق وتعليق السيد صبحي جاسم الحميد.

11 _ فتح الباري بشرح صحيح البخاري _ وصل فيه إلى كتاب الجنائز _ مخطوط في المكتبة الظاهرية بدمشق، وفي دار الكتب المصرية بالقاهرة، وهو كتاب جليل القدر غزير المادة.

١٢ ــ فضل علم السلف على الخلف، طبع بمصر سنة (١٣٤٧هـ) في
 كل من مطبعة الحلبي، ومطبعة النهضة.

۱۳ ــ القواعد الفقهية، طبع في القاهرة سنة (۱۳۵۲هـ) ثم سنة (۱۳۹۲هـ).

11 _ كلمة الإخلاص وتحقيق معناها، طبع بالقاهرة سنة (١٩٠٠م) وفي دمشق سنة (١٣٨١هـ _ ١٩٦١م).

10 _ لطائف المعارف فيها لمواسم العام من الوظائف، طبع بالقاهرة سنة (١٣٤٢هـ _ ١٩٢٤م).

وهذه الكتب التي أوردناها تشهد بغزارة علم مؤلفها وتنوع ثقافته وتعدد مواهبه، واتساع آفاق فكره وإخلاصه وزهده.

منهج ابن رجب في الفقه عامة وفي كتاب «أحكام الخواتم» خاصة

أولا _ منهجه الفقهي العام :

ابن رجب شخصية فذة، آتاه الله سبحانه وتعالى نصيبا وفيرا من المواهب، فقد كان إماما حافظا بارعا، حاضر البديهة، تنثال عليه المعاني انثيالا, وكان إلى جانب ذلك عميق الفكرة، بعيد الغوص لايقف عند دراسة ظاهر المسائل، بل يذهب إلى أعهاقها، وينفذ إلى خباياها وإننا إذا ألقينا نظرة فاحصة في كتبه ورسائله، ألفيناه فقيها متقصيا، ألم بفروع الفقه الحنبلي ومسائله، وتمكن من أن يرد الجزئيات فيه إلى قواعد كلية تمسك بها، وتنظم متفرقها في سلك واحد وهو على دراية تامة، ومعرفة واسعة بأقوال الفقهاء الآخرين من الأئمة وغيرهم.

وإنه في كل مسألة فقهية يدرسها دراسة مقارنة يستدل بالآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية استدلال العالم الخبير، مع ذكر أقوال الصحابة والتابعين ، واستقصاء آراء الفقهاء المشهورين ، دون أن تختفي شخصيته بين تلك الآراء الكثيرة التي يوردها منسوبة إلى أصحابها وإنه ليلقي على ما يدرس ضوءا من فكره النبير، مع التحليل والنقد ، والبسط والإيضاح ، وهو في ذلك حر في بحوثه ودراساته ، لم يستول عليه فكر معين إلا ما كان مستندا إلى الكتاب والسنة .

ثانيا _ منهجه في كتاب أحكام الخواتم(١):

ا _ قسم ابن رجب كتابه «أحكام الخواتم» إلى فصول: تحدث فيها عن الخاتم، وما جاء فيه من السنة والأثر، واستعرض آراء الفقهاء في لبس الخاتم،

⁽١) صنف في الخواتم جماعة من العلماء منهم:

١ _ ابن أبي الدنيا له كتاب الخواتيم.

٢ _ حمزة السهمى له كتاب الخواتيم .

٣ _ وللبيهقى : كتاب «التختم في اليمين واليسار» .

٤ ــ ولابن منجویه «كتاب الخواتیم» ولم أقف على شيء منها.

وفي فصه، وفيها نقش عليه من قرآن أو ذكر، وأسماء الأنبياء والخلفاء، والعلماء.

وفي حكم دخول الخلاء بها فيه ذكر الله، وفي حكم الصلاة في الذهب منه، وفي بيعه وشرائه، واستصناعه، وفي السلم، والشفعة فيه، وفي استئجاره ووديعته وزكاته، ولقطته وسرقته، وهبته، وغير ذلك.

فاستطاع بذلك أن يطوف بالخاتم في معظم أبواب الفقه، وأن يبين حكمه فيها بيانا شافيا، مستقيها، ولا غرابة في ذلك، فهو الذي وضع القواعد الفقهية، التي ضبط بها فروع المذهب الحنبلي.

٢ ــ لا يلتزم ـ أحيانا ـ بإيراد الحديث بلفظه، ولاسيها حين تتعدد الروايات فيه، فإنه يسوق الحديث بمعناه، محاولا جمع أطرافه في رواية واحدة، كما نرى ذلك في حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ص٥٧، وفي حديث أبي موسى الأشعري ـ رضى الله عنه ـ ص٥٥.

٣ ــ اقتصاره ـ أحيانا ـ على ذكر راوي الحديث، دون عزو الحديث إلى
 مصدره كها في حديث جابر بن عبد الله ـ رضى الله عنه ـ ص ٦٥.

٤ _ يكتفي _ أحيانا _ بذكر محل الشاهد من الحديث دون بقيته، كما في حديث البراء بن عازب _ رضى الله عنه _ ص١٥ .

هذا وقد اشتمل الكتاب على قليل من الأحاديث الضعيفة والموضوعات كما في أحاديث التختم بالعقيق ص٧٤-٧٧، وقد نبه المؤلف ـ رحمه الله تعالى ـ عليها، ولعله أراد أن يجمع كل ما جاء في الخاتم لآنه نقل عن كتب عرف عن مؤلفيها التساهل في ذلك، مثل كتب ابن أبي الدنيا، المشتملة على شيء من الأحاديث الضعيفة، والموضوعة ومن الإسرائيليات.

هذا وإن اشتهال الكتاب على قليل مما ذكر، لا يغض من قيمته العلمية، ولا ينقص من قدره، إذ أن ابن رجب ـ رحمه الله ـ إنها ساقها لينقدها، ويحذر منها، ليكون القارىء على معرفة بها.

ولاشك أن كتاب الخواتم لابن رجب _ أشمل ما كتب في موضوعه، فقد جمع مؤلفه فيه ما عند غيره، وأضاف إليه ما عنده، فكان بحق ثروة فقهية عظيمة، ووديعة فكرية كبيرة.

وإن الحاجة إلى إظهار هذا الكتاب القيم شديدة، لاسيها في هذا العصر، الذي انحرف فيه كثير من شباب المسلمين عن الطريق السوي والمنهج القويم، حيث اتجهوا إلى لبس أنواع من الذهب محرمة مثل الخواتم والسلاسل وغيرها، مع قيام كثير من الأدلة الصحيحة في تحريم ذلك على الذكور.

وإن هذا الكتاب(١) المتميز في تأليفه لعلاجا سليها لهذا الداء.

النسخ التي اعتمدتها في التحقيق

(١) نسخة بقلم معتاد، كتبت بخط أحد تلاميذ ابن رجب ـ ولم يذكر اسمه عليها. جاء في آخرها ما يلي: (آخر ما وجد بخط المؤلف).

وبهامشها تقييدات وتصحيحات، وهي ٣٩ ورقة، ومسطرتها ١٩ سطرا ١٨/١٣ مم، وهي محفوظة بدار الكتب المصرية رقم (٢٣٧٩٤ب)، وقد اعتبرتها الأصل في التحقيق لما تتميز به من قلة الأخطاء، ولجودة خطها ووضوحه، ولكونها كتبت بيد أحد تلاميذ المؤلف.

(٢) نسخة بقلم معتاد بخط (أحمد ابن أبي بكر بن زريق المقدسي) (٢) فرغ منها في العشر الأواخر من شهر صفر سنة (٨٦١هـ)، وبهامشها تصحيحات، وتقع في ٣٢ ورقة ومسطرتها ٢١ سطرا، ١٣/١٣سم، وهذه النسخة محفوظة بدار الكتب المصرية أيضا رقم (٢٣١٧٨ب)، وهي لا تقل عن سابقتها من حيث الصحة إلا أن الأولى أوضح كتابة.

وقد اعتبرتها النسخة الثانية، وأشرت إليها بالرمز (ب).

⁽١) إن مما يؤكد أهمية هذا الكتاب ومكانته العلمية بين المصنفات في موضوعه أن كثيراً من أكابر العلماء قد عولوا عليه، بحيث نقلوا عنه في مواضع متفرقة من كتبهم، ومن هؤلاء:

١ _ علاء الدين المرداوي في كتابه الإنصاف ٣/١٤١-١٤٦.

٢ _ والمناوي في كتابه فيض القدير شرح الجامع الصغير ٣/ ٢٣٦.

٣ _ والبهوق في كشاف القناع ٢ /١٣٧ .

⁽٢) هو القاضى شهاب الدين أحمد ابن أبي بكر بن قدامة المقدسي الأصل الدمشقي الصالحي الحنبلي، المشهور بابن زريق، كان إماما عالما بارعا في الفرائض، مات _ رحمه الله _ سنة (٩٩٨هـ)، له ترجمة في شذرات الذهب ٧/٣٥١.

(٣) نسخة بقلم معتاد لم يذكر عليها اسم ناسخها، ولا تاريخ نسخها، جاء في آخرها (آخر ما وجد من خط المؤلف رحمه الله)، وبهامشها تصحيحات، وتقع في ٤٧ ورقة، ومسطرتها ١٧ بسطرا، ١٣ / ١٨ سم. وهي محفوظة بدار الكتب المصرية.

وقد جعلتها النسخة الأخيرة، ورمزت إليها بإشارة (ج). وهي كثيرة الأخطاء، والتحريفات، والتصحيفات(١).

⁽١) وقفت أثناء تحقيق ودراسة كتاب «أحكام الخواتم وما يتعلق بها» على نسخة مطبوعة سنة (٥) وقفت أثناء تحقيق ودراسة كتاب «أحكام الخواتم وما يتعلق بها» على نسخة مطبوعة سنة (٥) بتعليق «عبد الله القاضى» وهي خالية من التحقيق والدراسة، والمعتمد في تصحيحها النسخة (ج) فصدر الكتاب، وقد أشار المصحح أيضا إلى أنه اعتمد في التصحيح النسخة (١) رقم (٤٣٧٩٤) التي اعتبرتها أصلاً، والواقع أنه اعتمد على نسخة وحيدة هي (ج) وقد يكون حصل عنده لبس في ذلك، ولعل عذره أن النسخة (ج) لا رقم لها، وأنه بالمقارنة والمقابلة يتبين صحة ما قلته، وقد كان ذلك حافزا لي على المضي في تحقيق الكتاب ودراسته.

عملي في التحقيق والدراسة

- ١ _ تحقيق النص وتصحيحه.
- ٢ _ ملء البياضات الموجودة في نسخ المخطوط.
 - ٣ _ تخريج الأحاديث والأثار.
 - ٤ _ شرح الكلمات التي تحتاج إلى بيان .
- ٥ _ الترجمة للأعلام الذين ورد ذكرهم في المخطوط.
- ٦ _ إضافة ما تتطلبه الدراسة من مباحث وتعليقات.
 - ٧ _ وضع فهرس الموضوعات.
 - ٨ ــ وضع فهرس الأعـــلام.
 - ٩ _ وضع فهرس الكتب الواردة في المخطوط.
 - ١٠ _ وضع فهرس مراجع التحقيق والدراسة.

المحقق الدكتور: محمد بن حمود الوائلي ١٤٠٧/٢/١٣هـ

بن عم وبعده وحدًا مينيق المستعل صد بالرجالة انالستا لايكوملف لدسل كالمائر وافلالحاله المندب وبروي منطرب تمريم وورع نصفي كالزهرف ي فعمدالانهاع حينيناللهدلانها لتستبدحون العنعل وادكان مباحاتهاناد ويي دراي كمروع ويهاياكام وزيرع شان حتية جع مند فريسرا ويسدو مدن الدارس ملايفهالم استفية بالبسر الحائم المعاذا الصنه وعناهم لامعانا ورويم للاعب طايفه واحرالناس مندوة فرالاستدوا حرالناس وحنا بغييدان الاجاحهه اتاهرمه الالاقالنصد وكارتبالدوم مصالاتهاع الطيرطانا مرحمين فتلاماليا خدمنك رع الاصنكم نم ظالرا لخاف ويعسب ومدار بررائه المستوعية ورما وعدبت ريده ان الند صلى سمليت المارام في الاسر بلاربيلانه منطقة الحليه تعدكما انسا لمدسنا لخوائه على عهدرسول المصرب تالدامني كاندليسه لقيضا التزيري بدلاغير كريومس كالاتركرم سيراول من إنبي ملادمه عليمة م فالامرن بالمنعلين وللنام احزيم الطرائي والمهالام عليدم وقر تصدفنها بوم المبدد فالا مرمن علاصدة ودهد اجفيا لان تكولابود ترمسستينا و لإيساف لست المشادع لمد نشربها فلايك ميا موقد مذلكموا وخط فاران المائم لمرزدن والميدنال سددين حربها مئن ملك وستعدوابن عمون كاراز والبراا مهزبوللوب سسب مفهدمه على المصند على عن نكل الصنه و فرزيت لدر الخام عزيا من العجاب وعيرهم ولم ستكاعن احد سنها نكا دليسه لكونه عام مرار طاسم رايسكاب


التي المنتاز المسلمان وصالان على من التي المنتاز التي المنتاز التي المنتاز التي المنتاز المنت

الورقة الأولم مدالاص

منده العين الوق وفي تانها الكين الموقالية والموق الموق الموق وغيالية الموق منده العين الموم و مراده و الموام المون و مراده و الموق و في المون و مرموع كما الموق و في المون و مرموع كما الموق و في المون و مرموع كما الموق و في المون المو

Ē

عنول الدارس العالود اليرب مقبقه المهم بالمها من ما المرب المحمد والموس ما الدين عرب وعب والمدار و لارب المحمد والمسبب ورحد الموري عرب و وما بنا كالم المالولات المالية والمالة المالة والمالة المالة والمالة المالة والمالة المحمد والمعالمة المحمد والمعالمة المحمد والمعالمة المحمد والمعالمة المحمد والمعالمة المحمد والمحمد والمعالمة المحمد والمحمد والم



ان المجاولة الاعتاد المستادة والمالية وحد الماء العالاله المها الذين براعة ركع والمالان المصد والمالية وحد الماء العالاله المها المجاولة المحالاله المعادلة والمالية وحد المائية وحد المائية المحالات وحدا المها الاعتالة والمحالية المنازلة والمائية والمحالية المنازلة والمائية المحالات والمحالة المائية والمائية والمائية المحالة المنازلة والمحالة المنازلة المنازلة المنازلة والمائية المحالة المنازلة المنازلة المنازلة المنازلة المنازلة والمنازلة والمنازلة المنازلة المنازلة

جسم اسه الرج المنته و مستودها وسان ان ان و البيم المنته المنتا المنته المنته المنته المنته المنته المنته المنته المنته و هي الانت و مستودها وسيان اكان و حاجا الني المنته بعد و هي الانت اد ما كانا الدول المنته و المنتا المنته بعد و هي الانتا اد ما كانا الدول المنته و المنتا المنته بعد و هي الانتا الذما كانا الدول المنته المنته و المنتا المنته و المنته المنته

لنايم المنبن لمري المعفط وحمل اصلاه المالئ مااذا احراللفطئ ردها

الخانج مال جالية فرار بو ليشرف ننا داه فراجي بحالات مالوقط فيألولوية المحاب المخاب المراح المحاب المخاب المواب ال مدوم الان في المحازي الموسع واناخالف فيصبخ والم كن خون من اللدن منه المحترار واللبش مديد النوس والانساع كا وضع الخاج في الوسطي وحيا المصان محل حال الم مهاي عمر مرجه مد الناج الما الحياج الوحج واللبس الانسناع والناج بمهي خرائد المناع مين عالم الموجع فالبجوز مدن ادرما ودعوا الحاصة الحيصة على المسره الناج المناعل علاج المهمال منه والكان المتصاب الحيطة المحاسب المناح على المناح من الخصر لمنس هناد مبهم والكان المتصاب المنطق فصي الماؤد الصطاد مناع وصروع خانا مهوله خانة و مسال المناح المعاد المعاد المناح ال «نالهميع للجاغ لعدة ولعون فادي لعوالما ان پيعاركيار الماهراز ولازلولونجي ولكي عد المطالات لم يجز المشاعد تشيين الأصبع الحي العرف ين الماني بلون ليسّانج واعز لون ولكن يمكن ان تنالب

امع والثانيدان لها الشافي البايع لما على صاحب التعييم وعرج إما مكون للبايد إذا أدعلها لمرب الهيد وسينده هذه الريام ما موله

مين الركازب أيملي المروايين اندلا بال يملك الإرض بله و لمن وحده مثلك فاذا وحده مالكه لإرض ما دعاه المالك فيلم لنه برمع اليه

بغربينه واسنة محاهدالوجهين وهوالدي ذكره ساحيا لمعيمان مده كانت عليم مكزراعلى حالي ونيه وصد آخرار مايد في ذلك مرينه او مسنة وقد مضراحهم في الموجرة المشتامي افرار احتلنا في دفريع الرار

شاة وحدي بطئ دهيا اوصمه روايتن لمراها إلىطرون رهي

الورقة قبل الدُخيرة من المنسخة ب.

الجادوشع فام بسمريغ لك واكلان فع مع لبي صنيف اميث وحكو اكف يتزعرن رطالنام يزبيده والررهم ايناه مزجيب بأمره المحكم الخاع وفد ذكران عتبل بحكاب الرقية مزاله مول إلى لواعاد المتروف الح الصاهب مخلطه خلطا البغزيرولي بعلم واركان لوبعله بالاحذيري مدلك وازكان عالم الراحي العلم مراعاة لنطبيب قلم ونسليم ونسليط على الوكان ةُ ل ومتي تحقق إنعل ماكره بري مثل ان بترف دابند ويعل عَ مَ بعيدها الي * اصطله وبعلواء علربعودها فهذا بمبضى انبراهسا بالردالي بدون تلك لنوبة كأ قال موصيفي لاء لم مكن على المحذ خلاف رد مي نوبة احرى فأنه البرابة ي سنبغط وبعلم المرد ولم يغل ان عقل المهر أمالرد الهيد حفيقة المزع الرآة الراء الحاجى عيده وهو طلط اوالرب انجيه اصعه ورجانج يمجري بلدوما فيأكم بانيله ولكن فأف هوم فالدنون ولست حرزًا ولذكان حزابي نعظت ولهذا ذكرالناجي دائن عتران الروابين في فطو الطازم الكرواكب ما خره علها حرب المائل فالدفا دا قلن السأ بخرات من سركه الوديدة وبهائم صحواله والجين أليفظه كالأن الماع حمل وضع ماس الناع في المسى على ددار حملًا فيب المستعظم الماني بفسل لودهب لمدخانا مزلص البغدين وسرط علم النؤال فات كاريك العالما منهط نقدا من من كام العبيضة لم يجر العنائية الحالبا. المحظوراماريا المضالوالمت أوكلفها وانكان عبرالتعود حالا وفان المن سرط الواب بع صمع بعتبر دركا شروطه احوا وواعط الا ولسراعلي ولتنسص علم افرع اداس تغالى ولصحير الجامح المعمم كراك البوالمنية المنابح والمرامية واعمده والمعر والمالم وصوا المدي المعدر كالها ماية

ي السّبانه والوسطى وحويدل يعهومه على اباحد، على عزلك الصفه جهد مواه النعادي سطف الصاعنه الضاودد بعصهيب س المرف النصاعة وحدث ناب رواه مسياس عدب حادث وعدستامه رواه العاديم حديثه لضادي عن اسك عنه وجدت للش توديقالهادي من روايه من مالاعنه الخاع للنيسة عدا مع المنطاحة من جه الملكي وحد كن المسلولية المنطاقة المنطلقة المنطل عمووضائن الارت والبران عارت والعرض سعد وعمه وسندكدان شاالا معالى مهيرعن خاع الدهب ومهيرعوالتحتم نامه فال درادي فيه اجدي ويبل حديدا إيصاري عاصه المضحاب فالكامتي كان ليسمه لعض النوب مداعركه ومدم اللهلانى النسيه مضمين الععل وإن كان ثبائيا كما كان إن عم فان سكه حينداول وهدا بعيدان الإماحه إذا هيم الحلاق العصدول هال ومع مصد الإماع الصلان ها ولالم بدير تحيا مر بجعلون لسن السارع لم نستريعا ولا عكن فصد الإساع حديد ولمنفل عد احدمها الكارلات مانام إن طابعه وفدندت لس الحامع عن جماعة من القعابة منهم لملحه وسعد

مالي لقاء فدين دواه عنه فنا ده والذهرى وحيل وعدل معرالله الرحم الرحم ويه مستعين اكباداء ديدالعاند وصلى الناءعلى شيد ما محايد الروصي المعص عن منا د موله بدر النسخه م ادر صفیت و نانت والحسّن و نمامه فیریت فنا ده اعزجاه فی الصحاصی من طرف عن فنا ده و له لک عدیث الدهری و حدیث فالملففانا حفكتاب فاهل العاولم بكرجوه وهدالنا هركال ملائا ملي الاعليد وسلم ليس ماع فضره فيه وص ديستي كا بعدا فصد وعلىن سمعهلس بماس واستدلوا على دلكها والصحاص وسل سلم كمتراك وم الدي ومعد المده وصول في سارلكام وحيتكم دكحه النااسراج والنووى وداحلف اصلاح إوليسم واشع لاندار الحروه وماعي بدوسى بنالان كدئ كالفال مكان في مده م كان في مد المسكم م كان في مدعم كان في مدعم ان معيد معصنه في معاديس وميه العملون الشي بن مالك الالدى علان عرفال اخذ يسول إهرصلي اسعلبروسيا ما فامن ويد والطابع وحكى وزرطا جدس المناحرين لعست لحديث وجهاحانام حدوهو احتبار العاصابه مااري روابه لي داودوصل وماحافها عإاثالماع عود وبعكسة إنناومهما والعجامه

انکهاب مع میعندی فر) شروطور الداعها مدرا دور و مطالق می ا دعها الدوملی الدعلید، کای والدومهدی مند در الدوری کا کا نومه اخرى ما ده لا بعد بد حتى يستنه يطور على الدر ملى الم الكيل حدراها الكادن حدرا في ينطئه ولهدا دكرا الفاحي وانعفيال بحرى بده وهو خلط عالم وكاربيان ميده واصعدور جاحري عِ تلك المنهدمة كما قال المعضيفة لم ند مايك على المحد على فيم ده في جنش انحاتها وعرجندته لمجذتا فتصايرا لجعادة المخطوراما ديا المقصل حدث في البغظه فالهلاان الشارع وعلى وصع لأسّ النار وللسور الدحابين فيوقطع الطرارسن الكرواليجب ماحذها حارجا خوزلكم بحري يدوعها جربكعكربا نهاله ملكن بقال جحق حال نورمليسف ائدلا بالمالابالددائي يده صعيفه طهرح بالمراه مدده الى مايحك س احد المقدين وسرط عليم المؤاب فإن دان النواب المن والعلاق وبع إرجار معود صافتعد استنفي ارسرا عاف بالداليده المخال فأدافلنا ليشا عدن ضمن بنوكه الوديعة فيهاع صوال اوالسكاوكلاها وانخان من عرائفود جاند مان الحدة منط ملى ددا به عدن الحس الانتظا اللغ مد مد أو روص اله دار) ونضحاله على إمعان رول الإجبن

منه في البيكه نصحه ان فيه ال هذا هو له مع الوصف فالعلو بالبيكه نصحه ان فيه ال هذا هو له المناه وله مع المنه المناه وله و الناه المنه المناه وله و المنه المناه المنه ال

Ġ.

المع رسابل و تعلى

الورقة الأخيره مدالنسنه

٠٠* الكتــاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وسلم تسليها كثيرا إلى يوم الدين. وبعــــد :

فهذه فصول في بيان الخاتم وما جاء فيه.

اعلم أن الخاتم يجوز فيه كسر التاء وفتحها، والفتح, أفصح وأشهر لأنه آلة الختم، وهي (١) ما يختم به، وهي (٢) بناء آلات لذلك(٣) كالقالب والطابع.

وحكى فيه طائفة من المتأخرين لغتين أخريين هما خاتام وخيتام (١) ذكره ابن السراج (٥) والنووي (٦).

⁽١) في ج «وهو».

⁽٢) في ج «مبني بناء آلات».

⁽٣) في ج «كذلك».

⁽٤) الخاتم يجمع على خواتم وعلى خواتيم بياء وبلا ياء، وفيه ثمان لغات هي: خاتم وخاتم بفتح التاء وكسرها، وخاتام وخاتيام وخيتام وخيتام وخيتوم وختم. الصحاح للجوهري ١٩٠٨/٥، وتهذيب الأسهاء واللغات للنووي ٨٨/٣، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ١٠٣/٤، ولسان العرب لابن منظور ١٠٢-٢٠١،

⁽٥) هو أبو بكر: محمد بن السري البغدادي النحوي ابن السراج، صاحب المبرد، انتهى إليه علم اللسان، أخذ عنه أبو القاسم الزجاجي وغيره، وثقة الخطيب البغدادي في تاريخه ٥/ ٣١٩ مات سنة ٣١٦هـ، له ترجمـة في تاريخ بغداد ٥/ ٣١٩، والأنساب للسمعاني ٧/ ٦٦، والمنتظم لابن الجوزي ٣/ ٢٧٠، ووفيات الأعيان ٤/ ٣٣٩، والعبر ٤/٧٢، والوافي بالوفيات ٣/ ٨٦، والبداية والنهاية ٤/٧٢، والنجوم الزاهرة ٣٢٢/٣، وشذرات الذهب ٢٧٣/٢.

⁽٦) هو محي الدين أبو زكريا: يحي بن شرف النووي ثم الدمشقي الشافعي ، شيخ المذهب، وكبير الفقهاء في زمانه صاحب التصانيف الكثيرة منها: شرح صحيح مسلم، والروضة، والمنهاج، وتهذيب الأسهاء واللغات، والمجموع شرح المهذب لم يتمه، وكان زاهدا عابدا ورعا، مات رحمه الله سنة (٦٧٦هـ)، له ترجمة في تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/ ١٤٧٠، والعبر للذهبي ٣٣٤/٣، والبداية والنهاية لابن كثير ٢٧٨/١٣، والنجوم الزاهرة ٢٧٨/٧، وشذرات الذهب ٥/ ٣٥٤، ومقدمة شرح صحيح مسلم للنووي.

وقد اختلف أهل العلم في لبسه في الجملة، فأباحه كثير من أهل العلم (١) ولم يكرهوه، و(٢) هذا ظاهر كلام الإمام أحمد (٣)، وهو اختيار أكثر أصحابه (٤). قال في رواية أبي داود (٥) وصالح (٦) وعلى (٧) بن سعيد: ليس به

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٢٧/١٤: «وقد أجمع المسلمون على جواز خاتم المفضة للرجال، وكره بعض علماء الشام المتقدمين لبسه لغير ذي سلطان، ورووا فيه أثرا وهذا شاذ مردود».

(٢) في ب «وهو».

(٣) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، أحد الأئمة الأعلام، روى عن هشيم ومعتمر بن سليهان، وسفيان بن عيينه وغيرهم، وروى عنه: مسلم وأبو داود وابناه صالح وعبد الله وخلق، مات رحمه الله سنة (٢٤١هـ) له ترجمة في طبقات ابن سعد ١٦١/٧، والتاريخ الكبير للبخاري ٢/٥، والجرح والتعديل ٢٩٢/١، وحلية الأولياء ١٦١/٩، وتاريخ بغداد ١٢/٤، وتذكرة وطبقات الحنابلة ٢/٤ وتهذيب الأسهاء واللغات للنووي ١١٠/١، ووفيات الأعيان ١٣٥١، وتذكرة الحفاظ ٢/١٤، والعبر ٢/٢١، وسير أعلام النبلاء ٢١/٧١، والوافي بالوفيات الحفاظ ٢/١٥، والنجوم الزاهرة ٢٦٥٣، وطبقات الشافعية للسبكي ١/٩٩، والبداية والنهاية ٢/٢٥، وأفرده جماعة بالتأليف منهم الشيخ مد أبو زهرة.

(٤) قال المردواي في الإنصاف ١٤٢/٣: «اتخاذ خاتم الفضة للرجل مباح على الصحيح من المذهب وعليه أكثر الأصحاب... وجزم به في التلخيص، والشرح، والوجيز، والحاويين والرعاية الصغرى.. وغيرهم، وقدمه في الفروع وابن تميم وغيرهما. وقيل: يستحب قدمه في الرعاية الصغرى والحاويين وقيل: يكره لقصد الزينة جزم به ابن تميم».

(٥) هو سليهان بن الأشعث، أبو داود السجستاني، الحافظ، روى عن أحمد بن حبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم، وروى عنه أبو عيسى الترمذي، وأبو بكر النجار، وأحمد بن محمد الهروي وغيرهم. مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٧٥هـ)، له ترجمة في الجرح والتعديل ١٠١٤، وتاريخ بغداد ٥/٥٩، وطبقات الحنابلة ١٠٩١، والمنتظم ٥/٩٧، ووفيات الأعيان ٢/٤٠٤، وتذكرة الحفاظ ٢٠٣/١٣، والعبر ١/٣٩٦، وسير أعلام النبلاء ٢٠٣/١٣، والبداية والنهاية والنهاية ١٦٧/١، وهذيب التهذيب ٤/١٩، وطبقات الحفاظ ص٢٦١، وشذرات الذهب ٢/١٧/١، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٢/٤٦٠.

(٦) هُو صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، الحافظ الفقهيه القاضى الثقة، روى عن أبيه وعفان، وعلى بن المديني، وغيرهم، وعنه: ابنه زهير، وأبو بكر بن أبي عاصم، والبغوي، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٦٦هـ) وقيل سنة (٢٦٥هـ)، له ترجمة في الجرح والتعديل ٢٩٤٤، وطبقات الحنابلة ١/٧٣، والمنتظم ٥/١٥، والعبر ١/٣٨، والبداية والنهاية والنهاية وشذرات الذهب ١/٤٩/، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٣٦٤/٦.

(٧) علي بن سعيد بن جرير النسـوي، ويقـال: النسـائي، أبو الحسن نزيل نيسابور، =

بأس (١) ، واستدلوا على ذلك بها في الصحيحين ، عن ابن عمر (٢) قال : «اتخذ رسول الله ﷺ خاتما من ورق ، فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر (٣) ثم كان في يد عمر (٤) ثم كان في يد عمر (٤) ثم كان في يد عثمان (٥) حتى وقع منه في بئر (٦) أريس (٧)» .

= صدوق صاحب حديث، روى عن عبد الصمد بن عبد الوارث، وأبي عامر العقدي وأبي عاصم وغيرهم، وعنه: النسائي، وابنه محمد بن علي بن سعيد، وزنجويه بن محمد اللباد، وغيرهم، روى عن الإمام أحمد جزأين من المسائل، قال النسائي صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٥٧هـ)، له ترجمة في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلي ٢٢٤/١، وتهذيب التهذيب ٧٢٦/٧، والمنهج الأحمد للعليمي ٣٢٦/٧.

(١) انظر مسائل الإِمام أحمد رواية أبي داود ص٢٦٢، وانظر الفروع لابن مفلح ٢/ ٤٦٩.

(٢) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما أسلم وهو صغير، أول غزواته الخندق، وكان ممن بايع تحت الشجرة، روى عن النبي ﷺ، وعن أبيه وأبي بكر وعثمان وعلي وغيرهم، وروى عنه خلق كثير منهم: ابنه سالم، والحسن البصري، ومولاه نافع، وغيرهم مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٧٣هـ) أو (٧٤هـ).

(٣) أبو بكر الصديق: عبد الله بن أبي قحافة، خليفة رسول الله ﷺ، وأحد المبشرين بالجنة، صاحب المواقف العظيمة في الإسلام، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (١٣٩هـ)، له ترجمة في طبقات ابن سعد ١٦٩/٣، وحلية الأولياء ٢٨/١، والعبر للذهبي ١٣/١، والبداية والنهاية ٢/ ٣٤٠، وتاريخ الخلفاء للسيوطى ص٧٧.

(٤) هو عمر بن الخطاب بن نفيل، أمير المؤمنين، أبو حفص، القرشي العدوي، الفاروق، أحد المبشرين بالجنة، روى عن النبي على وروى عنه: عثمان وعلى وطلحة وابنه عبد الله وغيرهم استشهد _ رضى الله عنه _ سنة (٢٣هـ)، له ترجمة في طبقات ابن سعد ٢٦٥/٣، وحلية الأولياء ٢٨٨، والعبر ٢٠/١، والبداية والنهاية ٢٠/٧، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص١٠٨، وشذرات الذهب ٢٠/١.

(٥) هو عثهان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي، ذو النورين، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وثالث الخلفاء الراشدين أسلم قديها، وهو ممن دعاه الصديق إلى الإسلام وهاجر الهجرتين: الأولى إلى الحبشة والثانية إلى المدينة، روى عن النبي رهم وروى عنه: زيد بن خالد الجهني، وابن الزبير، وأنس بن مالك، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وابن عمر وغيرهم _ قتل _ رضى الله عنه _ سنة (٣٥هـ)، له ترجمة في طبقات ابن سعد ٣/٣٥، والحلية ١/٥٥، والعبر ٢٦/١، والبداية والنهاية، ٧/٨٥١ـ٣٨، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص١٤٧، وشذرات الذهب ١/٠٤.

(٦) أريس: على وزن فعيل، قال ابن حجر في فتح الباري ٣١٩/١٠: «وهي ـ يعني بئر أريس ـ في حديقة بالقرب من مسجد قباء».

(٧) أخرجه البخاري في اللباس (باب نقش الحاتم) ٢٠٢/٧، ومسلم في اللباس والزينة (باب لبس النبي ﷺ خاتما من ورق. .) ١٥٠/٦، واللفظ له .

وفیهما أیضا عن أنس(۱) بن مالك، أن النبي ﷺ: «لیس خاتم فضة فیه فص (۲) حبشي، كان يجعل فصه مما يلي كفه».

فحديث أنس رواه عنه قتادة (٣) والزهري (٤)، وحميد (٥)، وعبد العزيز (٦) بن

(٢) قال الجوهري في الصحاح ١٠٤٨/٣: «فص الخاتم _ بفتح الفاء _ واحد الفصوص، والعامة تقول: فص بالكسر»، وقال في القاموس ٢/٣٢٣: «الفص للخاتم مثلثة، والكسر غير لحن، ووهم الجوهري».

(٣) هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري ، روى عن عبد الله بن سرجس ، وأنس ، وأبي الطفيل ، وعن سعيد بن المسيب ، وغيرهم ، وعنه معمر بن راشد والأوزاعي ، وشعبة ، وغيرهم ، وكان من أوعية العلم وممن يضرب به المثل في قوة الحفظ ، ثقة ثبت مات _ رحمه الله _ سنة (١١٧هـ) وقيل (١١٨هـ) ، له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٧/٢٢٩ ، والتاريخ الكبير ١٨٥/٧ ، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/٧٧ ، ووفيات الأعيان ٤/٨٥ ، وسير أعلام النبلاء ٥/٢٦٩ ، والعبر ١١٢/١ ، وميزان الاعتدال ٣/٥٨ ، وتذكرة الحفاظ ١/٢٢ ، والبداية والنهاية ٩/٣١٣ ، والنجوم الزاهرة ١/٢٧٢ ، وطبقات الحفاظ ص٤٧ ، وشذرات الذهب ١/٥٣ .

(٤) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر، الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه، روى عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن جعفر، وأنس وجابر، وغيرهم، وروى عنه: عمر بن عبد العزيز، وعمرو بن دينار، وقتادة، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٢٥هـ) وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ـ التكملة ص١٥٧، وطبقات خليفة ص١٢٦، والتاريخ الكبير ٢٠٢١، والجرح والتعديل ٧١/٨، وحلية الأولياء ٣٦٠،٣، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢١،٥، ووفيات الأعيان ٤/٧٤، وتذكرة الحفاظ ١٨/١، وميزان الاعتدال ٤٠٠٤، والعبر ١/١٢١، والبداية والنهاية ٩/٠٤٠، وتهذيب التهذيب ١٤٤٥، وتقريب التهذيب ٢٠٧٧، والنجوم الزاهرة ٢٩٤١، وطبقات الحفاظ ص٢٤، وشذرات الذهب ٢٦٢/١.

(٥) هو حميد بن أبي حميد الطويل البصري، ثقة مدلس، روى عن أنس، وعن الحسن، وعكرمة، وغيرهم، وعنه: شعبة والسفيانان، وابن جريج، وغيرهم، مات سنة (١٤٢هـ) أو (١٤٢هـ)، له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٧/٧، والتاريخ الكبير ٣٤٨/٢، والجرح والتعديل ٣٢١/٣، وتذكرة الحفاظ ٢٥٢/١، وميزان الاعتدال ٢/١٠١، وتهذيب التهذيب ٣٨/٣، وتقريب التهذيب ٢٠٢/١، وشذرات الذهب ٢١١/١.

(٦) هو عبـد العـزيز بن صهيب البناني البصري، الحافظ الثقة، روى عن أنس وشهر =

⁽۱) هو أنس بن مالك بن النضر الأنصاري، خادم رسول الله هي، روى عن النبي هي، وعن أبي بكر، وعمر وعثهان، ومعاذ، وغيرهم، وعنه خلق كثير منهم: الحسن وابن سيرين والشعبي، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٩٣هـ) على الأصح. ترجمته في طبقات ابن سعد ١٧/٧هـ وطبقات خليفة ص١٨٦، والتاريخ الكبير ٢٧٢، والجرح والتعديل ٢٨٦/٢، وتهذيب الأسهاء واللغات ١٢٧/١، وتذكرة الحفاظ ٢/١٤، والعبر ٢/٠٠، والبداية والنهاية ٩/٨٨، وتهذيب التهذيب ٢٧٢/١، والنجوم الزاهرة ٢٢٤١، وشذرات الذهب ٢/١٠، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ١٢٧٦٠.

صهيب، وثابت(۱)، والحسن(۲)، وثامة (۳). فحديث قتادة أخرجاه في الصحيحين(٤) من طرق عن قتادة، وكذلك حديث(٥) الزهري، وحديث(٢) حميد رواه البخاري(٧) من طرق أيضا عنه، وحديث ابسن صهيب

= بن حوشب ومحمد بن زياد، وعنه: شعبة ووهيب، وحماد بن زيد، وغيرهم مات سنة (١٣٠هـ)، له ترجمة في: طبقات خليفة ص٢١٦، وتاريخ خليفة ٣٩٥، والجرح والتعديل ٣٨٤/٥، وتهذيب التهذيب ٣٤١/٦، وتقريب التهذيب ١/٥١٠.

(۱) هو ثابت بن أسلم البناني البصري، ثقة، عابد، روى عن أنس وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وغيرهم، وروى عنه: فتادة وحميد الطويل، وشعبة وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة بضع وعشرين ومائة. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ۲۳۲۷، والتاريخ الكبير ۱۹۹۲ والجرح والتعديل ۲/۶۱، والثقات للعجلي ص۸۹، وحلية الأولياء ۱۸۰۲، وتذكرة الحفاظ ۱۲۰/۱، وسير أعلام النبلاء ۲۲۰، وتهذيب التهذيب ۲/۲، وتقريب التهذيب المارهرة ۲/۲۱، وطبقات الحفاظ ص۶۹، وشذرات الذهب ۱۲۹/۱.

1/0/۱، والنجوم الزاهرة ١/٣/١، وطبقات الحفاظ ص٤٩، وشذرات الذهب ١/٩/١. (٢) أبو الحسن ابن أبي الحسن يسار البصري، رأى عليا وطلحة وعائشة، وروى عن أبي ابن كعب وسعد بن عبادة، وعمر بن الخطاب ولم يدركهم، وعن عمران بن حصين وابن عمر وابن عباس، ومعاوية، وأنس وجابر وخلق كثير من الصحابة والتابعين، وعنه: حميد الطويل وقتادة وقرة بن خالد وغيرهم، كان سيد أهل زمانه علما وعملا مات ـ رحمه الله ـ سنة (١١٥هـ)، ترجمته في الزهد للإمام أحمد ٢٥٨، وطبقات ابن سعد ١٥٦/١، والتاريخ الكبير للبخاري ٢٨٩٢، والحلية الامرام، والبداية والنهاية ١٩٩٩، وتهذيب التهذيب ٢٦٣٢، والنجوم الزاهرة ٢٦٧٧، وطبقات الحفاظ ص٢٨، وشذرات الذهب ٢٦٣١،

(٣) هو ثهامة بن عبد الله بن أنس بن مالك، الأنصاري البصري قاضيها، صدوق روى عن جده، والبراء بن عازب، وعنه: ابن عون، ومعمر، وحماد بن سلمة، وغيرهم. له ترجمة في طبقات ابن سعد ٧/٢٣١، والتاريخ الكبير ٢/٧٧١، والثقات للعجلي ص٩١، والجرح والتعديل ٢٦٦/٢، وتهذيب التهذيب ٢/٨١١، وقتح البارى ٢٨/١٠.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب اللباس (باب نقش الخاتم) ٢٠٢/٧، و(باب اتخاذ الخاتم ليختم به أو ليكتب به إلى أهل الكتاب وغيرهم) ٢٠٣/٧، ومسلم في كتاب اللباس والزينة (باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتما لما أراد أن يكتب إلى العجم) ١٥١/٦.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب اللباس (باب خاتم الفضة) ٢٠١/٧، ومسلم في كتاب اللباس والزينة (باب في خاتم الورق فصه حبشي) ١٥٢/٦.

(٦) أخرجه البخاري في كتاب اللباس (باب الخاتم) ٢٠١/٧.

(٧) هو أبو عبد الله: محمد بن إسهاعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، «صاحب الصحيح» الإمام الحافظ، ثقة الحديث، روى عن عبيد الله بن موسى، ومحمد الأنصاري، وعفان، وغيرهم، وعنه: مسلم والترمذي والنسائي، توغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٥٦هـ)، له ترجمة في الجرح والتعديل ١٩١/٧، وطبقات الحنابلة ٢/١١، وتاريخ بغداد ٢/٤، والأنساب للسمعاني ١٨٠/٧، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢٧١١، ووفيات الأعيان ١٨٨/٤، والعبر ٢٧١١، =

أخرجاه (١) من طرق أيضا عنه ، وحديث (٢) ثابت رواه مسلم (٣) من حديث حماد (٤) بن سلمة عنه ، وحديث الحسن تفرد به البخاري (٥) من رواية قرة (٦) ابن خالد

⁼ وتذكرة الحفاظ 7/000، والبداية والنهاية 11/11، وتهذيب التهذيب 9/11، والنجوم الزاهرة 70/7، وشذرات الذهب 1/11.

⁽١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس (باب الخاتم في الخنصر) ٢٠٢/٧، و(باب قول النبي ﷺ: لا ينقش على نقش خاتمه) ٢٠٣/٧، ومسلم في كتاب اللباس والزينة (باب لبس النبي ﷺ خاتما من ورق نقشه محمد رسول الله ولبس الخلفاء له من بعده) ١٥١/٦.

⁽٢) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة (باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد) ١٥٢/٦.

⁽٣) هو الإمام الحافظ الحجة: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، الثقة، صاحب «الصحيح»، روى عن خلق كثير منهم: القعنبي، وأحمد بن يونس، وسعيد بن منصور، وعنه: ابن خزيمة، وابن صاعد، وأبو محمد بن أبي حاتم، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٦١هـ)، له ترجمة في: الجرح والتعديل ١٨٢/٨، وتاريخ بغداد ١٣/١٥، وتهذيب الأسهاء واللغات ١/٨٩، وتذكرة الحفاظ ٢/٨٥، والعبر ١/٣٧٥، وسير أعلام النبلاء ١/٧٥١، والبداية والنهاية ١١/٣٣، وطبقات وتهذيب التهذيب ٢/٥٤١، والنجوم الزاهرة ٣٣/٣، وطبقات الحفاظ ص ٢٦٠، وشذرات الذهب ١٤٤/٢.

⁽٤) هو حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة، ثقة عابد، روى عن ثابت البناني، وقتادة، وحميد الطويل، وغيرهم، وعنه: ابن جريج، والثوري، وشعبة، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٦٧هـ) له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٨٢/٧، وطبقات خليفة ص٢٢٣، والتاريخ الكبير ٣٢٧/٣، والمتعديل ١٤٠/٣، وحلية الأولياء ٢٤٩٦، وتذكرة الحفاظ ٢٠٢/١، وميزان الاعتدال ٢٠/١، وسير أعلام النبلاء ٤٤٤/٧، وتهذيب التهذيب ١١/٣، وتقريب التهذيب ١٩٧/١، وطبقات الحفاظ ص٨٥، وشذرات الذهب ٢٦٢/١.

⁽٥) أخرجه البخاري في صحيحه، في المواقيت (باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء) ١٤٧/١، وانظره في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٧٣/٢، وكلام ابن حجر في اقتصار الحسن على موضع الحاجة من الحديث دون ذكر قصة الخاتم.

⁽٦) هو قرة بن خالد السدوسي البصري، الحافظ الثقة روى عن ابن سيرين والحسن وعمرو بن دينار وغيرهم، وعنه: يحى القطان، وابن مهدي، والأنصاري وغيرهم مات _ رحمه الله _ سنة (١٥٤هـ) أو (١٥٥هـ)، له ترجمة في: طبقات بن سعد ٧/٧٥٠، والتاريخ الكبير ١٨٣/٧، والجرح والتعديل ١٣٠/٧، وتـذكرة الحفاظ ١٩٨/١، والعبر ١/١٧١، وتهذيب التهذيب ٨/٣٧١، وتقريب التهذيب ٢/٣٧١،

عنه، وحديث ثمامة رواه البخاري^(١) من حديث الأنصاري^(٢) عن أبيه عن ثمامة (قال وزاد فيه^(٣) أحمد بن حنبل).

وسنذكر إن شاء الله تعالى نهيه عن خاتم الذهب، ونهيه عن التختم (به) في السبابة والوسطى، وهو يدل بمفهومه على إباحته على غير (°) تلك الصفة.

وقد ثبت لبس^(۲) الخاتم عن جماعة من الصحابة منهم طلحة^(۷)، وسعد^(۸)، وابن عمر^(۹)، وخباب بن الأرت^(۱۱)، والبراء بن عازب^(۱۱)،

- (٣) ما بين قوسين ساقط من ب.
- (٤) ما بين معقوفتين زيادة في الأصل.
 - (٥) في ب «عين» وهو خطأ.
- (٦) مراده خاتم الفضة ــ وسيأتي
- (٧) هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، روى عن النبي ﷺ، قتل رضى الله عنه سنة (٣٦هـ)، له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٣١٤/٣، والجرح والتعديل ٤٧١/٤، وحلية الأولياء ٧٠/١، وتهذيب التهذيب ٢٠/٥، وشذرات الذهب ٤٢/١.
- (A) هو سعد بن أبي وقاص القرشي المكي، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد السابقين الأولين، وأحد الستة أهل الشورى، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٥٦هـ)، له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٣٧/٣، والتاريخ الكبير ٤٣/٤، وحلية الأولياء ٩٢/١، وتاريخ بغداد ١٤٤/١، وتهذيب التهذيب ٤٨٣/٣.
 - (٩) عبد الله بن عمر بن الخطاب، رضى الله عنهما، تقدم.
- (١٠) هو خباب بن الأرث بن جندلة بن سعد، من نجباء السابقين، شهد بدرا والمشاهد، حدث عنه مسروق وأبو وائل، وقيس بن أبي حازم، مات _ رضى الله عنه _ سنة (٣٧هـ)، له ترجمة في: طبقـات ابن سعـد ٣١٥/٣ والتـاريخ الكبـير ٢١٥/٣، والجرح والتعديل ٣٩٥/٣، والعبر ٢١٥/٣، وتهذيب التهذيب ١٣٣/٣، وشذرات الذهب ٤٧/١.
- (١١) السراء بن عازب بن الحارث الفقيه، من أعيان الصحابة، روى حديثا كثيرا، =

⁽١) أخرجه البخاري في كتاب اللباس (باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطى ٢٠٣/٧، وأخرجه أو أخرجه الترمذي في اللباس (باب ما جاء في نقش الخاتم) تحفة الأحوذي ٥/٤٢٤، وأخرجه في الشمائل ص٩١٠.

⁽٢) هو محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، القاضى الثقة، روى عن حميد الطويل، وابن جريح وابن عون وغيرهم وعنه: أحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٢١٥هـ)، له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٩٤/٧، وأخبار القضاة لوكيع ٢١٥٤/، والجرح والتعديل ٢٠٥/٧، وتاريخ بغداد ٥٠٠٤، وتذكرة الحفاظ ٢٧١/١، وسير أعلام النبلاء و٣٧١/، ودول الإسلام ٢١٤/١، والوافي بالوفيات ٣٠٣/٣، وتهذيب التهذيب ٢٧٤/٩، وشذرات الذهب ٢٥٥/٢.

والمغيرة(١) بن شعبة ، وغيرهم(٢).

ولم ينقل عن أحد منهم إنكار لبسه لكونه خاتما.

ثم إن طائفة من الأصحاب قالوا: متى كان لبسه لغرض التزين به لا غير كره(٣)، ومنهم من قال تركه حينئذ أولى (٤)، وهذا يفيد أن الإباحة إنها هي مع إطلاق القصد ولا يقال مع قصد الاتباع أيضا لأن هؤلاء لا يرونه مستحبا، ولا يجعلون لبس الشارع له تشريعا، فلا يمكن قصد الاتباع حينئذ اللهم إلا في التشبه(٥) بصورة الفعل، وإن كان مباحا كها كان ابن عمر(٢) يفعله.

⁼ وشهد مع النبي ﷺ غزوات كثيرة، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٧٧هـ)، له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٤/٣٦ والتاريخ الكبير ١١٧/٢، والجرح والتعديل ٣٩٩/، وتاريخ منداد ١٧٧/١، وجذيب التهذيب ٢/٤٦١، والإصابة ١٤٦/١.

⁽۱) المغيرة بن شعبة ابن أبي عامر، شهد بيعة الرضوان، روى عن النبي ﷺ، وعنه بنوه عروة وحمزة وعقار وغيرهم مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٥٠هـ)، له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٢٨٤/٤، وهرة وحمزة وعقار وغيرهم مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (١٩١٠، والبداية والنهاية ٤٨/٨، وتهذيب ٢٠/١٠، وتاريخ بغداد ١٩١/١، والبداية والنهاية ٢٦٢/١، وتهذيب التهذيب ٢٦٢/١٠.

⁽٢) الذي روي عن طلحة بن عبيد الله ، وسعد ابن أبي وقاس ، والبراء بن عازب ـ رضى الله عنهم ـ لبسه ، هو خاتم الذهب ، كما أخرج ذلك الطحاوي في شرح معاني الأثار ٢٥٩/٤-٢٦، وابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة سعد بن أبي وقاص ١٤٣/٣ ، وفي ترجمة طلحة بن عبيد الله وابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة البراء بن عازب ٢٨/٣، وانظر فتح الباري ٢١٠/١، وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ٨/ ٣٦٤ عن عدد من الصحابة لبس خاتم الذهب من طريق شعبة عن ابن أبي نجيع عن عمد بن إسهاعيل قال: وحدثني من رأى طلحة بن عبيد الله ـ وذكر ستة أو سبعة ـ يلبس خواتيم الذهب عن أخرج في مصنفه ٨/٨٤ عن طريق مجاهد قال: وكان خاتم عبد الله بن عمر» ، وأخرج الطحاوي في شرح معاني الآثار أيضا ٤/٢٥٩ : لبس خاتم الذهب عن صهيب وسعيد بن العاص.

⁽٣) جزم بالكراهة ابن تميم، انظر كتاب الفروع لابن مفلح ٢/٧٠٠.

⁽٤) قال البهوتي في كشاف القناع ٢ / ٢٣٩ : «وظَّاهر ما نقل عن أحمد : أنه لا فضل فيه، وجزم به في التلخيص وغيره.

⁽٥) في ج «الشبه».

⁽٦) أُخرِج أبو داود في سننه ١/٤ (حدثنا هناد، عن عبدة، عن عبيد الله عن نافع، أن ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى). وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ٨/٨٥٤ (حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن مجاهد قال: «كان خاتم عبد الله» عبد الله بن عمر. . . »). وأخرج في مصنفه أيضا ٢٧٢/٨ (حدثنا أبو بكر قال: حدثنا عبدة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر وأنه كان يتختم في يساره»).

وهـذا ينبغي اختصاصه بالرجال، فإن النساء لا يكره لهن لبس الخاتم للزينة بلا ريب لأنه من جملة الحلي وقد كن النساء يلبسن الخواتم على عهد رسول الله عليه ، وقد تصدقن بها يوم العيد بحضرته لما حثهن على الصدقة (١).

وذهبت طائفة إلى استحباب لبس الخاتم للرجال أيضا، وهذ وجه لأصحابنا(٢)، وروى مالك(٣) عن صدقة(٤) بن يسار، (أنه)(٥) قال: (سألت)(١)

⁽١) أخرج البخاري في صحيحه في كتاب العيدين ـ باب موعظة الإمام النساء يوم العيد ـ ٢٦/٢ : (قال ابن جريج : وأخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنها قال : ٢٦/٢ شهدت الفطر مع النبي على وأبي بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم يصلونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد، خرج النبي على كأني أنظر إليه حين يجلس بيده ثم أقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال : «يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك» الآية ، ثم قال حين فرغ منها آنتن على ذلك ، قالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غيرها: نعم ، لا يدري حسن من هي ، قال فتصدقن ، فبسط بلال ثوبه ثم قال : هلم ، لكن فداء أبي وأمي ، فيلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال ، قال عبد الرزاق : الفتخ الخواتيم العظام كانت في الجاهلية) . وأخرجه البخاري أيضا في صحيحه في كتاب اللباس (باب الخاتم للنساء ، وكان على عائشة خواتيم الذهب) ٢٠٣/٠ من حديث ابن عباس عن طريق ابن جريج أيضا .

⁽٢) قال ابن مفلح في الفروع ٢/٤٧٠، وقيل: (يستحب ـ يعني لبس الخاتم ـ قدمه في الرعاية).

⁽٣) هو شيخ الإسلام، وحجة الأمة، وإمام دار الهجرة، أبو عبد الله: مالك بن أنس بن مالك الأصبحي المدني، روى عن زيد بن أسلم، ونافع مولى ابن عمر وحميد الطويل، وغيرهم، مالك الأوزاعي والليث بن سعد وابن مهدي والشافعي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٧٩هـ)، له ترجمة في: الحلية ٢٦/٦، وصفة الصفوة لابن الجوزي ٢/٧٧، وتهذيب الأسهاء واللخات ٧٥/٧، والعبر ٢/١٧٤، وتذكرة الحفاظ ٢٠٧/١، والبداية والنهاية ١٧٤/١، والديباج المذهب ص١٧، وتهذيب التهذيب ١/٥، وشذرات الذهب ٢/٢، وأفرده بعض العلهاء بالتأليف منهم الشيخ محمد أبو زهرة.

⁽٤) صدقة بن يسار الجزري: نزيل مكة، ثقة، روى عن سعيد بن جبير، وسعيد بن المسيب وطاوس وغيرهم، وعنه: شعبة وابن جريج ومالك وغيرهم مات _ رحمه الله _ في أول خلافة بني العباس سنة (١٣٧هـ)، له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٥٨٥، وتهذيب التهذيب ١٩/٤، وتقريب التهذيب ٢٦٦/١.

⁽٥) ما بين المعقوفتين ناقصة في نسخ المخطوطة أضفناها عن موطأ مالك ص١٨٥.

⁽٦) ما بين حاصرتين ناقصة في نسخ المخطوطة، وقد أضفناها عن موطأ مالك ص١٨٥.

سعيد بن المسيب (۱) عن لبس الخاتم ، (قال) (۲) «البسه (۳) وأخبر الناس أني أفتيتك بذلك» (٤) ، واحتج لهذا بأن الخاتم لم يزل في يد النبي على حتى مات ، وفي يد أبي بكر ، وعمر حتى ماتا ، وفي يد عثمان حتى وقع منه في بئر أريس ، وهذه المداومة تدل على مشر وعيته ، وبها في حديث بريدة (٥) أن النبي على لم المراى في يد ذلك الرجل خاتما من حديد (٦) فقال : «مالي أرى عليك حلية أهل النار» (٧) ، ثم قال له : اتخذه من فضة ، ولا تزد على مثقال (٨) «أخرجه أحمد (٢) ،

(١) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب، الإمام العلم، أبو محمد القرشي المخزومي، عالم أهل المدينة الثبت، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، روى عن عثمان وعلي وزيد بن ثابت وأبي موسى، وغيرهم، وعنه: أسامة بن زيد الليثي، وعمرو بن شعيب، وعمرو بن دينار وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ بعد التسعين، له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٩٥٥، والتاريخ الحبير ١٩٥٧، وحلية الأولياء ١١٦١، وتهذيب الأسهاء واللغات ١٩٩١، ووفيات الأعيان ١/٣٧٥، وتذكرة الحفاظ ١/١٥، والبداية والنهاية ٩٩/٩، وتهذيب التهذيب ١/٣٠٥، والنجوم الزاهرة ١/٢١، وطبقات الحفاظ ص١٧، وشذرات الذهب ١/٢٠١.

(٢) في نسخ المخطوطة «فقال» وما أثبتناه عن الموطأ ص١٨٥.

(٣) في الأصَل وج «السنة» وهو خطأ، وما أثبتناه عن الموطأ ص ١٨٥ وهو في ب أيضا.

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ص ١٨ ٥.

(٥) هو بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي ، شهد غزوة خيبر والفتح ، روى عن النبي على محدث عنه ابناه سليهان وعبد الله ، والشعبي وغيرهم ، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٢٦هـ) أو (٣٦هـ) . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ١٤١/٤ و٧/٣٦٥ ، وطبقات خليفة ص١٠١ ، والتاريخ الكبير ١٤١/٢ ، والجرح والتعديل ٢/٤٢٤ ، والعبر ١/٠٥١ ، والإصابة ١/٠٥١ ، وشذرات الذهب ١/٠٠ .

(٦) في ج «حديث» وهو تحريف.

(٧) في جميع نسخ المخطوطة «مالي أجد منك ريح الأصنام» وما أثبتناه يتفق مع سائر روايات الحديث.

(A) مثقال الشيء ميزانه من مثله، قال ابن منظور في اللسان ص ٤٩٤: (وزنة المثقال هذا المتعامل به الآن: درهم واحد وثلاثة أسباع درهم) وقال الفيومي في المصباح المنير ص ٨٣: (والمثقال وزنه درهم وثلاثة أسباع درهم وكل سبعة مثاقيل عشرة دراهم، قال الفارابي: ومثقال الشيء ميزانه من مثله، ويقال: أعطه ثقله وزان حمل أي وزنه).

(٩) انظره في الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد ٢٥٧-٢٥٦/، وفي سنن النسائي ١٧٢/٨، وفي تخفة الأحوذي في أواخر اللباس ٤٨٤-٤٨٥. وأخرجه أبو داود في سننه ٤٠/٨، في باب ما جاء في خاتم الحديد ـ قال: (حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة المعنى، أن زيد بن حباب أخبرهم عن عبد الله بن مسلم السلمي المروزي، أبي طيبة، عن =

والنسائي (١) ، والترمذي (٢) ، والبزار (٣) في مسنده ، وهذا أمر وأقل أحواله الندب . ويروى عن طريق عمر (٤) بن هارون عن يونس (٥) عن الزهري عن أنس

= عبد الله بن بريده عن أبيه، أن رجلا جاء إلى النبي على وعليه خاتم من شبه فقال له: «مالي أجد منك ريح الأصنام»؟ فطرحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد، فقال: «مالي أرى عليك حلية أهل النار، فطرحه، فقال: يا رسول الله من أي شيء أتخذه؟ قال: «اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا».

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٠ /٣٢٣ في هذا الحديث _: (أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان من رواية عبد الله بن بريدة عن أبيه . . وفي سنده أبو طيبة بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها موحدة ، اسمه ، عبد الله بن مسلم المروزي ، قال أبو حاتم الرازي : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال ابن حبان في الثقات : يخطيء ويخالف ، فإن كان حفوظ حمل المنع على ما كان حديدا صرفا) .

(۱) أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي، الحافظ صاحب «السنن» سمع من خلائق منهم إسحاق بن راهوية وبشر بن معاذ، والحسن بن الصباح وروى عنه: ابنه عبد الكريم، وأبو عوانة، وأبو جعفر الطحاوي وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٣٠٣هـ)، له ترجمة في: المنتظم ١٣١/٦، ووفيات الأعيان ٧٧/١، وتذكرة الحفاظ ٢٩٨/٢، والعبر ٤٤٤/١، وسير أعلام النبلاء ١٢٥/١٤، ودول الإسلام ١٨٤/١، وتهذيب التهذيب ٢٦/١، وطبقات الحفاظ ص ٣٠٣، وشذرات الذهب ٢٣٩/٢.

(٢) هو محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، مصنف «الجامع» و«العلل» الحافظ الثقة، روى عن قتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهوية، ومحمد بن إسهاعيل البخاري، وغيرهم، وعنه: الهيشم بن كليب وحماد بن شاكر الوراق، وأبو جعفر النسفي، وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٧٩هـ) له ترجمة في: وفيات الأعيان ٢٧٨/٤، وتـذكرة الحفاظ ٢٣٣٣، وميزان الاعتدال ٢٧٨/٣، والعبر ١٩٨٧، والعبر وفيات ٢٩٤/٤، والبداية والنهاية ٢١/٢١، وتهذيب التهذيب ٣٨٧/٩

(٣) الحافظ أبو بكر: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري البزار، صاحب والمسند، ثقة يخطيء، سمع هدبة بن خالد، وعبد الله بن الصباح وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وغيرهم، وعنه: ابن قانع وابن نجيح، وأبو القاسم الطبراني، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٩٢هـ) له ترجمة في تاريخ بغداد ٤/٢٢٤، والمنتظم ٥٠/٦، وتذكرة الحفاظ ٢٩٣/٢، والعبر ٢٨٢١، وسير أعلام النبلاء ٢٥٤/١، ولسان الميزان ٢٣٧/١، وطبقات الحفاظ ص٢٨٥، وشذرات الذهب ٢٠٩/٢.

(٤) هو عمر بن هارون بن يزيد الثقفي، متروك، وكان حافظا، حدث عن ابن جريج، وجعفر الصادق، وأسامة الليثي وغيرهم، وعنه: عفان وأحمد وقتيبة بن سعيد، مات سنة (١٩٤هـ). له ترجمة في طبقات ابن سعد ٧/٤٧٣، والضعفاء للعقيلي ٣/٤٧، والجرح والتعديل ٢/٠٤، والمجروحين لابن حبان ٢/٠٧، وتاريخ بغداد ١٨٧/١١، وتذكرة الحفاظ ٢/٠٤، والعبر ٢٤٦/١، وميزان الاعتدال ٣٢٨/٣، وتهذيب التهذيب ٧/٠٠، وطبقات الحفاظ ص١٤٢.

(٥) يونس بن يزيد الأيلي، مولى معاوية بن أبي سفيان، روى عن الـزهري، ونافع، =

أن النبي عَلَيْ قال: «أمرت بالنعلين والخاتم». أخرجه الطبراني(١) في المعجم(٢) الصغير، وروينا من طريق نعيم(٣) بن سالم بن قيس(٤) قال: سمعت أنسا يحدث عن النبي عَلَيْ في قوله(٥) عز وجل (خذوا زينتكم عند كل مسجد)(١) قال: النعل والخاتم.

⁼ وعكرمة، وعنه: الأوزاعي، وابن المبارك وابن وهب، قال ابن حجر في التقريب ٢/٣٨٦: (ثقة إلا أن في روايت عن الـزهـري وهمـا قليلا، وفي غير الـزهـري خطأ). مات سنة (١٥٩هـ) وقيل (١٦٠هـ). له ترجمـة في: الجرح والتعديل ٢٤٧/٩، وتذكرة الحفاظ ١٦٢/١، وميزان الاعتدال ٤٨٤/٤، وتهذيب التهذيب ٢٥٠/١١، وشذرات الذهب ٢٣٣١١.

⁽١) هو الإمام الحافظ الثقة، أبو القاسم: سليهان بن أحمد اللخمي الطبراني صاحب «المعاجم الثلاثة»، روى عن أبي زرعة الدمشقي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، والنسائي وغيرهم، وعنه: ابن عقدة، وابن منده وأبو نعيم الأصبهاني، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٣٦٠هـ). له ترجمة في: طبقات الحنابلة ٢/٤٩، والأنساب للسمعاني ١٩٩/٨، والمنتظم ٧٤٥، ووفيات الأعيان ٤٠٧/٣، وتذكرة الحفاظ ٣/٢٩ وسير أعلام النبلاء ١١٩/١، والعبر ٢/٥٠، ودول الإسلام ١٢٣/١، وميزان الاعتدال ٢/١٩، والبداية والنهاية ٢١/٠٧، ولسان الميزان ٣/٣٧، والنجوم الناهرة ٤/٩، وطبقات الحفاظ ص٣٧٢ وشذرات الذهب ٣/٣، والرسالة المستطرفة ص٩٢٠، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٢/٤٢٠.

⁽٢) المعجم الصغير للطبراني ١/ ٦٦-١٦٧، وقال فيه: «لم يروه عن الزهري إلا يونس ولا عن يونس إلا عمر بن هارون تفرد به أبو حبيب عن سعيد بن يعقوب»، وأخرجه السيوطي في الجامع الصغير، عن الشيرازي في كتاب الألقاب، والبخاري في الأدب، والخطيب البغدادي في تاريخه، والضياء المقدسي ـ زاد المناوي: وكذا الطبراني في الكبير والأوسط ـ. انظر فيض القدير بشرح الجامع الصغير للمناوي ٢/ ١٩٠٠، وأخرجه السيوطي في الجامع الكبير ١/ ١٥٢ عن أنس وضعفه. وسيأتي كلام المؤلف عن روايه عمر بن هارون ـ وتضعيفه اياه ـ والتعليق عليه ان شاء الله.

⁽٣) في ج «أن» بدل «ابن» وهو خطأ.

⁽٤) نعيم بن سالم، تصحف اسمه، وإلا فهو يغنم بن سالم بن قنبر، مولى على، مشهور بالضعف متروك الحديث، أتى بعجائب، قال أبو حاتم ضعيف وقال ابن حيان: كان يضع على أنس بن مالك، وقال ابن يونس: حدث عن أنس فكذب، وقال ابن عدي: وأحاديث يغنم عامتها غير عفوظة. له ترجمة في: المجروحين ١٤٥/٣، والكامل لابن عدي ٢٧٣٨/٧، وميزان الاعتدال 209/، ولسان الميزان ١٤٥/٢ و٣١٥٠.

⁽٥) في ب و ج «في قول الله».

⁽٦) الآية : ٣١ من سورة الأعراف.

وذهبت طائفة إلى كراهة الخاتم إلا لذي سلطان (١)، واحتجوا بالحديث الدي رواه الإمام أحمد في المسند، وأبو داود، والنسائي من حديث الهيثم بن شفي (٢) عن صاحب له عن أبي ريحانة (٣) «أن النبي على نه عن لبوس الخاتم إلا لذي سلطان (٤)، ولأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يلبس الخاتم لباس

(١) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٢١/١٤: (وكره بعض علماء الشام المتقدمين لبسه لغير ذي سلطان ورووا فيه أثراً، وهذا شاذ مردود). وقال الطحاوي في شرح معاني الأثار ٤/ ٢٦٥-٢٦٦: بعد أن أخرج حديث أبي ريحانه «نهي رسول الله ﷺ عن لبوس الحاتم الا لذي سلطان، قال: (فذهب قوم إلى كراهة لبس الخاتم الالذي سلطان، واحتجوا في ذلك بهذا الحديث، وخالفهم في ذلك آخرون، فلم يروا بلبسه لسائر الناس من سلطان وغيره بأسا وكان من حجتهم في ذلك، الحديث الذي قد روينا عن رسول الله ﷺ. . . أنه ألقى خاتمه فألقى الناس خواتيمهم. يعنى حديث أنس المتفق عليه _ وقد تقدم تخريجه وسيذكره المؤلف قريبا _ فقد دل هذا على أن العامة، قد كانت تلبس الخواتيم في عهد رسول الله ﷺ، فإن قال قائل: فكيف تحتج بهذا وهو منسوخ؟ قيل له: إن الذي احتججنا به منه: ليس بمنسوخ، وإنها المنسوخ، ترك لبس الخاتم من الذهب للنبي ﷺ، ولغيره من أمته، وقبل ذلك فقد كان هو، وهم في ذلك سواء . . .) . ثم أورد عن جماعة من الصحابة والتابعين أنهم كانوا يلبسون الخواتيم ممن ليس لهم سلطان. قال ابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٣٢٥/ تعقيبا على كلام الطحاوي: (ولم يجب عن حديث أبي ريحانه، والذي يظهر أن لبسه لغبر ذي سلطان خلاف الأولى لأنه ضرب من التزين، واللائق بالرجال خلافه، وتكون الأدلة الدالة على الجواز هي الصارفة للنهي عن التحريم، ويؤيده أن في بعض طرقه ونهي عن الزينة والخاتم، الحـديث، ويمكن أن يكـون المراد بالسلطان من له سلطنة على شيء ما يحتاج إلى الختم عليه لا السلطان الأكبر، خاصة والمراد بالخاتم ما يختم به فيكون لبسه عبثا، وأما من لبس الخاتم الذي لا يختم به، وكان من الفضة للزينة فلا يدخل في النهي).

(٢) هو الهيثم بن شفي الرعيني، أبو الحصين الحجري المصري، ثقة، روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وأبي ريحانة، وفضالة بن عبيد وغيرهم، وعنه: يزيد بن أبي حبيب، وسوارة الرقى، وأبو الخير ذكره ابن حبان في الثقات. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٩٨/١١ وتقريب التهذيب ٢٧/٢.

(٣) هو شمعون بن زيد، أبو ريحانة، مشهور بكنيته، له صحبة، شهد فتح دمشق، روى عن النبي ﷺ، وعنه: الهيثم بن شفي، ومجاهد، وشهر بن حوشب، وغيرهم. له ترجمة في: الاستيعاب لابن عبد البر_ في حاشية الإصابة ١٥٨/٢، وتهذيب التهذيب ٣٦٥/٤، وتقريب التهذيب ٣٥٤/١، والإصابة ١٥٣٢،

(٤) مسند الإمام أحمد ١٣٤/٤، وانظر الفتح الرباني ٢٩٨/١٩، وسنن أبي داود ١٨٤/٤، وسنن النسائي ١٣٤/٤، ولم يذكر ابن رجب ـ رحمه الله ـ من الحديث سوى محل الشاهد، وهو حديث طويل نورده بتهامه بلفظ أبي داود عن أبي ريحانة قال: «نهى رسول الله ﷺ =

تجمل وتنزين به كالرداء والعمامة والنعل، وإنها اتخذه لحاجة ختم الكتب التي يبعثها إلى الملوك كما في حديث أنس «أن النبي بي (أراد أن)(١) يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي، فقيل: إنهم لا يقبلون كتابا إلا بخاتم فصاغ رسول الله يته خاتما حلقته(٢) فضة، ونقش فيه محمد رسول الله»(٣). وأبو بكر إنها لبسه بعده لأجل ولايته، فإنه كان يحتاج إليه، كما كان النبي يته يحتاج إليه، وكذلك عمر إنها لبسه بعد أبي بكر لهذه المصلحة، وكذلك عثمان رضى الله عنهم.

وحكى ابن عبد البر(٤) عن طائفة من العلماء أنهم كرهوا لبسه مطلقا احتجاجا بحديث أنس أن النبي ﷺ نبذه ولم يلبسه.

وقـد روى أن النبي ﷺ كان يختم به ولا يلبسـه كما رواه الـترمـذي في

⁼ عن عشر: عن الوشر، والوشم، والنتف، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار، وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار وأن يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريرا مثل الأعاجم، أو يجعل على منكبيه حريرا مثل الأعاجم، وعن النهبى، وركوب النمور، ولبوس الخاتم إلا لذي سلطان. قال أبو داود: الذي تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الأثار ٢٦٥/٤، وأخرجه ابن ماجه في سننه، في اللباس (باب ركوب النمور) ٢١٠٥/٢ مختصرا عن أبي ريحانة من غير ذكر الخاتم.

⁽١) ما بين المعقوفتين زيادة عن مسلم: ١٥١/٦.

⁽٢) قال في لسان العرب مادة _ حلق _ ص٩٦٨-٩٦٨: (الحلقة: كل شيء استدار كحلقة الحديد والفضة والذهب وكذلك هو في الناس، والجمع حلاق على الغالب، وحلق على النادر: كهضبة وهضب، والحلقة: الخاتم بلا فص).

⁽٣) متفق عليه من حديث قتادة، واللفظ لمسلم، وقد تقدم تخريجه ص٢٦.

⁽٤) هو حافظ المغرب أبو عمر: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المالكي صاحب التصانيف الكثيرة، حدث عنه: ابن حزم، والحافظ أبو عبد الله الحميدي، وأبو الحسن بن مفوز وغيرهم مات _ رحمه الله _ سنة (٤٦٣هـ). له ترجمة في: وفيات الأعيان ٧/٦٦، والعبر ٢١٦٨/٣، ودول الإسلام ٢٧٣/١، وتذكرة الحفاظ ١١٢٨/٣، وسير أعلام النبلاء والعبر ١٥٣/١٨، والبداية والنهاية ٢١/٤٠١، والديباج المذهب ص٣٥٧، وطبقات الحفاظ ص٤٣٢، وشذرات الذهب ٣٥٧،

الشهائل، حدثنا قتيبة (۱)، حدثنا أبو عوانة (۲) عن أبي بشر (۳) عن نافع (٤) عن ابن عمر «أن النبي ﷺ اتخذ خاتما من فضة، فكان يختم به ولا يلبسه» (۱) رواه النسائي أيضا. ويؤيد هذا مافي الصحيحين عن الزهري عن أنس «أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتما من ورق يوما واحدا، ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه، فطرح (۱) الناس خواتيمهم» (۷).

⁽۱) هو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، روى عن مالك والليث وابن لهيعة ، وغيرهم، وعنه: الحميدي، وأحمد، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، وغيرهم، مات رحمه الله _ سنة (٢٤٠هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/٣٧٩، والتاريخ الكبير ٧/١٩٥، والجرح والتعديل ٧/١٤٠، وتاريخ بغداد ٢/٢٤١، وطبقات الحنابلة ٢٥٧/١، وتذكرة الحفاظ ٢/٢٤، والعبر ٢/٠٤٠، وتهذيب التهذيب ٣٥٨/٨، وطبقات الحفاظ ص١٩٥ وشذرات الخفاظ ص١٩٥٠.

⁽٢) هو وضاح بن عبد الله اليشكري، أبو عوانة الواسطي البزار، ثقة، ثبت روى عن قتادة وأبي بشر والأعمش، وغيرهم، وعنه: شعبة وابن مهدي وابن المبارك وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٧٥هـ) أو (١٧٦هـ) له ترجمة في: التاريخ الكبير ١٨١/٨، والجرح والتعديل ٤٠/٩، وتاريخ بغداد ٢٠٨/١هـ)، وتذكرة الحفاظ ٢٠٨/١، وميزان الاعتدال ٤/٣٣٤، والعبر ٢٠٨/١، وسير أعلام النبلاء ٢٠٨/١، وتهذيب التهذيب ١١٦/١١.

⁽٣) هو جعفر بن إياس، أبو بشر بن أبي وحشية، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، حدث عن الشعبي، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وطاوس وعطاء، وعكرمة، وغيرهم، وعنه: الأعمش وشعبة، وأبو عوانة وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٢٥هـ) أو (١٢٥هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ١٨٦/٢، والجرح والتعديل ٤٧٣/٢، وتهذيب التهذيب ٨٣/٢.

⁽٤) هو الإمام الثقة الثبت الفقيه: نافع، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر وراويته، روى عن ابن عمر وأبي هريرة، وعائشة وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم، وعنه: الزهري، وحميد الطويل، وابن جريح والأوزاعي، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١١٧هـ) على الأرجح. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ـ التكملة ـ ص١٤٢، والتاريخ الكبير ٨٤/٨، والجرح والتعديل ٨١٥٨، وقي نظيات ١٩٢/١، ووفيات الأعيان ٥٩٦٧، وتذكرة الحفاظ ١٩٩، والعبر ١١٣٨، ودول الإسلام ١/١٨، وسير أعلام النبلاء ٥٥٥، وتهذيب التهذيب ١١٢/١، وتقريب التهذيب ١٩٤/١،

⁽٥) الشمائل للترمذي ص٩٠، وسنن النسائي ١٧٩/٨، ١٩٥.

⁽٦) في ج «فطرحوا».

⁽٧) أخرجه البخاري في صحيحه: في اللباس (باب خاتم الفضة) ٢٠١/٧، ومسلم في صحيحه، في كتاب اللباس (باب في طرح الخواتم) ٢٠١/٦، وأبو داود في سننه في (باب: ما جاء في ترك الخاتم) ٨٩/٤.

والصواب: القول الأول، فإن لبس النبي عَلَيْ للخاتم، إنها كان في الأصل لأجل مصلحة ختم الكتب التي يرسلها إلى الملوك به، ثم استدام لبسه، ولبسه أصحابه معه، ولم ينكر(١) عليهم بل أقرهم عليه، فدل ذلك على إباحته المجردة، فأما ما جاء في حديث الزهري عن أنس أن النبي عَلَيْ لبسه يوما واحدا ثم ألقاه(١)، فقد أجيب عنه بثلاثة أجوبة:

أحدها: أنه وهم من الزهري وسهو جرى على لسانه بلفظ الورق، وإنها الذي لبسه يوما ثم ألقاه كان من ذهب، كما ثبت ذلك من غير وجه من حديث ابن عمر (٣) وأنس أيضا، وسنذكره إن شاء الله تعالى، ويدل على هذا إخبار ابن عمر أن النبي عَلَيْ لبسه، وكان في يده، وكذلك أنس، وإنها نسب السهو(١) إلى الزهري (٥) هاهنا لأنه رواه عنه، كذلك

⁽١) في ب ، وج «ينكره».

⁽٢) تقدم تخريجه ص٣٦.

⁽٣) حديث ابن عمر أخرجه البخاري في صحيحه في اللباس (باب خاتم الفضة) ٢٠١/٧ من طريق عبد الله بن عمر رضى الله عنها. ومن طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها. وأخرجه مسلم في صحيحه في اللباس والزينة (باب في طرح خاتم الذهب) ١٤٩/٦-١٥٠ عن عبد الله بن عمر رضى الله عنها من عدة طرق.

⁽٤) في ج «السهوى» وهو خطأ.

⁽٥) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٧٠/١٤: (قال القاضى عياض قال جميع أهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق، والمعروف من روايات أنس من غير طريق ابن شهاب اتخاذه على خاتم فضة ولم يطرحه، وإنها طرح خاتم الذهب كها ذكره مسلم في باقى الأحاديث).

[ُ] وَقال آبن حجر في فتح الباري ٢٠/١٠: (قال النووي تبعا لعياض: قال جميع أهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب، لأن المطروح ما كان إلا خاتم الذهب، ومنهم من تأوله كها سيأتي، قلت: وحاصل الأجوبة ثلاثة:

أحدها قاله الإسماعيلي، فإنه قال بعد أن ساقه إن كان هذا الخبر محفوظا فينبغي أن يكون تأويله أنه اتخذ خاتما من ورق على لون من الألوان وكره أن يتخذ غيره مثله، فلما اتخذوه رمى به، حتى رموا به، ثم اتخذ بعد ذلك ما اتخذه، ونقش عليه ما نقش ليختم به.

تانيها أشار إليه الإسماعيلي أيضا: أنه اتخذه زينة فلما تبعه الناس فيه رمى به، فلما احتاج إلى الختم، اتخذه ليختم به. . .

يونس(١) بن يزيد وإبراهيم(٢) بن سعد وزياد(٣) بن سعد وشعيب(٤) وابن مسافر(٥) وكلهم قالوا: من ورق، قلت: روي عن زياد بن سعد، وعبد الرحمن(٦) بن حالد بلفظه من ذهب وسنذكره.

= ثالثها قال ابن بطال: خالف ابن شهاب رواية قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب في كون الخاتم الفضة استقر في يد النبي على يختم به الخلفاء بعده، فؤجب الحكم للجهاعة، وإن وهم الزهري فيه ، وقد نقل عياض نحوا من قول ابن بطال قائلا: قال بعضهم يمكن الجمع بأنه الزهري فيه تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة ، فلها أراه الناس في ذلك اليوم ليعلموا إباحته ثم طرح خاتم الذهب، وأعلمهم تحريمه، فطرح الناس خواتيمهم من الذهب، فيكون قوله: «فطرح خاتم الذهب، فيكون قوله: «فطرح خاتم الذهب، فأي التي من الذهب . . . قلت: ويحتمل وجها رابعا ليس فيه تغيير ولا زيادة الخاذ، وهو أنه اتخذ خاتم الذهب للزينة، فلها تتابع الناس فيه وافق وقوع تحريمه فطرحه، ولذلك قال: «لا ألبسه أبدا» وطرح الناس خواتيمهم تبعا له: وصرح بالنهي عن لبس خاتم الذهب . . . ثم احتاج إلى الخاتم لأجل الختم به ، فاتخذه من فضة، ونقش فيه اسمه الكريم، فتبعه الناس أيضا في ذلك فرمى به حتى رمى الناس تلك الخواتيم المنقوشة على اسمه، لئلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقرع الاشتراك، فلها عدمت خواتيمهم برميها رجع إلى خاتمه الخاص به ، فصار يختم به).

(١) يونس بن يزيد تقدم.

(۲) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة حجة، روى عن أبيه، وعن الزهري، وإسحاق، وغيرهم، وعنه: شعبة والليث بن سعد وابن وهب وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٨٨/هـ) أو (١٨٣هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ١٨٨/١، والجرح والتعديل ٢٠١/٢، وتاريخ بغداد ٢/١٨، وتذكرة الحفاظ ٢٥٢/١، وميزان الاعتدال ٣٣/١، وتهذيب التهذيب ١٨٥١، وتقريب التهذيب ٢٥٢/١.

(٣) هو زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني، سكن مكة ثم تحول إلى اليمن، ثقة ثبت، روى عن أبي الزناد والزهري وحميد الطويل وغيرهم، وعنه مالك وابن عيينة وغيرهم. له ترجمة في: التاريخ الكبير ٣/٧٥٣، والجرح والتعديل ٥٣٣/٣، وتهذيب التهذيب ٢٦٨/١، وتقريب التهذيب ٢٦٨/١، وشذرات الذهب ٢٣٢/١.

(٤) هو شعيب بن أبي حمزة دينار الأموي، أبو بشر الحمصي، ثقة عابد، من أثبت الناس في الزهري، روى عن الزهري: ونافع، وهشام بن عروة وغيرهم، وعنه: بقية بن الوليد، وعلي بن عياش، والوليد بن مسلم مات _ رحمه الله _ سنة (١٦٦هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد عياش، والوليد بن مسلم مات _ رحمه الله _ سنة (١٦٢٧هـ)، له ترجمة في: طبقات ابن سعد الحمالاً، وتذكرة الحفاظ ١٨٧/، والعبر ١٨٦/، وسير أعلام النبلاء ١٨٧/، وتهذيب التهذيب ٢٥٢/، وطبقات الحفاظ ص٩٤، وشذرات الذهب ٢٥٧/١.

(٥) هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي، صدوق، روى عن الزهري، وعنه: الليث بن سعد، مات _ رحمه الله _ سنة (١٢٧هـ). له ترجمة في الثقات للعجلي ص٢٩٢، وتهذيب التهذيب ١٦٥/٦، وتقريب التهذيب ٤٧٨/١.

(٦) هو صاحب الترجمة السابقة عبد الرحمن بن خالد بن مسافر.

الثاني: أن الخاتم الذي رمى به النبي على لم يكن كله فضة (١) وإنها كان حديدا عليه فضة، وهذا الجواب ظاهر ما ذكره أحمد في رواية أبي طالب (٢) كان للنبي على خاتم من حديد عليه فضة فرمى به (٣)، فلا يصلى في الحديد والصفر (٤)، وهذا الذي قاله أحمد من خاتم الحديد قد رواه أبو داود والنسائي من حديث إياس (٥) بن الحارث بن المعيقيب، وكان على خاتم النبي على قال: «كان خاتم النبي على من حديد ملوي عليه فضة »(١) إياس لم يرو(٧) عنه إلا نوح (٨) بن ربيعة، فلعل هذا هو الذي لبسه يوما واحدا ثم طرحه، كما قال أحمد، ولعله هو الذي كان يختم به ولا يلبسه كما جاء في حديث ابن عمر الذي رواه الترمذي في شمائله (٩) إن ثبت، وروى أبو جعفر بن (١٠) جرير، في أسماء من روى عن النبي

⁽١) في ب «من فضة».

⁽٢) هُو أَحمد بن حميد، أبو طالب المشكاني، صاحب الإمام أحمد بن حنبل، روى عن أحمد مسائل تفرد بها، وكان أحمد يكرمه، حدث عنه أبو محمد فوزان، وغيره، وكان _ رحمه الله _ رجلا صالحا فقيرا، صبورا على الفقر. له ترجمة في: الجرح والتعديل ٤٨/٢، وتاريخ بغداد ١٢٢/٤، وطبقات الحنابلة ١٣٩/١.

⁽٣) قال ابن مفلح في كتاب الفروع ٤٨١/٢: (ويكره للرجل والمرأة خاتم حديد وصفر ونحاس ورصاص، ونص عليه في رواية جماعة ونقل مهنا _ يعني عن أحمد _ أكره خاتم الحديد، لأنه حلية أهل النار، ونقل أبو طالب _ رواية عن أحمد _: «كان للنبي ﷺ خاتم حديد عليه فضة، فرمى به فلا يصلى في الحديد والصفر»).

⁽٤) قال ابن منظور في لسان العرب ص ٢٤٥٩ مادة «صفر»: (الصفر: النحاس الجيد، وقيل: الصفر ضرب من النحاس).

⁽٥) إياس بن الحارث بن معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي، روى عن جده لأمه ابن أبي ذباب، روى عنه: أبو مكين، صدوق، ذكره ابن حبان في الثقات. له ترجمة في الجرح والتعديل ٢ /٣٧٨، وتهذيب المهذيب ا /٧٧٨.

⁽٦) أخرجه أبو داود في سننه، في اللباس (باب ما جاء في خاتم الحديد) ٩٠/٤، وأخرجه النسائي في سننه في اللباس في (لبس خاتم حديد ملوي عليه فضة) ١٧٥/٨، والحديث ـ كها قال المؤلف رحمه الله ـ لم يروه عنه إلا أبو مكين: نوح بن ربيعة، وهو صدوق.

⁽٧) في الأصل الم يروى، وهو خطأ، لأن دخول الجازم يقتضي حذف حرف العلة.

⁽٨) نوح بن ربيعة الأنصاري، أبو مكين البصري، صدوق، روى عن عكرمه، وعنه محمد بن بشر العبدي وغيره. له ترجمة في التاريخ الكبير ١١١/٨، والضعفاء للعقيلي ٢٠٥٨، والجرح والتعديل ٤٨٢/٨، وميزان الاعتدال ٢٧٧/٤ وتهذيب التهذيب ٤٨٤/١٠، وتقريب التهذيب ٢٧٨/٢.

⁽٩) تقدم تخریجه ص٣٦.

⁽١٠) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، الإمام العلم، أبو جعفر الطبري صاحب =

من القبائل، حدثنا عمر(۱) بن شبه(۲) حدثنا أحمد، حدثنا إسحاق(۳) بن سعيد بن عمرو بن سعيد القرشي، عن أبيه سعيد(۱) بن عمرو، عن خالد(٥) بن سعيد «أنه أتى النبي ﷺ، وفي يده خاتم، فقال: ما هذا الخاتم في يدك يا خالد؟ قال: خاتم من حديد، قال فاطرحه إلى، فإذا _ هو خاتم من حديد، قد لوي

⁼ التصانيف الكثيرة سمع سفيان بن وكيع، والفضل بن الصباح، ويعقوب الدورقي وغيرهم، وروى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر الشافعي، وأبو أحمد بن عدي وغيرهم، مات ـ رحمه الله سنة (٣١٠هـ) له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢٠٢/٢، والأنساب للسمعاني ٢٠٥/٨، والمنتظم ٢٠٠١، وتهذيب الأسهاء واللغات ٧٨/١، ووفيات الأعيان ١٩١/٤، وتذكرة الحفاظ ٢٠٠/٧، والعسبر ٢/٠٢، وسير أعلام النبلاء ٢٦/٢٤، وميزان الاعتدال ٤٩٨/٣ ودول الإسلام ١٨٧/١، والبداية والنهاية ٢١/١٤١، ولسان الميزان ٥/١٠٠، وشذرات الذهب ٢٠٠/٢٠.

⁽۱) هو عمر بن شبه بن عبيدة بن زيد النميري، الحافظ البصري، النحوي، نزيل بغداد صدوق، روى عن ابن مهدي، والقطان، وأبي عاصم وغيرهم وعنه: ابن ماجه، وابن أبي الدنيا، وابن صاعد وغيرهم له تصانيف كثيرة، منها «تاريخ المدينة»، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٦٢هـ) له ترجمة في الجرح والتعديل ١٦/٦، وتاريخ بغداد ٢١/٢٠، وتهذيب الأسهاء واللغات ١٦/٢، ووفيات الأعيان ٣/٤٠، وتذكرة الحفاظ ٢١/٥٥ والعبر ١٧٦١، وسير أعلام النبلاء ٢١/٣٩، والبداية والنهاية والنهاية ٢١/٥٥، وتهذيب التهذيب ٧/٤٠، وطبقات الحفاظ ص٢٥٥، وشذرات الذهب ٢/٢٥،

⁽٢) في ج (قتيبه) وهو خطأ.

⁽٣) إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، ثقة، روى عن أبيه وعن عكرمة بن خالد، ويحي بن الحكم وغيرهم، وعنه: ابن عيينه ووكيع، وأبو نعيم وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٧٠هـ) وقيل بعدها. له ترجمة في: التاريخ الكبير ١/ ٣٩٠، والجرح والتعديل ٢/ ٢٠٠، وتقريب التهذيب ١/٧٠.

⁽٤) هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموى، ثقة، روى عن أبيه وعن معاوية، والعبادلة الأربعة وغيرهم، وعنه أولاده: خالد وإسحاق وعمرو، وشعبة وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ بعد العشرين ومائة، له ترجمة في: التاريخ الكبير ٣/ ٤٩٩، والجرح والتعديل ٤/ ٤٩، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٢٠٠، وتهذيب التهذيب ٢٠٠/٥.

⁽٥) خالد بن سعيد بن العاص بن أمية ، أسلم قديها ، وهاجر إلى الحبشة ، روى عنه ابن أخيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ، شهد فتح مكة وحنينا والطائف وتبوك ، واستعمله الرسول على صنعاء اليمن . له ترجمة في : طبقات خليفة ص٢٩٨ ، والجرح والتعديل ٣٣٣/٣ ، والاستيعاب _ حاشية الإصابة ٢/١٦) ، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٥/٥٨ .

عليه فضة، قال(١): ما نقشه؟ قال: محمد رسول الله، فأخذه النبي ﷺ، فتختم حتى مات «٢).

الثالث: أن طرحه إنها كان لئلا يظن أنه سنة مسنونة فإنهم اتخذوا الخواتيم لما رأوه قد لبسه فتبين بطرحه أنه ليس بمشروع ولا سنة وبقي أصل الجواز بلبسه، وقد أجيب أيضا عنه بأن طرحه كان زجرا للناس عند اصطناعهم الخواتيم لئلا يتشبه المفضول بالفاضل والرعية بالإمام، ولكن هذا يعود إلى كراهة لبسه لغير الإمام، وأجيب أيضا بأن طرحه كان بسبب نقش الناس على نقشه لنهيه عن ذلك، وعلى هذا فلا يلزم(٣) من طرحه ذلك اليوم استدامة طرحه، فإن هذا خالف للأحاديث المستفيضة.

وروى ثمامة عن أنس، قال: «كان خاتم النبي على من فضة، فصه نامه نقشه ثلاثة أسطر، سطر محمد، وسطر رسول، وسطر الله، وكان في يد رسول الله على حتى قبض، وفي يد أبي بكر، وفي يد عمر، وفي يد عثمان، فبينها هو قاعد على بئر أريس اذ سقط منه في البئر، فنزح ماء البئر، فلم يقدر عليه». وفي رواية «وفي يد عشمان ست سنين»(٥)،

⁽١) في ب «فقال».

⁽٢) أُخْرَجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق يحيى الحماني ١٩٤/٤ رقم ٤١١٨، قال الهيثمي في مجمع النزوائد ١٥٢/٥: (وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف). وأخرجه السيوطي في الجامع الصغير ـ كنز العمال ـ ٦٨٥/٦. وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤٧٤/١.

⁽٣) في ج «يلزمه». (٤) في ب «وفصه».

⁽٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٤٧١ ، قال: «أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري أخبرنا أبي، حدثني ثمامة بن عبد الله، حدثنا أنس ابن مالك قال: «كان خاتم النبي على في يده حتى ماتا، وفي يد أبي بكر وعمر حتى ماتا، ثم كان في يد عثمان ست سنين، فلما كان في الست الباقية كنا معه على بئر أريس، وهو يحرك خاتم رسول الله يلى في يده فوقع في البئر، فطلبناه مع عثمان ثلاثة أيام فلم نقدر عليه»، وأخرجه في الطبقات أيضا ٢/٤٧٤ دون ذكر السنوات الست. وجاء التصريح بذكر ست سنين، فيما أخرجه النسائي في سننه _ في اللباس _ ١٧٨٨ - ١٧٩ من حديث نافع عن ابن عمر (أن رسول الله الله المسلم الله الله على من فضة، فأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله، وكان في يد رسول الله يله حتى مات، وفي يد عمر حتى مات، وفي يد المن ست سنين من عمله، فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من الأنصار فكان يختم به، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان فسقط فالتمس، فلم يوجد، فأمر بخاتم مثله ونقش فيه محمد رسول الله).

وأصله في البخاري(١).

وقد جاء حديث مبين فيه سبب طرحه، قال المروذي (٢) في كتاب الورع: قرأت على أبي عبد الله حدثنا عثمان (٣) بن عمر حدثنا مالك (٤) بن مغول عن

(١) حديث ثمامة أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب اللباس (باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر) ٢٠٣/٧ قال: حدثني محمد عبد الله الأنصاري قال حدثني أبي عن ثمامة «عن أنس أن أبا بكر رضى الله عنه لما استخلف كنب له، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر». وفي رواية أخرى: «كان خاتم النبي على في يده، وفي يد أبي بكر بعده، وفي يد عمر بعد أبي بكر، فلما كان عثمان جلس على بئر أريس، قال فأخرج الخاتم فجعل يعبث به، فسقط، قال فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان، فننزح البئر، فلم نجده».

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الأثار ٢٦٤/٤. وأخرجه الترمذي في جامعه اللباس (باب ما جاء في نقش الحاتم) ٥/٤٢٤ قال: حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن يحيى وغير واحد قالوا: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني أبي عن ثهامة عن أنس بن مالك قال: «كان خاتم النبي على ثلاثة أسطر، محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر». وأخرجه الترمذي في الشهائل ص ٩١ بلفظ «كان نقش خاتم رسول الله على محمد سطر ورسول سطر والله سطر». وابن سعد ١/٤٧٤. والرواية التي أوردها ابن رجب ـ رحمه الله ـ إما أنني لم أقف عليها، أو أنه أورد الحديث بمعناه دون لفظه.

(٢) هو أبو بكر: أحمد بن الحجاج المروذي، صاحب الإمام أحمد وراوي جملة من مسائله، حدث عن أحمد، وهارون بن معروف، وعثمان بن أبي شيبة روى عنه: أبو بكر الخلال، ومحمد بن خلد العطار، وكان ثقة، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٧٥هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٤٢٣/٤، وطبقات الحنابلة ٥٦/١، والمنتظم ٥٩٤٥، وتذكرة الحفاظ ٢/١٣١، وسير أعلام النبلاء ١٧٣/١، والعبر ١٩٤/، والوافي بالوفيات ٣٩٣/٧، وشذرات الذهب ١٦٦/٢.

(٣) هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي، ثقة، قيل كان يجيى بن سعيد لايرضاه روى عن ابن عون، وشعبة، ومالك وغيرهم، وعنه: أحمد وإسحاق وأحمد بن سعيد الدارمي وغيرهم، مات رحمه الله _ سنة (٢٠٦هـ) له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٩٦/٧، وتاريخ خليفة ص٤٧٣، والتاريخ الكبير ٢٠٤٠، والجرح والتعديل ٢/٥٩، وتاريخ بغداد ٢٨٠/١١، والعبر ٢٨١/١، وميزان الاعتدال ٤٩/٣، وتذكرة الحفاظ ٢٨٧٨، ودول الإسلام ٢٩١١، وتهذيب التهذيب ٢٢/٧، وتقريب التهذيب ٢٢/٢.

(٤) مالك بن مغول بن عاصم، أبو عبد الله البجلي الكوفي، ثقة ثبت، روى عن الشعبي، وعطاء، وعبد الله بن بريدة وغيرهم، وعنه: شعبة، والثوري، وابن عبينة، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ (١٥٩هـ) على الصحيح. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢/٣٦٥، وتاريخ خليفة ص٤٢٨، والتاريخ الكبير ١١٤/٧، والجرح والتعديل ٢١٥/٨، والعبر ١٧٤/١، وصير أعلام النبلاء ١٧٤/٧، وتهذيب التهذيب ٢٢٦/٢، وطبقات الحفاظ ص٨٥، وشذرات الذهب ٢٤٧/١.

سليهان الشيباني(١) عن سعيد(٢) بن جبير عن ابن عباس(٣)، قال: «اتخذ رسول الله ﷺ خاتما فلبسه، فقال: شغلني هذا عنكم منذ(١) اليوم إليه نظرة، وإليكم نظرة، ثم رمى(٥) به.

ورواه ابن(٦) عدي من جهة عن عبد الله بن محمد بن المغيرة(٧)عن مالك

⁽۱) سليهان بن أبي سليهان، أبو إسحاق الشيباني، الكوفي، ثقة، روى عن أبي بردة، وعكرمة وعبد العزيز بن رفيع وغيرهم، وعنه: الثوري وشعبة، وهشيم وغيرهم، مات في حدود الأربعين ومائة. له ترجمة في: التاريخ الكبير ١٦٢/٤، والجرح والتعديل ١٢٢/٤، وتذكرة الحفاظ ١٩٣/١، وسير أعلام النبلاء ١٩٣/٦، وتهذيب التهذيب ١٩٧/١، وتقريب التهذيب ٢٠٧/١، وشذرات الذهب ٢٠٧/١.

⁽٢) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي، الإمام الثقة الثبت الفقيه، روى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم، وعنه: الأعمش وعطاء بن السائب، وعكرمة بن خالد وغيرهم، قتل - رحمه الله ـ سنة (٩٥هـ) له ترجمة في: طبقات ابن سعد، ٢/٦٥٦، والزهد لأحمد ص ٣٧٠، والتاريخ الكبير ٣/١٦١، وأخبار القضاة ٢/١١١، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/١٦١، ووفيات الأعيان /٣٧١، وتنذكرة الحفاظ / ٧١، والعبر ١/٤٨، وسير أعلام النبلاء ٤/١٦، والبداية والنهاية ٩٦/٩، وتهذيب التهذيب ١/٢٩، والنجوم الزاهرة ١/٢٨، وطبقات الحفاظ ص ٣١، وشذرات الذهب ١/١٠٨.

⁽٣) عبد الله بن عباس حبر الأمة، إمام التفسير، أبو العباس ابن عم رسول الله ﷺ، حدث عن النبي ﷺ، وعن عمر وعلي، ومعاذ، وغيرهم، وعنه: عكرمة، وعروة بن الزبير وطاوس وغيرهم، توفي _ رضى الله عنه _ سنة (٦٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد، ٢/٣٦٥، وأنساب القرشيين لابن قدامة ص ١٣٠، والتاريخ الكبير ٥/٣، والجرح والتعديل ٥/١١، وحلية الأولياء ٢/٤/١، وتذكرة وتاريخ بغداد ٢/٣١١، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢٧٤/١، ووفيات الأعيان ٣/٢٦، والنجوم الحفاظ ٢/٧٦، والعبر ٥/٢١، والبداية والنهاية ٨/٥٢٥، وتهذيب التهذيب ٥/٢٧٦، والنجوم الزاهرة ١٨٢/١.

⁽٤) «منذ» ساقطة من ج .

⁽٥) أخرجه أحمد في مسنّده ٢ /٣٢٢، وقال البنا في الفتح الرباني ١٧ / ٢٥٥ : (وسنده صحيح ورجاله ثقات) وأخرجه النسائي في الزينة ١٩٤/٨. قال في أعذب الموارد ـ حاشية جمع الفوائد ـ ١٨٠/٨ : (ورجاله رجال الصحيح ما عدا محمد بن على بن حرب، وعثمان بن عمر، فهما ثقتان).

⁽٦) هو عبد الله بن عدي بن القطان الجرجاني، صاحب كتاب «الكامل»، أحد الأعلام، طاف البلاد في طلب العلم، سمع النسائي، وأبا يعلي الموصلي وابن خزيمة، وغيرهم، حدث عنه: الحاكم، والحسن بن رامين وحمزة السهمي وغيرهم، كان ثقة، مات _ رحمه الله _ سنة (٣٦٥هـ). له ترجمة في: الأنساب ٢٢١/٣، وتذكرة الحفاظ ٣٠/١٤، والعبر ٢١٢١/٢ وسير أعلام النبلاء 10٤/١٦، ودول الإسلام ٢٢٦/١، والبداية والنهاية ٢١/٣٨١، وطبقات الحفاظ ص٣٨٠، وشذرات الذهب ٢٨٣/٥.

⁽٧) عبد الله بن محمد بن المغيرة الكوفي، نزيل مصر، قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال =

بن مغول في جملة أحاديث، وقال: هذه الأحاديث عن مالك عامتها مما لا يتابع (عليه)(١)، ومحمد بن المغيرة مع ضعفه يكتب حديثه(٢).

قلت: هذا قد توبع عليه إلا أن ابن المغيرة خالف في إسناده، وأما حديث بريدة (٣) الذي فيه «اتخذه من فضة» (٤) فسنذكره إن شاء الله تعالى، ونبين ضعفه وأن أحمد استنكره، ولو ثبت لم يكن حجة، فإنه لما نهاه عن خاتم الذهب والحديد سأله مم أتخذه؟ قال: اتخذه من فضة، فلم يأمره أمر ندب، وإنها هو أمر إرشاد إلى ما يتخذ منه خاتمه، وأيضا فهو من جنس الأمر بعد الحظر، فإنه لما نهاه عن الخاتم من نوعين فرآه عليه منهما فنهاه عنها، وأمره به من نوع ثالث.

وأما حديث «أمرت بالخاتم والنعلين»(٥) فلا يثبت، فإن عمر بن هارون راويه(٦) متروك(٧)، وحديث أنس(٨) في تفسير قوله تعالى: «خذوا زينتكم»(٩)

⁼ ابن يونس: منكر الحديث، وقال ابن عدي: وسائر أحاديثه عامتها مما لا يتابع عليه، ومع ضعفه يكتب حديثه، روى عن عمه حمزة بن المغيرة، ومسعر.

له ترجمة في الضعفاء للعقيلي ٣٠١/٢، والكامل لابن عدي ١٥٣٣/٤، والجرح والتعديل ٥/٨٥٨، ولسان الميزان ٣٣٢/٣.

⁽١) ما بين معقوفتين ساقط من ج .

⁽٢) انظر الكامل لابن عدي ١٥٣٥/٤.

⁽٣) بريدة بن الحصيب الأسلمي، تقدم.

⁽٤) تقدم تخريجه ص٣١.

⁽٥) حديث «أمرت بالخاتم والنعلين» تقدم تخريجه ص٣٣، وهذه الرواية فيها تقديم الخاتم على النعلين وقد أخرجها الخطيب في تاريخه ٢٨٢/١٣.

⁽٦) في ب «رواته» وفي ج «روايه».

⁽٧) قال المناوي في ـ فيض القدير ـ شرح الجامع الصغير: (قال الخطيب، وتبعه ابن الجوزي: ولم يروه عن يونس بن يزيد إلا عمر بن هارون، وعمر تركه أحمد وابن مهدي، وقال ابن حبان: يروى عن الثقات المعضلات ويدعي شسيوخا لم يرهم). وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٠١٥ في ترجمته: (وقال المروذي عن أحمد: كتبت عنه حديثاً كثيرا وما أقدر أن أتعلق عليه بشيء، فقيل له تروي عنه، فقال: قد كنت رويت عنه شيئا، وقال أبو طالب عن أحمد: لا أروي عنه شيئا، وقال أكثرت عنه . . . وقال النسائي وصالح بن محمد وأبو علي الحافظ: متروك الحديث . . . وقال الترمذي: سمعت محمدا يقول: عمر بن هارون، مقارب الحديث . . .

⁽۸) تقدم ص۳۳.

⁽٩) نفسيرها بالنعل والخاتم، تقدم في ص٣٣.

باطل، فإن نعيم(١) بن سالم أحاديثه منكرة.

وأما حديث النهي عن الخاتم إلا لذي سلطان (٢)، فذكر بعض أصحابنا (٣) أن أحمد ضعفه، وأشار إلى ما رواه الأثرم (٤) عن أحمد أنه سئل عن الخاتم، أيجوز لبسه ؟ فقال: إنها هو شيء يرونه (٥) أهل الشام (٢)، يعني الكراهية، قال: وقد تختم قوم، قال: وحدثنا أبو عبد الله بحديث أبي ريحانة عن النبي أنه كره عشر خلال وفيها الخاتم إلا لذي سلطان (٧)، فلما بلغ هذا الموضع تبسم كالمعجب (٨) ثم قال أهل الشام. قال: إن صح حمل على كراهة التنزيه لمن اتخذه لمجرد (٩) غرض التنزين به، وهذا إنها يصح إذا لم يكره التزين به للسلطان، وكره لغيره.

⁽١) نعيم بن سالم: يغنم بن سالم، تقدم ص٣٣.

⁽٢) تقدم تخريجه ص ٣٤ من حديث أبي ريحانة .

⁽٣) وقال الزرقاني في شرحه على الموطأ ٤/٣١١: (وأما حديث أبي ريحانة: «نهى النبي بين عن لبس الخاتم إلا لذي سلطان» رواه أبو داود والنسائي، فضعفه مالك لما سئل عنه، وكذا ضعفه أحمد). وقال البنا في الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد ٢٩٩/١٩ تعليقا على حديث أبي ريحانة: (وأعله بعض العلماء بأن في إسناده رجلا مبها، قلت يعني صاحب أبي الحصين حيث قال في بعض الروايات: وصاحب لي ولم يصرح باسمه ولكنه جاء عند الإمام أحمد من وجه آخر أنه قال: عن أبي حصين الحجري عن عامر الحجري، وجاء في سند حديث الباب أن أبا الحصين قال: خرجت أنا وصاحب لي يسمى أبا عامر رجل من المعافر «قال الحافظ في التقريب: أبو عامر الحجري بفتح المهملة وسكون الحيم، المصري اسمه عبد الله بن جابر، وقيل اسمه عامر والصحيح أبو عامر، مقبول» وعلى هذا فليس فيه مبهم، وسنده حسن).

⁽٤) هو أبو بكر: أحمد بن محمد بن هانىء، الأثرم، الحافظ الثقة، الفقيه روى عن أحمد، وعنه البغوي، وابن صاعد وغيرهما، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٧٣هـ). له ترجمة في الجرح والتعديل ٧٢/٢، وطبقات الحنابلة ٢/٦١، وتذكرة الحفاظ ٢٠/٧، والعبر ٣٧٤/١، وسير أعلام النبلاء ٢٦٣/١٢، وتهذيب التهذيب ٧٨/١، وطبقات الحفاظ ص٢٥٦، وشذرات الذهب ١٤١/٢.

^(°) في ج «يرويه» ، وكذلك في المغني لابن قدامة ٩/١٥٧ «يرويه» وفي الفروع لابن مفلح ٢/٤٦٩ «برواية» .

⁽٦) انظر المغني لابن قدامة ٩/١٥٧، وكتاب الفروع لابن مفلح ٢/٦٩.

⁽۷) سبق تخریجه ص ۳۴.

⁽٨) قال ابن قدامة في المغني ١٥٧/٩: (وحدث أحمد بحديث أبي ريحانة فلما بلغ الخاتم تبسم كالمتعجب، ثم قال أهل الشام، وإنها قال أحمد ذلك، لأن الأحاديث قد صحت عن النبي ﷺ، واستفاضت إباحته، وأجمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ، ومن بعدهم من العلماء فإذا جاء حديث شاذ يخالف ذلك، لم يعرج عليه، وإن صح ذلك حمل على التنزيه).

⁽٩) في ج «لمجرده».

فصط : والخاتم يكون تارة من فضة وتارة من ذهب، وتارة من حديد، أو رصاص أو نحوها، وتارة من عقيق.

فأما الفضة: فهو الذي تقدم ذكره، وأما خاتم الذهب فالمذهب تحريمه (۱)، قال عبد الله (۲): سألت أبي (۳) عن حديث النبي على «أنه نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا» (۱)، قال: الشيء اليسير (الصغير) (۱)، قلت: فالحاتم، قال: روى عن النبي على «أنه نهى عن خاتم الذهب» (۱)، وهو قول الأئمة

⁽١) قال ابن مفلح في الفروع ٢/٤٧٦: (ويحرم على الرجل يسير الذهب مفردا، كالخاتم).

⁽٢) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، الحافظ الثقة، روى عن أبيه، وعن يحيى بن معين، والقواريري وغيرهم، وعنه: النسائي والبغوي، وابن صاعد وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٩٠هـ).

له ترجمة في: الجرح والتعديل ٧/٥، وتاريخ بغداد ٣٧٥/٩، وطبقات الحنابلة ١٨٠/١، والمنتظم ٣٩/٦، وتذكرة الحفاظ ٢٦٥/٢، وتهذيب التهذيب ١٤١/٥، وشذرات الذهب ٢٠٣/٢.

⁽٣) الإمام: أحمد بن حنبل، تقدم.

⁽٤) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله تحقيق زهير الشاويش ص٤٤٦، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث معاوية رضى الله عنه ١٩٢/٤ ٩٩، ٩٩، ٩٩، ٩٩، ٩٩، والنسائي في سننه كتاب الزينة في (تحريم الذهب على الرجال) ١٦١/١٦ من حديث معاوية رضى الله عنه من عدة طرق، ومن حديث ابن عمر رضى الله عنها، مثله، وأخرجه أبو داود في اللباس مختصرا (باب في جلود النمور) ١٦٧٤، ٦٨. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في (باب الحرير والديباج، وآنية الذهب والفضة) عن معاوية ١١/٦١، رقم ١٩٩٧. وقال الألباني ـ في آداب الزفاف ـ ص١٤٣: إسناده صحيح.

⁽٥) ما بين الحاصرتين زيادة غير موجودة في مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله .

⁽٦) أخرجه البخاري في صحيحه _ بهذا اللفظ _ في كتاب اللباس (باب خواتيم الذهب) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه ٧/ ٢٠٠ . وأخرجه مسلم في صحيحه بهذا اللفظ أيضا _ من حديث أبي هريرة في كتاب اللباس والزينة (باب: في طرح خاتم الذهب) ٢ / ١٤٩ . وأخرجه أحمد في مسنده ٢٦٨/٢ والطحاوى في شرح معاني الآثار ٤ / ٢٦١ من طريق البراء بن عازب، وعن أبي هريرة .

الثلاثة: مالك والشافعي(١)، وأبي حنيفة(٢)، وأكثر العلماء(٣).

ورخصت فيه طائفة منهم: إسحاق(¹) بن راهوية. وقال: مات خمسة من أصحاب النبي على خواتيمهم من (⁰) ذهب، قال مصعب (¹) بن سعد «رأيت على

(٢) هو الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي الكوفي، روى عن عطاء والشعبي، وعدي بن ثابت وغيرهم، وعنه: إسحاق الأزرق، وأيوب بن هانيء، وابن المبارك وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٥٠هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٨/٨، والجرح والتعديل ٤٤٩/٨، والمجروحين لابن حبان ٣/١٠، وتاريخ بغداد ٣٣٣/٣، ووفيات الأعيان ٥/٥١، والبداية والنهاية ١٠٧/١، وتهذيب التهذيب ٢٢٧/١، والنجوم الزاهرة ٢/٢١، وشذرات الذهب ٢٧٢/١. وأفرده بعض العلماء بالترجمة منهم أبو زهرة.

(٣) قال النووي في شرح مسلم ٢ / ٦٥: (أجمع المسلمون على إباحة خاتم الذهب للنساء، وأجمعوا على تحريمه على الرجال، إلا ما حكي عن أبي بكر بن محمد بن عمر بن محمد بن حزم أنه أباجه، وعن بعض أنه مكروه لا حرام: وهذان النقلان باطلان، فقائلها محجوج بهذه الأحاديث التي ذكرها مسلم مع إجماع من قبله على تحريمه له، مع قوله على في الذهب والحرير «إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لإناثها». وقال في الهداية شرح بداية المبتدي مع تكملة شرح فتح القدير لابن الهمام ٢٢/١٠: (والتختم بالذهب على الرجال حرام).

(٤) إسحاق بن إبراهيم، بن مخلد بن راهوية، الحافظ الثقة، روى عن ابن عيينة، وابن عليه، وابن المبارك وغيرهم، وروى عنه: الجهاعة سوى ابن ماجه، وأحمد، وابن معين، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٣٨هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢٠٩/١، والجرح والتعديل ٢٠٩/٢، وحلية الأولياء ٢٠٤/٩، وتاريخ بغداد ٣٤٥/٦، وطبقات الحنابلة ٢/٩/١، والبداية والنهاية والنهاية ١٨٨٠، وجنديب التهذيب ٢١٦/١، وطبقات الحفاظ ص١٨٨، وشذرات الذهب ٢٨٩/٢.

(٥) أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ٨/ ٤٦٩ عن طريق محمد بن إسهاعيل، قال: (حدثني من رأى طلحة بن عبيد الله ـ وذكر ستة أو سبعة ـ يلبس خواتيم الذهب).

(٦) مصعب بن سعد بن أبي وقاص، روى عن أبيه، وعن علي، وطلحة وغيرهم ثقة، مات _ رحمه الله _ سنة (١٠٣هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٥٥، وسير أعلام النبلاء ٤/٣٥٠، والبداية والنهاية ٢/٢٩، وتهذيب التهذيب ١٦٠/١، وتقريب التهذيب ٢/٢٥، وشذرات الذهب ١٢٥/١.

⁽۱) هو الإمام محمد إدريس الشافعي: أبو عبد الله المكي، نزيل مصر، روى عن مالك، وابن عيينة، وابن علية وغيرهم، وعنه: أحمد وأبو ثور، والبويطي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٠١هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢٠١/١، والجرح والتعديل ٢٠١/٧، وحلية الأولياء ٢٦٣، وطبقات الحنابلة ٢٠١/١، والأنساب للسمعاني ٢٠١/١، وصفة الصفوة ٢/٥، وتهذيب الأسهاء واللغات ٤٤/١، وفيات الأعيان ٤/١٦، وتذكرة الحفاظ ٢٠١/١، وطبقات الشافعية للسبكي ١٠٠٠، والبداية والنهاية ٢٥١/١، وتهذيب التهذيب ٢٥/١، وطبقات الحفاظ ص١٥١، وشذرات الذهب ٢/٩، وأفرده جماعة بالتأليف منهم البيهقي، وأبو زهرة.

طلحة وسعد وصهيب (١) خواتيم من ذهب (٢) وعن حمزة (٣) ابن أبي أسيد والزبير (١) بن المنذر ابن أبي أسيد «أنهما نزعا من يد أبي أسيد (١) ذهب حين مات وكان بدريا (٧) رواهما البخاري في تاريخه ، وذكر في صحيحه عن علقمة (٨) مان جاء خباب بن الأرت إلى ابن مسعود (٩) ، وعليه خاتم من ذهب ، فقال :

⁽۱) صهيب بن سنان الرومي، كان من كبار السابقين البدريين، حدث عنه ابناه: حبيب وحمزة، وسعيد بن المسيب، وابن أبي ليلى، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٣٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٢٦٣، والتاريخ الكبير ٢١٥/٤، والجرح والتعديل ٤٤٤٤، والعبر ٣٢/١ وتهذيب التهذيب ٤٣٨/٤.

⁽٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٥١/٧، وفي التاريخ الصغير ٩٤/١، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٥٩/٤.

⁽٣) حمزة بن أبي أسيد الأنصاري الساعدي، صدوق روى عن أبيه، والحارث بن زياد، وعنه: ابناه مالك ويحيى، مات في خلافة الوليد بن عبد الملك له ترجمة في: الجرح والتعديل ٣/٢١٤، وتهذيب التهذيب ٢١٤/٣.

⁽٤) الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي، مستور، روى عن أبيه عن جده وعنه: علي بن الحسن. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٣١٩/٣، وتقريب التهذيب ٢٥٩/١.

⁽٥) هو مالك بن ربيعة، أبو أسيد الساعدي، شهد بدرا، والمشاهد. حدث عنه بنوه: المنذر وحمزة والزبير وغيرهم. له ترجمة في طبقات ابن سعد ٥٥٧/٣، وتاريخ خليفة ١٦٦، والتاريخ الكبير ٢٩٩/٧، والعبر ٢/٣١، وسير أعلام النبلاء ٥٣٨/٢، وتهذيب التهذيب ١٥/١٠ والإصابة ٣٢٤/٣.

⁽٦) في نسخ المخطوطة «خاتما من ذهب» وما أثبتناه عن التاريخ الكبير للبخاري ٣/٤١٠، والمصنف لابن أبي شيبة ٨/٤٧٠.

⁽٧) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣/٤١٠، في ترجمة الزبير بن أبي أسيد. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٨/٤٧٠.

⁽٨) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي الفقيه العابد، الثقة الثبت، روى عن عمر وعثمان وعلي، وابن مسعود وغيرهم، وروى عنه الشعبي، وأبو وائل، وإبراهيم النخعي، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ بعد سنة (٣٠هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٣/٨، والتاريخ الكبير ١٤/٧، وحلية الأولياء ٩٨/٢، وتاريخ بغداد ٢١/٣، وتذكرة الحفاظ ١/٥١، وسير أعلام النبلاء ٤/٣، والنجوم الزاهرة ١/٧١، وتهذيب التهذيب ٧٧٦/، والنجوم الزاهرة ١/٧١.

⁽٩) عبد الله بن مسعود بن غاقل بن حبيب، أبو عبد الرحمن، كان من السابقين الأولين، شهد بدرا، وهاجر الهجرتين، حدث عنه أبو موسى وأبو هريرة، وابن عمر وابن عباس وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم، ومن غيرهم علقمة، والأسود ومسروق وغيرهم، مات _ رضى الله عنه _ سنة (٣٢هم) أو في التي بعدها. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٥٠/٣، وحلية الأولياء ١٢٤/١، وتاريخ بغداد ١٤٧/١، ودول الإسلام ١٥٤/١، وتذكرة الحفاظ ١/٣١، وتهذيب التهذيب ٢٧/٣ وشذرات الذهب ٢/٣٨.

وفي مسند الإمام أحمد عن محمد (٨) بن مالك، قال «رأيت على البراء ابن عازب خاتما من ذهب، (وكان) (٩) الناس يقولون له: لم تختم بالذهب وقد نهى

⁽١) في الأصل وج «تره» وهو خطأ.

⁽٢) أخرجه البخاري في المغازي (باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن) ٢١٨/٥ واقتصر المؤلف على محل الشاهد منه. وأخرجه أحمد في مسنده ـ انظر الفتح الرباني ٢٥٦/١٧، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٥٦/٨٤.

⁽٣) حرب بن إسماعيل الكرماني، الفقيه، له مسائل كثيرة عن الإمام أحمد، كان جليلا، روى عن أحمد وإسحاق، والحميدي وغيرهم، وروى عنه: عبد الله الكرماني، وأبو حاتم، والخلال، مات رحمه الله _ سنة (٢٨٧هـ). له ترجمة في: الجرح والتعديل ٢٥٣/٣، وطبقات الحنابلة ١٤٥/١، وتذكرة الحفاظ ٢١٣/٢، وطبقات الحفاظ ٢٧١/١ وشذرات الذهب ٢١٧٦/٢، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ١٠٨/٤.

⁽٤) سماك بن حرب بن أوس الذهلي الكوفي، صدوق، روى عن ابن الزبير وجابر بن سمرة، وأنس بن مالك وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة وأنس بن مالك وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٢٣هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٣٣٣/٦، والتاريخ الكبير ١٧٣/٤، وميزان الاعتدال ٢٣٢/٢، وتهذيب التهذيب ٢٣٢/٤.

⁽٥) جابر بن سمرة بن جناد، له صحبة مشهورة، ورواية أحاديث، حدث عنه الشعبي، وسهاك بن حرب، وأبو عون وغيرهم، مات ـ رضى الله عنه ـ بعد سنة (٧٠هـ). له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٢/٣٦، والتاريخ الكبير ٢/٥٠١، وتاريخ بغداد ١٨٦/١، وتهذيب التهذيب ٣٩/٢ وشذرات الذهب ١/٧٤، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٣٨٨٣.

⁽٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٨/ ٤٧٠ عن عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن سياك بلفظ «رأيت على جابر بن سمرة خاتما من ذهب، ورأيت على عكرمة خاتم ذهب».

⁽٧) أخرجه النسائي في السنن (في الرخصة في خاتم الذهب للرجال) ١٦٤/٨-١٦٥.

⁽٨) محمد بن مالك الجوزجاني، مولى البراء بن عازب ويقال: خادمه، صدوق يخطيء كثيرا، روى عن البراء بن عازب، وعنه أبو رجاء الهروي وغيره. له ترجمة في تهذيب التهذيب ٢٠٤٩، وتقريب التهذيب ٢٠٤/٢.

⁽٩) في نسخ المخطوطة «فكان» وما أثبتناه عن مسند أحمد ٤/٢٩٤.

عنه النبي على مقال البراء (۱): بينا نحن عند رسول الله على وبين يديه (۲) غنيمة يقسمها سبي (۳) وخرثي (۱): قال: فقسمها حتى بقي هذا الخاتم فرفع طرفه، فنظر إلى أصحابه ثم خفض، ثم رفع طرفه، فنظر إليهم، ثم قال: أي براء، فجئته حتى قعدت بين يديه، فأخذ الخاتم فقبض على كرسوعي (۵)، ثم قال: خذ البس ما كساك الله ورسوله، قال: (وكان (۱)) البراء يقول: فكيف تأمروني (۷) أن أضع ما قال رسول الله على البس ما كساك الله ورسوله» (۸).

وروى وكيع^(٩) بإسناده أن عمر^(١٠) رأى على رجل خاتما من حديد، فقال: «ألا اتخذت خاتما من ذهب أو فضة»^(١١)، والصحيح التحريم^(١٢) ثبت في

⁽١) البراء بن عازب رضى الله عنه، تقدم.

⁽٢) في الأصل «يده».

⁽٣) (السبي والسباء: الأسر. . . والسبي: يقع على النساء خاصة) لسان العرب مادة «سبى» ص١٩٣٢-١٩٣٣.

⁽٤) قال الجوهري في الصحاح ١/ ٢٨١ مادة «خرث»: (الخرثي: أثاث البيت وأسقاطه).

⁽٥) (الكرسوع: طرف الزند الذي يلي الخنصر، وهو الناتيء عند الرسغ) المصباح المنير ص٥٣٠.

⁽٦) في نسخ المخطوطة (فكان) والتصحيح من المسند ٤/٤٪.

⁽٧) في الأصل «تأمرني».

⁽A) أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٢٩٤، وانظر الفتح الرباني ٢٥ / ٢٥٤، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ١٥١: (رواه أحمد، وأبو يعلى باختصار ومحمد بن مالك مولى البراء، وثقة ابن حبان، وأبو حاتم، ولكن قال ابن حبان، لم يسمع من البراء، قلت: قد وثقه، وقال: رأيت فصرح، وبقية رجاله ثقات)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٥٩ مختصراً.

⁽٩) وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي، أبو سفيان الكوفي، الحافظ العابد الثقة، روى عن هشام بن عروة، والأعمش، وابن عون، وابن جريح وغيرهم وعنه الثوري وابن المبارك وابن مهدي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة ١٩٩١هـ) أو (١٩٩هـ)، له ترجمة في طبقات ابن سعد ٢/٩٩٦، وتاريخ خليفة ص٢٦٧، والتاريخ الكبير ١٧٩٨، والجرح والتعديل ٢/٩١٦، وحلية الأولياء وتاريخ بغداد ٢/٦٦، والعبر ٢/٣٥١، وتذكرة الحفاظ ٢/٢٠، وميزان الاعتدال ٢٣٥/، وتهذيب التهذيب ٢/٣٣١، وطبقات الحفاظ ص١٢٧، وشذرات الذهب ٢/٣٤١،

⁽١٠) عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ تقدم .

⁽١١) انظر المصنف لابن أبي شيبة ٢٦٤/٨.

⁽۱۲) في ب زيادة «فقد».

الصحيحين عن البراء(١) بن عازب، قال: «نهانا رسول الله على عن خاتم الذهب وعن آنية الفضة»(٢).

وفيهما عن أبي هريرة (٣) عن النبي ﷺ «أنه نهى عن خاتم الذهب» (٤). وفيهما أيضا عن ابن عمر (٥) رضى الله عنهما «أن رسول الله ﷺ (اصطنع) (٢) خاتما من ذهب (وكان يلبسه) (٧) (فجعل) (٨) فصه (في) (٩) باطن كفه» (فصنع) (١٠)

⁽١) البراء بن عازب _ رضى الله عنه _ تقدم .

⁽٢) أخرجه البخاري في صحيحه في اللباس. (باب خواتيم الذهب) ٢٠٠٧، وفي الجنائز (باب الأمر باتباع الجنائز) ٨٦٠/، وفي اللباس (باب المرب القسي) من غير ذكر (خاتم الذهب (باب وجوب عيادة المريض) ١٥٠/، وفي اللباس (باب لبس القسي) من غير ذكر (خاتم الذهب وآنية الفضة) ١٩٥/، وفي اللباس أيضا (باب الميثرة الحمراء) ١٩٧/، (وليس فيه: ذكر الخاتم وآنية الفضة)، وفي آخر الأدب (باب تشميت العاطس إذا حمد الله) ٢١/، وفي الاستئذان (باب: إفشاء السلام) ٨/٤٤-٥٦، وفي الأيهان والنذور (باب قول الله تعالى: وأقسموا بالله جهد أيهانهم) وفي المخالم (باب: نصر المظلوم) مقتصرا على الأوامر ٣٠٠، وفي الاستدلال، وفي النكاح (باب: حق إجابة الوليمة والدعوة) ٧/ ٣، والمؤلف اقتصر على إيراد موضع الاستدلال، وأخرجه مسلم في اللباس (باب: تحريم استعهال إناء الذهب والفضة) ٢١٥/، وأحمد (المسند وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٨/٥٦٤، والطحاوي في شرح معاني الأثار ٢١/١٤، وأحمد (المسند معاني الأثار ١٩٠٤، وأحمد (المسند الفتح الرباني) في اللباس والزينة ٢٥/١٧،

⁽٣) أبو هريرة: عبد الرحمن بن صخر الدوسي، صاحب رسول الله هي، حمل _ رضى الله عنه _ سنة (٧أو٨ أو٥ههـ). عنه _ عن النبي هي علما كثيرا وحدث عنه خلق كثير، مات _ رضى الله عنه _ سنة (٧أو٨ أو٥ههـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢/٢٦٣ و٤/٣٢٥، وتاريخ خليفة ص٢٢٥ وأخبار القضاة ١١١١/، وحلية الأولياء ٢/٢٧١، وسير أعلام النبلاء ٢/٨٧٥، والعبر ٢٦٢/١، والبداية والنهاية ٨/١٠٠، وتهذيب التهذيب ٢٦٢/١٢، والإصابة ٤/٠٠، وشذرات الذهب ٢٦٢/١٢.

⁽٤) أخرجه البخاري في اللباس (باب خواتيم الذهب) ٢٠٠/٧. ومسلم في اللباس والزينة (باب في طرح خاتم الذهب) ١٤٩/٦. وأحمد في مسنده ٢٦٨/٢.

⁽٥) عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - تقدم .

⁽٦) في نسخ المخطوطة «اتخذ».

⁽V) في نسخ المخطوطة «فجعله في يمينه».

⁽٨) في نسخ المخطوطة «وجعل».

⁽٩) في نسخ المخطوطة «مما يلي».

⁽١٠) في نسّخ المخطوطة (فاتخذ).

الناس خواتيم (١)، ثم (٢) إنه جلس على المنبر: فنزعه فقال: إني كنت ألبس هذا الخاتم، وأجعل فصه من داخل، فرمى به، ثم قال: والله لا ألبسه أبدا، فنبذ الناس خواتيمهم (٣).

وروى ابن جريج (٤) عن زياد (٥) بن سعد عن الزهري عن أنس أنه رأى في يد النبي ﷺ ، وقال: لا ألبسه أبدا».

(١) في نسخ المخطوطة زيادة «الذهب».

⁽٢) في نسخ المخطوطة زيادة «قال: فصعد رسول الله ﷺ المنبر فألقاه، ونهى عن التختم بالذهب» والتصويب من صحيح البخاري الأيهان والنذور (باب من حلف على الشيء وإن لم يحلف) ٨ - ١٦٥/٨.

⁽٣) أخرجه البخاري في اللباس: (باب خواتيم الذهب) ٢٠٠/٧ و(باب خاتم الفضة) ٢٠٠/٧، وفي الباب نقش الخاتم) ٢٠٠/٧، و(باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه) ٢٠٠/٠، وفي الاعتصام (باب الاقتداء بأفعال النبي على ١١٩/٩، وفي الأيهان والنذور (باب من حلف على السيء وإن لم يحلف) ١٦٥/٨، وهذه الرواية الأخيرة هي التي تم التصحيح منها لكونها قريبة جدا من لفظ مسلم، ولأن كلتا الروايتين جاءتا عن طريق: قتيبة عن الليث عن نافع عن ابن عمر. وأخرجه مسلم في اللباس والزينة (باب في طرح خاتم الذهب) ١٢٩/١٠٠ بعدة روايات وقد تم تصحيح الحديث من رواية البخاري في الأيهان والنذور المشار إليها ١٦٥/٨، لكونها تنفق مع رواية مسلم عن قتيبة عن الليث سندا، وهي قريبة منها لفظا، والذي جاء في نسخ المخطوطة يختلف لفظه من حيث الجملة عن سائر روايات الصحيحين، وتتفق معها في المقصود.

والحديث أخرجه النسائي في سننه في (طرح الخاتم وترك لبسه) ١٩٥/٨، مثل طرواية المتفق عليها التي أوردناها.

⁽٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، فقيه ثقة فاضل، كان يدلس ويرسل، روى عن عطاء، وطاوس، ونافع، وغيرهم، وعنه: الأوزاعي والليث، والسفيانان، والحيادان وغيرهم، مات سنة (١٥٠هـ) أو بعدها. له ترجمة في: التاريخ الكبير ٤٢٢/٥، والجرح والتعديل ٥٣٥٦، وتاريخ بغداد ٢٠١٠، ووفيات الأعيان ٣٦٣/٣، وتذكرة الحفاظ ١٦٩/١، وميزان الاعتدال ٢٥٩/٠، وتهذيب التهذيب ٢٠٢١،

⁽٥) زياد بن سعد ، تقدم .

وخرجه ابن أبي عاصم (١) من طريق الليث (٢) عن عبد الرحمن (٣) بن خالد عن الزهرى بنحوه.

وفي صحيح مسلم عن علي (1) رضى الله عنه قال: «نهاني رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب» (٥). ولأحمد وأبي داود من حديث ابن مسعود (١) عن النبي «أنه نهى عن خاتم الذهب» (٧).

⁽١) هو أبو بكر: أحمد بن عمرو بن أبي عمرو بن أبي عاصم الشيباني البصري الحافظ قاضى أصبهان، وصاحب المصنفات كان فقهيا ظاهريا، صالحا ورعا، روى عن هدبة بن خالد، وابن أبي الوليد الطيالسي، وعنه الغساني وأحمد ابن بندار، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٨٧هـ). له ترجمة في الجرح والتعمديل ٢٧/٢، وتذكرة الحفاظ ٢٠٩/٢، والعبر ٤١٣/١، والوافي بالوفيات ٢٦٩/٧، وسير أعلام النبلاء ٤٣٠/١٣، ولسان الميزان ١٨/٧، وشذرات الذهب ٢/١٩٥.

⁽۲) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، الإمام الحافظ الفقيه الثقة الثبت، عالم الديار المصرية، روى عن عطاء، والزهري، وابن أبي مليكة، وغيرهم، وعنه: هشيم، وابن وهب، وابن المبارك وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٧٥هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٧/٧٥، وتاريخ خليفة ص ٤٤٩، والتاريخ الكبير ٢٤٦/٧، والجرح والتعديل ١٧٩٧، وحلية الأولياء ٣١٨/٧، وتاريخ بغداد ٣/١٣، ووفيات الأعيان ١٧٧٤، وتذكرة الحفاظ ٢/٤٢١، وميزان الاعتدال ٣/٣٧٠، والعبر ٢٠٦/١، وتهذيب التهذيب ٨/٥٩، وتقريب التهذيب ٢/٨٣٠، وشذرات الذهب ٢/٨٥٠.

⁽٣) عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، تقدم.

⁽٤) أمير المؤمنين، الخليفة الرابع: علي بن أبي طالب بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله على ، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد السابقين إلى الإسلام، قتل ـ رضى الله عنه ـ سنة (٤٠هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٩/٣، وتاريخ الأمم والملوك للطبري ١٤٣/٥، والعبر ١٣٣/١، والبداية والنهاية ٧/٣٥، وتاريخ الخلفاء للسيوطى ١٦٦.

⁽٥) أخرجه مسلم في اللباس والزينة (باب: النهي عن لبس الرجل الثوب المعصف) 1887، وأخرجه النسائي في سننه (باب ـ خاتم الذهب) ١٦٨، ١٦٧٨، وفي (باب ـ النهي عن لبس خاتم الذهب) ١٩٢، ١٩١، وأخرجه الترمذي في جامعه / تحفة الأحودي (باب ماجاء في كراهية خاتم الذهب) ٥/٥١، وأخرجه أبو داود في سننه في اللباس (باب من كرهه) ٤/٧٤، وأحمد في مسنده (الفتح الرباني) ٢٥/٧٤، ٢٥٥، وأخرجه ابن ماجه في اللباس ٢١٠٠٢، وأخرجه المطحاوي في شرح معاني الآثار (باب التختم بالذهب) ٢٦٠/٤ والمؤلف اقتصر في الحديث على موضع الاستدالا.

⁽٦) عبد الله بن مسعود ـ رضى الله عنه ـ تقدم.

⁽٧) أخرجه الإمام أحمد (المسند مع الفتح الرباني) باب ما جاء في العشاريات ١٩ /٢٩٧ ٢٩٨ بلفظ: «كان رسول الله على يكره عشر خلال، تختم الندهب. . النح» وقال في الفتح =

وفي المسند وكتاب الترمذي عن عمران(١) بن حصين، قال: «نهى رسول الله على عن التختم بالذهب»(٢)، وقال الترمذي(٣): حسن صحيح,

وفي كتب السنن عن معاوية (٤) أن النبي ﷺ «نهى عن خاتم الذهب» (٥)، (وقد طرحه رسول الله ﷺ (٦).

وفي صحيح مسلم عن ابن عباس أن رسول الله على رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه، (وقال)(٧): يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده، فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله على خذ خاتمك (انتفع)(٨) به، قال: لا، والله لا آخذه أبدا، وقد طرحه رسول الله على ١٩٠٠).

⁼ الرباني ٢٩٨/١٩ إسناده حسن، وأخرجه أبو داود في سننه في الخاتم (باب: ما جاء في خاتم الذهب) ٨٩٨/١٩. والمؤلف أخذ الذهب) ٨٩٨-١٤١. والمؤلف أخذ من الحديث محل الشاهد، ولم يورده بلفظه.

⁽۱) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، أسلم عام خيبر، ولي القضاء بالبصرة، وله عدة أحاديث، روى عنه: الحسن، وابن سيرين، والشعبي وغيرهم، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (۲۰هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٤/٢٨٧، وتاريخ خليفة ص٢١٨، والتاريخ الكبير ٢٨٧٨، وأخبار القضاة ١/١٨، والعبر ١/٠٤، وسير أعلام النبلاء ٢/٨٠٥، وتهذيب التهذيب ١٢٥٨، وشذرات الذهب ٢/٢١.

⁽٢) (الجامع للترمذي مع تحفة الأحوذي) باب ما جاء في كراهية خاتم الذهب ٥/٤١٦ واللفظ له، وأخرجه النسائي في (خاتم الذهب) ١٧٠/٨، وأحمد في المسند ٤ /٢٧ ٤-٤٢٨، والطحاوي في شرح معاني الأثار ٢٦١/٤ وقال فيه الترمذي: «حديث حسن صحيح».

⁽٣) انظر تحفة الأحوذي ٥/٤١٧.

⁽٤) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي: أول خلفاء بني أمية، روى عن النبي على الله وعنه من الصحابة: ابن عمر، وابن عباس وابن الزبير وغيرهم، ومن التابعين: ابن المسيب وابن سيرين، وعروة بن الزبير، وغيرهم، مات _ رضى الله عنه _ سنة (٣٠٨هـ). ترجمته في: طبقات ابن سعد ٣٢٦، و٧/٥٠، والتاريخ الكبير للبخاري ٣٢٦/٧.

⁽٥) لفظ حديث معاوية رضى الله عنه، الذي وقفت عليه (أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا. . .) وسبق تخريجه ص٤٦ أما اللفظ الذي ساقه المؤلف فلم أعثر عليه، ولعله أورد الحديث بالمعنى، كما فعل أحيانا.

⁽٦) ما بين المعقوفتين : زيادة في ب ، و ج.

⁽V) في جميع نسخ المخطوطة «فقال» والتصحيح من صحيح مسلم ٦/١٤٩.

⁽A) في نسخ المخطوطة «فانتفع» والتصحيح من صحيح مسلم ٦/١٤٩.

⁽٩) أخرجه مسلم في صحيحه، في اللباس والزينة (باب في طرح خاتم الذهب) ١٤٩/٦.

وفي المسند عن عمار (١) بن أبي عمار عن عمر (أن رسول الله) (٢) على أبي رأى في يد رجل خاتما من ذهب فقال: ألق ذا، فألقاه، (فتختم) (٣) بخاتم من حديد، فقال: (ذا) (٤) شر منه، فتختم بخاتم من فضة، فسكت عنه (٥).

وفي المسند أيضا من حديث ابن أبي مليكة (٦) عن عبد الله (٧) بن عمرو بن العاص أنه لبس خاتما من ذهب، فنظر إليه رسول الله ﷺ، (كأنه) (٨) كرهه، (فطرحه) (٩) ثم لبس خاتما من حديد، فقال: هذا أخْبثُ وأخْبثُ، فطرحه، ثم

⁽۱) هو عمار بن أبي عمار، مولى بني هاشم، صدوق، ربها أخطأ، روى عن ابن عباس، وأبي هريرة، وأبي سعيد وغيرهم، وعنه: عطاء، ونافع، وحماد بن سلمة وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ بعد سنة (۱۲۰هـ). له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٤٨/٢.

⁽٢) في ب «أن النبي».

⁽٣) في نسخ المخطوطة «ثم تختم» والتصحيح من المسند ٢١/١.

⁽٤) في نسخ المخطوطة «هذا» والتصحيح من المسند ١/١١.

⁽٥) المسند ٢١/١، والفتح الرباني: ٢٥٧/١٧، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥١/٥ بعد أن ساق الحديث: (رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن عهار بن أبي عهار لم يسمع من عمر). ويؤيده الحديث الذي أخرجه أحمد في مسنده، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أن النبي عليه رأى على بعض أصحابه خاتما من ذهب، فأعرض عنه، فألقاه، واتخذ خاتما من حديد، فقال: إن هذا شر، هذا حلية أهل النار، فألقاه، فاتخذ خاتما من ورق، فسكت عنه» ورجاله ثقات. المسند مع الفتح الرباني ٢٥٧/١٧.

⁽٦) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، الحافظ الفقيه، الثقة، روى عن العبادلة، وعائشة، وأسهاء، وأم سلمة وغيرهم، وعنه: عبد العزيز بن رفيع، وحميد الطويل، وعمرو بن دينار، وغيرهم، مات_رحمه الله _سنة (١١٧هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧٣/٥، والتاريخ الكبير ٥/١٣٠، والثقات للعجلي ص٧٦٨، والجرح والتعديل ٩٩/٥، وتذكرة الحفاظ ١٠١/١، وسير أعلام النبلاء ٥/٨٨، والعبر ١/١١١، وتهذيب التهذيب ٤٣١/١، وشذرات الذهب ١٥٣/١.

⁽٧) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل، الإمام الحبر، العابد، صاحب رسول الله ﷺ، ممل عن النبي ﷺ علماً جما، وروى عن أبي بكر وعمر ومعاذ وغيرهم، حدث عنه: سعيد ابن المسيب، وعروة، وعكرمة وعطاء وغيرهم، مات _ رضى الله عنه _ سنة (٦٣هـ) أو بعدها. له ترجمة في طبقات ابن سعد ٢٨٣/١، و٤/ ٢٦١، والتاريخ الكبير ٥/٥ وحلية الأولياء ٢٨٣/١، وشذرات الذهب ٧٣/١.

⁽٨) في نسخ المخطوطة «فكأنه» والتصحيح من الفتح الرباني ٢٥٧/١٧.

⁽٩) في نسخ المخطوطة «وطرحه» والتصحيح من المرجع السابق.

لبس خاتما من ورق، فسكت عنه»(١).

وروى الدارقطني (٢) من طريق عطاء (٣) بن يزيد عن أبي ثعلبة (٤) الخشني «أن النبي عَلَيْ رأى في يده خاتما من ذهب، فقرعه بقضيب (٥)، فلما غفل النبي عَلَيْ ألقاه فنظر النبي عَلَيْ فلم يره، فقال: ما أرانا إلا (قد) (٦) أوجعناك (٧) وأغرمناك (٨)» (٩).

وقد رواه النعمان(١٠) بن راشد عن الزهري عن عطاء هكذا، والحفاظ من

⁽١) انظر المسند مع الفتح الرباني ٢٥٧/١٧. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥١/٥ (رواه أحمد والطبراني)، وفي إسناده عبد الله بن المؤمل، وهو ضعيف، ولكن يعضده حديث عمرو بن شعيب الذي أوردناه.

⁽٢) هو الإمام الحافظ المجود، أبو الحسن: علي بن عمر بن أحمد الدارقطني صاحب التصانيف، روى عن الأنهاطي، وعلي الواسطي، وأبي بكر النيسابوري وغيرهم، وعنه: الحاكم، وأبو نعيم الأصبهاني، وحمزة بن يوسف السهمي، مات _ رحمه الله _ سنة (٣٨٥هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢١/ ٣٤٨، والأنساب ٥/ ٢٤٧، والمنتظم ١٨٣/٧، ووفيات الأعيان ٢٩٧/٣، وتذكرة الحفاظ ٣٩١/٣، والعبر ٢/ ١٦٧، والبداية والنهاية ٢١٧/١، والنجوم الزاهرة ٤/ ١٧٢، وطبقات الحفاظ ص٣٩٣، وشذرات الذهب ٣١٦/٢.

⁽٣) عطاء بن يزيد الليثي المدني، نزيل الشام، ثقة، روى عن أبي هريرة، وأبي سعيد، وأبي أيوب الأنصاري، وغيرهم، وعنه: ابنه سليهان، والزهري، وأبو صالح السهان وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة خمس أو سبع ومائة من الهجرة. له ترجمة في: العبر ١٠٠١، وتهذيب التهذيب ٢١٧/٧، وتقريب التهذيب ٢٢٧/٧.

⁽٤) هو أبو ثعلبة الخشني، صحابي مشهور بكنيته، روى عن النبي على عدة أحاديث، وله عن معاذ بن جبل، وأبي عبيدة، حدث عنه: أبو إدريس الخولاني، وسعيد بن المسيب، وعطاء بن يزيد الليثي مات _ رضى الله عنه _ سنة (٧٥هـ) وقيل قبل ذلك. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧١/٤٠، والعبر ٧٣/١، وسير أعلام النبلاء ٢٧/٢٥، وتهذيب التهذيب ٤٩/١٢، والإصابة ٢٩/٧ وشذرات الذهب ٨٢/١.

⁽٥) القضيب: واحد القضبان، وهي الأغصان، انظر الصحاح للجوهري ٢٠٣/١، وفي رواية عند أحمد «فجعل يقرع يده بعود معه» المسند ١٩٥/٤.

⁽٦) «قد» ساقطة من ج .

⁽٧) أي بالقرع .

⁽٨) بالتسبب لإلقاء الخاتم.

 ⁽٩) أخرجه أحمد في مسنده ١٩٥/٤، والنسائي في السنن ١٧١/٨، والطحاوي في شرح معاني الأثار ٢٦١/٤.

⁽١٠) هو النعمان بن راشد الجزري، أبو اسحاق الرقي، صدوق سيء الحفظ روى عن الزهري، وعبد الملك ابن أبي محذورة، وميمون بن مهران، وعنه: ابن جريج ووهيب بن خالد، وحماد بن زيد وغيرهم. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٤٥٢/١٠، وتقريب التهذيب ٣٠٤/٢.

أصحاب الزهري (رووه عن الزهري)(١) عن أبي إدريس(٢) أن رجلا من أصحاب النبي على للس خاتما وهو الصحيح(٣).

وروى أبو داود من حديث عائشة (٤) قالت «قدمت (٩) على النبي على حلية من عند النجاشي أهداها له، فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي، قالت (٦): فأخذه رسول الله على بعود معرضا عنه (٧)، أو ببعض أصابعه، ثم دعا أمامة ابنة (٨) أبي العاص ابنة (٩) ابنته زينب، فقال تحلي بهذا يا بنية (١٠). وسيأتي من

⁽١) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل، مثبت في ب و ج .

⁽۲) هو أبو إدريس الخولاني: عائذ الله بن عبد الله الخولاني، روى عن عمر، وأبي الدرداء، ومعاذ بن جبل وغيرهم، وعنه: الزهري ومكحول، وشهر بن حوشب، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (۸۸هـ)، له ترجمة في: طبقات ابن سعد 220 والتاريخ الكبير 220 وأخبار القضاة 220 وأخبار القضاة 220 والحلية 220 وتخبار، وتذكرة الحفاظ 220 والعبر 220 وسير أعلام النبلاء 220 والبداية والنهاية 220 وتهذيب التهذيب 220 وطبقات الحفاظ ص 220 وتهذيب تاريخ ابن عساكر 220

⁽٣) وقد بين ذلك النسائي في سننه وساق الروايات الدالة على أن الحفاظ من أصحاب الزهري خالفوا النعمان بن راشد، ثم قال: ١٧٢،١٧١/ : (والمراسيل أشبه بالصواب. .).

⁽٤) هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنهما، زوج النبي على ، روت عن النبي على ، روت عن النبي على ، وعن أبيها، وعمر، وفاطمة، وسعد وغيرهم، وحدث عنها: النخعي والأسود بن يزيد، وزيد بن أسلم، وغيرهم، ماتت ـ رضى الله عنها ـ سنة سبع أو ثبان وخسين من الهجرة. لها ترجمة في : طبقات ابن سعد ٨/٨٥، وتاريخ خليفة ص ٢٧، وحلية الأولياء ٢٣/٢، وسير أعلام النبلاء 1٣٥/، والبداية والنهاية ٨/١٨، وتهذيب التهذيب ٢١/٣٤، والإصابة ٤/٨٤، وشذرات الذهب ١/٩ و ٢٠.

⁽٥) في ب «مدحت» وهو تحريف.

⁽٦) في نسخ المخطوطة «قال» والتصحيح من سنن أبي داود ٤ / ٩ ٩ .

⁽٧) في ب]معرض» وهو خطأ لكونها حالا منصوبة.

⁽٨) في نسخ المخطوطة «بنت» والتصحيح من سنن أبي داود ٩٢/٤، والمثبت في النسخ يتفق مع ما في مسند أحمد، إلا أن المؤلف نص على رواية أبي داود.

⁽٩) انظر سيرة ابن هشام ١/٦٥٦، وأنساب القرشيين لابن قدامة ص٦٨.

⁽١٠) أخرجه أبو داود في سننه في الخاتم (باب ما جاء في الذهب للنساء) ٩٢/٤، وأخرجه ابن ماجه في سننه في اللباس (باب النهي عن خاتم الذهب) ١٢٠٢/٢، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٦٥/٨، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٤١/٤، وأخرجه أحمد: المسند مع الفتح الرباني ٢٧١/١٧، وفي إسناده محمد بن إسحاق بن يسار، لكنه صرح بالتحديث في رواية أبي داود، فيحتج بحديثه.

حديث بريدة(١) وأبي سعيد (٢) نحو ذلك.

وروى عقيل(٣) ويونس عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن رجل أدرك النبي على «أن النبي على رأى في يد رجل خاتما من ذهب فضرب إصبعه حتى رمى به»(١)، ذكره الدارقطني في علله، وقال: رواه يونس بن الوليد وعبد العزيز ابن أبي سلمة(٥) عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أنس، وليس بمحفوظ، والصحيح الأول، وهكذا رواه أبو(٢) يعلي الموصلي عن بشر(٧) بن الوليد أعني عن أنس، وهذه خصوص خاصة في خاتم الذهب مع النصوص الوليد أعنى عن أنس، وهذه خصوص خاصة في خاتم الذهب مع النصوص

⁽١) بريدة بن الحصيب ـ رضى الله عنه ـ تقدم .

⁽٢) هو أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان الأنصاري، شهد الخندق وبيعة المرضوان، روى عن النبي على وعن أبي بكر وعمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، وعنه: ابنه عبد الرحمن، وابن المسيب، ونافع، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة ثلاث أو أربع أو خمس وستين من الهجرة، وقيل سنة أربع وسبعين. له ترجمة في تهذيب الأسهاء واللغات ٢٣٧/٢، وتذكرة الحفاظ ٢١/١٤، والبداية والنهاية ٣/٩، وتهذيب التهذيب ٤٧٩/٣.

 ⁽٣) عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي، ثقة ثبت، روى عن الحسن وعكرمة والزهري وغيرهم،
 وعنه: الليث، وابن لهيعة، وسعيد بن أبي أيوب، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٤٤هـ) على
 الصحيح. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٢٥٥/٧، وتقريب التهذيب ٢٩/٢.

⁽٤) أخرجه الدارقطني في العلل خ ، وحديث يونس أخرجه أيضا النسائي ١٧١/٨ ، وقال : (وحديث يونس أولى بالصواب من حديث النعمان) وقد سبقت الإشارة إلى ذلك ص٣٨.

⁽٥) هو عبد العزيز بن عبد الله ابن أبي سلمة الماجشون، الفقيه الثقة، روى عن الزهري، وحميد الطويل وهشام بن عروة وغيرهم، وعنه: ابن وهب، وابن مهدي، ووكيع وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٦٤هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٣٢٣/٧، والتاريخ الكبير ١٣/٦، والجرح والتعديل ٣٨٦/٥، وتاريخ بغداد ٤٣٦/١، وتذكرة الحفاظ ٢٢٢٢، والعبر ١٨٧/١، وتهذيب التهذيب ٣٤٣/٦، وطبقات الحفاظ ص٩٤، وشذرات الذهب ٢/٢٥١.

⁽٦) هو أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي، الحافظ أبويعلى، صاحب المسند، روى عن أحمد بن حاتم الطويل، وبشر بن الوليد الكندي، وخليفة بن خياط وغيرهم، وعنه: النسائي، والطبراني، وابن عدي وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٣٠٧هـ). له ترجمة في تذكرة الحفاظ ٧٠٧/٢، والعبر ١/٤٥١، ودول الإسلام ١٨٦/١، وسير أعلام النبلاء ١٧٤/١٤، والبداية والنهاية ١٨٠//١، والنجوم الزاهرة ١٩٧/٣، وطبقات الحفاظ ص٣٠٦.

⁽۷) بشر بن الوليد الكندي: الفقيه، سمع عبد الرحمن بن الغسيل، ومالك بن أنس، وروى عنه: البغوي، وأبو الوليد، وحامد بن شعيب وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (۲۳۸هـ). له ترجمة في: أخبار القضاة ۲۷۲/۳، وتاريخ بغداد ۷/ ۸۰، وميزان الاعتدال ۳۲۶/۱، وسير أعلام النبلاء وكالمراب الميزان ۲۷۲/۱، ولسان الميزان ۲/ ۳۵، والنجوم الزاهرة ۲۹۲/۲، وشذرات الذهب ۲/۸۸.

العامة. في ذلك، كما في السنن عن أبي موسى (١) أن النبي ﷺ قال في الذهب والفضة (٢) «هذان (٣) حرام على ذكور أمتى حل لإناثهم (٤).

(١) أبو موسى الأشعري: عبد الله بن قيس بن سليم الإمام الكبير صاحب رسول الله على الفقيه المقرىء، روى عن النبي على وعنه: أبو أمامة الباهلي، وأبو سعيد الحدري، وأنس بن مالك وغيرهم وأولاده: إبراهيم، وأبو بكر، وأبو بردة وموسى، وسعيد بن المسيب، ومسروق وغيرهم، استعمله النبي على الميد على الكوفة، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٤٢هـ) وقيل سنة (٥٠هـ). له ترجمة في: الطبقات لابن سعد ٢/٣٤٤، و٤/٥٠١، وتاريخ خليفة ص٨٧١، والتاريخ الكبير ٥/٢٢، وأخبار القضاة ١/٨٣١، وتهذيب التهذيب ٥/٣٦٣، وشذرات الذهب ٢/٢٩.

(٢) في جميع نسخ المخطوطة «والفضة» ولعل المراد بذلك الحرير، ويكون ذكر الفضة بدل الحرير، وقع سهوا من الناسخ الأول تابعه غيره عليه لأن الذي جاء في حديث أبي موسى الأشعري رضى الله عنه، هو الذهب والحرير، ولأن كثيرا من الأحاديث جاءت بتحريم الذهب والحرير على الرجال مجتمعين، وعما يرجح كون السهو وقع من الناسخ أن البحث كان في خاتم الذهب وخاتم الفضة، فربها سبق ذلك على لسان الناسخ فدونه، وأيضا فإن الحديث الذي ساقه المؤلف ليس لفظ حديث أبي موسى، كها سنبينه إن شاء الله تعالى، والفضة ورد النهي عنها مع الذهب في أحاديث كثيرة في الأنية «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة إنها يجرجر في بطنه نارا...» متفق عليهها.

(٣) في ج «هذا حرامان» وهو خطأ.

(٤) حديث أبي موسى الأشعري، أخرجه أحمد في مسنده ٢٩٢/٤، ٣٩٣، وأخرجه الترمذي في اللباس (باب ما جاء في الحرير والذهب للرجال) تحفة الأحوذي ٣٨٣/٥، وأخرجه النسائي في الزينة (باب تحريم الذهب على الرجال)٨/١٦١، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/٥٢٠، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٢٥١، ولفظه عند النسآئي والبيهقي ورواية عند أحمد: «أحل الـذهب والحرير لإناث أمتى وحرم على ذكورها» ولفظه عند الترمذي: (حرم لباس الحرير والـذهب على ذكور أمتى وأحل لإناثهم)ولفظ الطحاوي: «الحرير والذهب، حلال لإناث أمتى، حرام على ذكورها» والحديث قال فيه الترمذي حسن - صحيح، وقال الشوكاني في نيل الأوطار ٨٦/٢ : (وفي إسناده سعيد ابن أبي هند عن أبي موسى ، وقال ابن حبان في صحيحه : حديث سعيد ابن أبي هند عن أبي موسى معلول لا يصح . . .) . وحديث أبي موسى أخرجه ابن حزم في المحلى ٣٧/٤، وتكلم عليه أحمد شاكر كلاما مفيدا. وأما لفظ الحديث الذي أورده ابن رجب رحمه الله «هذان حرام على ذكور أمتى حل لأناثهم» فليس في لفظ أبي موسى الأشعري وقد سقنا روايات حديث أبي موسى بألفاظها، لكنَّ ما ذكره ابن رجب رحمه الله رواية لحديث أبي موسى بالمعنى ولفظه قريب من لفظ حديث على ابن أبي طالب رضى الله عنه الذي أخرجه أبو داود في سننه في اللباس (باب في الحرير للنساء) ٤/٥٠، وأحمد في المسند مع الفتح الرباني ١٧/ ٢٧٠ (باب الرخصة في جواز الذهب والحرير للنساء) والنسائي في السنن (باب تحريم الذهب على الرجال) ١٦٠/٨، والبيهقي في السنن الكبرى ٢/٧٥ ولفظه عند هؤلاء إن هذين حرام على ذكور أمتي»، وأخرجه ابن ماجه في = وهذه الأحاديث أصح من أحاديث الرخصة وأكثر، فيحمل ما ورد في الرخصة إن ثبت (١) على أنه كان قبل النهي، ثم نسخ بهذه (٢) الأحاديث الصحيحة، وهذا متعين، فإنا نتيقن أن لبس الذهب كان مباحا حين لبسه شخم عرم بنهيه عنه بعد لبسه، والأصل بقاء التحريم وعدم تغيره ويحمل فعل من لبسه من الصحابة على أنه لم يبلغهم الناسخ.

- 41 1 2 111 -

⁼ اللباس (باب لبس الحرير والذهب للنساء) ٢ /١١٨٩ ، ولفظه: (إن هذين حرام على ذكور أمتي حلى إلى الأثار حلى إستاد ابن ماجه محمد بن إسحاق، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الأثار \$ / ٢٥٠ بلفظ «هذان حرام على ذكور أمتي وحل لإنائهم»، وقد تكلم عليه الشوكاني في نيل الأوطار ٨٧٠/٢.

⁽١) الأحاديث والآثار التي جاءت بلبس خاتم الذهب للرجال فيها ما هو صحيح لكن ذلك كان في أول الأمر وقد تقدمت جملة من تلك الأحاديث والآثار في الصحيحين وغيرهما، ثم جاء النهي عن لبسه عن طريق السنة القولية بنهيه عن لبسه، وعن طريق السنة الفعلية: حين رمى النبي بخاتمه من الذهب، واتخذ خاتما من الفضة.

⁽٢) قال الطحاوي في شرح معاني الأثار بعد أن ساق جملة من الأحاديث الدالة على النهي عن لبس خاتم الذهب قال: (فثبت بهذه الأثار أن خواتيم الذهب قد كان لبسها مباحا، ثم نهي عنه بعد ذلك، فثبت أن ما فيه تحريم لبسها: هو الناسخ لما فيه إباحة لبسها).

فعصل: لو اتخذ الرجل خاتم ذهب ونحوه مما لا يستبيح لبسه، فإن كان لإمائه أو لإعارته (جاز)(١) وإن كان نيته لبسه لم يجز، وإن(٢) لم يكن له نية، وحيث قيل بجوازه فلا زكاة فيه عندنا، وحكى أبو الحسن(٣) التميمي في وجوب الزكاة فيه (روايتين)(١) ونزلها ابن عقيل(٥) على اختلاف النية.

وأما خاتم الحديد والصفر والنحاس، فالمذهب كراهته للرجال(٢) والنساء(٧)، قال: مهنا(٨) سألت أحمد عن خاتم الحديد، فقال: أكرهه، هو حِلْية أهل النار، قلت: الشَّبه(٩)، قال: لم يكن(١٠): خواتيم(١١) الناس إلا فضة، ونهى عن لبسه في رواية جماعة من أصحابه، وعن الصلاة فيه في رواية أخرى.

⁽١) ما بين القوسين ساقط من الأصل وج، ولا يستقيم الكلام بدونها.

⁽٢) في ب «وإن كان له نية».

⁽٣) هُو عبــد العـزيز بن الحـارث بن أسـد، أبـو الحسن التميمي، حدث عن أبي بكـر النيسابورى، ونفطويه، والقاضى المحاملي، وصنف في الأصول، والفروع، والفرائض، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٧١هـ). له ترجمة في طبقات الحنابلة ٢/١٣٩.

⁽٤) في الأصل وج «روايتان» فإن كان القصد على لغة من يلزم المثنى الألف فهي صحيحة.

⁽٥) علي بن عقيل بن محمد بن عقيل، أبو الوفاء، المقرىء الفقيه الأصولي، صاحب التصانيف، سمع أبا بكر بن بشران، وأبا محمد الجوهري، والقاضى أبا يعلى، وتفقه عليه، حدث عنه: أبو بكر السمعاني وأبو طاهر الموصلي، وابن ناصر وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٣٥هـ). له ترجمة في: طبقات الحنابلة ٢ / ٢٥٩، والمنتظم ٢ / ٢١، ودول الإسلام ٢ / ١٤، والعبر ٢ / ٢٠٠، وسير أعلام النبلاء ٢ / ٢٤٨، وميزان الاعتدال ٣ / ٢٤٦، ولسان الميزان ٢ / ٢٤٣، والنجوم الزاهرة وسير أعلام، وشذرات الذهب ٢ / ٣٥.

⁽٦) في ج «للرجل».

 ⁽٧) قال ابن مفلح في الفروع ٢ / ٤٨١ : (ويكره للرجل والمرأة خاتم حديد وصفر ونحاس ورصاص، نص عليه في رواية جماعة).

⁽٨) هو مهنا بن يحيى الشامي السلمي، أبو عبد الله، حدث عن بقيه بن الوليد، ومكي بن إبراهيم، وأحمد وغيرهم، وعنه: حمدان الوراق، وإبراهيم النيسابوري، وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهم، وله عن أحمد مسائل كثيرة. له ترجمة في: طبقات الحنابلة ٢٤٥/١.

⁽٩) الشبه: ما يشبه الذهب في لونه، وهو أرفع الصفر.

⁽١٠) «لم يكن» مكررة في الأصل.

⁽١١) في ج «خواتم».

وقال في رواية أبي طالب(١)، وسأله عن الحديد والصفر والرصاص فكرهه(٢)، فقال: أما الحديد والصفر فنعم، وأما الرصاص فليس أعلم فيه شيئا، وله رائحة(٣) إذا كان في اليد كأنه كرهه.

وقال الأثرم قلت لأبي عبد الله: خاتم الحديد ما ترى فيه؟ فذكر حديث عمرو⁽¹⁾ بن شعيب أن النبي عليه قال لرجل: «هذا حلية أهل النار»^(۱)، قال وابن مسعود لبسه^(۱)، وابن عمر قال: «ما طهرت كف فيها خاتم حديد»^(۱)، قال أبو عبد الله اختلفوا فيه، وقال في رواية يوسف^(۱) بن موسى وإسحاق، وقد سئل عن التختم بالحديد، قال: لا تلبسه، وكذلك كره مالك وأبو حنيفة خاتم الحديد والصفر والرصاص^(۱).

⁽١) هو أحمد بن حميد، أبو طالب المشكاني، صاحب الإمام أحمد، تقدم.

⁽۲) في ب «تكرهه».

⁽٣) وفي الفروع لابن مفلح ٢/٤٨٢: (ونقل أبو طالب: الرصاص لا أعلم فيه شيئا، وله رائحة).

⁽٤) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، صدوق، روى عن أبيه، وعن سعيد بن المسيب، وطاوس وغيرهم، وعنه: المزهري وقتادة، وعطاء، وعمرو بن دينار، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١١٨هـ). له ترجمة في: تاريخ خليفة ص٣٤٩، والتاريخ الكبير ٣٤٢/٦، والجرح والتعديل ٢٨٣٨، وميزان الاعتدال ٣٦٣/٣ والعبر ١١٣/١، وتهذيب التهذيب ٤١/٨، ولسان الميزان ٣٢٥/٧، وشذرات الذهب ١٥٥/١.

 ⁽٥) حديث عمرو بن شعيب أخرجه أحمد: المسند مع الفتح الرباني ٢٥٧/١٧، وسيذكره المؤلف قريبا، وتقدم في حاشيه ص٥٥.

⁽٦) أخرج ابن سعد في الطبقات ١٥٨/٣ (أن ابن مسعود كان خاتمه من حديد) وأخرج ابن أي شسية في مصنفه ٤٦٣/٨ ذلك عنه أيضا.

⁽۷) انظر ص ٦٦.

⁽٨) هو يوسف بن موسى بن راشد، أبو يعقوب القطان، صدوق، روى عن ابن عيينة، وجرير بن عبد الحميد وأبي بكر بن عياش، وغيرهم، وروى عنه: البخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٥٣هـ). له ترجمة في: الجرح والتعديل ٢٣١/٩، وتاريخ بغداد ٢٠٤/١٤، وطبقات الحنابلة ٢٢١/١٤، وتهذيب التهذيب الالاكار، وتقريب التهذيب التهذيب ٢٨٥/٢١.

⁽٩) قال في الهداية مع تكملة شرح فتح القدير لابن الهمام ٢٢/١٠: (وفي الجامع الصغير: ولا يتختم إلا بالفضة وهذا نص على أن التختم بالحجر والحديد والصفر حرام). وانظر شرح الزرقاني على مختصر خليل ١٩/٨٥.

وروينا عن عبد الله (۱) بن مسلم عن عبد الله (۲) بن بريدة عن (۳) أبيه قال: «جاء رجلٍ إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من حديد، فقال: مالي أرى عليك (٤) حِلية أهل النار (٥)؟ ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال: مالي أجد منك ريح الأصنام (٢)؟، ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال: مالي أرى عليك حِلْية أهل الجنة (٧)؟ قال: من أي شيء أتخذه؟، قال من ورق (٨) ولا تتمه مثقالا (٩)، أخرجه الإمام أحمد والنسائى والترمذي، وهذا لفظه، وقال: حديث غريب.

وقد سأل المروذي أبا عبد الله عن عبد الله بن مسلم هذا، فقال: لا أعرفه، وقال أحمد في موضع آخر: هو حديث منكر.

وعن عمرو بن شعيب عن (أبيه)(١٠) عن جده (١١) «أن النبي على أب رأى على بعض أصحابه خاتما من ذهب، فأعرض عنه، فألقاه واتخذ خاتما من حديد،

⁽١) هو عبد الله بن مسلم السلمي، أبو طيبة، قاضى مرو، صدوق يهم، روى عن عبد الله بن بريدة، وعنه: زيد بن الحباب، وأبو تميلة، وابن ناجية وغيرهم. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٣٠/٦، وتقريب التهذيب ٤٥٠/١.

⁽٢) هو عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ، الحافظ الثقة ، روى عن أبيه ، وعن عمران بن حصين ، وأبي موسى ، وعائشة ، وأم سلمة وغيرهم ، وعنه : الشعبي وقتادة ، وعبد الله بن مسلم أبو طيبة وغيرهم ، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٠٥هـ) وقيل سنة (١١٥هـ) . له ترجمة في : طبقات خليفة صر٢١١ ، والتاريخ الكبير ٥/١٥ ، والجرج والتعديل ٥/١٥ ، وتذكرة الحفاظ ١٠٢/١ ، والعبر ١١٠٠/١ ، وسير أعلام النبلاء ٥/٥ ، وتهذيب التهذيب ٥/١٥ ، وتقريب التهذيب ١٠٥/١ ، وشذرات الذهب ١/١٥١ ، وتهذيب التهذيب ٥/١٥ ، وتقريب التهذيب ١٥٧/١ ، وشذرات الذهب ١/١٥١ ، وتهذيب الريخ ابن عساكر ٧/٩٠٩ .

⁽٣) بريدة بن الحصيب _ رضى الله عنه _ تقدم .

⁽٤) في ج «عليه» وهو خطأ.

⁽٥) «حلية» بكسر الحاء: أي زينة بعض الكفار، وهم أهل النار.

⁽٦) «مالي أجد منك ريح الأصنام»، لأن الأصنام تتخذ من الصفر.

⁽٧) «مالي أرى عليك حلية أهل الجنة»: أي أن خاتم الذهب من حلية أهل الجنة يلبسونه فيها، أما في الدنيا فهو محرم على الرجال، مباح للنساء.

⁽A) «ورق» الورق بكسر الراء: الفضة.

⁽٩) الحديث تقدم تخريجه والكلام على راويه ص٣١.

⁽١٠) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل.

⁽١١) هو عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ تقدم .

(فقال) (۱) هذا شر هذا حلية أهل النار، فألقاه، (فاتخذ)(۲) خاتما من ورق، فسكت عنه (۳). رواه الإمام أحمد في المسند، واحتج به في رواية الأثرم. ورواه الأثرم مختصرا، ولفظه: «أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب وعن خاتم الحديد»(١).

وروى أبو نعيم (٥) من طريق المثنى (٦) بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو «أن رجلا أتى النبي ﷺ وعليه خاتم من ذهب، فأعرض عنه، فانطلق الرجل فنزعه، ثم لبس خاتما من حديد، ثم أتاه (٧)، فنظر إليه، فقال: هذا لباس أهل النار، ثم أتاه قد لبس خاتما من فضة، فلم ينكر ذلك، ولم يعرض عنه» (٨).

وقد سبق عن عمر بن الخطاب مرفوعا نحوه من المسند(٩) أيضا، وفيه عن

⁽١) في نسخ المخطوطة «قال» والتصحيح من مسند أحمد ١٦٣/٢.

⁽٢) في جميع نسخ المخطوطة «واتخذ» والتصحيح من المسند ٢/١٦٣.

⁽٣) أخرجه أحمد في مسنده ٢/١٦٣، وقالَ الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١٥١: (رجاله ثقات). وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الأثار ٤/٢٦١.

⁽٤) رواه الطبراني في الأوسط، عن عبد الله بن عمرو، ورجاله ثقات، انظر مجمع الزوائد ٥/١٥٤.

⁽٥) هو أحمد بن عبد الله بن أحمد، أبو نعيم الأصبهاني، الحافظ الثقة، صاحب وحلية الأولياء» روى عن الطبراني، وعبد الله العقيلي، وأبي على الصواف وغيرهم، وعنه: أبو بكر الخطيب البغدادي، وأبو صالح المؤذن، وهبة الله الشيرازي، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٤٣٠هـ). له ترجمة في: تبين كذب المفتري لابن عساكر ص٢٤٦، والمنتظم ١٠٠٨، ووفيات الأعيان ١/١٩، وتذكرة الحفاظ ١٠٩٢/٣، والعبر ٢٢٢٧، وميزان الاعتدال ١١١١، وسير أعلام النبلاء والنهاية ١٥٥/١٤، والسان الميزان ١٠١/١.

⁽٦) هو المثنى بن الصباح اليهاني، نزيل مكة، ضعيف، اختلط في آخره، وكان عابدا، روى عن طاوس، ومجاهد، وعطاء، وابن أبي مليكة، وعمرو بن شعيب وغيرهم، وعنه: ابن المبارك، وعبد السرزاق، والموليد بن مسلم، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٤٩هـ). له ترجمة في: العبر ١١٣٥، والمبداية والنهاية ١١/٥٠، وتهذيب التهذيب ٢٢٨/٢.

⁽٧) في ج «رآه» وهو تحريف.

⁽٨) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨/٣٢٣، وفي إسناده المثنى بن الصباح، ضعيف اختلط في آخره.

⁽٩) مسند الإمام أحمد ٢١/١، وقد تقدم تخريجه والكلام عليه ص٥٥.

أبي هريرة(١) خرجه(٢) الطحاوي(٣).

وقد روي من حديث جابر(١) «أن النبي ﷺ رأى على رجل خاتما من حديد فقال: مالي أرى عليك حلية أهل النار» (٥) ثم ذكر نحوا مما تقدم، وفي إسناده عبد الله بن شبيب(١) متروك.

ويروى أيضا من طريق يحيى(٧) بن كثير عن أبي الزبير(٨) عن جابر، ويحيى

⁽١) عبد الرحمن بن صخر، صحابي جليل كثير الرواية عن الرسول ﷺ تقدم.

⁽٢) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٦١/٤، عن أبي هريرة: «أن رجلا أتى النبي على وعليه خاتم من ذهب، فأعرض عنه رسول الله على فأقره النبي على وأقبل إليه. فأعرض عنه، فانطلق فنزعه، ولبس خاتما من ورق، فأقره النبي على وأقبل إليه.

⁽٣) هو الإمام الحافظ الفقيه، أبو جعفر: أحمد بن سلامة الطحاوي الحنفي، صاحب التصانيف، روى عن عبد الغني بن رفاعة، والربيع بن سليهان، وبكار بن قتيبة وغيرهم، وعنه: الطبراني، وأبو بكر المقرىء، وعبد العزيز الجوهري وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٢١هـ). له ترجمة في: الأنساب للسمعاني ٢١٨/٨، والمنتظم ٢٠٥٠، ووفيات الأعيان /٧٢١، وتذكرة الحفاظ ٣٨/٨، وسير أعلام النبلاء ٢٧/١، والعبر ٢١/١، والوافي بالوفيات /٨٨، والبداية والنهاية ٢١/١١، ولسان الميزان ٢٧٤١، والنجوم الزاهرة ٣/٣٣٠ وطبقات الحفاظ ص٣٣٧، وشذرات الذهب ٢٨٨/٢.

⁽٤) هو جابر بن عبد الله بن عمرو الأنصاري السلمي ، صاحب رسول الله ﷺ ، ومن أهل بيعة الرضوان ، روى عن النبي ﷺ ، وعن أبي بكر وعمر ، وعلي وأبي عبيدة وغيرهم . وعنه : ابن المسيب ، وعطاء ، والحسن وغيرهم ، مات _ رضى الله عنه _ سنة (٧٨هـ) . له ترجمة في : التاريخ الكبير ٢٠٧/٢ ، والجرح والتعديل ٢٩٢/٢ ، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢١٤/١ ، وتذكرة الحفاظ ٢/٤٠ ، والعبر ٢٥٤١ ، وسير أعلام النبلاء ٣/٩٨ ، والإصابة ٢١٤/١ ، وتهذيب التهذيب ٢٠٤٧ ، وشذرات الذهب ٨٤/١ ، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٣٨٩/٣ .

⁽٥) أخرجه ابن الجوزي في الواهيات ٢٠٦/٢، وهو حديث ضعيف.

⁽٦) هو عبد الله بن شبيب، أبو سعيد الربعي، إخباري علامة، لكنه واه، روى عن أيوب بن سليهان بن بلال وإسحاق الفروي، ومحمد بن جهضم وغيرهم، وعنه الزبير بن بكار، وإبراهيم الحربي، وأبو زرعة الرازي وغيرهم. له ترجمة في كتاب المجروحين لابن حبان ٢/٧٧، والكامل لابن عدي ١٥٧٤/٤، وتاريخ بغداد ٢/٤٧٤، وميزان الاعتدال ٢٨٣٨، ولسان الميزان ٣٩٩/٣.

⁽٧) هو يحيى بن كثير الكاهلي الأسدي، لين الحديث، روى عن مسور بن يزيد الكاهلي، ومحمد بن مسلم وصالح بن حبان الفزاري وغيرهم، وعنه: مروان بن معاوية الفزاري. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٢٩٧/١١، وتقريب التهذيب ٨٥٦/٢.

⁽A) هو محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، أبو الزبير المكي، صدوق، إلا أنه يدلس، روى عن العبادلة الأربعة، وعائشة، وجابر - رضى الله عنهم - وعن سعيد بن جبير، وعكرمة =

ليس بثقة، وروى الرافعي (١) بسنده من حديث عباد (٢) بن كثير عن شميسة (٣) بنت نبهان عن مولاها مسلم (٤) بن عبد الرحمن قال: «رأيت رسول الله ﷺ يبايع (الناس) (٥) عام الفتح على الصفا، وقد جاءه رجل عليه خاتم حديد، فقال: «ما طهر الله يدا(٢) فيها خاتم حديد» (٧).

وروينا في فوائد القاضي أبي بكر المنائحي أنبأ أحمد بن جعفر الجهال حدثنا

⁼ وطاوس، وغيرهم، وعنه: الزهري وابن عون والأعمش، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٢٦هـ) أو (١٢٨هـ) له ترجمة في: طبقات ابن سعد (٤٨١هـ) والتاريخ الكبير ١ / ٢٢١، والجرح والتعديل ٧٤/٨، وميزان الاعتدال ٢٣٠/٤، وتذكرة الحفاظ ١٢٦/١، وسير أعلام النبلاء (٣٨٠/٥) والعبر ١ / ١٢٩، وتهذيب التهذيب ٢ / ٢٠٧، وطبقات الحفاظ ص٥٠، وشذرات الذهب ١ / ١٧٥.

⁽۱) هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الشافعي ، أبو القاسم ، صاحب «الشرح الكبير» صنف شرحا لمسند الشافعي وأسمعه ، وصنف شرحا للوجيز مات _ رحمه الله _ سنة (٦٢٣هـ) . له ترجمة في: العبر ١٩٠/٣ ، والنجوم الزاهرة ٢٦٦٦، وفوات الوفيات ٢/٣٧٦، وشذرات الذهب ١٠٨/٥ .

⁽٢) عباد بن كثير الرملي، ضعيف، روى عن الأعمش وابن أبي ذئب، وداود بن أبي هند وغيرهم، وعنه: يحيى بن يحيى النيسابوري، وعقبة بن علقمة، وزياد بن الربيع وغيرهم. له ترجمة في: التاريخ الكبير ٣/٦٤، وكتاب المجروحين ٢/١٦٩، والكامل لابن عدي ١٦٤٣/٤، وميزان الاعتدال ٢/٣٠٠، وتهذيب التهذيب ١٠٢٨.

⁽٣) شميسة بنت نبهان، انظر التاريخ الكبير للبخاري ٢٥٢/٧، والجرح والتعديل ١٨٨/٨، ومجمع الزوائد ١٥٤/٥.

⁽٤) مسلم بن عبد الرحمن، قال البخاري وأبو حاتم له صحبة، ونسبه ابن السكن عامريا وقال ابن حبان: ما أرى له حديثا محفوظا. له ترجمة في التاريخ الكبير ٢٥٢/٧، والجرح والتعديل ١٨٨/٨، والإصابة ٣٩٥/٣، والمعجم الكبير ١٩٥/١٩.

⁽٥) في رواية «النساء».

⁽٦) في رواية «كفا».

⁽٧) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٥ / ٢٥٣، والبزار ـ انظر كشف الأستار عن زوائد البزار ـ ٣٧٨/٣، والبخاري في التاريخ الكبير ٢٥ / ٢٥ وكلهم رووه عن طريق عباد بن كثير الرملي، عن شميسة بنت نبهان، عن مولاها: مسلم بن عبد الرحمن قال: «رأيت رسول الله على يبايع النساء عام الفتح على الصفا، فجاءته امرأة يدها كيد الرجل فلم يبايعها، حتى ذهبت فغيرت يدها بصفرة، أو بحمرة، وجاءه رجل عليه خاتم، فقال: ما طهر الله يدا فيها خاتم من حديد»، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ / ١٥٤: (رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه شميسة بنت نبهان، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات). وانظر كنز العمال ٢ / ٣٠٤. وفيه أيضا: عباد بن كثير: ضعفوه.

محمد (۱) بن حميد حدثنا هارون (۲) بن المغيرة عن عمرو ابن أبي قبس (۳) عن الأعمش (٤) عن أنس «أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الحديد»، قال أبو طالب سئل أحمد عن الرجل في يده خاتم من حديد أو صفر أو رصاص، قال: الحديد كان للنبى ﷺ خاتم من حديد عليه فضة فرمى به، فلا يصلى في الحديد والصفر (٥).

(ورأى)(٦) ابن مسعود مع رجل صفرا، فقال: رائحة الأصنام. وفي مسند

⁽۱) محمد بن حميد بن حيان الرازي، حافظ ضعيف، روى عن ابن المبارك، وهارون بن المغيرة وأبي داود الطيالسي وغيرهم، وعنه: أبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٤٨هـ). له ترجمة في التاريخ الكبير ١/٩٦، والضعفاء للعقيلي ١/٦٤، والجرح والتعديل ٢٣٢/٧، وتاريخ بغداد ٢/٩٥٦، وتذكرة الحفاظ ٢/٠٤، والعبر ١/٣٥٦، وميزان الاعتدال ٥٣٠/٣، وتهذيب التهذيب ١/٢٧٩، وطبقات الحفاظ ص٢١٢، وشذرات الذهب ٢/١٨/١.

⁽۲) هو هارون بن المغيرة بن حكيم البجلي، أبو حمزة الرازي، ثقة، روى عن عنبسة بن سعيد وعمرو بن قيس الملائي، والثوري وغيرهم، وعنه: ابن المبارك وابن معين، ومحمد بن حميد الرازي وغيرهم. له ترجمة في: الجرح والتعديل ٩٥/٩، وتهذيب التهذيب ١٢/١١، وتقريب التهذيب ٢٩٣/٢.

⁽٣) عمرو ابن أبي قيس الرازي الكوفي، صدوق له أوهام، روى عن أبي إسحاق السبيعي، والمنهال بن عمرو، والحجاج بن أرطأة وغيرهم، وعنه: هارون بن المغيرة، ومحمد بن سعيد بن سابق، ويحيي بن الضريس وغيرهم له ترجمة في الجرح والتعديل ٢٥٥/٦، وتهذيب التهذيب ٩٣/٨، وتقريب التهذيب ٢٧٧/٢.

⁽٤) سليهان بن مهران الأسدى الكههي، ثقة حافظ، لكنه يدلس، روى عن الشعبي والنخعي، وعدي بن ثابت، وعنه: شعبة، والسفيانان، وابن المبارك وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٦٤٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٣٤٢/٦، وطبقات خليفة ص١٦٤، والجرح والتعديل ١٤٦/٤، وحلية الأولياء ٥/٤٦، وتاريخ بغداد ٩/٩، ووفيات الأعيان ٢/٠٠٤، وميزان الاعتدال ٢٢٤/٢، وتذكرة الحفاظ ١٩٤١، وتهذيب ٢٢٢/٤، وشذرات الذهب ٢٢٠٠١.

⁽٥) وحكاه ابن مفلح في الفروع ٢/ ٤٨١.

⁽٦) في الأصل «وروى» وهو تحريف.

يعقوب(١) بن شيبة حدثنا يعلى بن(٢) عبيد ومحاضر (٣) بن(٤) المورع قالا حدثنا الأعمش(٥) عن إبراهيم (٦) قال أخبرني من رأى في يد عبد الله (٧) خاتما من حديد، وكان النخعي في يده خاتم من حديد(٨)، ويشهد لهذا ما رواه الطبراني في المعجم الأوسط من حديث المطعم(٩) بن المقدام العجلي عن أبي سورة(١٠) ابن

⁽١) يعقوب بن شيبة بن الصلت، الحافظ الثقة، أبو يوسف السدوسي البصري صاحب «المسند» الكبير، روى عن يزيد بن هارون، وروح بن عبادة ومحاضر بن المورع، وغيرهم، وعنه: يوسف بن يعقوب الأزرق وغيره، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٦٧هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢٨١/١٤، وتـذكرة الحفاظ ٢٥٧/٥، والبداية والنهاية ٢٥/١٥، وطبقات الحفاظ ص٢٥٤، وشذرات الذهب ٢٤٦/٢.

⁽٢) يعلى بن عبيد ابن أبي أمية الكوفي، ثقة إلا في حديثه عن الثوري، روى عن الأعمش، وابن إسحاق، والثوري وغيرهم، وعنه: إسحاق بن راهويه وعبد بن حميد، ومحمد بن عبد الله بن نمير، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٠٩هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٩٧٧، وتاريخ خليفة ص٤٧٣، والتاريخ الكبير ١٩١٨، والجرح والتعديل ٢٠٤٩، والعبر ٢٨١/١، وسير أعلام النبلاء ٢٧٦/٩، وتذكرة الحفاظ ٢٩١٤، وتهذيب التهذيب ٢٠٢١١ وطبقات الحفاظ ص١٤٠٠ وشذرات الذهب ٢٣/٢.

⁽٣) محاضر بن المورع الهمداني: الكوفي، صدوق، له أوهام، روى عن الأعمش وهشام بن عروة، وعاصم الأحول وغيرهم، وعنه أحمد، وابن نمير، وأبو داود الحراني وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٠٦هـ). له ترجمة في: العبر ٢٧٤/١، والبداية والنهاية ٢٥٩/١٠، وتهذيب التهذيب ٢٠١/١٠، وتقريب التهذيب ٢٣٠/٢.

⁽٤) «ابن» ساقط من ب

⁽٥) سليهان بن مهران الأعمش، تقدم.

⁽٦) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي الكوفي، فقيه ثقة، كثير الإسال، روى عن مسروق، وعلقمه بن قيس، والقاضى شريح وغيرهم، وعنه: حماد ابن أبي سليهان، والأعمش، وابن عون وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٩٩هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٠٧٦، والتاريخ الكبير ٢٩٣١، والحلية ٢٩/١، ووفيات الأعيان ٢٥/١، وتذكرة الحفاظ ١٩٥١، والعبر ٨٥/١، وسير أعلام النبلاء ٢٠٠٤، وتهذيب التهذيب ١٧٧١، وطبقات الحفاظ ص ٢٩، وشذرات الذهب ١١١١١،

⁽٧) هو عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ تقدم .

⁽٨) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٦٤، ٤٦٤.

⁽٩) المطعم بن المقدام العجلي، صدوق، روى عن مجاهد، ونافع، وأبي سورة، وغيرهم، وعنه: الأوزاعي وغيره. له ترجمة في الجرح والتعديل ١١/٨، وتهذيب التهذيب ١٧٦/١، وتقريب التهذيب ٢٥٣/٢.

⁽١٠) أبـو سورة ابن أخى أبي أيوب الأنصاري، ضعيف، روى عن أبي أيوب، وعدي =

أخي أبي أيوب عن عبد الله بن عمر قال: «مر النبي على بصنم من نحاس فضرب ظهره بظهر كفه، ثم قال: خاب وخسر من عبدك من دون الله، ثم أتى النبي على ومعه ملك، فتنحى الملك، فقال النبي على ما شأنه تنحى ؟(١) قال إنه وجد منك ريح نحاس، وإنا لا نستطيع ريح النحاس»(٢)، لكن أبو سورة قد ضعف، وكذلك(٣) جاءت آثار(٤) عن الصحابة في كراهة(٥) الوضوء من آنية النحاس والصفر لأجل ريحه.

⁼ ابن حاتم، وعنه: سعيد بن سنان، ويحيى بن جابر الطائي. له ترجمة في الجرح والتعديل ٩ ٣٨٨، وتهذيب التهذيب ٢٨/٢١، وتقريب التهذيب ٤٣٢/٢.

⁽١) في ب «ينحي» وهو خطأ.

⁽٢) أخرجه الطبراني في الأوسط، وفيه يزيد بن يوسف الصنعاني، ضعفه ابن معين، وغيره، وهو متروك، وأثنى عليه أبو مسهر، وأبو سبرة قال الذهبي لا يعرف، وبقية رجاله ثقات، انظر مجمع الزوائد ١٧٤/٥.

⁽٣) في ج «ولذلك».

⁽٤) في ج «الروايات».

⁽٥) نقل عن عبد الله بن عمر رضى الله عنها، أنه يكره أن يتوضأ في النحاس، وكان يكره أن يشرب في قدح من صفر، فقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ٧/٨١، عن ابن عمر: «أنه كان لا يشرب من قدح من صفر، ولا يتوضَّأ فيه، ووأنه كان يكره الصفر، وكان لا يتوضأ فيه،. وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عنه أيضا ١/٥٥، ٥٩ «كان يكره أن يتوضأ في النحاس» «أنه كان لا يتوضأ فَّى الصفر»، وروى عبد الرزاق عنه من طريق عبد الله بن دينار قال: «كان ابن عمر يغسل قدميه في طست من نحاس، قال: وكان يكره أن يشرب في قدح من صفر، ولعل ابن عمر رضى الله عنهما إنها كره ريحه ولم يكره إناء النحاس لذاته، فقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه ١/٥٩، عن ابن جريح عن عطاء قال: (ذَكرت له كراهية ابن عمر في النحاس، قال: الوضوء في النحاس؟ ما يكره من النحاس شيء إلا لريحه قط). وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٦/١ وابن أبي شيبة في مصنفه أيضا ٣٨/١ عن ابن جريح قال: (أخبرت عن معاوية أنه قال: «نهيت أن أتوضأ في النحاس»). وقد ثبت أن رسول الله ﷺ تَوْضًا بهاء في تور من صفر، فقد أخرج البخاري في صحيحه في (باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة) من حديث عبد الله بن زيد ١/٥٩ قال: «أتي رسول الله ﷺ، فأخرجنا له ماء له في تور من صفر فتوضأ فغسل وجهه ثلاثا ويديه مرتين مرتين، ومسح برأسه فأقبل به وأدبر، وغسل رجليه). وأخرجه مسلم في صحيحه ١٤٥/١ من طريق محمد بن الصباح ولم يذكر فيها صفة الإناء، وأخرجه أبو داود في سننه، في (باب الوضوء في آنية الصفر) ١ /٢٥، عن عبد الله بن زيد بلفظ «جاءنا رسول الله ﷺ، فأخرجنا له: ماء في تور من صفر فتوضأ». وأخرجه ابن ماجه في سننه (باب الوضوء بالصفر) عن عبد الله بن زيد قال: «أتانا رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صفـر فتوضأ به»: ١/٩٥٩. وأخرجه البهقي ١/٣٠ وفيه «جاءنا النبي ﷺ، وأخرجنا له ماء =

وقد ذكر أبو الحسن (١) الزاغوني (٢) في الفتاوى الرجبيات أن النهي عن خاتم الحديد ونحوه لأجل الشرك. وذكر أن النبي على قال «من علق عليه تميمة (٣) أو حديدة فقد أشرك بالله» (٤) قال: ووجه أنه شرك أن النساء والجهال يتخذون الدملوج (٥) الحديد (٦) ليدفع به شر الجن، ويتخذون الخاتم الحديد ليطرد عنهم الفزع.

= في تور من صفر فتوضأ به . . . » . وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١/٣٨ـ٣٨ مثل لفظ ابن ماجه . فهذا حديث صحيح صريح ، في أن النبي على : توضأ بهاء في إناء من صفر، والصفر نوع من النحاس ، فدل ذلك على جواز الوضوء من إناء الصفر والنحاس من غير كراهة ، وقد أخرج أبو داود في سننه في (باب الوضوء في آنية الصفر) أيضا ١/٤٢ عن عائشة رضى الله عنها قالت : «كنت أغتسل أنا ورسول الله على في تور من شبه» ورواه أيضا من طريق أخرى، إلا أن هذه الرواية منقطة وفيها مجهول ، والأخرى متصلة وفيها مجهول . وأخرج حديث عائشة أيضا البيهقي في السنن الكبرى

(١) هو علي بن عبيد الله بن نصر، أبو الحسن الزاغوني، شيخ الحنابلة في وقته، حدث عنه السلفي وابن ناصر، وابن عساكر وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٧ ٥هـ). له ترجمة في: المنتظم ٣٢/١٠، ودول الإسلام ٤٨/٢، والعبر ٢٣١/٢ وشذرات الذهب ٤٨٠٨.

(٢) في ب «الزاعوني» وهو تصحيف.

(٣) التميمة: خرزة كانت العرب تعلقها على الصبيان، ينفون بها النفس والعين بزعمهم، فأبطلها الإسلام، قال في فتح المجيد ص٩٨: (قال المنذري: خرزة كانوا يعلقونها لتدفع عنهم الأفات، وهذا جهل وضلالة إذ لا مانع ولا دافع غير الله تعالى).

(٤) وروى أحمد في مسنده ١٥٦/٥، عن عقبة بن عامر الجهني: «أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد، فقالوا يا رسول الله بايعت تسعة وتركت هذا، قال: إن عليه تميمة، فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال: من علق تميمة فقد أشرك». قال الهيثمي في مجمع الزوائد _ في هذا الحديث _ ١٠٣/٥: (رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات).

(٥) قال ابن منظور في لسان العرب ص١٤٢٥ في مادة (دملج) : (والدملج والدملوج: المعضد من الحلي).

(٦) قال ابن مفلح في الفروع ٤٨٢/٣: (وفي فتاوي ابن الزاغوني: الدملوج الحديد، والخاتم الحديد، نهى الشارع عنها، فيروى عن النبي ﷺ: «من علق عليه حديدة أو تميمة فقد أشرك، كذا قال: وأجاب أبو الخطاب: يجوز دملوج من حديد، فيتوجه مثله الخاتم ونحوه).

وقد روى أبو الشيخ (١) الأصبهاني (٢) بإسناده عن عمر (٣) «أنه كتب إلى أمراء الأجناد أن اختموا أعناق أهل الذمة بالرصاص» (٤).

وهذا مقتضى (°) ذم التختم (٢) به ، ولهذا قال الفقهاء في أهل الذمة : إنهم يميزون في الحمام بخاتم حديد في رقابهم (٧).

ثم هذه الكراهة كراهة تنزيه عند أكثر الأصحاب، وظاهر كلام ابن أبي موسى (^) تحريمه على الرجال والنساء.

⁽١) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان، المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني روى عن ابن سعدان والبزار وأبي يعلى وغيرهم، وعنه: ابن منده، وابن مردويه، وأبو نعيم وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٣٦٩هـ). له ترجمة في: تذكرة الحفاظ ٩٤٥/٣، والعبر ١٣٢/٢، وسير أعلام النبلاء ٢٧٦/١٦، والنجوم الزاهرة ١٣٦/٤، وطبقات الحفاظ ص٣٨١، وشذرات الذهب ٣٩/٣.

⁽Y) في ب وج «الأصفهاني» وهو تحريف.

⁽٣) عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - تقدم.

⁽٤) أخرج عبد الرزاق في مصنفه في / الجزية / ١٥/٦: (أن عمر كتب إلى أمراء الأجناد: أن لا يضربوا الجزية على من جرت عليه الموسى من الرجال وأن يختموا في أعناقهم . . .). وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢١/٣٤٦، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٩٨/٩. وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ٢١/٣٤٦ من طريق ميمون بن مهران في السنن الكبرى ١٩٨/٩. وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ٢١/٣٤٦ من طريق ميمون بن مهران قال: (بعث عمر حذيفة بن اليهان وابن حنيف ففلجا الجزية على أهل السواد فقالا: من لم يجيء من أهل السواد فتختم على عنقه، وبرئت منه الذمة). وأخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ص ٦٥، وأخرج أبو عبيد أيضا ص ٦٦ من طريق سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن أسلم، وقال: (كتب عمر إلى أمراء الأجناد: أن يختموا رقاب أهل الذمة).

⁽٥) في ب و ج «يقتضي».

⁽٦) في ج «التحريم» وهو خطأ.

⁽٧) قال ابن قدامة في المغنى ٣٥٢/٩: (ويختم في رقبته خاتم رصاص أو حديد أو جلجل، ليفرق بينه وبين المسلمين في الحيام). وقال في المهذب ـ مع تكملة المجموع ـ ٢٤٤/١٨: (ويجعل في أعناقهم خاتم ليتميزوا به عن المسلمين في الحيام وفي الأحوال التي يتجرون فيها عن الثياب، ويكون ذلك من حديد أو رصاص، أو نحوها).

⁽٨) هو محمد بن أحمد بن أبي موسى ، أبو على القاضى ، سمع الحديث من أبي محمد بن مظفر، وغيره ، صنف «الإرشاد» وشرح الخرقي ، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٦٨هـ). له ترجمة في : طبقات الحنابلة ٢٨/٧، والعبر ٢٦٠/٢، والنجوم الزاهرة ٥/٢٦، وشذرات الذهب ٢٣٨/٣.

وحكي عن أبي بكر(١) عبد العزيز من صلى وفي يده خاتم حديد أو صفر أعاد الصلاة، وقال أحمد في رواية على بن زكريا(٢) التهار وقد سئل عن رجل يلبس الخاتم الحديد فيصلي فيه(٣)، قال: لا. وقال في رواية أبي طالب(٤) وقد سئل عن الرجل في يده خاتم من حديد أو صفر أو رصاص، فقال: الحديد، كان للنبي خاتم من حديد وعليه فضة، فرمى به، فلا يصلًى في الحديد والصفر، وفي كلام أحمد إيهاء إليه، قال: في رواية إسحاق.

و(°) قيل له: تكره الخاتم من ذهب أو حديد؟ قال: إي والله يكره(٢) والحديد يكره، فسوى بينه وبين الذهب في الكراهة، ثم أفرده بكراهة زائدة، وظاهر الأحاديث السابقة تدل على ذلك، والصحيح عدم التحريم، فإن الأحاديث فيه لا تخلو عن مقال، وقد عارضها ما هو أثبت منها، كالحديث الذي في الصحيحين(٧) أن النبي على قال خاطب المرأة التي عرضت نفسها عليه:

⁽۱) هو عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد، أبو بكر: المعروف بغلام الخلال، روى عن محمد بن عثمان ابن أبي شيبة، وموسى بن هارون وأبي القاسم البغوي وغيرهم، وعنه ابن بطة، وأبو الحسن التميمي وأبو حفص العكبرى، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة ٣٦٣هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ١١٦/١٥، وطبقات الحنابلة ١١٩/، والمنتظم ٧١٧، والعبر ١١٦/، وسير أعلام النبلاء ١٤٣/١٦، والنجوم الزاهرة ١٠٥/، وشذرات الذهب ٤٥/٣.

 ⁽٢) علي بن زكريا التهار، نقل عن الإمام أحمد أشياء من مسائله، له ترجمة في طبقات الحنابلة
 ٢٢٢/١.

⁽٣) «فيه» ساقطة من ج .

⁽٤) أحمد بن حميد، أبو طالب المشكاني الحنبلي، تقدم.

⁽٥) في ب زيادة (قد).

⁽٦) «يكره» زيادة في الأصل.

⁽٧) أخرجه البخاري في اللباس (باب خاتم الحديد) ٢٠٢/٧، وأخرجه مسلم في النكاح (باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد) ١٤٣/٤ وأخرجه أبو داود في سننه في النكاح (باب في التزويج على العمل يعمل) ٢٣٦/٧، وأخرجه الترمذي في جامعه في النكاح (باب: ما جاء في مهور النساء) تحفة الأحوذي ٤/٤٥، وأخرجه النسائي في السنن، في النكاح ٢/٤٥، وأخرجه ابن ماجه في سننه في النكاح (باب صداق النساء) ٢٠٨/١، وأخرجه مالك في الموطأ، في النكاح (باب ما جاء في الصداق والحبا) ص ٢٥٥٠، وأخرجه أحمد: المسند مع الفتح الرباني، في النكاح (باب من جعل العتق صداقا وكذلك تعليم بعض القرآن) ١٧١/١٦، وكلهم رووه عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه، والمؤلف ـ رحمه الله ـ اقتصر على إيراد محل الشاهد من الحديث.

«التمس ولو خاتما من حديد»(١).

وروى النسائي من حديث أبي سعيد الخدري قال: أقبل رجل من البحرين إلى النبي على فسلم، فلم يرد عليه، وكان في يده خاتم من ذهب وجبة حرير، فألقاهما، ثم سلم فرد عليه السلام ثم قال يارسول الله: أتيتك آنفا فأعرضت عني، فقال: إنه كان في يدك جمرة من نار، قال: لقد جئت إذاً بجمر كثير، قال: إن ما جئت به ليس بأجزأ عنا من حجارة الحرة، ولكنه متاع الحياة الدنيا، قال: فهاذا أتختم، قال: حلقة من حديد أو ورق أو صُفر»(٢).

وقد تقدم حديث معيقيب(٣) أن خاتم النبي رها «كان من حديد ملوي عليه بفضة»(٤) ولكن الإمام أحمد احتج به على الكراهة، لأنه ذكر أنه رماه لذلك.

وأما خاتم العقيق: فقال بعض أصحابنا: يستحب، مع قولهم إن خاتم الفضة مباح ليس بمستحب(٥)، ولعلهم استندوا(١) إلى الأحاديث المروية في الأمر به، والأمر أقل درجاته الاستحباب، وظاهر كلام أكثر الأصحاب خلاف ذلك،

⁽۱) قال ابن حجر في فتح الباري ۲۰ /۳۲۳: (استدل به _ يعني هذا الحديث ـ على جواز لبس خاتم الحديد، ولا حجة فيه، لأنه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز اللبس، فيحتمل أنه أراد وجوده لتنتفع المرأة بقيمته). ويظهر لي _ والله أعلم ـ دلالة الحديث على جواز لبس خاتم الحديد لأنه لو لم يكن جائزا لما طلبه الرسول ﷺ ليكون مهرا للمرأة، ومعلوم أن الخاتم إنها صنع ليلبس، والانتفاع به يكون بلبسه، وإذا بيع فإن مشتريه يريد به اللبس غالبا.

⁽٢) أخرجه النسائي في الزينة (باب: لبس خاتم صفر) ١٧٥/٨-١٧٦. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٦-١٧٥، (رواه الطبراني في الأوسط، وأبو النجيب وثقه ابن حبان، ورجاله ثقات).

⁽٣) هو معيقيب ابن أبي فاطمة الدوسي، وكان أمينا على خاتم النبي ﷺ، وقد استعمله أبو بكر على الفيء وولى بيت المال لعمر، روى عنه حفيده إياس بن الحارث بن معيقيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، عاش رضى الله عنه إلى خلافة غثمان، وقيل إلى سنة (٤٠هـ) له ترجمة في طبقات ابن سعد ١١٦/٤، وتاريخ خليفة ص١٩٩، وتهذيب التهذيب ٢٥٤/١٠، والإصابة ٣٠٤٣٠، وشذرات الذهب ٢٥٤/١٠.

⁽٤) تقدم تخريجه ص٣٩.

⁽٥) قال ابن مفلح في الفروع ٢ / ٤٨١: (ويستحب التختم بالعقيق، ذكره في التلخيص، وابن تميم، والمستوعب). وقال المرداوي في الإنصاف ١٤٥/٣: (يستحب التختم بالعقيق، عند صاحب المستوعب والتلخيص وابن تميم، وقدمه في الرعاية، والأداب، ولم يستحبه، ابن الجوزي). (٦) في ج «استدلوا».

وهذاطاهر كلام أحمد في رواية مهنا، وقد سأله ما السنة يعني في التختم (١)؟ قال: لم يكن (٢) خواتيم القوم إلا فضة.

ونحن نذكر أحاديث التختم بالعقيق ونبين حالها، روى الحسين (٣) بن إبراهيم البابي عن حميد(٤) عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «تختموا بالعقيق، واليمين أحق بالزينة»(٥) (قال ابن الجوزي: واليمين لفضلها لا تحتاج إلى زينة الخاتم)(٦).

الحسين البابي هذا مجهول، وليس هذا عند أحد من أصحاب قتادة (٧) المعروفين.

وقد ورد هذا الحديث عنه بلفظ آخر وهو: «تختموا بالعقيق^(^) فإنه ينفي الفقر_»^(٩).

⁽١) في ج «التحريم» وهو خطأ.

⁽٢) في ب «تكن».

 ⁽٣) الحسين بن إبراهيم البابي، لا يدري من هو، روى عن حميد الطويل، عن أنس «تختموا بالعقيق. . . » المذكور. له ترجمة في ميزان الاعتدال ١/ ٥٣٠، ولسان الميزان ٢٦٨/٢ .

⁽٤) حميد الطويل، تقدم.

⁽٥) أخرجه الذهبي في ميزان الاعتدال ١/ ٥٣٠، في ترجمة الحسين بن إبراهيم البابي، وجزم بوضعه، وابن حجر في لسان الميزان ٢٦٨/٢ وحكم بوضعه. وأورده السخاوي في المقاصد الحسنة ص٢٥٢.

⁽٦) ما بين معقوفتين زيادة في حاشيتي ب و ج .

⁽٧) قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثبت، تقدم.

⁽٨) أخرجه السيوطي: الجامع الصغير-مع فيض القدير ٣/٣٣٥ ـ وفي كنز العمال ٢/٦٦٤، وعزاه إلى ابن عدي، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ٥٩،٥٥، وقال: (وأما حديث أنس، فقال ابن عدي: هو حديث باطل، والحسين بن إبراهيم مجهول، قال العقيلي: (ولا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء).

 ⁽٩) قال المناوي في فيض القدير ٣/ ٢٣٥ في بيان معناه، قال: (قيل أراد به اتخاذ خاتم فصه من عقيق وقال ابن الأثير: يريد أنه اذا ذهب ماله باع خاتمه فوجد به غنى) قلت والحديث لم يصح .

وروى يعقوب^(۱) بن الوليد عن هشام ^(۲) بن عروة عن أبيه^(۳) عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «تختموا بالعقيق فإنه مبارك» ⁽¹⁾، ويعقوب هذا متروك.

(١) يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي، أبو يوسف، كذبه أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن حبان: (كان ممن يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب). روى عن هشام بن عروة، وأبي حازم بن منيع، والحسن بن عرفة وغيرهم. له ترجمة في: الضعفاء للعقيلي ٤٤٨/٤، والمجروحين لابن حبان ١٣٧/٣ والكامل لابن عدي ٢٦٠٤/٧، والموضوعات لابن الجوزي ٥٧/٣، وميزان الاعتدال ٤/٥٥٤، وتهذيب التهذيب ١٣٩٧/١١، وتقريب التهذيب ٢٣٧/٧١.

(٢) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، ثقه فقيه، ربها دلس، روى عن أبيه، وعمه عبد الله بن الزبير، وابن المنكدر وغيرهم، وعنه: ابن جريج والليث، والسفيانان، ومالك وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٤٦هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ١٩٣/٤، وتاريخ بغداد ٢١/٤، وأنساب القرشيين ص٣٣٣، والكامل لابن الأثير ٢٢/٥، ووفيات الأعيان ٢/٨، والعبر ١٥٨/١، وميزان الاعتدال ٢٠١٤، وسير أعلام النبلاء ٢/٤، وتهذيب التهذيب المتهذيب التهذيب التهذيب التهذيب التهذيب المهذيب المهذيب المهديب المهديب المهديب

(٣) عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة ثقة مشهور، روى عن أمه أسهاء بنت أبي بكر، وخالته عائشة، وعلي بن أبي طالب وغيرهم، وعنه: أولاده: عبد الله وعثمان وهشام ومحمد ويحيى، والزهري، وابن أبي مليكة وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٩٤هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/١٧٨، والزهد لأحمد ص ٣٧١، والتاريخ الكبير ٣١/٧، وحلية الأولياء ٢/٧٦، ووفيات الأعيان ٣٥٥/٣، وتذكرة الحفاظ ١/٨٥، والعبر ١/٢٨، والبداية والنهاية ١/١٠١، ومهذيب التهذيب ٧/١٨٠، والنجوم الزاهرة ١/٢٨، وطبقات الحفاظ ص٣٢، وشذرات الذهب ١/٠٢٠.

(٤) أخرجه السيوطي في الجامع الكبير - جمع الجوامع - مخطوط ١/٢٥ وعزاه للعقيلي في الضعفاء والخطيب في تاريخ بغداد، وابن عساكر عن عائشة، وقال: (وأورده ابن الجوزي في الموضوعات)، وأخرجه في الجامع الصغير - مع فتح القدير - ٢٣٥/٣، وفي كنز العمال ٢/٦٦٦ وعزاه للعقيلي في الضعفاء، وابن لال في مكارم الأخلاق، والحاكم في تاريخه، والبيهقي في شعب الإيمان، والخطيب في تاريخه، وابن عساكر في تاريخه، والديلمي في مسند الفردوس، زاد في كنز العمال والطبراني في الكبير، وقد حكم عليه السيوطي في الجامع الصغير، بأنه ضعيف. وقال ابن الجوزي في الموضوعات ٥٨١،٥٥/ (وأما حديث عائشة فله ثلاثة طرق)، وذكر الطريق الأول: عن يعقوب بن الوليد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وهذا الطريق الأول يعقوب بن الوليد، قال أحمد بن الله .. قال ابن الجوزي: (وأما حديث عائشة ففي الطريق الأول يعقوب بن الوليد، قال أحمد بن حبل: هو من الكذابين الكبار كان يضع الحديث، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، قال ابن عدي: هذا الحديث يعرف بيعقوب ابن إبراهيم الزهري، سرقه منه يعقوب بن الوليد، ويعقوب بن ابراهيم ليس بالمعروف. وفي الطريق الثاني: محمد بن أيوب، قال ابن حبان: يوري الموضوع لا يحل الاحتجاج به، فأما أبوه أيوب فقال ابن المبارك: ارم به، ابن حبان: يروي الموضوع لا يحل الاحتجاج به، فأما أبوه أيوب فقال ابن المبارك: ارم به، الن حبان: يروي الموضوع لا يحل الاحتجاج به، فأما أبوه أيوب فقال ابن المبارك: ارم به، =

وروى أبو بكر(١) بن شعيب عن الزهري عن عمرو(٢) بن الشريد عن فاطمة(٣) بنت رسول الله ﷺ قال: «من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيرا»(٤) وهذا أيضا لا يثبت.

وروى أيضا من حديث أبي سعيد مرفوعا «من تختم بالعقيق لم يقض الله له إلا بالذي هو خير»، ومن رواية الزبير(٥) مرفوعا «من تختم بالعقيق لم يزل يرى

⁼ وقال يحي: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وفي الطريق الثالث: سلم بن سالم: كذاب كان ابن المبارك يكذبه...). قلت: وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٤٤٩/٤ من طريق يعقوب بن الوليد، وقال: (ولا يثبت في هذا عن النبي على شيء). وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢٦٠٥/٧ من طريق يعقوب بن الوليد. وانظر تنزيه الشريعة المرفوعة ٢٧٥/٢.

⁽١) أبو بكر بن شعيب الأزدي البصري، قيل: اسمه عبد الله، ثقة، روى عن أبيه، والشعبي، والزهري وغيرهم، وعنه: أبو سلمة، وقتيبة ومحمد بن جرير بن حازم وغيرهم، له ترجمة في تهذيب التهذيب ٢٩٧/٣.

 ⁽۲) عمرو بن الشريد بن سويد الثقفي، ثقة، روى عن أبيه، وأبي رافع وابن عباس وغيرهم،
 وعنه: إبراهيم بن ميسرة وعمرو بن شعيب، وصالح بن دينار وغيرهم. له ترجمة في: التاريخ الكبير
 ٣٤٣/٦ والثقات للعجلي ص٣٦٥، وتهذيب التهذيب ٤٧/٨، وتقريب التهذيب ٧٢/٢.

⁽٣) فاطمة بنت رسول الله على ، أم الحسن والحسين، وزوجة الخليفة الرابع ابن عم رسول الله على بن أبي طالب روت عن أبيها، وروى عنها ابنها الحسين، وعائشة، وأم سلمة وأنس وغيرهم، ماتت _ رضى الله عنها _ سنة (١٩هـ). لها ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٩/٨، وتاريخ خليفة ص ٦٥، وحلية الأولياء ٢٩/٣، وتهذيب التهذيب ٢١/١٤، والإصابة ٤/٥٣، وشذرات الذهب ٩/١.

⁽٤) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١٥٤، وقال: (رواه الطبراني في الأوسط، وعمرو بن المشريد لم يسمع من فاطمة، وزهير بن عباد الرواسي وثقة أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح). وقال العجلوني في كشف الخفاء ١/٣٠٠ في حديث فاطمة: (وفي سنده أبو بكر بن شعيب لا يحل الاحتجاج بحديثه، ورواه الطبراني في الأوسط، والدارقطني في الأفراد، وأبو نعيم وغيرهم بطرق، وكلها باطلة، ومن ثم قال العقيلي: لا يثبت في هذا عن النبي شخ شيء). وقال السخاوي في المقاصد الحسنة ص٢٥٧: (ومنها ـ يعني أحاديث التختم بالعقيق لابن حبان في الضعفاء من طريق أبي بكر بن شعيب، عن مالك، عن الزهري، عن عمرو بن الشريد، عن فاطمة مرفوعا: «من تختم بالعقيق لم يزل يرى خيرا»، قال: وابن شعيب يروي عن مالك ما ليس من حديثه، لا يحل الاحتجاج به)، لم يزل يرى خيرا»، قال: وابن شعيب يروي عن مالك ما ليس من حديثه، لا يحل الاحتجاج به)، الموضوعات (هم و عند الطبراني من طرق سواه، ومع ذلك فهو باطل). وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٥٨٠٥٧/٣ وقال: (وأما حديث فاطمة، ففي إسناده أبو بكر بن شعيب ولا نعرف اسمه).

⁽٥) هو الـزبير بن العوام بن خويلد، حواري رسول الله ﷺ وابن عمته صفية، وأحد =

خيرا». ومن رواية موسى (١) بن جعفر عن أبيه عن جده عن آبائه عن علي (٢) مرفوعا: «من تختم بالعقيق قضى الله له بالحسنى "($^{(7)}$)، وكلها لا تثبت، والنسخة المروية عن موسى عن آبائه باطلة.

وروى ابن منجويه (٤) في كتاب الخواتيم بإسناد ضعيف عن علي رضى الله عنه مرفوعا: «من تختم بالياقوت الأصفر منع الطاعون» (٥) وبإسناد أضعف من الأول، عن ابن عباس مرفوعا في الزمرد (٦) بمثل ذلك، ولا يثبت شيء من ذلك.

⁼ العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد السته أهل الشورى، وأول من سل سيفه في سبيل الله، روى عن النبي على ، وروى عنه: أولاده: عبد الله ومصعب وعروة وغيرهم، له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٠٠/٣، وتاريخ خليفة ص ٦٨، والتاريخ الكبير ١٠٩/٣، وحلية الأوليا، ١٩٨١، ودول الإسلام ٢٠/١، وسير أعلام النبلاء ٢١/١، وتهذيب التهذيب ٣١٨/٣، والإصابة ٢٦٢١، وشدرات الذهب ٢٤/١، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٥٣٥٨.

⁽۱) هو موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب المعروف بالكاظم، صدوق عابد، روى عن أبيه، وعنه أخواه علي ومحمد وأولاده: إبراهيم وحسين وإسهاعيل وعلي الرضا وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (۱۸۳هـ). له ترجمة في: الجرح والتعديل ۱۳۹/۸، وتاريخ بغداد ۲۷/۱۳، ووفيات الأعيان ٥/٣٠٨، وميزان الاعتدال ٢٠١/٤، والعبر ٢/٢١١ وسير أعلام النبلاء ٢٠٤٧، وتهذيب التهذيب ٢/٢٨٢، وشذرات الذهب ٢/٤٠١.

⁽٢) علي ابن أبي طالب رضي الله عنه تقدم.

⁽٣) أورده ابن الجوزي في الموضوعات بلفظ آخر ٥٦/٣، ٥٧، ٥٨، وقال: (أما حديث علي فهو من عمل أبي سعيد الحسن بن علي).

وقال العجلوني في كشف الخفاء ١/٣٠٠: (وفي سنده داود بن سليهان الغازي الجرجاني كذبه ابن معين وله نسخة موضوعه بالسند المذكور) ومثله قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص٢٥٢.

⁽٤) في الأصل وج «فنجويه» و في ب «منجويه» والظاهر أن ما أثبتناه هو الصحيح.

^(*) هو أبو بكر أحمد بن علي بن محمد بن منجويه الأصبهاني، نزيل نيسابور، من الحفاظ الأثبات المصنفين، روى عن أبي بكر الإسماعيلي، وأبي بكر ابن المقرىء، وابن منده وغيرهم، وعنه: أبو بكر الخطيب، والبيهقي وأبو صالح المؤذن وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٨ ٤هـ). له ترجمة في: تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٨٥، وسير أعلام النبلاء ٤٣٨/١٧، والعبر ٢٥٨/٢، والوافي بالوفيات الحفاظ ص ٢٠٤ وشذرات الذهب ٣/٣٣/٢.

⁽٥) أخرجه السيوطي في الجامع الكبير (مخطوط) ٧٦٢/١ وضعفه، وأخرجه في الجامع الصغر - كنز العمال ٦٦٥/٦ وضعفه.

⁽٦) أخرجه السخاوي في المقاصد الحسنة ص٢٥١ بلفظ «تختموا بالزمرد، فإنه ينفي الفقر» وعزاه إلى الديلمي عن ابن عباس، وحكم بعدم صحته، وأورده العجلوني في كشف الخفاء ١/٢٩٩ وقال: (رواه الديلمي عن ابن عباس، ولا يصح).

وقد ذكر بعض الأطباء في خواص الأحجار أن من تختم بالياقوت أو تقلد به في بلد وقع فيه الطاعون منع منه(١) بقدرة الله تعالى .

فأما ما روي «أن النبي على كان خاتمه (٢) فضة وكان فصه حبشياً» (٣) فهو حديث صحيح، رواه مسلم من حديث أنس، لكن قد قيل: يمكن أن يكون من عادة الحبشة اتخاذ فص الخاتم من جوهر أعني الخاتم فيكون فصه حبشيا وهو منه.

ولهذا صح أيضا أن خاتمه على كان فصه منه (١)، وفي رواية عن أنس: فاتخذ حلقة فضة (٥)، وإن صح أنهم كانوا يعنون بالحبشي العقيق، فقد يكون له خاتمان، أحدهما: فصه عقيق، والآخر: فصه فضة منه، لكن لم يروعنه أنه لبس خاتما كله عقيق، قال العقيلي (١): (لايصح في التختم بالعقيق عن النبي على شيء) (٧).

⁽١) قلت: وهذا يحتاج إلى دليل ولا دليل عليه.

⁽٢) في ب و ج «كان خاتمه فصه حبشيا».

 ⁽٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١٥٢/٦ عن ابن شهاب حدثني أنس بن مالك قال: «كان خاتم رسول الله على من ورق وكان فصه حبشيا».

⁽٤) أخرجه البخاري في صحيحه في اللباس (باب: فص الخاتم) ٢٠١/٧ من طريق حميد عن أنس رضى الله عنه «أن النبي ﷺ: كان خاتمه من فضة وكان فصه منه»، وأخرجه أبو داود في اللباس (باب ما جاء في اتخاذ الخاتم)٤ /٨٨ من طريق حميد عن أنس رضى الله عنه قال: «كان خاتم النبي ﷺ من فضة كله فصه منه». وأخرجه النسائي في (باب صفة خاتم النبي ﷺ ١٩٣/٨ وأخرجه الترمذي في اللباس (باب ما جاء ما يستحب في فص الخاتم) الجامع مع تحفة الأحوذي ٥ /٤١٨ عن حميد عن أنس رضى الله عنه قال: «كان خاتم رسول الله ﷺ من فضة فصه منه».

⁽٥) أخرجه مسلم في اللباس والزينة (باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتما لما أراد أن يكتب إلى العجم) ١٥١/٦ وصحيح مسلم بشرح النووي ٢٩/١٤، عن قتادة عن أنس رضى الله عنه، وفيه: «... فصاغ رسول الله ﷺ خاتما حلقته فضة، ونقش فيه محمد رسول الله،، قال النووي في شرح مسلم ٢٩/١٤: (فصاغ النبي ﷺ خاتما حلقة فضة» هكذا هو في جميع النسخ حلقة فضة بنصب حلقة على البدل من خاتما، وليس فيها هاء الضمير.

⁽٦) هو الحافظ الناقد أبو جعفر: محمد بن عمرو بن موسى العقيلي الحجازي صاحب كتاب «الضعفاء» روى عن محمد الصائغ، ومحمد بن إسهاعيل الترمذي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهم، وعنه: أبو الحسن الخزاعي وأبو بكر بن المقريء، ويوسف الدخيل وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٢٧هـ). له ترجمة في: تذكرة الحفاظ ٣٨٣٣/، والعبر ١٧/٢، وسير أعلام النبلاء ٢٣٦/، والوافي بالوفيات ٤/ ٢٩١، وطبقات الحفاظ ص٣٤٦.

⁽٧) الضعفاء للعقيلي ٤/٩٤٤.

فصل : وفص الخاتم تارة يكون منه ، وتارة من غيره فإن كان منه ، وكان الخاتم فضة فهو مباح كما تقدم ، فإن أنسا(١) روى أن النبي علي «كان خاتمه من فضة وكان فصه منه»(٢) أخرجه البخاري وأبو داود ، وروى الخطيب(٣) في تاريخه من طريق أبي بكر(٤) الشافعي نا محمد(٥) بن جعفر ابن أبي داود الأنباري حدثني

⁽١) أنس بن مالك رضى الله عنه، تقدم.

⁽٢) الحديث تقدم تخريجه عند البخاري وأبي داود والترمذي والنسائي بألفاظه ص٧٨.

⁽٣) هو الحافظ المفتي، الناقد، أبو بكر: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، صاحب «تاريخ بغداد» سمع أبا القاسم بن المنذر، وهلال الحفار، وأبا الحسين بن بشران وغيرهم، وعنه: أبو بكر البرقاني والحميدي، وأحمد المتوكلي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٦٨هـ). له ترجمة في الأنساب ١٥١٥، وتبيين كذب المفتري ص٢٦٨، والمنتظم ٢١٥٧، ووفيات الأعيان ٢١٨١، ودول الإسلام ٢٧٣١، وتذكرة الحفاظ ١١٣٥/٣، والعبر ٢١٤/٣، والوافي بالوفيات ١٩٠/، والبداية والنهاية ٢١/١١، والنجوم الزاهرة ٥/٨٠، وطبقات الحفاظ ص٤٣٤، وشذرات الذهب والبداية وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٢٩٩١،

⁽٤) هو الفقيه الحافظ الثبت، أبو بكر، أحمد بن محمد، الخوارزمي ثم البرقاني الشافعي، صاحب التصانيف، سمع أبا بكر الإسهاعيلي، وأبا علي ابن الصواف، والحافظ عبد الغني وغيرهم، وعنه: أبو عبيد الله الصوري وأبو بكر البيهقي، وأبو بكر الخطيب، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٥٤هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٤/٣٧٣، والأنساب ٢/٢٥٦، والمنتظم ٨/٧٨، وتذكرة الحفاظ ٣/٤٧٤، وسير أعلام النبلاء ٤٦٤/١٧، والعبر ٢/٢٥٢، ودول الإسلام ٢/٣٥١، والوافي بالوفيات ٧/٨٣، والبداية والنهاية ٢/٢٦٣، والنجوم الزاهرة ٤/٠٨٠، وطبقات الحفاظ ص٤١٨، وشذرات الذهب ٢٨٠/٣.

⁽٥) محمد بن جعفر ابن أبي داود الأنباري، روى عن الخوارزمي، وأحمد بن بكر البالس، وعنه: أبو بكر الشافعي. له ترجمة في: تاريخ بغداد٢/١٣٤.

يوسف (۱) بن يعقوب الخوارزمي نا عفان (۲) قال نا حماد (۳) عن عاصم (٤) عن أنس، قال: حدثني ابناي عني عن النبي على «كان يكره أن يجعل فص الخاتم مما سواه» (٥).

ورواه أيضا عن الحسن ابن أبي طالب ثنا محمد بن عبد الله(٢) الشيباني ثنا محمد بن جعفر بن ملاس ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني(٧) حدثني عفان عن

⁽١) يوسف بن يعقوب الخوارزمي، روى عن عفان، وعنه: محمد بن جعفر الأنباري. ترجمته في تاريخ بغداد ٢ / ١٣٤.

⁽٢) هو عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار، أبو مسلم البصري، سكن بغداد ثقة ثبت، روى عن: شعبة، وأبي عوانه، والحيادين، وغيرهم، وعنه: أحمد، والبخاري، وقتيبة بن سعيد، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٢٠هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١/٣٣٦، وتاريخ خليفة ص٢٧٦، والتاريخ الكبير ١/٧٧، والجرح والتعديل ١/٣٠، والثقات للعجلي ص٣٣٦، والكامل لابن عدي ٥/٢٠١، وتاريخ بغداد ٢١/٩٦، وميزان الاعتدال ١/٨١، والعبر ١/٢٩٩، وسير أعلام النبلاء ٢٠٢١، وتذكرة الحفاظ ١/٣٧٩، وتهذيب التهذيب ٧/٢٠٠، وتقريب التهذيب ١/٧٢٠، وطبقات الحفاظ ص١٦٣، وشذرات الذهب ٢/٧٤.

⁽٣) حماد بن زيد بن درهم الأزدي، أبو إسهاعيل البصري، الفقيه الثقة الثبت، روى عن عمرو بن دينار، وثابت البناني، وعاصم الأحول وغيرهم وعنه: ابن مهدي، وابن المبارك، ومسدد وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٧٩هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٨٦/٧، وتاريخ خليفة ص ٣٢١ والتاريخ الكبير ٣/٥٧، والجرح والتعديل ١/١٧٦ وحلية الأولياء ٢/٧٥٧، وتذكرة الحفاظ ٢٨٨/، والعبر ١/٢١١، وتهذيب التهذيب ٣/٣، وتقريب التهذيب ١٩٧٧.

⁽٤) هو عاصم بن سليمان الأحول: أبو عبد الرحمن البصري، ثقة، روى عن أنس، وعبد الله بن سرجس، وعن عكرمة، وابن سيرين وغيرهم، وعنه: قتادة، وشعبة، والسفيانان، وحماد بن زيد وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٤٦هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٣٤٨٥، والجرح والتعديل ٣٤٣/٦ وتذكرة الحفاظ ١/٩٤١، وسير أعلام النبلاء ١٣/٦، وتهذيب التهذيب ٥/٤٠، وتقريب التهذيب ١٣٨٦، وشذرات الذهب ٢/٠١١.

⁽٥) تاريخ بغداد ٢ / ١٣٤.

⁽٦) هو تحمد بن عبد الله بن محمد، أبو الفضل الشيباني الكوفي، نزل بغداد، وحدث عن محمد بن جرير الطبري والباغندي، وعبد الله بن محمد البغوي وغيرهم، قال الخطيب في تاريخه ٥ ٤٦٧-٤٦٤: (وكان يروى غرائب الحديث وسؤالات الشيوخ، فكتب الناس عنه بانتخاب الدارقطني ثم بان كذبه فمزقوا حديثه، وأبطلوا روايته، وكان بعد يضع الأحاديث للرافضة). مات سنة (٣٨٧هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٥ / ٤٦٦، وميزان الاعتدال ٣٠٧/٣، والعبر ٢ / ١٧٣، ولسان الميزان ٥ / ٢٠١،

⁽٧) إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: ثقة حافظ، رمي بالنصب، روى عن السهمي، ويزيد بن هارون، وعفان وغيرهم، وعنه: أبو دواد، والترمذي، والنسائي، وأبو حاتم وغيرهم له عن =

حماد عن علي (١) بن زيد (٢) عن أنس، قال: حدثني ابني عني «أن النبي ﷺ كره أن يجعل فص الخاتم من غيره» (٣) وقال (١): كذب. رواه هذا عن عفان عن حماد عن على بن زيد (٥) لا عن عاصم ـ فالله أعلم ـ وإن كان من غيره.

فإن كان من ذهب وكان يسيرا ففي إباحته قولان معروفان لمن حرم خاتم الذهب الخالص:

أحدهما: التحريم (٢) أيضا، وقد نص أحمد على منع مسهار الذهب في خاتم الفضة، في رواية الأثرم، وإبراهيم (٧) بن الحارث، وهو اختيار القاضي (٨)،

⁼ الإمام أحمد مسائل، مات_رحمه الله_سنة (٢٥٩هـ). له ترجمة في: الجرح والتعديل ١٤٨/٢، وطبقات الحنابلة ١٨١/١، وميزان الاعتدال ٢/٥١، وتهذيب التهذيب ١٨١/١، وتقريب التهذيب ٤٦/١، وشذرات الذهب ١٣٩/٢.

⁽۱) على بن زيد بن جدعان التيمي البصري، ضعيف، روى عن أنس بن مالك وعن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وغيرهم، وعنه شعبة، والثوري، وابن عيينه، وحماد بن زيد وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (۱۳۱هـ) له ترجمة في: طبقات خليفة ص٢١٥، والتاريخ الكبير ٢/٢٧، والجرح والتعديل ٢/ ١٨٦، وتذكرة الحفاظ ١٤٠/١، وميزان الاعتدال ١٢٧/٣، وسير أعلام النبلاء ٢٠٦/، وتهذيب التهذيب ٢/٢٧، وتقريب التهذيب ٢٧/٢.

⁽٢) في ج «يزيد» وهو تحريف.

⁽٣) لم أقف عليه في المطبوع من تاريخ بغداد، وفي إسناده محمد بن عبد الله الشيباني. ترجمته ص٨٠، متهم بالكذب والوضع ـ انظر تاريخ بغداد ٥/٤٦٦. ٤

⁽٤) في ج «قال».

⁽٥) في ج «يزيد» وهو خطأ.

⁽٦) قال ابن مفلح في الفروع ١/٣٥٢: (ويحرم يسير ذهب تبعا نص عليه كالمفرد).

⁽٧) هو إبراهيم بن الحارث بن مصعب بن الوليد بن عبادة بن الصامت، كان من كبار أصحاب الإمام أحمد وعنده عنه أربعة أجزاء مسائل، روى عنه حرب، والأثرم، وكان أحمد يرفع قدره، له ترجمة في طبقات الحنابلة ٩٤/١.

⁽٨) هو محمد بن الحسين بن محمد ابن الفراء، البغدادي الحنبلي، صاحب «التعليقة الكبرى»، روى عن علي الحربي، وابن سويد، وابن معروف وغيرهم، وعنه: الخطيب، وأبو الخطاب، وابن عقيل وغيرهم، كان _ رحمه الله _ عالم زمانه، وشيخ الحنابلة في وقته، مات سنة (٨٥٨هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢٧٦/٦، وطبقات الحنابلة ٢٩٣/٢، والأنساب ٢٤٦/٩، وسير أعلام النبلاء ٨١/١٨، والعبر ٣٠٩/٢، والبداية والنهاية ٩٤/١٢، وشذرات الذهب ٣٠٦/٣.

وأبي الخطاب(۱)، ومذهب الشافعي (۲)(×)، وأبي يوسف(۳)، ومحمد(٤)(×)، لعموم قول النبي ﷺ في الذهب والحرير «هذان حرام (٥) على ذكور أمتي حل لإناثهم»(٦).

وعن أسهاء (٧) بنت يزيد عن النبي على قال: «الايصلح من الذهب (٨) شيء

⁽۱) هو أبو الخطاب: محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوذاني، البغدادي الحنبلي الفقيه أحد أئمة المذهب، روى عن الجوهري والعشاري، والقاضى أبي يعلى وغيرهم، وعنه: ابن ناصر، والسلفي والأنصاري، وغيرهم، له مصنفات عديدة، مات _ رحمه الله _ سنة (٥١٠هـ). له ترجمة في: الأنساب ٢١/١٦٤، والمنتظم ٩/١٩٠، والعبر ٢/٣٩٥، وسير أعلام النبلاء ١٩/٨٣٩، والبداية والنهاية ٢١/١٨، وذيل طبقات الحنابلة ١١٦/١، وشذرات الذهب ٢٧/٤.

⁽٢) هو الإمام محمد بن إدريس الشافعي: تقدم (×) قال في زاد المحتاج بشرح المنهاج ١ / ٤٦٠: (ويحرم سن الخاتم من الذهب اتخاذاً واستعمالاً على الرجل، وهي الشعبة التي يتمسك بها الفص، على الصحيح لعموم أدلة التحريم).

⁽٣) هو القاضى أبويوسف: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي، روى عن هشام بن عروة، والأعمش، وأبي حنيفة وغيرهم، وعنه: ابن معين، وأحمد، وأسد بن الفرات وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٨٧هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٣٩٧/٨، وتاريخ بغداد ٢٤٢/١٤، ووفيات الأعيان ٣٨٧/٦، وتذكرة الحفاظ ٢٩٢/١، وسير أعلام النبلاء ٥٣٥/٨، وميزان الاعتدال ١٩٩٧/٤، والعبر ٢٩٨/١، والنجوم الزاهرة ٢/٧٠١، وشذرات الذهب ٢٩٨/١، والفوائد البهية في تراجم الحنفية ص ٢٢٥.

⁽٤) هو محمد بن الحسن، أبو عبد الله الشيباني، صاحب أبي حنيفة، روى عن أبي حنيفة، ومسعر، ومالك وغيرهم، أخذ عنه الشافعي، وأبو عبيد وهشام بن عبيد الله وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٨٩هـ). له ترجمة في: تاريخ خليفة ص٤٥٨، والضعفاء للعقيلي ٤/٥٥، والجرح والتعديل ٢٧٧/٧، والمجروحين ٢/٥٧، والأنساب ٤٣٣/٧، وتاريخ بغداد ٢/٧١، ووفيات الأعيان ٤/٤٨، وسير أعلام النبلاء ٩/١٣٤، والعبر ٢/٤٢١، وميزان الاعتدال ١١٣/٥، ولسان الميزان ١٨٤/٥، وشذرات الذهب ٢/١٢١، والفوائد البهية ص١٦٣٠.

^(×) انظر الهداية مع تكملة شرح فتح القدير ٢٣، ٢٢/١٠.

⁽٥) في ج «حرامان».

⁽٦) أخرجه أبو داود في اللباس ٤/٥٠ من حديث علي بن أبي طالب رضى الله عنه. وأحمد في المارك، وانظر الفتح الرباني ٢٦٠/١، والنسائي ٢٦٠/٨. والبيهقي في السنن الكبرى ٢٦٥/٢. وابن ماجه ٢/١١٨، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٥٠ واللفظ له. وقد تقدم تخريجه والكلام عليه حاشية ص٥٥.

⁽٧) أسهاء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، روت عن النبي ﷺ وعنها: شهر بن حوشب وغيره. لها ترجمة في تهذيب التهذيب ٨٩/٢.

⁽٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٦/٤٥٣، وفيه شهر بن حوشب، قال في مجمع =

ولا بصيصه»(١) رواه، أحمد في المسند، وروى أيضا من طريق شهر (٢) بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم (٣)، أن النبي ﷺ قال: «من تحلّى أو حُلّى بحرٌ بَصِيْصة (٤) من ذهب كُوي (بها)(٥) يوم القيامة»(١) واحتج به أحمد في رواية الأثرم، والحره بصيصة، قال ثعلب(٧): هي بقدر عين الجراد.

والقول الثاني: للإباحة، وهو اختيار أبي بكر(^) عبد العزيز وأبي

⁼ الزوائد ٥/١٤٧: (ضعيف يكتب حديثه..) وفيه أيضا: داود الأودي قال في الفتح الرباني مع شرحه ٢٩/١/١٤: (وداود الأودي وثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى).

 ⁽١) قال الجوهري في الصحاح ٣/١٠٣٠: (البصيص: البريق، وقد بص الشيء يبص: لمع).

⁽٢) شهر بن حوشب الأشعري، الشامي، مولى أسهاء بنت يزيد، صدوق كثير الإرسال والأوهام، روى عن مولاته أسهاء، وأم سلمة، وأبي هريرة وغيرهم، وعنه: قتادة، وثابت، وجماعة. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ١/٣٥٥.

⁽٣) عبد الرحمن بن غنم الأشعري، الفقيه، روى عن عمر، ومعاذ، وأبي ذر وغيرهم، وعنه: شهر بن حوشب، ومكحول، وصفوان بن سليم وغيرهم مختلف في صحبته، مات سنة (٧٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٤١/٧، وتذكرة الحفاظ ٤٨/١، والعبر ٢٥/١، والبداية والنهاية ٢٩/٠، وتهذيب التهذيب ٢٩/١، وطبقات الحفاظ ص٠٠٠.

⁽٤) قال في القاموس ٢ / ٣٠٩: (حر بصيصة: أي شيء من الحلي) وقال الجوهري في الصحاح (١٠٢٢/٣: (يقال: ما عليها حر بصيصة ولا خر بصيصة: أي شيء من الحلي).

⁽٥) ما بين القوسين زيادة أضفناها من مسند أحمد ٤ /٢٢٧ .

⁽٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٢٧٧/٤، وفيه شهر بن حوشب، وقال في مجمع الزوائد ٥/٧٤ : (رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف: يكتب حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح) وقال البنا في الفتح الرباني مع شرحه بلوغ الأماني ٢١/ ٢٦٠ : (شهر بن حوشب هو مولى أسهاء بنت يزيد بن السكن، وثقه الجمهور، فحديثه حسن).

⁽٧) ثعلب: هو أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني، أبو العباس، المحدث إمام النحو، روى عن ابن المنذر، وابن الأعرابي، قال الخطيب في تاريخه ٢٠٥/٥: (ثقة حجة) مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٩١هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢/٥٠٥، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/٢٥٨ ووفيات الأعيان ١/١٧٨، وتذكرة الحفاظ ٢/٦٦٦، والعبر ٢/٢٠١، ودول الإسلام ١/٦٧١، والوافى بالوفيات الحفاظ ص٢٩٠، وشذرات الذهب ٢/٧٧١.

⁽٨) قال ابن قدامة في المغني ٣/١٥: (وحكي عن أبي بكر من أصحابنا أنه أباح يسير الذهب ولعله يحتج بها رويناه من الأخبار، ويقاس الذهب على الفضة، ولأنه أحد الثلاثة المحرمة على الذكور دون الإناث فلم يحرم يسيرها كسائرها).

البركات (۱) ابن تيمية (٢) وحفيده أبي العباس (٢) (٢)، وهو ظاهر كلام أحمد في العلم (٣) وقول أبي حنيفة (٤) ومالك (٥) لحديث معاوية أن النبي على «نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا» (٦)، رواه أحمد وأبو داود والنسائي واحتج به أحمد، وفسر قوله إلا مقطعا باليسير، وهذا أصح من الأحاديث المصرحه بتحريم اليسير من الذهب، فإن شهرا لا يحتج به، وعبد الرحمن بن غنم ليس بصحابي، وأما عموم تحريم الذهب فيخصه هذا، كما خص عموم تحريم الحرير بنص آخر فاستويا.

وإن كان الفص جوهرة ونحوها من اليواقيت واللآليء، فذكر بعض

⁽١) وقال المرداوي في الإنصاف ١٤٥/٣: (والوجه الثاني الإباحة _ يعني فص الخاتم إن كان يسيرا وكان ذهبا _ وهو اختيار أبي بكر عبد العزيز والمجد، والشيخ تقي الدين، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد في العلم).

⁽x) هو مجد الدين أبو البركات: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن تيمية، سمع من ابن سكينة، والخفاف وحدث عنه ولده شهاب الدين والدمياطي، وعبد الغني بن منصور وغيرهم، له تصانيف عديده منها «المحرر» في الفقه، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٥٦هـ). له ترجمة في: العبر ٢٦٩/٣، ودول الإسلام ١١٩/٢، وسير أعلام النبلاء ٢٩١/٣، وفوات الوفيات ٢٣٣/٣، والبداية والنهاية ١٨٥/١، وذيل طبقات الحنابلة ٢٤٩/١، والنجوم الزاهرة ٣٣/٧، وشذرات الخنابلة ٢٠٤/٠).

⁽٢) هو تقي الدين أبو العباس: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، الإمام الفقيه، الحافظ المجتهد، شيخ الإسلام، سمع من ابن عبد الدايم، والمجد بن عساكر، والحداد وغيرهم، له تصانيف كثيرة وشهرته تغني عن الإطالة في التعريف به، مات _ رحمه الله _ سنة (٧٧٨هـ). له ترجمة في: العبر ٤/٨٤، والبداية والنهاية ١/٥٣٥، وذيل طبقات الحنابلة ٢/٣٨٧، والنجوم الزاهرة ٩/٧٧ وشذرات الذهب ٢/٨٨، وأفرده جماعة بالتأليف منهم ابن عبد الهادي وأبو زهرة.

^(×) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى ٢١/٨٧: (وفي يسير الذهب في باب اللباس عن أحمد أقوال: أحدها: الرخصة مطلقا لحديث معاوية «نهى عن الذهب إلا مقطعا» ولعل هذا القول أقوى من غيره، وهو قول أبي بكن).

⁽٣) قال في لسان العرب ٣٠٨٥: (والعلم: رسم الثوب، وعلمه: رقمه في أطرافه).

⁽٤) قال في البداية مع تكملة شرح فتح القدير ٢٣/١٠ : (ولا بأس بمسمارالذهب يجعل في حجز الفص).

⁽٥) انظر شرح الزرقاني على مختصر خليل ٥٣/٥.

⁽٦) أخرجه أحمد في مسنده ٩٢/٤، ٩٣، ٩٥، ٩٩، ٩٩. وأخرجه ابنه عبد الله في مسائله ص ٤٤٦ رقم ١٦١٩. وأخرجه أبو داود ٢٨،٦٧/٤ ممرد ١٦١٩. وأخرجه أبو داود ٢٨،٦٧/٤ مختصرا من غير ذكر الذهب. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢١/١١، وتقدم تخريجه أيضا والكلام عليه ص ٤٦.

أصحابنا أنه مباح للرجال والنساء، وجعلوه محل وفاق مع أصحاب الشافعي (١) وغيرهم، فإن النهي إنها هو خاص بخاتم الذهب، فلا يتعدى إلى غيره كها أن التحريم لما ثبت في الحرير، لم يتعد(٢) إلى ما هو أعلى قيمة منه من غير جنسه.

وقد ورد في حديث روي من طريق المنصور (٣) عن أبيه عن جده عن ابن عباس (٤) أن النبي على الله قال: «تختموا بالياقوت، فإنه ينفي الفقر» (٥)، وهو حديث باطل، رواه محمد بن عبد الله الشيباني (٦)، وهو كذاب (٧) بإسناد مظلم إلى المنصور هكذا، (وكذا رواه عبد الصمد) (٨)، فأما ما رواه حرب في مسائله حدثنا محمد ابن مصفا (٩) حدثنا عبد الملك بن محمد حدثني عبد الملك بن

 ⁽١) قال النووي في المجوع شرح المهذب ١ / ٢٩١ : (وكذا لو اتخذ لحاتمه فصا من جوهرة مثمنة فهو مباح بلا خلاف).

 ⁽٢) في الأصل «لم يتعدى» بابقاء حرف العلة الألف المقصورة، والصواب ما أثبتناه، لأن
 دخول الجازم يقتضى حذف حرف العلة.

⁽٣) هو أبو جعفر: عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، بويع بالخلافة بعهد من أخيه السفاح وكانت خلافته اثنتين وعشرين سنة إلا أياما مات سنة (١٥٨هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٥٣/١٠، والكامل لابن الأثير ٣٤٧/٤، والبداية والنهاية ١٢١/١٠، ودول الإسلام ٩٣/١، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص٢٥٩، وشذرات الذهب ٤٤٤/١.

⁽٤) عبد الله بن عباس رضى الله عنهما: تقدم.

⁽٥) أورده ابن الجوزي في الموضوعات (باب التختم بالياقوت) ٣/٥٩، ٥٩، وذكر أنه لا أصل له قال: (أما حديث ابن عباس ففيه محمد بن عبد الله الشيباني، قال أبو بكر الخطيب: كان يضع الحديث، وقال الأزهري كان دجالا) وانظر تنزيه الشريعة ٢٧٠/٢.

⁽٦) محمد بن عبد الله الشيباني، متهم بالكذب والوضع، تقدم.

⁽٧) انظر تاريخ بغداد ٥/٤٦٦ـ٤٦٨.

⁽٨) ما بين معقوفتين زيادة في ب.

⁽٩) هو محمد بن مصفى بن بهلول الحمصي القرشي، صدوق له أوهام، وكان يدلس، روى عن أبيه، وعن ابن عيبنة وأبي مسهر وغيرهم، وعنه أبو داود، والنسائي وابن ماجه وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٤٦هـ). له ترجمة في التاريخ الكبير ٢٤٦/١، والضعفاء للعقيلي ١٥٤/٤، والجرح والتعديل ٢٥٤/٨، وطبقات الحنابلة ٢٥٥/١، وميزان الاعتدال ٤٣/٤، والعبر ٢٥٧/١، وسير أعلام النبلاء ٢١/١٤، والحوافي بالوفيات ٥٣٣/، والبداية والنهاية ٢٥٧/١، وتهذيب التهذيب ٢٠٨/٢،

مغول(۱) بن منبه عن وهب(۲) بن منبه، قال: «لما تنبأ الأسود العنسي(۳)، وكان اسمه عيطة(٤) وامرأته المرزبانة، سار إليه فيروز بن الديلمي(٥)، وولد ابن باذان(٢) في جماعة في قومهم فقتلوه، وبعثوا برأسه إلى النبي ولي في فدعا لهم بالبركة، وكان على بعضهم منطقة فيها الياقوت واللؤلؤ والزبرجد، فقال له النبي النه (إن)(٧) هذه ليس من لباسنا، ثم أعطاه رسول الله ولي منطقة من أدم فقال له: اعتجر بهذه (٨) فأهل ذلك البيت يسمون آل ذي معجر، والمنطقة عندهم اليوم بصنعاء اليمن، فهو مرسل وإن ثبت حمل على أنه كره لهم (كثرة)(٩) ذلك، فإنه سرف وخيلاء.

⁽۱) في ب و ج «مغفل» ولعل المراد معقل تصحف.

⁽٢) وهب بن منبه بن كامل اليهاني، أخوهمام بن منبه، ثقة، روى عن أبي هريرة، وأبي سعيد، وابن عباس وابن عمر وجابر وغيرهم، وعنه: ابناه: عبد الله وعبد الرحمن، وعمرو بن دينار وغيرهم، مات سنة (١١٠هـ) أو (١١٤هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥٤٣/٥، والزهد لأحمد ص٣٧١، والتاريخ الكبير ١٦٤/٨، والحلية ٢٣٢، ووفيات الأعيان ٢٧٣، وتذكرة الحفاظ م١٩٥، والعبر ١/٩٠، والبداية والنهاية ٢٧٦/٩، وتهذيب التهذيب ١/٩٥٠، وطبقات الحفاظ ص٤١، وشذرات الذهب ١/١٥٠،

⁽٣) الأسود العنسي: عَبْهلَة بن كعب بن غوث، وكان دجالا، ظهر باليمن في السنة العاشرة من الهجرة وادعى النبوة، واستولى على اليمن، فضل به كثير من الناس، وكان بين قتله وظهوره نحو أربعة أشهر. انظر تاريخ ابن جرير ١٨٥/٣ و٢٢٧، والبداية والنهاية ٣٤٧/٦، والعبر ١٠/١، وشذرات الذهب ١٣٤٧.

⁽٤) في تاريخ ابن جرير ٣/١٨٥ والبداية والنهاية ٣٤٧/٦ «عبهلة» وهو الصواب.

⁽٥) فيروز الديلمي، ويقال ابن الديلمي، صحابي، وهو الذي قتل الأسود العنسي، الذي ادعى النبوة في زمن النبي على النبي الله وعند: بنوه: الضحاك وعبد الله وسعيد وغيرهم مات ـ رضى الله عنه ـ في زمن عثمان بن عفان، وقيل مات باليمن في إمارة معاوية سنة (٥٣هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥٣٣/٥، وتاريخ الطبري ٢٣١/٣ ـ ٢٣٩، والعبر ٤٢/١، والبداية والنهاية ٢٧٤٧، والإصابة ٢٠٤/٠، وتهذيب التهذيب ٢٠٥/٨، وتقريب التهذيب ٢/٥٠٨.

⁽٦) في تاريخ ابن جرير ٣/٧٢٧، والبداية والنهاية ٦/٧٦ «باذام».

⁽٧) ما بين حاصرتين ساقط من ب .

⁽٨) حديث قتـل الأسـود العنسي أخرجه النسائي في السنن الكبرى، انظر تحفة الأشراف ٤٤٣/٨، وطبقات ابن سعد ٥٣٥-٥٣٤، وتاربخ ابن جرير ٢٢٧/٣-٢٣٩، والبداية والنهاية ٢٥/٣. ولإصابة ٢٥/٣.

⁽٩) ما بين معقوفتين ساقط من ج.

فروى وكيع(١) بإسناده عن موسى(٢) بن طلحة، قال: «كان في خاتم طلحة(٣) ياقوتة حمراء فنزعها واتخذ جزعة (٤) (×).

(١) وكيع بن الجراح، تقدم.

⁽٢) موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ، نزيل الكوفة ، ثقة جليل ، روى عن أبيه وعن عثمان وعلى ، وأبي هريرة ، وغيرهم ، وعنه : ولده عمران ، وسهاك بن حرب ، وبيان بن بشر وغيرهم ، مات _ رحمه الله _ سنة (١٠٦هـ) . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ١٦١/٥ ، والتاريخ الكبير ٢٨٦/٧ ، والعبر ١٩٥/١ ، وسير أعلام النبلاء ٣٦٤/٤ ، وتهذيب التهذيب التهذيب ١٣٥٤/١ .

⁽٣) هو طلحة بن عبيد الله _ رضى الله عنه _ تقدم .

⁽٤) في ج «جرعه» وهو تصحيف، والجزع: الخرز.

 ^(×) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٠٠/٣ عن عمران ابن موسى بن طلحة عن أبيه قال:
 «كان في يد طلحة خاتم من ذهب فيه ياقوتة حمراء، فنزعها وجعل مكانها جزعة فأصيب، رحمه الله،
 يوم الجمل وهي عليه).

فصط النقش عليه، فإن نقش ذكرا أو قرآنا فهو مكروه(١) ذكره القاضى وغيره، وقد ذكر المروذي وغيره في كتاب الورع، قال: سألت أبا عبد الله عن الستر يكتب عليه القرآن فكره ذلك وقال: لا يكتب القرآن على شيء منصوب لا ستر ولا غيره (لكن ذكر ابن تميم: أنه لا بأس بكتابة الذكر على الستر ونحوه)(٢).

ومعلوم أن المنصوب أصون من الخاتم، لأنه أبعد عن أن تناله الأيدي أو يلمسه المحدث أو يحمله في الخلاء ونحو ذلك، فيفيد ذلك (٣) كراهة كتابته على الخاتم بطريق الأولى، قال القاضى (٤): وقد قال أحمد(٥)، (و)(١) إسحاق بن (١) منصور: لا يكتب فيه ذكر الله، قال إسحاق بن راهوية لما يدخل الخلاء فيه(٨).

⁽١) نقل عن بعض السلف كراهة ذلك، ورخص فيه بعضهم، انظر مصنف ابن أبي شيبة ٤٦١/٨.

⁽٢) ما بين الحاصرتين زيادة في ب وج ، تعليقا.

⁽٣) في ج «ذاك».

⁽٤) القاضي أبو يعلى : تقم .

⁽٥) في ج «وقد قال أحمد في رواية إسحاق» وهو الظاهر، يؤيد ذلك ما جاء في الفروع ٢ /٤٧٣ (نقل إسحاق _ أطنه ابن منصور _ لا يكتب فيه ذكر الله).

⁽٦) الواو ساقطة في الأصل، وإسقاطها يؤيد أن في الكلام محذوفا، وهو ما ورد في ج .

⁽٧) إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب الكوسج المروزي، ثقة ثبت، روى عن ابن عيينة، ووكيع، والقطان، وابن مهدي وغيرهم، وعنه: الجماعة غير أبي داود، وابن خزيمة وغيرهم، روى عن أحمد مسائل كثيرة، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٥١هـ). له ترجمة في التاريخ الكبير ٢/٤٠٤، والجـرح والتعديل ٢/٢٣٤، وتاريخ بغداد ٢/٦٦٦، وطبقات الحنابلة ١١٣/١، وتذكرة الحفاظ ٢٤٤/٥، والعـبر ٢/٠٦٠، وتهـذيب التهـذيب ٢/٩٤١، وتقـريب التهذيب ٢/٢٦، وطبقات الحفاظ ص٢٢٩، وشذرات الذهب ٢/٣٢١.

⁽٨) قال في الفروع ٢ /٤٧٣: (قال إسحاق بن راهوية لما يدخل الخلاء فيه، ولعل أحمد ـ رحمه الله ـ كرهه لذلك وعنه لا يكره دخول الخلاء بذلك ولا كراهة هنا، ولم أجد للكراهة دليلا سوى هذا، وهي تفتقر إلى دليل، والأصل عدمه، وظاهر ذلك لا يكره غيره، وقال صاحب الرعاية: أو ذكر رسوله، ويتوجه احتمال لا يكره ذلك).

وذكر عبد الرزاق(١) في كتابه عن ابن عيينة(٢) عن عبد الكريم(٣) قال: «سألت سعيد بن جبير عن الخاتم يكتب فيه ذكر الله (تعالى)(٤) فكرهه»(٥). ويدل على هذا ما ثبت في صحيح مسلم عن أنس أن النبي على الخذي(١٦) خاتما من (فضة)(٧) ونقش فيه (محمد رسول الله) وقال للناس: إني اتخذت خاتما من فضة، ونقشت فيه (محمد رسول الله)(٨) فلا ينقش أحد على نقشه»(٩). قال

⁽۱) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ صاحب «المصنف»، روى عن ابن جريج، والأوزاعي، ومالك، والثوري وغيرهم، وعنه: أحمد، وابن راهوية، وابن معين وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (۲۱۱هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥٥٨/٥، والتاريخ الكبير ١٠٠١، والضعفاء للعقيلي ١٠٧/٣، والجرح والتعديل ٢٨٣/١، والكامل لابن عدي ١٩٤٨، ووفيات الأعيان ٣١٠/٣، والعبر ٢٨٣/١، وميزان الاعتدال والكامل لابن عدي ٣٦٤/١، ودول الإسلام ٢١٩/١، وتهذيب التهذيب ٣١٠١، وتقريب التهذيب ٢٠٥٠، والنجوم الزاهرة ٢٠٢/٢، وطبقات الحفاظ ص١٥٥، وشذرات الذهب ٢٧٠٢.

⁽٢) سفيان بن عيينة ابن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي ثم المكي، إمام حافظ ثقة ففيه حجة، إلا أنه تغير حفظه بآخرة، وكان ربها دلس لكن عن الثقات، روى عن عمرو بن دينار، والنزهري، وعبد الله بن دينار وغيرهم، وعنه: حماد بن زيد، والشافعي، وأحمد، وابن مهدي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٩٨٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٤٩، والتاريخ الكبير الكبير وفيات الجرح والتعديل ٢/٣، وحلية الأولياء ٧/٧٠، وتاريخ بغداد ٩/١٧، ووفيات الأعيان ٢/١٣، وتذكرة الحفاظ ٢/٢٠، وميزان الاعتدال ٢/١٧، وسير أعلام النبلاء ١٨٤/٤، وتهذيب التهذيب ١١٧٠، وتقريب التهذيب ٢/٢١، وشذرات الذهب ٢/١٥٠.

⁽٣) هو عبد الكريم بن مالك الجزري، مولى بني أمية، ثقة، روى عن سعيد بن المسيب وطاوس، وعكرمة وغيرهم، وعنه: ابن جريج، وشعبة والثوري، ومالك وابن عيينة، وغيرهم، مات حرحمه الله _ سنة (١٤٧هـ). له ترجمة في: طبقات خليفة ص٣١٩، والتاريخ الكبير ٦/٨٨، والجرح والتعديل ٥٨/٦، والمجروحين ٢/١٤٥، وتذكرة الحفاظ ١/٠١٠، وسير أعلام النبلاء ٦/١٨، وتقريب التهذيب ٥١٢/١، وشذرات الذهب ١٧٣/١.

⁽٤) ما بين معقوفتين زيادة في ب .

⁽٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفة ١/٣٤٨.

⁽٦) في نسخ المخطوطة «صنع» والتصحيح من مسلم ١٥١/٦.

⁽٧) في نسخ المخطوط (ورق، والتصحيح من المرجع السابق.

⁽٨) يبدو أن ما بين المعقوفتين زيادة من النساخ، من الرواية المتفق عليها.

⁽٩) أخرجه مسلم في صحيحه ١٥١/٦ من طريق أحمد بن حنبل، وأبي بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب عن إسهاعيل عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس وليس في هذه الرواية «محمد =

الترمذي: معنى قوله «لا تنقشوا عليه»(١).

(نهى أن ينقش أحد على خاتمه محمد رسول الله) (٢) ، وقد جاء مصرحا بذلك في رواية حماد (٣) عن عبد العزيز (٤) بن صهيب عن أنس (٥) أن النبي على «اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه (محمد رسول الله) وقال للناس: إني اتخذت خاتما من فضة ونقشت فيه (محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه (٢) خرجاه في الصحيحين.

وروى أبو عبد الرحمن (٧) المقريء عن حماد (٨) بن سلمة عن حميد (٩) عن

الأول: أن أبن رجب مشهود له «أنه مهر في فنون الحديث أسهاء ورجالا وعللا وطرقا واطلاعا على معانيه»، كما قال الحافظ ابن حجر في إنباء الغمر ١/ ٤٦٠ فيبعد حصول ذلك منه.

الثاني: أن في قول ابن رجب بعد ذلك (وقد جاء مصرحا بذلك في رواية حماد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس) ما يدل دلالة واضحة على أنه قصد الرواية الثانية التي تفرد بها مسلم عن البخاري مما يؤيد ما قلناه من أن إضافة «محمد رسول الله» في رواية مسلم حصل من النساخ، والله أعلم. وقد أخرجه ابن ماجه في اللباس (باب نقش الخاتم) ١٢٠١/٢ وأخرجه النسائي في الزينة ١٩٣٠،١٧٦/٨

- (١) في ب «على» وهو خطأ.
- (٢) الجامع للترمذي ـ مع تحفة الأحوذي ٥/٢٦.
 - (۳) حماد بن زید د تقدم.
 - (٤) عبد العزيز بن صهيب، تقدم.
- (٥) أنس ابن مالك رضى الله عنه خدم رسول الله ﷺ عشر سنين: تقدم .
- (٦) أخرجه البخاري في اللباس (باب قول النبي ﷺ لا ينقش على نقش خاتمه) ٢٠٣/٧ وأخـرجـه مسلم في اللباس والزينة (باب: لبس النبي ﷺ خاتما من ورق نقشه محمد رسول الله) ١٥١/٦. واللفظ لمسلم.
- (٧) هو عبد الله بن يزيد المكي، أبو عبد الرحمن المقرىء، ثقة فاضل، أقرأ القرآن أكثر من سبعين عاما، روى عن شعبة، ومالك، والليث بن سعد وغيرهم، وعنه: أحمد وإسحاق والبخاري وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢١٣هـ). له ترجمة في: تاريخ خليفة ص٤٧٤، والتاريخ الكبير ٥/٢٨٨، والجرح والتعديل ٥/٢٠١، والعبر ٢٨٦/١، وتذكرة الحفاظ ٢/٣٦١، وسير أعلام النبلاء ١٦٦٢، والبداية والنهاية ٢/٢٧، وتهذيب التهذيب ٢٨٣١، وتقريب التهذيب ٤٦٢/١، وشذرات الذهب ٢/٢٩٢.
 - (٨) هو حماد بن سلمة، تقدم.
 - (٩) هو حميد الطويل، تقدم.

⁼ رسول الله » وهي التي يعنيها المؤلف ـ رحمه الله ـ فيها يظهر ـ لأنها التي انفرد بها مسلم عن البخاري والفرق بين الروايتين: أن المتفق عليها فيها زيادة «محمد رسول الله» ولا أظن: أن إثبات «محمد رسول الله» في رواية مسلم وحده، حصل من الحافظ ابن رجب لسبين:

أنس عن النبي على قال: «لا يكتب في الخاتم بالعربية»(١)، قال الدارقطني(٢) رواه هشيم(٣) (وغيره)(٤) عن حميد عن الحسن مرسلا وهو الصواب.

وروى الإمام أحمد والنسائي من حديث العوام (°) عن الأزهر (٦) بن راشد عن أنس أن النبي على ، قال: «لا تستضيئوا بنار المشركين، ولا تنقشوا في خواتيمكم عربيا (٧) وقد فسره الحسن (^) البصري فيها رواه أبو يعلي (٩) الموصلي (×)

⁽١) أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٦٠/٨ من طريق أبي عوانه عن قتادة عن أنس أن عمر قال: (لا تنقشوا ولا تكتبوا في خواتمكم بالعربية). أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٢٦٤ أيضا موقوفا على عمر.

⁽٢) علي بن عمر الدارقطني، الحافظ، أبو الحسن، تقدم.

⁽٣) هو هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الحفي ، روى عن عبد العزيز بن صهيب ، وحميد الطويل والأعمش وغيرهم ، وعنه : شعبة والثوري ، وأحمد وابن مهدي وغيرهم ، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٨٣هـ) . له ترجمة في : التاريخ الكبير ٢٤٢/٨ ، والجرح والتعديل ١١٥/٩ ، وتاريخ بغداد ١١٥/١٤ ، وتذكرة الحفاظ ١١٤٨/١ ، وميزان الاعتدال ٢٧٠/٢ ، وسير أعلام النبلاء ٢٨٧/٨ ، والعبر ٢٢١/١ ، وتهذيب التهذيب ٥٩/١١ ، وتقريب التهذيب ٢٠٠/٢ .

⁽٤) ما بين معقوفتين زيادة في ب و ج .

⁽٥) هو العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي، مقبول، روى عن النخعي ومجاهد، وعمرو بن مرة وغيرهم، وعنه: شعبة وهشيم، ومحمد بن يزيد وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٤٨هـ). له ترجمة في التاريخ الكبير ٧٧/٧، والجرح والتعديل ٧٢٢٧، وسير أعلام النبلاء ٢٥٤/٣، وتهذيب التهذيب ٢٩٤/، وشذرات الذهب ٢٤٤/١.

⁽٦) هو أزهر بن راشد البصري، مجهول، روى عن أنس بن مالك، وعن الحسن البصري، وعنه: العوام بن حوشب. له ترجمة في: الجرح التعديل ٣١٣/٢، وتهذيب التهذيب ٢٠١/١، وتقريب التهذيب ١/١٥.

⁽٧) أخرجه أحمد: انظر المسند مع الفتح الرباني ١٧/ ٢٥٩ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى مع تفسير الحسن ١٧٧/١٠، وأخرجه النسائي في الزينة ١٧٧-١٧٦، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (باب نقش الخواتيم) ٢٦٣/٤ ورجح وقفه على عمر، انظر شرح معاني الآثار ٢٦٤/٤، ورواه البخاري في التاريخ الكبير ١٥٥/١ من غير ذكر كلام الحسن وفسر بعضه.

⁽٨) تفسير الحسن البصري للحديث، أورده في شرح معاني الآثار ٢٦٣/٤، وابن جرير الطبري في تفسيره ١/ ٢٩٦، وابن كثير في تفسيره ١/ ٣٩٩، وابن العربي في أحكام القرآن ١/ ٢٩٦، والقرطبي في تفسيره ١/ ١٧٩.

⁽٩) رواه أبو يعلى: انظر تفسير ابن كثير ١/٣٩٩ وقال: (وهذا التفسير فيه نظر).

^(×) أحمد بن على بن المثنى، أبو يعلى الموصلي، تقدم.

هذا الحديث والنسائي أيضا مما أظن (١)، فقال: أما قوله: لاتنقشوا في خواتيمكم عربيا (محمد (٢) ﷺ)، وأما قوله: لا تستضيئوا بنار المشركين، يقول: لا تستشيروا المشركين في أموركم، قال الحسن: تصديق ذلك في كتاب الله تعالى: ﴿ يَاأَيُّهَا اللَّهِ مِنْ دُوْنِكُمْ ﴾ (٣) انتهى.

وقد قيل في قوله : لا تنقشوا عربيا أي بخط عربي لئلا يشابه نقش خاتم النبي عَلَيْ ، وفي الاستضاءة بنار المشركين: أن المراد التباعد من مجاورتهم ، ووجوب الهجرة عنهم (١) ، كما في الحديث الآخر (٥) «لا تراءى ناراهما» (١) .

ونقل تعلب(٢) عن ابن الأعرابي(٨) موافقة الحسن(٩) في تفسير الاستضاءة

⁽١) لم أقف عليه في سنن النسائي، ولعله في السنن الكبرى.

⁽٢) في ب زيادة «رَسول الله» وهمّى تتفق مع رواية الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٦٣.

⁽٣) الآية ١١٨ من سورة آل عمراًن.

⁽٤) انظر تفسير ابن كثير ١/٣٩٩.

⁽٥) أخرجه أبو داود في سننه في الجهاد (باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود) ٣/٥٥، وقال فيه: (قال أبو داود: رواه هشيم ومعمر، وخالد الواسطي وجماعة، لم يذكروا جريرا). وأخرجه الترمذي: الجامع مع تحفة الأحوذي، في السير (باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين) ٥/٢٢٩، وأخرجه أيضا مرسلا قال: (وهذا أصح) وذكر عن البخاري أنه قال: (الصحيح حديث قيس عن النبي عن مساكنة الكفار) قيس عن النبي عن مساكنة الكفار) ٥/٣٥٣ وقال: (رواه الطبراني ورجاله ثقات).

⁽٦) معنى «لا تراءى ناراهما» من الترائي، تفاعل من الرؤية، يقال: تراءى القوم، اذا رأى بعضهم بعضا، وأصله: تتراءى فحذفت احدى التائين تخفيفا، والمراد حث المسلمين على التباعد عن المشركين وهجرهم. قال الخطابي في شرح سنن أبي داود ٣/٤٣٦-٤٣٧: (وقوله «لا تراءى ناراهما» فيه وجوه:

أحدها معناه: لا يستوي حكماهما، قاله، بعض أهل العلم. وقال بعضهم: معناه أن الله قد فرق بين داري الإسلام والكفر، فلا يجوز لمسلم أن يساكن الكفار في بلادهم حتى إذا أوقدوا نارا، كان منهم بحيث يراها، وفيه دلالة على كراهة دخول المسلم دار الحرب للتجارة والمقام فيها أكثر من مدة أربعة أيام، وفيه وجه ثالث ذكره بعض أهل اللغة قال: معناه، لايتسم بسمة المشرك، ولا يتشبه به في هديه وشكله).

⁽٧) هو أحمد بن يحيى بن زيد الشيباني، تقدم.

⁽٨) هو أبو عبد الله محمد بن زياد، المعروف بابن الأعرابي صاحب اللغة، أخذ عن الكسائي وغيره، وأخذ عنه إبراهيم الحربي، وثعلب، وابن السكيت وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٣١هـ). له ترجمة في: تاريخ الطبري ١٤٥/٩، ووفيات الأعيان ٣٠٦/٤، والعبر ٣٢٢/١، والبداية والنهاية ٢٠١/١٠.

⁽٩) هو الحسن البصري، تقدم.

بالنار، وعلى هذا نقش النبي عَيْلَة على خاتمه لحاجته إلى ختم كتب(١) الملوك به.

ونهى غيره عن النقش لعدم حاجته إلى ذلك، وعلى هذا فقد يقال: يباح النقش على الخواتم (٢) للملوك وذوي السلطان لحاجتهم إلى ختم كتبهم، وإنفاذها إلى البلدان دون غيرهم.

ولربها كان «نهي النبي ﷺ عن لبوس الخاتم إلا لذي سلطان» محمولا على هذا النوع من الخواتم إن ثبت النهي (٣).

ويدل على هذا أن الخلفاء ما زالوا ينقشون على خواتمهم لهذه المصلحة.

وقد روى ابن عدي (١) من حديث أبي عوانة حدثني بشر (٩) بن حرب، أبو عمرو الندبي، قال: قلت لابن (١) عمر: «أنقش على خاتمي آية من كتاب الله، قال: لاها الله إذا لا يصلح (لك) ذلك، فنقشت بشر بن حرب (٧). بشر بن حرب ضعفه أحمد (٨) ويحيى (٩) وعلى (١٠) والأكثرون.

⁽١) في ب وج زيادة «إلى».

⁽٢) في ب «الخواتيم».

⁽٣) يشير إلى حديث أبي ريحانة وقد تقدم تخريجه والكلام عليه ص٣٤، قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ٢/١٧٦ : (وفي إسناده رجل مبهم فلم يصح الحديث).

⁽٤) الحافظ أبي أحمد: عبد الله بن عدي الجرجاني، تقدّم.

⁽٥) بشر بن حرب الأزدي، أبو عمرو الندبي، صدوق فيه لين، روى عن ابن عمر، وأبي هريرة، وأبي سعيد وغيرهم، وعنه: شعبة، والحمادان وأبو عوانة وغيرهم، مات رحمه الله بعد سنة ١٢٠هـ. له ترجمة في الضعفاء للعقيلي ١٣٨/١ والمجروحين ١٨٦/١ والكامل لابن عدي ٢/٤٤١، وميزان الاعتدال ١٨٦/١، وتهذيب التهذيب ٤٤٦/١، وتقريب التهذيب ٩٨/١.

⁽٦) عبد الله بن عمر رضى الله عنهما: تقدم.

 ⁽٧) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢ / ٢ ٤٤ وقال في رواية بشر بن حرب: (ولا أعرف في رواياته حديثا منكرا، وهو عندي لا بأس به).

⁽٨) أحمد بن حنبل تقدم.

⁽٩) هو يحيى بن معين بن عون بن زياد الغطفاني مولاهم، الحافظ الثقة إمام الجرح والتعديل، روى عن ابن المبارك، وهشيم، وابن عيينة وغيرهم، وعنه: أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٥٤/هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٩٥٤/، والتاريخ الكبير ٣٠٤/٨، والجرح والتعديل ١٩٤١، وتاريخ بغداد ١٧٧/١، وطبقات الحنابلة ٢/١٠، ووفيات الأعيان ٦/١٣، وتذكرة الحفاظ ٢/٩١، وميزان الاعتدال ١٠٤٤، وسير أعلام النبلاء وفيات العبر ٢/٧١، وتهذيب التهذيب ٢/٨٠، وتقريب التهذيب ٢/٨٥، وطبقات الحفاظ ص١٨٥.

⁽١٠) هو على بن عبـــد الله بن جعفــر بن نجيح السعــدي مولاهم، أبــو الحسن بن =

وقد يقال: اختلاف كلام أحمد في كراهة دخول الخلاء بالخاتم الذي عليه الذكر يقتضي عدم كراهة لبسه مطلقا، إذ لو كان لبسه مكروها بكل حال لم يكن معنى للتردد في كراهة استصحابه في الخلاء خاصة، إلا أن يقال: الكراهة في الخلاء تتزايد(۱)، أو يقال: عدم كراهة اللبس لا ينفي كراهة الكتابة ابتداء، لكن أحمد قد أشار إلى كراهة لبس ما يكره(۱) الكتابة عليه.

قال المروذي في كتاب الورع^(٣) قلت لأبي عبد الله^(٤): قد سألوني أن أشتري لهم ثوبا عليه كتاب، فقال: قل لهم إن أردتم أن أشتريه، ويقلع^(٥) الكتاب، قلت: فإنهم إنها يريدون الكتاب، قال: لا تشتره.

وذكر المروذي عن أبي عبد الله عن أزهر(٦) (عن)(٧) ابن عون(٨) قال: كان

المديني البصري، ثقة ثبت، إمام في الحديث وعلله، روى عن حماد بن زيد، وهشيم، وابن عينة، وابن وهب وغيرهم، وعنه: أحمد والبخاري، وأبو داود، وأبو حاتم وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٣٤هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢٨٤/٦، وتاريخ الفسوى ٢١٠/١، والجرح والتعديل ١٩٣٣، وتاريخ بغداد ٤٧٨/١، وطبقات الحنابلة ٢١٥/١، وتذكرة الحفاظ ٢٨/٢، والعبر ٣٢٩/٣، وميزان الاعتدال ١٣٨/٣، وتهذيب التهذيب ٣٤٩/٧، وتقريب التهذيب ٢٩٩٧، وطبقات الحفاظ ص ١٨٤٠.

⁽١) في ج «تزايد».

⁽٢) في ب و ج «تكره».

⁽٣) في ب (في كتاب له».

⁽٤) أحمد بن حنبل _ رحمه الله _ تقدم .

⁽٥) في ج «وأقلع».

⁽٦) أزهر بن راشد ، تقدم .

⁽٧) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل.

⁽٨) هو عبد الله بن عون بن أرطبان، أبو عون المزني البصري، الحافظ الثقة الثبت، روى عن ابن سيرين والشعبي والنخعي ونافع وغيرهم، وعنه: شعبة وابن المبارك، وعباد بن العوام وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٥٠هـ) أو (١٥١هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/٢٦١، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٥٠هـ) أو (١٥١هـ) والجرح والتعديل ٥/١٣٠، والحلية ٣٧٧٣، وتاريخ خليفة ص ١٦٠٨، والحرة الحفاظ ١/١٥٦، وسير أعلام النبلاء ٢/٤٦، وتهذيب التهذيب ٣٤٦/٥ وتقريب التهذيب ٢٩٤١.

محمد(١) يكره أن يشترى بهذه الدنانير المحدثة والدارهم التي عليها اسم الله(٢).

وقد روي عن كثير من السلف أنهم نقشوا على خواتيمهم الأذكار، روي (٣) عن إبراهيم النخعي أنه رخص فيما دون الآيسة في نقش الخاتم (٤). رواه (٥) أبو على الصواف (٦) في فوائده فيما يغلب على ظني، ورواه عبد الرزاق (٧) في مصنفه عن الشوري (٨)

⁽۱) هو محمد بن سيرين، أبو بكر الأنصاري، البصري، مولى أنس بن مالك، ثقة ثبت كبير القدر، روى عن أبي هريرة، وابن عمر وابن عباس وأنس وغيرهم، وعنه: قتادة، وابن عون، وقرة بن خالد، وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة (۱۱۰هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ۱۹۳۷، والزهد لأحمد ص ۳۰، والتاريخ الكبير ۱۹۰۱، والحلية ۲۲۳۲، وتاريخ بغداد ۱۳۳۰، ووفيات الأعيان ١١٨١٤، وتذكرة الحفاظ ۲۷۳۱، والعبر ۱۰۳۱، وسير أعلام النبلاء ١٠٦٤، وشذرات والبداية والنهاية ۲۲۲۷، وتهذيب التهذيب ۲۱۶۲، وشذرات الذهب ۱۲۹۲،

⁽٢) في ب زيادة «تعالى».

⁽٣) في ب «وروى».

⁽٤) في ب «الخواتيم».

 ⁽٥) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٦١/٨ قال: (حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن ينقش في الخاتم الآية التامة).

⁽٦) هو محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البغدادي، أبو علي بن الصواف روى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، وإسحاق الحربي، وإبراهيم ابن هاشم البغوي، وغيرهم، وعنه: أبو الحسن بن رزقويه، وأبو بكر البرقاني، وأبو نعيم الأصبهاني، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٥٩هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد 1 / 7 والأنساب 1 / 9 والمنتظم 1 / 7 والعبر 1 / 1 وسير أعلام النبلاء 1 / 1 والبداية والنهاية 1 / 1 / 7 والوافي بالوفيات 1 / 2 وشذرات الذهب 1 / 7

⁽٧) عبد الرزاق بن همام ، تقدم.

⁽٨) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، أبو عبد الله الكوفي ، روى عن أبيه وأبي إسحاق السبيعى والأعمش ، وغيرهم ، روى عنه جمع غفير منهم شعبة ، والأوزاعي ، وابن مهدي ، ويحيى القطان ، وابن المبارك ، ثقة حافظ ، فقيه عابد ، إمام حجة ، مات سنة (١٦١هـ) . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٢/١٧، والتاريخ الكبير للبخاري ٤/٢٩ ، وتاريخ الأمم والملوك للطبري طبقات ابن سعد ١/٥٥، وتاريخ بغداد ١/٥٩، والكامل لابن الأثير ٥/١٦ ، وحلية الأولياء ٢/٥٦، ووفيات الأعيان ٢/٣٨٦، وسير أعلام النبلاء ٢/٢٩ ، وتهذيب التهذيب ١١١١/، وتقريب التهذيب ٢٣٨١ ،

عن مغيرة (١) عن إبراهيم (٢) أنه «كره أن يكتب في الخاتم آية تامة إلا بعضها» (٣).

وروينا من طريق ابن أبي^(٤) الدنيا في كتاب المنامات حدثنا زكريا بن عبد الله التميمي عن عبد الله بن بكر السهمي^(٥) عن شيخ يكني^(٢) أبا الحسن^(٧) كوفي^(٨) عن أبيه قال: رأيت عيسي^(٩) بن مريم عليه السلام في النوم، فقلت يا روح الله وكلمته: إني أريد أن أنقش على خاتمي شيئا، فمرني بشيء أنقشه، فقال: اكتب عليه (لا إله إلا الله الملك الحق المبين) فإنها تذهب الحزن^(١١) والهم^(١١)

⁽۱) هو مغيرة بن مقسم، أبو هشام الضبي، ثقة لكن ضعف أحمد روايته عن إبراهيم النخعي، روى عن مجاهد، والشعبي، وغيرهم، وعنه: شعبة والثوري، وأبو عوانة، وغيرهم، مات رحمه الله _ سنة (۱۳۳هـ) أو بعدها. له ترجمة في: طبقات خليفة ص١٦٥، والتاريخ الكبير ٢٢٢/٤، والجوح والتعديل ٢٢٨/٨، وتذكرة الحفاظ ١٤٣/١، وسير أعلام النبلاء ٢٠/٦، وتهذيب التهذيب ٢٦٩/١، وشذرات الذهب ١٩١/١.

⁽٢) ابراهيم النخعي، تقدم.

⁽٣) المصنف لعيد الرزاق ١/٣٤٧.

⁽٤) هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي، أبو بكر ابن أبي الدنيا، صدوق، حافظ، له تصانيف كثيرة، روى عن أبيه، وعن أحمد بن إبراهيم الموصلي، وزهير بن حرب وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٨١هـ). له ترجمة في: الجرح والتعديل ١٦٣٥، وطبقات الحنابلة ١٩٣/، والمنتظم ١٤٨٥، وسير أعلام النبلاء ٣٩٧/١٣، وفوات الوفيات ٢٧٨/، وتهذيب التهذيب ٢٧٨/، والمنهج الأحمد للعليمي ١٨٩١.

⁽٥) هو عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي، ثقة حافظ، روى عن حميد، وسعيد ابن أي عروبة، ومبارك بن فضالة، وغيرهم، وعنه: أحمد، وابن المدينى، ويهز بن حكيم، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٠٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/٣٣٤، والتاريخ الكبير ٥/٢٥، والجرح والتعديل ١٦/٥، وتاريخ بغداد ٤/١٩، وتذكرة الحفاظ ٣٤٣/١، وتهذيب التهذيب ١٦٢/٥،

⁽٦) في الأصل وج «يكنا» وما أثبتناه في ب.

⁽٧) مجهول.

⁽A) في ب «الكوفي».

⁽٩) هو عيسى بن مريم نبي الله ورسوله عليه السلام، ذكره الله سبحانه وتعالى في مواضع من القرآن الكريم، وورد ذكره في عدد من الأحاديث، وقصته في كثير من كتب التفسير، والتاريخ، منها البداية والنهاية ٧/٦، والكامل لابن الأثير ١٧٨/١.

⁽١٠) في ب وج «الهم والحزن».

⁽١١) هذه رؤياً، والأحكام لا تثبت إلا بالأدلة الشرعية.

قال: فكان هذا نقش(١) خاتم الحسن(٢).

ونذكرها هنا جملة من نقوش خواتيم الأكابر والأعيان مما نقله أهل السير والتواريخ وذكره أبو عبد الله (محمد)(٢) بن معمر بن الفاخر الأصبهاني(٤)، وذكر أن بعض غرائبه من كتاب حمزة(٥) بن يوسف في الخواتيم من(٦) غير ذلك.

أما خاتم النبي عَلَيْ فكان نقشه (محمد رسول الله) هذا هو الصحيح (^{۷)} كما تقدم، وروي أن أول الأسطر كان (اسم الله) ثم الثاني (رسول)^(۸) ثم في الثالث (محمد)^(۹).

⁽١) أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ٨/ ٤٥٩ من طريق ابن عون عن الحسن قال: «كان نقش خاتمه خطوطا»، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٣٩٦/١٠ عن معمر قال: (أخبرني من رأى نقش خاتم الحسن خطوطا مثل خاتم سليهان) وأخرج ابن سعد في الطبقات عن ابن عون قال: (كان في خاتم الحسن خطوط) هذا ما وجدته، ولم أقف على ما ذكره المؤلف.

⁽٢) أبو سعيد الحسن ابن أبي الحسن البصري، ثقة فاضل، تقدم.

⁽٣) ما بين معقوفتين ساقط من ب

⁽٤) أبو عبد الله محمد بن معمر بن عبد الواحد بن الفاخر الأصبهاني، الفقيه المحدث، روى عنه ابن خليل والضياء، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٠٣هـ). له ترجمة في: العبر ١٣٥/٣، وسير أعلام النبلاء ٢٢٨/٢١، والنجوم الزاهرة ١٩٣/٦، وشذرات الذهب ١١/٥.

⁽٥) حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي، روى عن أبي حفص الريات، وأبي الحسن الدارقطني، وأبي بكر الوراق، وروى عنه البيهقي، وأبو القاسم القشيري، وأبو صالح المؤذن وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٠٤هـ). له ترجمة في: الأنساب ٢٠٢/٧، والمنتظم ٨٧/٨، وتذكرة الحفاظ ٣/١٠٨، وسير أعلام النبلاء ٤٦٩/١٧، والنجوم الزاهرة ٤/٢٨٣، وطبقات الحفاظ ص٢٢٤، وشذرات الذهب ٣/٢٣، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٤/٥٦٤.

⁽٦) «من» ساقطة من ب

⁽٧) ثبت ذلك في أحاديث كثيرة في الصحيحين وفي السنن وفي المسانيد وغيرها، تقدمت جملة منها، وانظر جامع الأصول لابن الأثير ٥/ ٣٩٤- ٤٠٠.

⁽A) في ج «رسول الله» ويبدو أن إضافة لفظ الجلالة من الناسخ.

⁽٩) تقدم حديث ثهامة الذي أخرجه البخاري في صحيحه، والترمذي في الجامع وفي الشهائل، والطحاوي في شرح معاني الآثار، وابن سعد في طبقاته ص٧٧ وفيه: «... وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر ورسول سطر والله سطر». قال ابن حجر في فتح الباري في شرح حديث ثهامة أسطر: (وظاهره أيضا أنه كان على هذا الترتيب لكن لم تكن كتابته على السياق العادي، فإن ضرورة الاحتياج إلى أن يختم به يقتضي أن تكون الأحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويا، وأما قول بعض الشيوخ إن كتابته كانت من أسفل إلى فوق يعني أن الجلالة في أعلى الأسطر الثلاثة ومحمد في أسفلها: فلم أر التصريح بذلك في شيء من الأحاديث بل رواية الإسهاعيلي يخالف ظاهرها ذلك، فإنه قال فيها: «محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله»).

وقد روي أن نقشه كان (لا إله الا الله)(١) وسنذكره فيها بعد، ونبين ضعفه، وروى فيه صفة أخرى من طريق حفص(٢) بن غياث عن جعفر(٣) عن أبيه(٤)، قال: «كان نقش خاتم النبي عليه (العزة لله جميعا)(٥)» قال ابن الفاخر(١): ولا أظنه صحيحا.

وهو كما قال. قال: وروي أن نقش خاتم سليمان(٧) (لا إله إلا الله محمد

⁽١) قال ابن حجر في فتح الباري ٢٠/٣٢٠: (أخرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ «من رواية عرعرة البرند بن ثابت عن ثهامة عن أنس قال: «كان فص خاتم النبي ﷺ حبشيا مكتوبا عليه لا إله إلا الله محمد رسول الله» وعرعرة، ضعفه ابن المديني، وزيادته هذه شاذة).

⁽٢) هو: حفص بن غياث بن طلق بن معاوية ، أبو عمر الكوفي ، قاضى الكوفة وبغداد أيضا ، روى عن سليمان الأعمش ، وجعفر بن محمد بن علي ، وسفيان الثوري وغيرهم ، وعنه : أحمد ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني وغيرهم ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الأخر ، مات سنة (١٩٤هـ) على الصحيح . له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٨٨/٨ ، وتقريب التهذيب ١٨٩/١ ، وتهذيب التهذيب ١٨٩/١ .

⁽٣) هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، أبو عبد الله المعروف بالصادق، روى عن أبيه وعطاء وعروة، وعنه: السفيانان وشعبة ومالك، وغيرهم، صدوق فقيه، مات سنة (١٤٨هـ). له ترجمة في: تقريب التهذيب ١٣٢/١، وتهذيب التهذيب ١٠٣/٢.

⁽٤) هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب: روى عن أبيه وجديه الحسن والحسين وعن ابن عباس وابن عمر وجابر، وأبي سعيد، وأم سلمة، وعائشة، وأبي هريرة، وجابر بن سمرة وغيرهم، وعنه: ابنه جعفر، وعطاء ابن أبي رباح، وعمرو بن دينار، والزهري وغيرهم، ثقة فاضل، اختلف في تاريخ وفاته، قيل سنة (١١٥هـ) وقيل (١١٦هـ)، وقيل (١١٧هـ) وقيل سنة (١١٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٣٠٠/٥، وسير أعلام النبلاء ٤٠١/٤، وتقريب التهذيب ١٩٢/٢،

⁽٥) الذي يظهر أن هذا نقش خاتم أبي جعفر الباقر: محمد بن على، وبما يؤيد ذلك ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٨/ ٤٥٩ قال: «حدثنا حفص عن جعفر، عن أبيه قال: كان في خاتم أبي «العزة لله جميعا». وأخرجه أيضا عن طريق آخر عن جعفر عن أبيه ٢٦١/٨، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق سليهان بن بلال عن جعفر عن أبيه ٢٤٢/٤. وأخرجه الحافظ ابن حجر في فتح البارى عن طريق ابن أبي شيبة ٢٨/١٠.

⁽٦) هو أبو عبد الله محمد بن معمر بن الفاخر الأصبهاني: تقدم.

⁽٧) نبي الله سليمان بن داود عليهما السلام، ذكره الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم، وقصته مبسوطة في الكامل لابن الأثير ١٢٨/١، والبداية والنهاية ١٨/٢.

رسول الله)(١)، وروي أن الله سبحانه أمر موسى(٢) أن ينقش على خاتمه (لكل أجل كتاب)(٢).

وكان أبو بكر^(٤) (رضى الله عنه)^(٥) يتختم بعد رسول الله ﷺ بخاتمه، وقيل: كان له خاتم نقشه (نعم القادر الله)^(٢) وكذلك^(٧) عمر^(٨) رضى الله عنه تختم بخاتم رسول الله ﷺ بعد أبي بكر، وقيل: كان له خاتم نقشه (كفى بالموت واعظا)^(٩)، وكان عثمان^(١١) (رضى الله عنه)^(١١) يتختم بخاتم رسول الله ﷺ ست سنين من خلافته، حتى سقط منه^(١٢)، فاتخذ خاتما من فضة، فصه^(١٣) منه نقشه

⁽١) أخرجه السيوطي في الجامع الكبير (جمع الجوامع) ٢١٥/١ من حديث جابر، عن ابن عدي، وابن عساكر، قال: (وفيه شيخ ابن أبي خالد متهم بالوضع، قال الذهبي: هذا الحديث من أباطيله)، وقال ابن الجوزي في الموضوعات ٢٠١/١: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله عن وأورده ابن حبان في المجروحين ٢٩٦٤/١ عن جابر، وقال في رواية شيخ ابن أبي خالد: (لا يجوز الاحتجاج به بحال) وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٢٨٦/٢: (شيخ ابن أبي خالد، عن حماد بن سلمة متهم بالوضع، فمن أباطيله، عن حماد، عن عمرو بن دينار عن جابر - مرفوعا - قال: «كان نقش خاتم سليهان عليه السلام: لا إله إلا الله محمد رسول الله»). وأخرجه ابن عدي في الكامل المهم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله، وفي إسناده شيخ ابن أبي خالد، قال فيه: (وشيخ ابن أبي خالد هذا ليس بمعروف...).

⁽٢) هو نبي الله تعالى ورسوله وكليمه موسى بن عمران عليه السلام، ذكره الله سبحانه وتعالى في مواضع متعددة في القرآن الكريم، وذكر قصته عدد من المفسرين والمحدثين والمؤرخين منهم الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ٢٣٧/١، ٣١٩، وابن الأثير في الكامل ٩٥/١.

⁽٣) لم أقف عليه.

⁽٤) أَبُو بكر الصديق رضي الله عنه خليفة رسول الله ﷺ، تقدم.

⁽٥) ما بين القوسين زيادة في تعليقات ب .

⁽٦) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الأثار (باب نقش الخواتيم) ٤/٧٢٦٤ وأخرجه ابن سعد في الطبقات (في ترجمة أبي بكر رضى الله عنه) ٢١١/٣ .

⁽V) في ج «ولذلك».

⁽٨) الخليفة الثاني الفاروق: عمر بن الخطاب رضى الله عنه، تقدم.

⁽٩) أخرجه السيوطي في تاريخ الخلفاء ص١٣٦.

⁽١٠) ذو النورين الخليفة الثالُّث عثمان بن عفان رضى الله عنه، تقدم.

⁽١١) ما بين الحاصرتين زيادة من تعليقات: ب.

⁽۱۲) في ج زيادة «بئر أريس».

⁽۱۳) في ب (وفصه).

(آمنت بالذي خلق فسوى)(۱)، وكان نقش خاتم علي(۱) (الله الملك الحق) وقيل (الملك الله الله الله اللك الله الملك الله الملك الله الحسن(۱) وخاتم ابنه الحسن(۱) (إلله أكبر وبه استعنت) وقيل (العزة لله) وقيل (لا إله إلا هو الحي القيوم الملك الحق المبين) وخاتم أخيه الحسين(۱) (إن الله بالغ أمره)(۱).

(١) الجامع الصغير مع كنز العمال عن ابن عساكر ٦٨٧/٦ (عن عمرو بن عثمان بن عفان قال: كان نقش خاتم عثمان «آمنت بالذي خلق فسوى»). وأورده السيوطي أيضا في تاريخ الخلفاء عن هذا الطريق ص١٦٤.

(٢) علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ، تقدم .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢ /٣٤ من طريق معمر والثوري كلاهما عن جابر عن أبي جعفر، قال: (كان في خاتم علي «تعالى الله الملك»). وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الأثار ٢٦٤/٤ من طريق إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر، قال: (كان نقش خاتم علي رضى الله عنه «لله الملك»). وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٠٠/٤ من طريق وكيع عن سفيان عن جابر عن أبي جعفر قال: (كان في خاتم علي: «الله الملك»). وأخرجه في كنز العمال ٢/٢٨٦ عن عبد الرزاق، وابن سعد، وابن عساكر، من طريق أبي جعفر قال: «كان نقش خاتم علي: «الملك لله»). وأورده ابن حجر في فتح الباري من طريق ابن أبي شيبة ٢ /٣٢٨ بلفظ «الله الملك». وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٣ من طريقين: الأول عن زهير عن جابر الجعفي عن محمد بن علي. والثاني عن إسرائيل عن جابر عن محمد بن علي، ولفظهما: (كان نقش خاتم علي: «الله الملك»). وأخرجه السيوطي في تاريخ الخلفاء ص ١٨٠ من طريق ابن عساكر عن جعفر بن محمد عن أبيه: (أن خاتم علي ابن أبي طالب كان من ورق نقشه «نعم القادر الله»)، قلت: هذا ما وقفت عليه من ألفاظ نقش خاتم على رضى الله عنه.

(٤) هو الحسن بن على ابن أبي طالب رضى الله عنها، سبط رسول الله ﷺ، وريحانته سيد شباب أهل الجنة، أبو محمد القرشي الهاشمي روى عن النبي ﷺ، وروى عنه ابنه الحسن، والشعبي وسويد بن غفلة وغيرهم، وردت في فضله عدة أحاديث، مات سنة تسع وأربعين وقيل سنة خمسين وقال البخاري: سنة إحدى وخمسين. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٢٤٥/٣ رقم ٤٧، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص١٨٧، وفي الإصابة ٢٨٧١، وقم ٢٧١٩، وفي دول الإسلام للذهبي ٢٣٧١.

(٥) هو الحسين بن علي ابن أبي طالب رضى الله عنهها، أبو عبد الله، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، روى عنه: أخوه الحسن، وابنه ريحانته، روى عنه النبي ﷺ، وروى عن أبيه وأمه رضى الله عنهها، روى عنه: أخوه الحسن، وابنه زين العابدين، والشعبي، وعكرمة، وغيرهم، جاء في فضله عدة أحاديث، قتل رضى الله عنه سنة (٣٦١هـ). ترجمته في سير أعلام النبلاء ٢٨٠/٣، والإصابة ٢٨١١ رقم ٢٧٢٤.

(٦) أخرج آبن أبي شيبة في مصنفه ٤٦١/٨ عن طريق حاتم بن إسهاعيل عن جعفر عن أبيه قال: (كان في خاتم حسين وحسن ذكر الله . . .)، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٣٤٨/١ من طريق جعفر بن محمد عن أبيه (أن الحسن والحسين نقشا في خواتيمها ذكر الله).

وقد ذكر أهل التواريخ والسير ما نقله أبو عبد الله(١) القضاعي وغيره أن عثمان (٢) لما سقط منه خاتم النبي عَلَيْ اتخذ خاتما من فضة فصه منه. ونقش عليه (آمنت بالذي خلق فسوى)(٣) وقيل (لتنصر ن أو لتندمن)، وأن عليا(٤) رضى الله عنه كان نقش خاتمه (الملك لله الواحد القهار)(٥).

وقد روى ابن السمعانى (٦) في تاريخه بإسناده عن زيد بن ربيع رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اتخذ آدم (٧) عليه السلام خاتما ونقش فيه (لا إله إلا الله محمد رسول الله)(٨) وهذا لا يثبت، وإسناده مظلم جدا(٩).

⁽۱) هو أبو عبد الله: محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي، الفقيه، صاحب كتاب «الشهاب»، روى عنه: ابن ماكولا، وأبو عبد الله الحميدي وسهل الاسفراييني، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٤٥٤هـ). له ترجمة في: الأنساب ١٠/١٠، ووفيات الأعيان ٢١٢/٤، والعبر ٣٠٢/٢، وسير أعلام النبلاء ٢٩٣/٣، والوافي بالوفيات ٣١٦/٣، وشذرات الذهب ٢٩٣/٣.

⁽٢) عثمان بن عفان الخليفة الثالث رضى الله عنه، تقدم.

⁽٣) تقدم تخريجه ص١٠٠ ولعل المؤلف كرره من أجل الزيادة في هذه الرواية .

⁽٤) علي ابن أبي طالب ـ رضى الله عنه ـ تقدم .

⁽٥) تقدم ص ١٠٠ .

⁽٦) هو الحافظ أبو سعد: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني له تصانيف كثيرة منها «الأنساب» سمع من ابن الكراعي، وأبي المظفر ابن القشيري، وزاهر بن طاهر وغيرهم، وعنه: ابن سكينة وأبو الفتح محمد بن محمد الصائغ، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٢٥هـ). له ترجمة في: المنتظم ٢٧٤/١٠، والعبر ٣٧/٣، وسير أعلام النبلاء ٢٠/٢٥، وتذكرة الحفاظ ١٣١٦، وهذرات الذهب ودول الإسلام ٢/٢٧، والنجوم الزاهرة ٥/٣٧٥، وطبقات الحفاظ ص٤٧١، وشذرات الذهب ٤٠٥/، ومقدمة الأنساب.

⁽٧) آدم أبو البشر عليه السلام، ذكر الله سبحانه وتعالى قصته في مواضع متفرقة من القرآن الكريم، وورد بها أحاديث كثيرة، وذكرها المفسرون في مواضع متعددة من كتبهم، وهي مبسوطة في تاريخ الطبري ١/ ٨٩-١٦٢، وفي الكامل لابن الأثير ١/ ١٧١-٣١، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٣٣٨/٢، وفي البداية والنهاية لابن كثير ١ / ٦٩-٩٩.

 $^{(\}Lambda)$ في ج زيادة «صلى الله عليه وسلم».

⁽٩) جاء في تعليقات المخطوطة : في حاشية الورقة : ١٣ من الأصل و١١ من ب و١٦ من ج ما نصه : (هذا باطل موضوع، وقد رواه ابن السمعاني أيضا بغير هذا الإسناد).

وفي جزء أبي على الخالدي(١) بإسناده عن جابر(٢) بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: كان نقش خاتم سليهان بن داود عليهما السلام (لا إله إلا الله عمد رسول الله)(٣).

وروى وكيع (٤) بإسناده في كتاب اللباس عن (أبي) (٥) خلدة بن دينار (٢) عن أبي العالية (٧) ، قال: قلت له: إيش كان نقش خاتم النبي ﷺ؟ قال: «صدق الله» وألحق الخلفاء بعد (٨) محمد رسول الله» (٩) .

وروی ابن عدي(۱۰) من طريق زمعة(۱۱) بن صالح عن

⁽۱) منصور بن عبد الله بن خالد، أبو علي الذهلي الخالدي، قال أبو سعد الإدريسى: (كذاب لا يعتمد عليه) روى عن ابن الأعرابي والأصم، وعنه: أبو يعلى بن الصابوني، ومجيب بن ميمون، مات سنة (۲۰۱ههـ) وقيل سنة (۲۰۱ههـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ۱۸۶/۱۳، والأنساب ٥/٢٠، وميزان الاعتدال ١٨٥/٤، وسير أعلام النبلاء ١١٤/١٧، ولسان الميزان ٦/٦٩، وشذرات الذهب ١٦٢/٣.

⁽٢) جابر بن عبد الله رضى الله عنه، تقدم.

⁽٣) حديث باطل تقدم تخريجه ص٩٩.

⁽٤) وكيع بن الجراح، أبو سفيان الكوفي: ثقة حافظ، تقدم.

 ⁽٥) ما بين المعقوفتين ساقطة في نسخ المخطوطة، والمقام يقتضي إضافتها لأن الراوي هو أبو خلدة.

⁽٦) هو: خالد بن دينار التميمي السعدي، أبو خلدة، مشهور بكنيته، روى عن أنس، والحسن وابن سيرين، وأبي العالية وغيرهم، وعنه: ابن مهدي، ويحيى القطان، وابن المبارك، ووكيع وغيرهم، ثقة صدوق ترجمته في: تهذيب التهذيب ٨٨/٣، وتقريب التهذيب ٢١٣/١.

⁽٧) هو : رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي البصري، أدرك الجاهلية وأسلم بعد وفاة النبي بسنتين، ودخل على أبي بكر وصلى خلف عمر، روى عن على وابن مسعود وابن عباس وغيرهم وعنه: قتادة وأبو خلدة، وابن سيرين، وغيرهم، ثقة كثير الإرسال، مات سنة (٩٠هـ) وقيل (٩هـ) وقيل غير ذلك. ترجمته في الكنى والأسماء لمسلم ٢٨١/١، وميزان الاعتدال ٢/٤٥، وتهذيب التهذيب ٢٨٤/٣، وتقريب التهذيب ٢٥٢/١.

⁽A) في ج «بعده» .

⁽٩) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٤٧٦.

⁽١٠) عبد الله بن عدي بن القطان، ثقة، تقدم.

⁽١١) هو : زمعة بن صالح الجندي اليهاني، نزيل مكة، يروي عن سلمة بن وهرام، والزهري، وعمرو بن دينار وغيرهم، وعنه: ابن مهدي، وعبد الرزاق، والسفيانان، ووكيع وغيرهم، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن معين ـ مرة ـ هو صويلح الحديث، وقال البخاري يخالف =

سلمة (۱) بن وهرام عن عكرمة (۲) عن يعلى (۳) بن أمية قال: «أنا صنعت لرسول الله (۱) بن وهرام عن عكرمة (۲) عن يعلى (۳) بن أمية خاتما لم يشركني فيه أحد ونقشته: محمد رسول الله (۱) (ﷺ)(۵).

⁼ في حديثه، أخرج له مسلم مقرونا بآخر. له ترجمة في: المجروحين لابن حبان ٣١٢/١، وفي: الضعفاء للعقيلي ٢/١٨، وميزان الاعتدال للذهبي ٢/٨١، وتهذيب التهذيب ٣٣٨/٣، وتقريب التهذيب ٢٦٣/١.

⁽۱) سلمة بن وهرام الياني، روى عن عكرمة، وطاوس، وشعيب بن الأسود، وعنه: زمعة بن صالح وابن عيينة، ومعمر وغيرهم. قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: «روى عنه زمعة أحاديث مناكير، أخشى أن يكون حديثه ضعيفا» وضعفه أبو داود وقال أبو زرعة: ثقة، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة، وذكره ابن حبان في الثقات. ترجمته في: الضعفاء للعقيلي ٢/١٤٦ رقم ٦٤٦، وميزان الاعتدال ١٩٣/٢ رقم ٣٤١٥، وتقريب التهذيب ١٩٣/٢.

⁽٢) عكرمة بن عبد الله، مولى عبد الله بن عباس رضى الله عنها، روى عن ابن عباس، وعلى ابن أبي طالب، وأبي هريرة، وابن عمر، وابن عمرو، وأبي سعيد، وجابر، وعائشة، وغيرهم، وعنه: إبراهيم النخعي، والشعبي، وقتادة وغيرهم، وهو أحد أوعية العلم، تكلم فيه لرأيه لا لحفظه، فاتهم برأي الخوارج، قال العجلي: ثقة، وهو برىء مما يرميه الناس به من الحرورية، وهو تابعي، وقال المروزي: (قد أجمع عامة أهل العلم بالحديث على الاحتجاج بحديث عكرمة، واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا، منهم أحمد بن حنبل وابن راهوية، ويحيى بن معين، وأبو ثور. . .)، وقال ابن حجر في تقريب التهذيب: (ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا يثبت عنه بدعة). مات سنة (١٠٠هه) وقيل سنة (١٠٠هه) وقيل (١٠٠هه). ترجمته في: تاريخ الثقات للعجلي ص٣٣٩، والمراسيل لابن أبي حاتم ص١٣١، وميزان الاعتدال للذهبي

⁽٣) يعلى بن أمية ابن أبي عبيدة بن همام بن الحارث التميمي حليف قريش ويقال: يعلى بن منيه وهي أمه، صحابي مشهور، روى عن النبي على وعنه أولاده صفوان ومحمد وعثهان، وعكرمة، ومجاهد وعطاء، وآخرون، استعمله أبو بكر على بلاد حلوان، وعمر على بعض اليمن، وعثهان على صنعاء، شهد مع رسول الله على غزوة تبوك، مات _ رضى الله عنه _ سنة بضع وأربعين. ترجمته في طبقات ابن سعد ٥/٥٦، والاستيعاب لابن عبد البر في حاشية الاصابة ٣/٦٧٤، وسير أعلام النبلاء للذهبي ٣/١٥-١٠١، والإصابة ٣/٦٣، وتهذيب التهذيب ١/٣٩٩، وتقريب التهذيب ٢/٧٧٢.

⁽٤) أخرجه ابن حجر في فتح البارى ٣٢٨/١٠، والذهبي في ميزان الاعتدال ٨١/٢، من طريق أبي داود الطيالسي، وسكتا عنه، وعزاه ابن حجر إلى الدارقطني في الأفراد، وفي إسناده: زمعة بن صالح ضعيف.

⁽٥) (ﷺ) زيادة في نسخ المخطوطة.

وروى الأثرم(١) في مسائله من حديث الضحاك(٢) بن مزاحم، قال: سمعت ابن عمر(7) يقول: «ما طهرت كف فيها خاتم من حديد»(٤).

ومن حديث أسامة(٥) بن زيد عن مكحول(١) أن عمر بن الخطاب رأى في

(١) أحمد بن محمد بن هانيء الطائي، أبو بكر الأثرم، تقدم.

- (٣) عبد الله بن عمر رضى الله عنهما، تقدم.
- (٤) انظر الأداب الشرعية لابن مفلح ٣/ ٣٩٥.

⁽٢) الضحاك بن مزاحم الحلالي، أبو القاسم، ويقال: أبو محمد، روى عن ابن عمر، وابن عباس، وأبي هريرة وأبي سعيد وأنس وغيرهم، وقيل: لم يثبت له سياع من أحد من الصحابة، وروى أيضا عن عطاء والأسود ابن يزيد، وأبي الأحوص، وغيرهم، وعنه: الحسن بن يحيى البصري، وحكيم بن الديلم، وأبو عيسى سليهان بن كيسان، صدوق كثير الإرسال مات سنة (١٠٦هـ) وقيل سنة (١٠٠هـ) زاد البخاري في الكبير سنة (١٠٠هـ) ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٤ ٢٣٢/٤ وفي الطبقات لابن سعد ٢/٠٠٠، وفي ميزان الاعتدال ٢/٢٥٢، وفي ميزان الاعتدال ٢/٣٢٥٢.

⁽٥) أسامة بن زيد الليثي، مولاهم، أبو زيد المدني، روى عن الزهري وسعيد بن المسيب، ونافع مولى ابن عمر ومكحول وعطاء وغيرهم، وعنه: ابن المبارك والثوري، والأوزاعي، ويحيى القطان ووكيع وغيرهم. قال الأثرم عن أحمد ليس بشيء، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: روى عن نافع أحاديث مناكير، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبوحاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وثقة العجلي، وقال ابن معين: ليس به بأس ووافقه ابن حجر في تهذيب التهذيب. وقال في تقريب التهذيب: صدوق يهم، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء: (وقد يرتقي حديثه إلى رتبة الحسن)، مات سنة (١٥٧هـ). ترجمته في التاريخ الكبير ٢ / ٢٢، والضعفاء للعقيلي ١ / ١٧، والثقات للعجلي ص٢٠٠، وتهذيب الكهال للمزي ٢ / ٣٤، وتقريب التهذيب ١ / ٣٥، والوافى بالوفيات ٢ / ٢٧، وشذرات الذهب ١ / ٢٧، والذهب ١ / ٢٣٠، وتقريب التهذيب ١ / ٣٥، والوافى بالوفيات ٢ / ٢٨٠،

⁽٦) مكحول الشامي، أبو عبد الله، الفقيه الدمشقي، روى عن النبي على مرسلا، وعن أبي رعب، وثوبان، وعبادة بن الصامت، وأبي هريرة، وعائشة، وأم أيمن وأبي ثعلبة الخشني مرسلا أيضا وروى عن أنس وأبي أمامة، وسليان بن يسار وطاوس وغيرهم. وعنه أسامة بن زيد الليثي، وعكرمة، ومحمد بن إسحاق وغيرهم. قال ابن حجر في التقريب: «ثقة فقيه، كثير الإرسال، مشهوره، مات سنة (١١٨هـ) وقيل غير ذلك. ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري ٢١/٨، والتاريخ الصغير له ٢١/٧، وحلية الأولياء ٥/١٧، والطبقات لابن سعد ٢٥٣/، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/٣/، وسير أعلام النبلاء ٥/٥٥، وميزان الإعتدال ٤/٧٧ وتهذيب التهذيب ٢/٢٨، وتقريب التهذيب ٢/٢٨).

يد عوف بن مالك الأشجعي (١) خاتما من ذهب فدفع يده بمخصرة (٢) معه، وقال: «أتجعل في يدك جمرة من نار، فنزعه، ثم جاء الغد وفي يده خاتم من حديد، فقال عمر: بدلت حلية أهل النار؟ فنزعه، ثم جاء الغد وفي يده خاتم من ورق: فقال عمر: نعم» (٣).

ومن حديث قتادة (٤) عن عبد الرحمن (٥) مولى أم (برثن) (٦) (أن) (٧) الأشعري (٨)، وزيادا (٩) قدما على عمر، وفي يد زياد خاتم من ذهب، فقال عمر:

⁽١) عوف بن مالك الأشجعي الغطفاني، كان رضى الله عنه من نبلاء الصحابة، شهد خيبر وفتح مكة، نزل الشام وسكن دمشق، روى عن النبي ﷺ، وعنه: من الصحابة: أبو أيوب، وأبو هريرة، والمقدام بن معدي كرب، ومن التابعين: أبو مسلم الخولاني، ويزيد الأصم، وأبو بردة ابن أبي موسى، مات بدمشق سنة (٧٣هـ) في خلافة عبد الملك. ترجمته في: طبقات ابن سعد ٤/٠٨، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/٠٤، وسير أعلام النبلاء ٢٨٧/، وتهذيب التهذيب ١٦٨/٨، وتقريب التهذيب ٧٩/١،

⁽٢) قال في لسان العرب ص١١٧٢ مادة «خصر»: (والمخصرة: كالسوط، وقيل المخصرة: شيء يأخذه الرجل بيده ليتوكأ عليه، مثل العصا ونحوها).

⁽٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٨١/٤ من طريق أسامة بن زيد الليثي عن مكحول، قال: «جاء عوف بن مالك الأشجعي إلى عمر بن الخطاب وعليه خاتم من ذهب، فضرب عمر يده وقال: أتلبس الذهب؟ فرمى به فقال له: ما أرانا إلا وقد أوجعناك وأهلكنا خاتمك، فجاء من الغد وعليه خاتم من حديد، فقال: حلية أهل النار، فجاء من الغد وعليه خاتم من ورق فسكت عنه).

⁽٤) قتادة بن دعامة بن قتادة، أبو الخطاب السدوسي البصري، ثقة ثبت تقدم.

⁽٥) عبد الرحمن بن آدم البصري، مولى أم برئن، صاحب السقاية، صدوق، من جلة التابعين، روى عن أبي هريرة وجابر وعبد الله بن عمرو، وعنه: قتادة، وعوف الأعرابي، وأبو العالية الرياحي، مات في خلافة عبد الملك بن مروان. ترجمته في: التاريخ الكبير ٥/٤٥٢، وسير أعلام النبلاء ٤٧٢/٤، وتهذيب التهذيب ٢٥٢/٤.

⁽٦) في الأصل و ب «يزيد» وهـو خطأ، والصـواب «برثن» وهو الظاهر في ج، وفي رواية الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٦٣/٤، وفي الطبقات ١١٤/٤ أيضا.

⁽٧) ما بين الحاصرتين ساقط من ب، وفي الأصل وج «بن» ويبدو أنه خطأ من النساخ، لأن المراد أبو موسى الأشعري ولأن نصب «زياد» إنها كان عطفا على الأشعري، وهو يؤيد ما أثبتناه، والله أعلم.

⁽٨) هو أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس رضي الله عنه، تقدم.

⁽٩) زياد بن عبيد الثقفي وهو زياد بن سمية، وهي أمه، وهو زياد أبن أبي سفيان، أسلم زمن أبي بكر وكان كاتبا لأبي موسى الأشعري زمن إمرأته على البصرة، سمع من عمر وغيره، وعنه: =

«تختم بالذهب، فقال أبو موسى: أما أنا فخاتمي من حديد، فقال: ذاك أنتن وأخبث، ثم قال: من كان متختم فليتختم بالفضة»(١).

وروى ابن عدى (الخزاز) من طريق عبد الله (٣) بن عيسى (الخزاز) (٤) حدثنا داود (٥) ابن أبي هند عن عكرمة (٢) عن ابن (٧) عباس، قال: «أمر رسول الله ﷺ أن يُعْمَلُ له خاتمٌ من حديد، فجعله في اصبعه فأتاه جبريل، فقال: انبذه من اصبعك، قال: فنبذه من اصبعه، وأمر بخاتم آخريصاغ (٨) له، : فعمل له خاتم من نحاس، فجعله في اضبعه، فقال له جبريل: انبذه من اصبعك، فنبذه، وأمر بخاتم آخر يصاغ (٩) له من ورق، فجعله في اصبعه، فأقره جبريل، وأمر النبي بخاتم آخر يصاغ (٩) له من ورق، فجعله في اصبعه، فأقره جبريل، وأمر النبي أن ينقش عليه: محمد رسول الله (١٠)، وهو حديث طويل جدا.

⁼ ابن سيرين وعبد الملك بن عمير وغيرهما، وكان من نبلاء الرجال رأيا وعقلا وحزما ودهاء وفطنة مات سنة (٥٣هـ). ترجمته في: الطبقات لابن سعد ٩٩/٧، والتاريخ الكبير ٣٥٧/٣، وتاريخ الطبري ١٧٦/٥، وتهذيب الأسهاء واللغات ١٩٨٨، وشذرات الذهب ١٩٨١.

⁽١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الأثار ٤/٣٦٣، والمتقي في كنز العمال ٦/٦٨٣. ٦٨٤. وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١١٤، ورجاله ثقات.

⁽٢) عبد الله بن عدي بن القطان ثقة، تقدم.

⁽٣) عبد الله بن عيسى الخزاز، أبو خلف البصري، روى عن يونس بن عبيد، وداود ابن أبي هند، وسعيد ابن أبي عروبة، وغيرهم، وعنه: عقبة ابن مكرم، ومحمد بن مرداس الأنصاري، وهلال بن بشر وغيرهم. قال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال النسائي ليس بثقة. وقال ابن عدي (يروى عن يونس وداود ما لا يوافقه عليه الثقات، وهو مضطرب الحديث وليس بمن مجتج به). وقال العقيلي: (لا يتابع على أكثر حديثه). وقال ابن حجر في التقريب (ضعيف). ترجمته في: الضعفاء للعقيلي ٢٨٦/٢، وميزان الإعتدال ٢/ ٤٧٠، وبهذيب التهذيب ٣٥٣/٥، وتقريب التهذيب ٢/ ٤٣٩.

⁽٤) في نسخ المخطوطة «الحراد» وهو تصحيف.

⁽٥) داود ابن أبي هند، واسمه: دينار بن عذافر أبو بكر البصري، رأى أنس ابن مالك رضى الله عنه، وروى عن عكرمة والشعبي، وسعيد بن المسيب وغيرهم، وعنه: شعبة والثوري ويحيى القيطان وغيرهم، ثقة متقن كان يهم بآخره. مات سنة (١٣٩هـ) وقيل سنة (١٤٠هـ) وقيل سنة (١٤٠هـ). ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٢٣١/٣، وسير أعلام النبلاء ٢٧٣٦، وتهذيب التهذيب ٢٠٨/١، وشذرات الذهب ٢٠٨/١.

⁽٦) عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس ، تقدم .

⁽V) عبد الله بن عباس رضى الله عنهما، تقدم.

⁽٨) في الأصل «تصاغ».

⁽٩) في الأصل «تصاغ».

⁽١٠) أخرجه ابن عدى في الكامل بتمامه ١٥٦٥/٤.

وقال عبد الله بن عيسى: يروى عن يونس بن عبيد، وداود بن أبي هند ما لا يوافقه عليه الثقات(١).

وروى من طريق داود(٢) بن عبد الجبار وهو ضعيف عن أبي إسحاق(٣) عن معمر(٤) الهمذاني أن نقش خاتم علي ابن أبي طالب رضى الله عنه «الله ولي على»(٥).

وروى أبو عثمان(٦) الصابوني من طريق الفريابي(٧) حدثنا الثوري(٨) عن

⁽١) الكامل لابن عدى ١٥٦٤/٤.

⁽٢) داود بن عبد الجبار الكوفي أبو سليهان، سكن بغداد، يروى عن إبراهيم ابن جرير، وعنه: سعيد بن سليهان، منكر الحديث جدا، مظلم الرواية ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٢٤٠/٣، وفي الضعفاء للعقيلي ٣٣/٢، وفي المجروحين لابن حبان ٢٩١/١، وفي تاريخ بغداد للخطيب ٣٥٥/٨، وفي ميزان الاعتدال ٢/١٠.

⁽٣) أبو اسحاق الهمذاني، انظر الكامل لابن عدي ٩٥٣/٣، وتاريخ بغداد ٣٥٥/٨.

⁽٤) معمر الهمذاني انظر الكامل لابن عدي ٩٥٣/٣.

⁽٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٩٥٣/٣. وفي إسناده داود بن عبد الجبار منكر الحديث جدا.

⁽٦) إسهاعيل بن عبد الرحمن بن أحمد أبو عثمان الصابوني، المعروف بشيخ الإسلام، كان إماما مفسرا محدثا، فقيها واعظا خطيبا، حدث عن أبي سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، وأبي بكر بن مهران، وأبي طاهر ابن خزيمة، وغيرهم وعنه: الكتاني، وأبو القاسم ابن أبي العلاء، والبيهقي، وغيرهم، وله رسالة قيمة، في السنة واعتقا السلف مطبوعة في مجموعة الرسائل المنيرية، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٤٤٩هـ). ترجمته في: الأنساب، للسمعاني، ٨/٥، ومعجم الأدباء ١٦/٧، ودول الإسلام ١٩٤١، وسير أعلام النبلاء ١١٠/٨، والوافي بالوفيات ١٤٣/٩، والبداية والنهاية النهوم الزاهرة ٥/٢٠، وشذرات الذهب ٢٨/٧٢.

⁽٧) محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الفريابي، الإمام الحافظ، أبو عبد الله نزيل قيسارية، ثقة فاضل، روى عن الأوزاعي، ونافع مولى ابن عمر، والثوري ولازمه، وأبان بن عبد الله وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٢١٧هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير للبخاري ٢/٥٨١، والثقات للعجلي ص ٤١٦، والكامل لابن عدي ٢/٢٣٦، والأنساب للسمعاني ٩/٠٣٩، والعبر ١/٢٦٤، وميزان الاعتدال ٤/١٧، وتهذيب التهذيب ٥٣٥/٩، وتقريب التهذيب ٢/٢١/، وشذرات الذهب

⁽٨) سفيان بن سعيد الثوري، ثقة حافظ، تقدم.

إساعيل(۱) السُّدي عن عكرمة(۲)، قال: كان لعلي ابن أبي طالب رضى الله عنه أربعة خواتيم يتختم بها: ياقوت لنبله، فيروزج(۲) لنصره، حديد صيني لقوته، عقيق لحرزه، كان نقش الياقوت (لا إله إلا أنت الملك الحق المبين) ونقش الفيروزج (الله الملك) ونقش الحديد الصيني (العزة لله جميعا)، ونقش العقيق ثلاثة أسطر (ما شاء الله لا قوة إلا بالله، أستغفر الله)(٤) (قال الشيخ: أخبرني به عمد بن أحمد بن الحسن بن عبد الغني المقدسي أنبأ إبراهيم بن علي بن أحمد بن المواسطي العبابد، أنبأ عمر بن كرم الدينوري أنبأ أبو الوقت عبد الأول بن عيسى، أنبأ أبو منصور الثقفي أنبأ أبو عبد الرحمن السلمي، أنبأ محمد بن أحمد بن أحمد بن سعيد الرازي أبو جعفر، أنبأ محمد بن مسلم بن واره، أنبأ محمد بن يوسف الفريابي أنبأ سفيان الثوري وذكره. . .)(٥) وكان نقش خاتم معاوية(٢) (لكل عمل ثواب) (٧) وقيل: (لا قوة إلا بالله)(٨) وكان نقش خاتم ابنه يزيد(٩) (ربنا عمل ثواب) (٧) وقيل: (لا قوة إلا بالله)(٨) وكان نقش خاتم ابنه يزيد(٩) (ربنا

⁽۱) إسهاعيل بن عبد الرحمن ابن أبي كريمة السدي، روى عن أنس وابن عباس وعن أبيه وعطاء، وعكرمة وغيرهم، وعنه: شعبة، والثوري، والحسن بن صالح، وغيرهم، وثقة أحمد والعجلي، وضعفه: يحيى ابن معين، والجوزجاني، والعقيلي، وأخرج له مسلم والأربعة، وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق يهم، رمي بالتشيع) مات سنة (۱۲۷هـ). ترجمته في: طبقات ابن سعد ٢٣٣/٦، والتاريخ الكبير، للبخاري ٢٦١/١ وميزان الإعتدال ٢٣٦/١، والثقات للعجلي ص٦٦، وسير أعلام النبلاء ٢٦٤/٥، والضعفاء للعقيلي ٨٧/١، وتهذيب التهذيب ٢١٣١/١، وتقريب التهذيب ٢٦١٣/١،

⁽٢) عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدم .

⁽٣) في لسان العرب ص٣٣٧٨ مادة «فرز» (الفيروزج: ضرب من الأصباغ).

⁽٤) أخرجه في كنز العمال ٦٨٦/٦ وفي إسناده أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي، ضعفه الدارقطني، وقال الذهبي في ميزان الإعتدال ٤٥٧/٣ رقم ٢١٤٦: (محمد بن أحمد بن سعيد، أبو جعفر الرازي، لا أعرفه لكن أتى بخبر باطل، هو آفته) ثم ساق الخبر على النحو التالي: (أخبرنا بلال المغيثي، أخبرنا بن رواج، أخبرنا السلفي، أخبرنا الثقفي حدثنا السلمي _ إملاء، حدثنا أبو جعفر محمد بن سعيد، حدثنا أبو واره حدثنا الفريابي حدثنا سفيان، عن السدي، عن عبد خير، قال: «كان لعلي أربعة خواتيم يتختم بها ياقوته لقلبه، وفيروزج لبصره، وحديد صيني لقوته، وعقيق لحرزه. . . وذكر الحديث»).

⁽٥) ما بين المعقوفتين زيادة في ب و ج .

⁽٦) معاوية بن أبي سفيان، تقدم.

⁽٧) البداية والنهاية ١٤٢/٨، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص٢٠٠.

⁽٨) البداية والنهاية ١٤٢/٨.

⁽٩) هو يزيد بن معاوية ابن أبي سفيان، بويع له بالخلافة بعهد من أبيه، أن يكون ولي =

الله)(١)، وابنه معاوية(٢) (إنها الدنيا غرور).

وكان نقش خاتم عبد الله (٣) بن الزبير أبو خبيب (العايذ بالله) وقيل: (رب نجني من النار)، ونقش خاتم مروان (٤) بن الحكم (الله ثقتي ورجائي)، وقيل: (آمنت بالعزيز الحكيم)(٥)، ونقش خاتم ابنه عبد الملك(٦) (آمنت بالله مخلصا)

⁼ العهد من بعده، وتولاها بعد موت أبيه سنة (٣٦هـ)، واستمر خليفة إلى أن مات سنة (٣٦هـ). له ترجمة في البداية والنهاية ٢٤٥/٨، وسير أعلام النبلاء ٢٥٥٤، ولسان الميزان ٢٩٣/٦، وتهذيب التهذيب ٢١/١٣، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص٢٠٥، وشذرات الذهب ٧١/١.

⁽١) في البداية والنهاية ٨/ ٢٥٥ (وكان نقش خاتمه «آمنت بالله العظيم»).

⁽٢) هو معاوية بن يزيد بن معاوية ابن أبي سفيان ، استخلف بعهد من أبيه سنة (٦٤هـ) وكان صالحا ناسكا ، ولما استخلف كان مريضا ، فاستمر مريضا لم يخرج إلى الناس إلى أن مات ، وكانت مدة خلافته (٤٠) يوما وقيل: شهرين ، وقيل: ثلاثة أشهر ، ولما احتضر قيل له: ألا تستخلف؟ قال: ما أصبت من حلاوتها فلم أتحمل مرارتها. له ترجمة في: العبر ١/١٥، والبداية والنهاية ٨/٢٥٦، وسير أعلام النبلاء ٤/١٣٩، والنجوم الزاهرة ١/١٣١، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص٧١٠.

⁽٣) عبد الله بن الزبير بن العوام أبو حبيب أحد الأعلام، روى عن النبي على، وعن أبيه، وعن جده لأمه أبي بكر الصديق، وعن أمه أسهاء، وخالته عائشة، وعن عمر وعثهان وعلي، وعنه أولاده: عباد وعامر وأخوه عروة، وطاوس وعطاء وغيرهم، وكان فارس قريش في زمانه، وله مواقف مشهودة، قتل _ رضى الله عنه _ سنة (٣٧هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير للبخاري ٥/٦، وتاريخ الطبري ٥/٣٥ والإصابة ٢/٩٧، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/٢٦١، ووفيات الأعيان ٣/١٧، وتهذيب الخلفاء وتهذيب التهذيب ٢/٤٤١، والبداية والنهاية ٥/٧٥، وشذرات الذهب ٢/٩٨، وتاريخ الخلفاء

⁽٤) مروان بن الحكم ابن أبي العاص بن أمية، روى عن عمر وعثمان وعلي وزيد، وعنه: ابن المسيب وعروة ومجاهد، وابنه عبد الملك وغيرهم، وكان كاتب عثمان بن عفان رضى الله عنه، وقد استولى على مصر والشام تسعة أشهر، ومات خنقا سنة (٦٥هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٥٥، والتاريخ الكبير للبخاري ٣٦٨/٧ وتاريخ الطبري ٥/٥٠، وتهذيب الأسهاء واللغات ١/٧٨، والبداية والنهاية ٤٧٧/٨، وتهذيب التهذيب ١/٩١، والإصابة ٤٧٧/٨، وسير أعلام النبلاء ٤٧٧/٣، والنجوم الزاهرة ١/٤٢١، وشذرات الذهب ٢/٧٨).

⁽٥) في البداية والنهاية ٨/ ٢٨٠: (وكان نقش خاتمه «العزة لله» وقال الأصمعي: حدثنا عدي ابن أبي عمار عن أبيه عن حرب بن زياد قال: كان نقش خاتم مروان «آمنت بالعزيز الرحيم»).

⁽٦) عبد الملك بن مروان بن الحكم ابن أبي العاص بن أمية الخليفة الأموي ، سمع عثمان وأبا هريرة وأبا سعيد، ومعاوية وابن عمر، وغيرهم، حدث عنه: عروة ، ورجاء بن حيوة ، والزهري ، وغيرهم ، بويع له بعهد من أبيه ، في خلافة ابن الزبير، مات سنة (٨٦هـ) . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٥/٣٢٩ ، والتاريخ الكبير للبخاري ٥/٢٩ وتاريخ بغداد ٢٨٨/١، وتهذيب =

ونقش خاتم ابنه(۱) الوليد (ياوليد أنت ميت)(۲)، ونقش خاتم أخيه سليهان(۳) (آمنت بالله مخلصا)(۱) وقيل: (أومن بالله مخلصا)(۱).

وكان نقش خاتم عمر بن عبد العزيز^(١) رضى الله عنه (عمر بن عبد العزيز^(٧) يؤمن بالله)، وقيل: (لكل عمل ثواب) وقيل: (لا إله إلا الله وحده^(٨)

⁼ الأسماء واللغات ٢/٩٠١، وميزان الإعتدال ٢/٦٦٤، وسير أعلام النبلاء ٢٤٦/٤، وفوات الوفيات ٢/٢٠١، والنجوم الزاهرة الحوفيات ٢/٢/٢، والبداية والنهاية ٢٨١/٨، وتهذيب التهذيب ٤٢٢/٦، والنجوم الزاهرة ٢١٢/١، وتاريخ الخلفاء ص٢١٤، وشذرات الذهب ٧/١١.

⁽۱) الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي أبو العباس، بويع له بعهد من أبيه، وكثرت الفتوحات في عهده، رأى سهل بن سعد، وسمع أنس ابن مالك لما قدم عليه، مات سنة (۹۹هـ). له ترجمة في: تاريخ الطبري ٩٦/٤، وفوات الوفيات ٤/٢٥، والبداية والنهاية ١٨٠/٩، وسير أعلام النبلاء ٤/٣٤٧، والنجوم الزاهرة ٢/٢٠، وتاريخ الخلفاء ص٣٢٧، وشذرات الذهب ١١١١/١.

 ⁽۲) في البداية والنهاية ٩/١٨١ (وكان نقش خاتمه «أومن بالله مخلصا» وقيل: كان نقشه «يا وليد إنك ميت»).

⁽٣) سليمان بن عبد الملك بن مروان بن الحكم ابن أبي العاص بن أمية ، الخليفة أبو أيوب ، بويع بعد أخيه الوليد سنة (٩٦هـ) وكان دينا فصيحا مفوها عادلا ، محبا للغزو ، قال ابن سيرين : (يرحم الله سليمان افتتح خلافته بإحياء الصلاة ، واختتمها باستخلافه عمر) مات سنة (٩٩هـ) . له ترجمة في : التاريخ الكبير للبخاري ٢٥/٤ ، وتاريخ الطبري ٣٦/٦ ووفيات الأعيان ٢/٠٧ ، وسير أعلام النبلاء ٥/١١ ، والبداية والنهاية ٩/٨٩ ، وتاريخ الخلفاء ص٢٥٥ .

⁽٤) البداية والنهاية ٩/٢٠٠.

⁽٥) سير أعلام النبلاء ٥/١١١.

⁽٦) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ابن أبي العاص بن أمية، وأمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، الإمام الحافظ العابد الزاهد الخليفة العادل: روى عن أنس بن مالك، وعبد الله بن جعفر ابن أبي طالب والسائب بن يزيد، وسهل بن سعد، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وغيرهم، وعنه: أبو بكر بن حزم، ورجاء بن حيوة، والزهري وغيرهم، وكان ثقة مأمونا، له فقه وعلم وورع، وروى حديثا كثيرا، بويع له بالخلافة بعهد من سليان بن عبد الملك سنة (٩٩هه)، ومات _ رحمه الله _ سنة (١٠١هه). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٣٣، والتاريخ الكبير للبخاري ٢/١٧٤، وتاريخ الطبري ٢/٥٦٥ وحلية الأولياء ٥/٣٥٣، والكامل لابن الأثير ١١٢١، والبداية والنهاية ٩/٤١٤، وتذكرة الحفاظ ١/١١٨، وتهذيب التهذيب ٧/٧٧٤، والنجوم الزاهرة ١/٢٤٦، وتاريخ الخلفاء ص ٢٧٨، وشذرات الذهب ١/١١٩١.

⁽٧) في البداية والنهاية ٩/٢٢٣: «آمنت بالله».

⁽٨) البداية والنهاية ٢٢٣/٩.

لا شريك له) وقيل: (أغز غزوة تجادل عنك يوم القيامة).

قلت: وقد روينا في أمالي أبي الحسين^(۱) بن سمعون^(۲) من طريق إسهاعيل^(۳) بن عياش عن عمر و^(٤) بن مهاجر قهرمان^(٥) عمر بن عبد العزيز قال: كان نقش خاتم عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه (الوفاء عزيز)^(١).

وكان نقش خاتم يزيد (٧) بن عبد الملك (قني الحساب) وقيل: (السيئات يا عزيز) وقيل: (بالله استعنت) وكان لأخيه (٨) خاتم نقشه (الحكم للحكم

⁽١) في ب و ج «الحسن» وهو خطأ.

⁽٢) محمد بن أحمد بن إسهاعيل بن عنبس بن إسهاعيل الواعظ البغدادي والمعروف بابن سمعون، أدرك جماعة من جلة المشايخ، وروى عنهم، منهم، أبو بكر الشبلي، وعبد الله ابن أبي داود السجستاني، وأحمد بن محمد المخرمي ومحمد الرملي، وعنه: أبو محمد الحسن بن محمد الخلال، وحمزة بن محمد بن طاهر الدقاق، وأبو بكر الطاهري، وغيرهم، مات سنة (٣٨٧هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢/٤٧١، والأنساب للسمعاني ٧/١٤٥، وطبقات الحنابلة ٢/١٥٥، والمنتظم لابن الجوزي ١٩٨/٧، ووفيات الأعيان لابن خلكان ٤/٤٠٣، والبداية والنهاية ٢١/٣٢١، وشذرات الذهب

⁽٣) إسهاعيل بن عياش بن سليم أبو عتبة الحمصي، روى عن الأوزاعي وابن جريح وسفيان الثوري، والأعمش، وغيرهم، وروى عنه: الليث بن سعد وابن المبارك، ويحيى بن معين وغيرهم، صدوق في روايته عن الشاميين مخلط في غيرهم، مات سنة (١٨١هـ) وقيل سنة (١٨١هـ). ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٢٩١٩، والجرح والتعديل ١٩١/، والضعفاء للعقيلي ١٨٨٨، وميزان الاعتدال ٢٠٤١، وتهذيب الكهال للمزي ٣٢١/، وتهذيب التهذيب ٢٩٢١، وتهذيب البن عساكر ٣٩١/، وتقريب التهذيب ٢٩٤١، وشذرات الذهب ٢٩٤١.

⁽٤) عمروبن المهاجر ابن أبي مسلم، واسمه دينار الأنصاري، مولى أسهاء بنت يزيد، وكان صاحب حرس عمر بن عبد العزيز، روى عن أبيه وعمر بن عبد العزيز، وغيرهما، وعنه: أخوه محمد بن مهاجر وعبد الله بن العلاء، وإسهاعيل بن عياش وغيرهم، وثقه: ابن معين وأبو داود والعجلي وابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة (١٣٩هـ). له ترجمة في: الثقات للعجلي ص٣١١، وطبقات ابن سعد ٤٦٢/٧، وتهذيب التهذيب ١٠٧/٧، وتقريب التهذيب ٢/٧٧.

⁽٥) قال في اللسان ص٣٧٦٤ مادة «قهر»: (القهرمان من أمناء الملك وخاصته).

⁽٦) البداية والنهاية ٢٢٣/٩.

⁽٧) يزيد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، ولي الخلافة بعد عمر بن عبد العزيز بعهد من أخيه سليهان بن عبد الملك، مات سنة (١٠٥هـ). له ترجمة في: تاريخ الطبري ٢١/٧، والكامل لابن الأثير ١٩٠/٤، والبداية والنهاية ٢٤٤/٩، وتاريخ الخلفاء ص٢٤٦، وشذرات الذهب ١٢٨/١.

⁽٨) هو هشام بن عبـد الملك بن مروان الأمـوي، استخلف بعهد من أخيه يزيد بن =

الحكيم) (١) وكان خاتم الوليد بن يزيد (٢) (بالله يثق الوليد) (٣) وقيل: (يا وليد إنك ميت).

ونقش خاتم يزيد (٤) بن الوليد بن عبد الملك (يا يزيد قم بالحق تصبه) (٥) ولأخيه إبراهيم بن الوليد (٦) (توكلت على الحيِّ القيوم) (٢) وعلى خاتم مروان (٨) الحيار (اذكر الموت يا غافل) وكان نقش خاتم السفاح عبد الله بن محمد (٩) بن عباس (الله ثقة عبد الله وبه يؤمن) (١٠)، ونقش خاتم أخيه المنصور (١١) واسمه

⁼ عبـد الملك، مات سنـة (١٢٥هـ). ترجمتـه في: تاريخ الـطبري ٢٠٠/٧، والبـداية والنهـاية ٢٦٦/٩، والنجوم الزاهرة ٢٩٦/١، وتاريخ الخلفاء ص٢٤٧.

⁽١) البداية والنهاية ٢٩٩/٩.

⁽٢) هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان أبو العباس الأموي، بويع له بالخلافة بعد عمه هشام بن عبد الملك بعهد من أبيه، قتل سنة (١٢٦هـ). ترجمته في: البداية والنهاية ٢/١٠، وتاريخ الطبري ٢٠٩/٧، وتاريخ الخلفاء ص٢٥٠.

⁽٣) في ب و ج «بالعزيز».

⁽٤) يزيد بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الخليفة الأموي، الملقب بالناقص، قتل ابن عمه الوليد بن يزيد بن عبد الملك وصار حليفة من بعده، لم تطل مدة خلافته، بل كانت ستة أشهر، مات سنة (١٢٦هـ). له ترجمة في: تاريخ الطبري ٢٣١/٧، والكامل لابن الأثير ٢٦٩/٤، والبداية والنهاية ١٦/١٠، والنجوم الزاهرة ١٢٢١/١.

⁽٥) في البداية والنهاية، (وكان نقش خاتمه «العظمة لله»).

⁽٦) إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان، بويع بالخلافة بعد موت أخيه يزيد بن الوليد، مكث في الخلافة سبعين ليلة ثم خلع، خرج عليه مروان بن محمد وبويع، مات سنة (١٣٦هـ). له ترجمة في: تاريخ الـطبري ٢٩٩/٧، والكامل لابن الأثير ٢٧٨/٤، والبداية والنهاية ٢١/١٠، وتاريخ الخلفاء ص٢٥٣.

⁽٧) في تاريخ الخلفاء للسيوطي ص٢٥٤ (كان نقش خاتم إبراهيم: «إبراهيم يثق بالله»).

 ⁽٨) مروان بن محمد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، آخر خلفاء بني أمية، بويع بالخلافة
 سنة (١٣٧هـ) وقتل سنة (١٣٣). له ترجمة في: البداية والنهاية ٢٢/١٠، وتاريخ الخلفاء ص٢٥٤.

⁽٩) عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، أول خلفاء بني العباس بويع له بالخلافة بعد مقتل أخيه إبراهيم في حياة مروان بن محمد بن عبد الملك، حدث عن أخيه إبراهيم بن محمد، وروى عنه عمه عيسى بن علي، وكان أصغر من أخيه المنصور، مات سنة (١٣٦هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ١٤٠١/١٠، والبداية والنهاية ١٠/٥٠، وتاريخ الخلفاء ص٢٥٦.

⁽١٠) تاريخ بغداد ٧٠/١٠، والبداية والنهاية ١٠/٦٠، وتاريخ الخلفاء ص٢٥٨.

⁽١١) المنصور: أبو جعفر عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس روى عن أبيه وعن عطاء بن يسار، وعنه: ولده المهدي تقدم .

عبد الله أيضا (الله ثقة عبد الله وبه يؤمن)(١) وقيل: (الحمد لله كله) ونقش خاتم ابنه المهدي(٢) (حسبي الله) وقيل: (رضيت بالله ربا) وقيل: (الله ثقة محمد بن عبد الله)(٣)، ونقش خاتم ابنه موسى(١) الهادي (الله ربي) وقيل: (بالله أثق) وقيل (الله ثقة موسى)(٥).

وكان نقش خاتم أخيه الرشيد(٦) هارون (كن من الله على حذر)($^{(Y)}$. ونقش خاتم ابنه الأمين $^{(A)}$ (لكل عمل ثواب) وقيل: (حسبي القادر)، ونقش

⁽١) تاريخ بغداد ١٠/١٠، والبداية والنهاية ١٢٨/١٠.

⁽٢) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، أبو عبد الله المهدي، كان جوادا، حسن الاعتقاد، روى الحديث عن أبيه وعن مبارك بن فضالة، حدث عنه: يحيى بن حمزة، وجعفر بن سليهان الضبعي ومحمد بن عبد الله الرقاشي، مات سنة (١٦٩هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٥/١٩٩، والبداية والنهاية ١/١٥١، وتاريخ الخلفاء ص٧١٧.

⁽٣) في تاريخ بغداد ٥ / ٠٠٠ (وكان نقش خَاتمه «العزة لله»).

⁽٤) موسى الهادي: بن محمد المهدي بن عبد الله المنصور، يكنى أبا محمد، بويع له بالخلافة بعد أبيه بعهد منه وأقام فيها سنة وأشهرا، وكان أبوه المهدي أوصاه بقتل الزنادقة، فجد في أمرهم، وقتل منهم خلقا كثيرا، مات سنة (١٧٠هه). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢١/١٣، وتاريخ الطبري ١٨٧/٨، والبداية والنهاية ١/١٥٩، وشذرات الذهب ١/٢٧١، وتاريخ الخلفاء ص ٢٧٩، ودول الإسلام ١١٣/١.

⁽٥) تاريخ الخلفاء ص٢٨١.

⁽٦) هو هارون الرشيد بن المهدى محمد بن المنصور أبي جعفر عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، أبو محمد، ويقال: أبو جعفر، بويع له بالخلافة بعد موت أخيه موسى الهادي، بعهد من أبيه المهدي، روى الحديث عن أبيه وجده، ومبارك بن فضالة، وكان كثير الغزو والحج، مات سنة (١٩٣هـ). له ترجمة في: تاريخ الطبري ١٣٠٨، وتاريخ بغداد ١٤/٥، ودول الإسلام ١٢١/١، والبداية والنهاية ٢/١٣١، والنجوم الزاهرة ٢/٢٧، وشذرات الذهب ٢/٣٣٤، وتاريخ الخلفاء ص٢٧٣٠.

 ⁽٧) في البداية والنهاية ١٠/٤/١ (وكان نقش خاتمه «لا إله إلا الله») وفي شذرات الذهب المراكبة المراكبة والقدرة لله»).

⁽٨) هو : محمد الأمين بن هارون الرشيد، كان ولي عهد أبيه، فولي الخلافة بعده، وقتل سنة (١٩٨هـ). له ترجمـة في : تاريخ الطبري ٣٦٥/٨، ودول الإسلام ١٧٤/١، وتـاريخ بغـداد ٣٣٦/٣، والبـداية والنهاية ٢٤١/١٠، والنجوم الزاهرة ٢/١٥٩، وشذرات الذهب ٢/٣٥٠، وتاريخ الخلفاء ص٧٩٧.

خاتم أخيه المأمون(١) (سل الله(٢) يعطك(٣))، ونقش خاتم أخيه المعتصم(١) (الله ثقة محمد بن الرشيد وبه يؤمن) وقيل: (سل الله)(٥)، ونقش خاتم ابنه الواثق(١) (الله ثقة الواثق) وقيل: (الواثق بالله)، ونقش خاتم أخيه المتوكل(٧) (على إلهي اتكالى) وقيل: (على الله توكلت)، ونقش خاتم ابنه المنتصر(٨) (يؤتي الحذر من اتكالى) وقيل: (على الله توكلت)، ونقش خاتم ابنه المنتصر(٨) (يؤتي الحذر من

⁽۱) هو عبد الله المأمون بن هارون الرشيد العباسي أبو جعفر، روى الحديث عن أبيه وهشام بن بشر وأبي معاوية الضرير، وروى عنه: أبو حذيفة إسحاق بن بشر، ويحيى بن أكثم، وأبو يوسف القاضى، وغيرهم، تولى الخلافة بعد مقتل أخيه الأمين سنة (۱۹۸هـ) واستمر في الخلافة عشرين سنة وخمسة أشهر، وقد كان فيه تشيع واعتزال، وقد أظهر القول بخلق القرآن، وامتحن العلماء بالقول به، وضيق عليهم، مات سنة (۲۱۸هـ). له ترجمة في: تاريخ الطبري ۲۰۱/۸، وتاريخ بغداد ۱۸۳/۱، والبحاية والنهاية ۲۶۲/۱، ودول الإسلام ۲۱۳۲۱، والنجوم الزاهرة ۲/۲۲۲، وشير أعلام النبلاء ۲۷۲/۱،

 ⁽٢) وفي تاريخ الخلفاء للسيوطي ص٣٧٥ (كان نقش خاتم المأمون «عبد الله بن عبد الله»).
 وفي سير أعلام النبلاء ٢٩٠/١٠: (قال الأصمعي: كان نقش خاتمه «عبد الله بن عبيد الله»).
 (٣) في ج «يعطيك» وهو خطأ.

⁽٤) هو: محمد المعتصم بن هارون الرشيد بن المهدي بن المنصور، كان ذا شجاعة، وقوة وهمة، بويع له بالخلافة بعد المأمون، وسار على سيرته في امتحان الناس بخلق القرآن، وفي عهده تم فتح عمورية، مات سنة (٢٢٧هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٣٤٢/٣، ودول الإسلام ١٣٧/١، والبداية والنهاية ٢/ ٣٥٠، والنجوم الزاهرة ٢/ ٢٥٠، وشذرات الذهب ٢/٣٣، وتاريخ الخلفاء ص٣٣٣.

⁽٥) في تاريخ الخلفاء ص٣٣٧ (وكان نقش خاتمه «الحمد لله الذي ليس كمثله شيء»).

⁽٦) هو: الخليفة الواثق هارون بن محمد المعتصم بن هارون الرشيد، ولي الأمر بعهد من أبيه، نصر القول بخلق القرآن، وامتحن العلماء، وكان قد تبع أباه في ذلك، ويقال: إنه رجع في آخر أمره، وقد قتل أحمد بن نصر الخزاعي، وكان من أهل الحديث، لامتناعه عن القول بخلق القرآن، وكانت مدة خلافته خمس سنين وتسعة أشهر وأياما، قال ابن كثير في البداية ١٠/٨/٠٠: (فهكذا أيام أهل الظلم والفساد والبدع قليلة قصيرة) مات سنة (٣٣٨هـ). له ترجمة في تاريخ بغداد ١/١٥/١، ودول الإسلام ١/١٣٩، والبداية والنهاية ١/٨/٠، والكامل لابن الأثير ٥/٢٧٧، والنجوم الزاهرة ٢/٢٢/، وشذرات الذهب ٢/٥/١، وتاريخ الخلفاء ص ٣٤٠.

⁽٧) هو: المتوكل على الله جعفر بن المعتصم بن الرشيد بن محمد المهدي بن المنصور العباسي، بويع له بالخلافة بعد أخيه الواثق، وكان محببا إلى رعيته، قائيا في نصرة أهل السنة، أظهر السنة بعد البدعة، وأخمد البدع وأمات بدعة القول بخلق القرآن، رحمه الله، قتل سنة (٧٤٧هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٧/٥٦٠، والبداية والنهاية ١٠/٩٤٦، والكامل لابن الأثير ٥/٢٧٨، ودول الإسلام ١١٤/١، والنجوم الزاهرة ٣٤٢/٣، وشذرات الذهب ١/١٤١، وتاريخ الخلفاء ص٣٤٦.

⁽٨) هو : المنتصر بالله محمـد بن جعفـر المتوكل على الله ابن محمد المعتصم بن هارون =

مأمنه) وقيل: (أنا من آل محمد) وقيل: (الله ولي محمد)، وقيل: (محمد بالله ينتصر)(١).

وعلى خاتم المستعين (٢): أحمد بن المعتصم (في الاعتبار غنى عن (٣) الاختيار) وقيل: (أحمد بن محمد)، وعلى خاتم المعتز (٤) بن المتوكل (الحمد لله رب كل شيء وخالق كل شيء) وقيل: (الله ولي الزبير) وقيل: (المعتز بالله) (٥)، وقيل: (رضيت بالله) (٢)، وعلى خاتم المهتدي (٧) بن الواثق رحمه الله (من تعدى الحق ضاق مذهبه) وعلى خاتم أحمد (٨) بن المتوكل (السعيد من وعظ بغيره) وقيل:

⁼ الرشيد، بويع بالخلافة بعد قتل أبيه، مات سنة (٢٤٨هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢/١٥١، والنجوم والكامل لابن الأثير ٥/٥٠، والبداية والنهاية ٢/٢٥٠، ودول الإسلام ١/١٥٠، والنجوم الزاهرة ٢/٢٧، وشذرات الذهب ٢/١٨، وتاريخ الخلفاء ص٣٥٦.

⁽١) في تاريخ بغداد ٢ / ١٢٠ (ونقش خاتمه «محمد رسول الله» وله خاتم آخر نقشه: «المنتصر بالله»).

⁽٢) المستعين بالله أبو العباس: أحمد بن المعتصم بن الرشيد، وهو أخو المتوكل، بويع له بالخلافة يوم مات المنتصر، بايعه عموم الناس، ثم خرجت عليه فئة من الأتراك، وقتل سنة (٢٥٨هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٥/٨٤، والكامل لابن الأثير ٥/٣١١، ودول الإسلام ١/١٥، والنجوم الزاهرة ٢/٣٥٠، والبداية والنهاية ٢/١١، وشذرات الذهب ٢/١٢، وتاريخ الخلفاء ص٣٥٨.

⁽٣) «عن» ساقطة من ج .

⁽٤) المعتز بالله: محمد ـ وقيل الزبير ـ بن جعفر المتوكل على الله ابن محمد المعتصم بن هارون السرشيد، بويع له بالخلافة عند خلع المستعين مات سنة (٢٥٥هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢٠/٢، والكامل لابن الأثير ٥/٣٢، والبداية والنهاية ١٠/١١، ودول الإسلام ١٥٤/١، والنجوم الزاهرة ٣٢٢/، وتاريخ الخلفاء ص٣٥٩، وشذرات الذهب ٢٠/٣.

⁽٥) تاريخ بغداد ١٧٤.

⁽٦) في تاريخ بغداد ٢ /١٢٤ (ونقش خاتمه: «محمد رسول الله»).

⁽٧) المهتدي بالله أبو إسحاق، وقيل أبو عبد الله، محمد بن الواثق بالله، هارون بن المعتصم محمد بن الرشيد العباسي، كانت البيعة له بالخلافة بعد خلع المعتز بالله، ودولته سنة إلا أياما، وكان ورعا تقيا نقيا متعبدا عادلا شجاعا قويا في أمر الله، قتل رحمه الله سنة ٢٥٦١هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٣٤٧/٣، والكامل لابن الأثير ٥/٥٥، والبداية والنهاية ٢١/١١، ودول الإسلام ١٣٤٧، والنجوم الزاهرة ٢٦/٣، وتاريخ الخلفاء ص٣٦١، وشذرات الذهب ٢٦/٣،

⁽٨) هو المعتمد على الله: أحمد بن جعفر المتوكل على الله بن المعتصم بالله بن الرشيد، ولما قتل المهتمدي كان المعتمد محبوسا فأخرجوه وبايعوه، ومات سنة (٢٧٩هـ) له ترجمة في: تاريخ بغداد ٤/٠٠، والكامل لابن الأثير ٦/٣٧، والبداية والنهاية ٢١/٥١، ودول الإسلام ١/٩٦، وتاريخ الخلفاء ص٣٦٣، وشذرات الذهب ٢/٣٧١.

(اعتادي على الله)، وعلى خاتم المعتضد أحمد بن الموفق(۱) بن المتوكل (أحمد يستكفى ربه) وقيل: (الاضطرار يزيل الاختيار)(۲) وعلى خاتم ابنه المكتفى(۱۳) (علي بالله على بن أحمد يثق) وقيل: (علي يتوكل على ربه)(٤) وقيل: (المكتفي آمن)، وعلى خاتم أخيه المقتدر(٥) بن(٢) جعفر (الحمد لله الذي ليس كمثله شيء وهو خالق كل شيء) وقيل: (الله ولي المؤمنين) وقيل: (المقتدر بالله). وعلى خاتم أخيه القاهر(٧) (محمد رسول الله)، وعلى خاتم الراضي(٨) بن المقتدر وأخيه

⁽۱) المعتضد بالله، أبو العباس: أحمد بن الموفق بن المتوكل جعفر بن المعتصم بن الرشيد، بويع له بالخلافة بعد عمه المعتمد، ومدتها عشر سنين، وكان ذا شجاعة وحزم ورأي، مات سنة (۲۸۹هـ). له ترجمـة في: تاريخ بغـداد ٤٠٣/٤، وتاريخ الطبري ٢١/٣٠٥، والمنتظم لابن الجـوزي ١٢٣/٥، والكامل لابن الأثـير ٢٠٠١، والبداية والنهاية ٢١/٢١، ودول الإسلام ١٧٤/١، والنجوم الزاهرة ٣٦٨، وتاريخ الخلفاء ص٣٦٨، وشذرات الذهب ١٩٩/٢.

⁽٢) في المنتظم لابن الجوزي ٥/١٢٣ (وكان نقش خاتمه: أحمد يؤمن بالله الواحد»).

⁽٣) هو المكتفي بالله علي بن المعتضد بالله: أحمد بن الموفق بن المتوكل على الله بن المعتصم العباسي، بويع له بالخلافة بعد أبيه وفي عهده كثرت الفتن، وانتشرت القرامطة في الآفاق، وقطعوا الطريق على الحجيج فحاربهم، وأطفأ الله بعض شرهم، مات سنة (٢٩٥هـ). له ترجمة في: تاريخ الطبري ١١٨/١٠، وتاريخ بغداد ٢١٦/١، والكامل لابن الأثير ١١٨/١، والبداية والنهاية المهاري ١٤/١١، ودول الإسلام ١٧٩/١، والنجوم الزاهرة ٢١٢/٣، وتاريخ الخلفاء ص٣٧٦، وشذرات الذهب ٢/١٨.

⁽٤) البداية والنهاية ١١/٥٠١، والمنتظم لابن الجوزي ٦/٣٣.

⁽٥) هو المقتدر بالله: أبو الفضل جعفر بن المعتضد بالله بن الموفق بن المتوكل جعفر بن المعتصم بن الرشيد، ولي الحلافة بعهد من أخيه المكتفي، وجددت له البيعة بعد موته سنة (٣٩٥هـ ومات سنة (٣٢٠هـ). له ترجمة في: تاريخ الطبري ١٠٩/١، وتاريخ بغداد ٢١٣/٧، والمنتظم لابن الجـوزي ٢٧/٦، والكـامـل لابن الأثـير ١١٩٤، والبداية والنهاية ١١/٥/١، ودول الإسلام ١٩٤/، والنجوم الزاهرة ٣٣٣٣، وتاريخ الخلفاء ص٣٧٨، وشذرات الذهب ٢٨٤/٢.

⁽٦) في ب «ابن جعفر» وهو خطأ.

⁽٧) هو القاهر بالله: محمد بن أحمد المعتضد بالله بن أحمد الموفق بالله بن جعفر المتوكل بن محمد المعتصم بن هارون الرشيد، بويع له بالخلافة بعد قتل المقتدر سنة (٣٢٠هـ) ثم عزل سنة (٣٢٠هـ) وسملت عيناه، فعمي، ومات سنة (٣٣٩هـ). له ترجمة في: تكملة تاريخ الطبري ٢٧٣/١، وتاريخ بغداد ٢٩٣١، والمنتظم لابن الجوزي ٢/١٦، والنجوم الزاهرة ٣٠٣/٣، وتاريخ الخلفاء ص٣٨٦، وشذرات الذهب ٣٤٩/٢.

⁽٨) هو الراضى بالله محمد ـ وقيل أحمد ـ بن جعفر بن المقتدر، استخلف بعد عمه القاهر ومات سنة (٣٢٨هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢٢٣/١١، وتكملة تاريخ الطبري ٣٢٣/١١، =

المتقى(١) (المتقى لله).

روى(٢) الخطيب في تاريخه أن المعتز والمتوكل (كل)(٣) منهما كان له خاتمان، نقش أحدهما: (محمد رسول الله) والآخر عليه اسمه(٤). وعلى خاتم المستكفي بن المكتفي(٥) علي بن أحمد (المستكفي بالله). وعلى خاتم المطيع(٦) بن المقتدر (المطيع لله)، وعلى خاتم له آخر (لا إله إلا الله محمد رسول الله)، وعلى خاتم ابنه المطائع(٧) والقادر(٨) أحمد بن إسحاق بن المقتدر (لا إله إلا الله محمد رسول

⁼ والمنتظم ٢/٥/٦، والكامل لابن الأثير ٦/٦٧٦، والبداية والنهاية ١٧٨/١١، ودول الإسلام ١/١٠١، وتاريخ الخلفاء ص٣٩٠، والنجوم الزاهرة ٣/٢٧١ وشذرات الذهب ٣٢٤/٢.

⁽١) هو المتقي لله إبراهيم بن جعفر بن المقتدر، ولي الخلافة بعد أخيه الراضى بالله، ثم خلع وسملت عيناه سنة (٣٣٣هـ) وكان كثير الصوم والتعبد، وسجن فأقام بالسجن خمسا وعشرين سنة إلى أن مات سنة (٣٥٧هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٥١/٦، والمنتظم ٣٩٦،، والكامل لابن الأثير ٧٩/٧، والبداية والنهاية ١٩٨/١، وتاريخ الخلفاء ص٣٩٤، وشذرات الذهب ٢٢/٣.

⁽۲) في ب «وروى».

⁽٣) «كل» ساقطة من الأصل و من ج.

⁽٤) تاريخ بغداد ٢ / ١٧٤.

⁽٥) هو المستكفي بالله: عبد الله بن علي المكتفي بالله بن أحمد المعتضد استخلف بعد المتقي لله، سنة (٣٣٣هـ) ثم قبض عليه وخلع نفسه من الخلافة، وسملت عيناه يوم خلعه سنة (٣٣٨هـ) ومات سنة (٣٣٨هـ) محبوسا. له ترجمة في تاريخ بغداد ١٠/١٠، والمنتظم ٦/٣٣٩، والبداية والنهاية والنهاية المراكبة الخلفاء ص٣٩٧.

⁽٦) هو المطيع لله: أبو القاسم الفضل بن جعفر المقتدر بالله بن أحمد المعتضد، استخلف بعد المستكفي بالله سنة (٣٣٤هـ)، وفي السنة الأولى من خلافته اشتد الغلاء ببغداد فأكلت الجيف، وسقط الناس موتى على الطرقات، وفي سنة (٣٦٣هـ) حصل للمطيع فالج فخلع نفسه، وسلم الأمر إلى ولده، الطائع لله، ومات سنة (٣٦٤هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢١/١٧، وتكملة تاريخ الطبري ٢١/٥١، والمنتظم ٢/٣٤٣، والكامل لابن الأثير ٢/٥١، والبداية والنهاية ٢١٢/١١، ودول الإسلام ٢٠٨/١، والنجوم الزاهرة ٤/٥٠١ و١٠٥، وتاريخ الخلفاء ص٣٩٨، وشذرات الذهب ٤٨/٣.

⁽٧) هو الطائع لله: أبو بكر عبد الكريم بن المطيع لله الفضل بن جعفر المقتدر بالله ، بايع المطيع لله ابنه الطائع بالخلافة بعد أن خلع المطيع نفسه طائعا، سنة (٣٦٣هـ) وقبض على الطائع سنة (٣٩٨هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد سنة (٣٩١هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد (٧٩/١١ و ٢٠٤٠ وتكملة تاريخ الطبري ٤٠٠١ (٣٣٤١ و والكامل لابن الأثير ٧/٣٥و١٤١ والبداية والنهاية (٧٦/١٠ و ٣٠٠ والمنتظم ٧/٦٦) ودول الإسلام ٢/٢٤١ ، وتاريخ الخلفاء ص ٤٠٥ وشذرات الذهب ١٤٣/٣٠.

⁽٨) هو القادر بالله: أبو العباس أحمد بن إسحاق بن جعفر المقتدر بالله بويع له بالخلافة =

الله) وقيل: حسبنا الله ونعم الوكيل).

قال ابن النجار(١) في تاريخ بغداد (٢): بلغني أن نقش خاتم الخليفة الظاهر (٣) بأمر الله محمد بن الناصر (راقب العواقب) فهذا ما انتهى إلينا الآن من ذكر نقوش خواتم الخلفاء.

وأما خواتيم (٤) غيرهم من الصحابة والتابعين والأئمة: فقد روى أن الرجن (٥) كان نقش خاتمه (ثقتي بالرحمن) (٦) ونقش خاتم حذيفة (٧) (الحمد

⁼ بعد أن قبض على الطائع سنة (٣٨١هـ) وكان من أهل الديانة وإدامة التهجد بالليل وكثرة البر والصدقات مع حسن المذهب وصحة الاعتقاد مات سنة (٤٢٢هـ) عن سبع وثهانين سنة، ومدة خلافته احدى وأربعون سنة وثلاثة أشهر. له ترجمة في: تاريخ بغداد ٣٧/٤، والمنتظم ١٦٠/٧، والكامل لابن الأثير ١٤٨/٧، ووول الإسلام ٢٣٢/١، والكامل لابن الأثير ٢٧٥/٤، وتاريخ الخلفاء ص٤١١، وشذرات الذهب ٣٠٨/١،

⁽١) الإمام الحافظ محدث العراق المؤرخ، محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن النجار، سمع من أبي الفرج عبد المنعم بن كليب، وذاكر بن كامل، وأبي الفرج بن الجوزي، وغيرهم، حدث عنه: أبو حامد بن الصابوني، وأبو بكر الشريشي، وابن بلبان الناصري، وغيرهم مات ـ رحمه الله سنة (٦٤٣هـ). له ترجمة في: تذكرة الحفاظ ١٤٩/٤، والعبر ٣٤٨/٣، ودول الإسلام ١٤٩/، والبداية والنهاية ١٦٩/١٣، والوافي بالوفيات ٥/٩، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٥/١٤، والنجوم الزاهرة ٢/٥٥، وطبقات الحفاظ للسيوطي ٤/٩٩، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ص٢٧٦، وشذرات الذهب ٥/٢٤،

⁽٢) تاريخ بغداد الذي ذيل به على تاريخ بغداد للخطيب، وجاء في ثلاثين مجلدا، كما ذكر السبكي في طبقات الشافعية ٥/٤١، وضاع أكثره والموجود منه مجلدان فيهما قسم من حرف العين وبعض الفاء، وهما العاشر والحادى عشر.

⁽٣) هو النظاهر بأمر الله محمد بن الناصر لدين الله أحمد بن المستضيء بأمر الله، بويع له بالخلافة سنة (٢٢٦هـ) بعد أبيه، قال ابن الأثير في الكامل: (أظهر من العدل والإحسان ما أعاد به سنة العمرين، فلو قيل إنه لم يل الخلافة بعد عمر بن عبد العزيز مثله، لكان القائل صادقا، فإنه أعاد من الأموال المغصوبة في أيام أبيه، وقبله شيئا كثيرا وأطلق المكوس في البلاد جميعها. . .)، توفي حرصه الله _ سنة (٢٣٣هـ) فكانت خلافته تسعة أشهر وأياما. له ترجمة في: الكامل لابن الأثير 1/٣٠، والبداية والنهاية ١٠٧/١٠ و١١٢، ودول الإسلام ١٢٩/٢، وتاريخ الخلفاء ص٤٥٨، وشذرات الذهب ١٠٩٥، والنجوم الزاهرة ٢/٥٠٠.

⁽٤) في ب «خواتم».

⁽٥) أبو عبد الله : الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى ، وأمه صفية بنت عبد المطلب بن هاشم ، تقدم .

⁽٦) لم أقف عليه.

⁽٧) هو حذيفة بن اليهان حسيل بن جابر بن ربيعة العبسى اليهاني، رضي الله عنه، أبو =

 $(1)^{(1)}$, ونقش خاتم أويس $(1)^{(1)}$ القرني (كن من الله على حذر). وعلى خاتم الحسن $(1)^{(1)}$ البصري (لا إله إلا الله الملك الحق المبين) (1) وقد تقدم، وعلى خاتم النخعي $(1)^{(1)}$ (نحن بالله وله) $(1)^{(1)}$. وعلى خاتم الشعبي $(1)^{(1)}$ (الله ولي الخلق).

(٤) تقدم ص٩٦.

⁼ عبد الله، عاحب سر رسول الله على حليف الأنصار: حدث عنه: أبو وائل، وزيد بن وهب، وأبو العالية الرياحي، وغيرهم، ومناقبه كثيرة مشهورة. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٥/٦ ولاباب التباريخ الكبير للبخاري ٩٥/٣، وحلية الأولياء ٢٧٠/١، والاستيعاب حاشية الإصابة ٢/٦١، وتهذيب ابن عساكر ٤/٦٤، ولإصابة ٢/٦١، وتهذيب ابن عساكر ٤/٦٤، وشذرات الذهب ٣٢/١.

⁽١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٧٦/٨، وأخرجه ابن حجر من طريق ابن أبي شيبة في فتح الباري ٣٢٨/١٠.

⁽٢) هو أبو عمرو: أويس بن عامر بن جزء بن مالك القرني المرادي اليهاني سيد التابعين في زمانه، نزل الكوفة، يقال إنه قتل بصفين. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٦١/٦، والتاريخ الكبير / ٥٥٠، وميزان الاعتدال ٢٧٨/١، والحلية ٧٩/٧، ولسان الميزان ٢٤٧١، وسير أعلام النبلاء 1٩/٤، وتهذيب التهذيب ٢٤٧١، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ١٥٧/٣ والزهد لأحمد ص٣٤٨.

⁽٣) أبو سعيد: الحسن ابن أبّي الحسن يسار البصري، تابعي، ثقة فقيه فاضل كثير الإرسال، تقدم.

⁽٥) الإمنام الحافظ فقيه العراق، أبو عمران: إبراهيم بن يزيد بن الأسود النخعي اليهاني ثم الكوفي، تقدم.

⁽٦) في طبقات ابن سعد ٦/٢٨٣: (كان نقش خاتم إبراهيم: «ذباب لله ونحن له»)، وفي المصنف لابن أبي شيبة ٤٠٩٨ (كان نقش خاتم إبراهيم «بالله وله ذباب») وفي الحلية لأبي نعيم ٢٢٩/٤ (كان نقش خاتم إبراهيم بالله وله نحن وتمثال ذباب»)، وأخرج ابن حجر في فتح الباري ٣٢٨/١٠ من طريق ابن أبي شيبة «بالله».

⁽٧) هو الإمام: عامر بن شراحيل بن عبد ـ وقيل عامر بن عبد الله بن شراحيل ـ الشعبي، أبو عمر الكوفي، ولد في خلافة عمر رضى الله عنه، روى عن علي، وسعد وزيد، وعبادة بن الصامت، وأبي موسى وأبي هريرة، وغيرهم من الصحابة، ومن التابعين خلق كثير، وعنه: أبو إسحاق السبيعي، وداود ابن أبي هند، والأعمش وغيرهم، ونقل عنه أنه قال: (أدركت خسيائة من الصحابة)، قال مكحول: (ما رأيت أحدا أعلم من الشعبي). ثقة مشهور، اختلف في تاريخ وفاته ما بين (١٩٠٣هـ) ـ (١١٩هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢/٢٤٦، والتاريخ الكبير ٢/٥٠١، والحلية ٤/٥٠١، وتذكرة الحفاظ ١٧٤١، والعبر ١٩٢١، وتذكرة الحفاظ ١٧٤١، والعبر ١٩٢١، وتذكرة الحفاظ ١٩٨١، والنجوم الزاهرة ١٩٨١، وتذبيب التهذيب ١٩٨١،

وعلى خاتم طاووس(١) (اعبد الله مخلصا)(٢)، وعلى خاتم الزهري(٣) (محمد يسأل الله العافية)(٤). وعلى خاتم هشام(٩) بن عروة (رب زدني علما). وعلى خاتم مالك(٢) بن أنس (حسبنا الله ونعم الوكيل)(٧). وعلى خاتم الشافعي(٨) (الله ثقة محمد بن إدريس). وعلى خاتم الربيع(٩) بن سليمان (الله ثقة الربيع بن سليمان). وكان نقش خاتم أبي مسهر(١٠) (أبرمت فقم) فإذا استثقل أحداً ختم به طينة، ثم رماها إليه فيقرأها.

(١) الفقيه القدوة عالم اليمن: طاوس بن كيسان، أبو عبد الرحمن الحميري الجندي، ثقة، فاضل، روى عن العبادلة الأربعة، وأبي هريرة وجابر ابن عبد الله وعائشة وغيرهم، وعنه: ابنه عبد الله ووهب بن منبه، والزهري وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٠٦هـ) وقيل بعد ذلك. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٥٣٥، والتاريخ الكبير ٤/٥٣٥، والحلية ٤/٣، وتهذيب الأسهاء واللغات ١٠٢٥، ووفيات الأعيان ٢/٩٠، والبداية والنهاية ٢٦٣/، وتهذيب التهذيب ٥/٨، وتقريب التهذيب ١/٨٧٠ والنجوم الزاهرة ١/٢٦٠، وطبقات الحفاظ ص٣٤ وشذرات الذهب ١/١٣٣، والمراسيل لابن أبي حاتم ص٨٨.

(٢) أخرج عبد الرزاق في مصنفه ١/٣٤٧ و ١٠/ ٣٩٤ عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه (أنه كان نقش خاتمه «لا إله إلا الله» وكان لايلبسه).

- (٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، تقدم.
- (٤) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣٧١/٣.
- (٥) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، الإمام الثقة، أبو المنذر القرشي رأى ابن عمر وسهل بن سعد وأنسا وجابرا، تقدم.
 - (٦) أبو عبد الله: الإمام مالك بن أنس، تقدم.
 - (٧) الحلية لأبي نعيم ٦/٣٢٩.
 - (٨) أبو عبد الله: الإمام محمد بن إدريس الشافعي، تقدم.
- (٩) الربيع بن سليهان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، أبو محمد المصري الإمام المحدث، الفقيه الكبير، صاحب الإمام الشافعي وناقل علمه، روى عن ابن وهب، وشعيب بن الليث، وبشر بن بكر وغيرهم، وعنه: أبو داود والنسائي، وابن ماجه، ثقة، مات سنة (٧٧٠هـ)، له ترجمة في: طبقات الفقهاء للشيرازي ص٩٧، والفهرست ٢١١، والمنتظم ٥/٧٧، وتذكرة الحفاظ ٢/٥٨، والعبر ١/ ٣٩٠، ووفيات الأعيان ٢/ ٢٩١ والطبقات الكبرى للسبكي ١/ ٢٥٩، والبداية والنهاية والنهاية المهذيب التهذيب ١/٢٤٥، وطبقات الحفاظ ص٢٥٢، وتقريب التهذيب ٢/ ٢٤٥،

(١٠) أبو مسهر: عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى الغساني الدمشقي ، الإمام الفقيه ، شيخ الشام ومحدثها ، روى عن مالك ، وإسهاعيل بن عياش وابن عيينة وغيرهم ، وعنه : أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم ، وغيرهم ، وقد امتحن في مسألة القول =

وروى أبو نعيم (۱) في الحلية من طريق ابن عائشة (۲) عن أبيه قال: بلغ عمر (۳) بن عبد العزيز رضى الله عنه أن ابنا له اشترى فصا بألف درهم (فتختم به) (٤) فكتب إليه عمر عزيمة مني (عليك) (٥) لما بعت الفص الذي اشتريت بألف درهم، وتصدقت بثمنه، واشتريت فصا بدرهم (واحد) (٢) ونقشت عليه: (رحم الله امرءا عرف قدره) (٧).

وعن الأوزاعي (^) قال: (نقش رجل على خاتم عمر بن عبد العزيز فحبسه

⁼ بخلق القرآن، فامتنع عن القول بخلقه، وحمل على السيف فمد رأسه وجرد السيف فأبى أن يجيب، فسجن في بغداد فلم يلبث إلا يسيرا حتى مات _ رحمه الله _ سنة (٢١٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٤٧٣/٧، والتاريخ الكبير للبخاري ٣٣/١ وتاريخ بغداد ٢٢/١١، والثقات للعجلي ص٢٥٥، وتذكرة الحفاظ ٣٨١/١ والعبر ٢٩٤/١، وطبقات القراء لابن الجزري ٢٥٥/١، وتهذيب التهذيب ٢٥٥/١، وطبقات الحفاظ ص١٦٣٠، وشذرات الذهب ٢/٤٤.

⁽١) هو الحافظ أبو نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، تقدم .

⁽٢) الإمام العلامة الثقة، أبو عبد الرحمن: عبيد الله بن حفص بن عمر بن موسى البصري، ويعرف بابن عائشة وبالعيشي، والعائشي، لأنه من ولد عائشة بنت طلحة بن عبيد الله، روى عن أبيه محمد بن حفص، وحماد بن سلمة، وأبي عوانة، وغيرهم، وعنه: أحمد، وأبو حاتم والأثرم وإبراهيم الحربي، وغيرهم، مات سنة (٢٦٨هـ). له ترجمة في التاريخ الكبير ٥/٠٠، وتاريخ بغداد ١٠٤/١، والأنساب للسمعاني ١٠٦/٩، والعبر ١/٣١٦، وتهذيب التهذيب ٤٥/٧، وتقريب التهذيب ٢٥/٧، وشذرات الذهب ٢٤/٢.

⁽٣) الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز ، تقدم .

⁽٤) ما بين الحاصرتين زيادة أضفناها عن الحلية لأبي نعيم ٥/٦٠٠.

⁽٥) في الحلية ٥/٣٠٦: «اليك».

⁽٦) ما بين المعقوفتين زيادة أضفناها عن الحلية ٣٠٦/٥.

⁽٧) الحلية لأبي نعيم ٥/٥-٣٠٦. ٣.

⁽٨) شيخ الإسلام وعالم أهل الشام أبو عمرو: عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي كان ثقة مأمونا صدوقا فاضلا خيرا كثير الحديث والفقه، حجة، روى عن عطاء ابن أبي رباح وقتادة ونافع مولى ابن عمر والزهري، وابن سيرين، وغيرهم، وعنه: مالك والثوري، وابن المبارك وعبد الرزاق وخلق، مات سنة (١٥٧هـ) وقيل غير ذلك. له ترجمة في التاريخ الكبير ٥/٣٢٦، والطبقات لابن سعد ماله الأولياء ٢/١٥٥، وتذكرة الحفاظ ١/٧٨١، ووفيات الأعيان ٢/١٧٠، وميزان الاعتدال ٢/٥٠، وسير أعلام النبلاء ١٠٧/٧، والعبر ٢٤٤/١، والبداية والنهاية ١١٥/١، وتهذيب التهذيب ٢٤١/١، وطبقات الحفاظ ص٧٩، وشذرات الذهب ٢٤١/١.

خس عشرة ليلة، ثم خلى سبيله)(١). ونقش بعض العارفين على خاتمه (ولعل طرفك لا يدور * وأنت تجمع للدهور)(٢). ونقش بعضهم على خاتمه (وان امرءا دنياه أكبر همه * لمستمسك منها بحبل غرور).

⁽١) الحلية لأبي نعيم ٣١١/٥.

⁽٢) في ب «الدهور».

فصحط: وإن نقش عليه صورة حيوان لم يجز للنصوص الثابتة المستفيضة في تحريم التصوير(١)، وليس هذا موضع ذكرها، لكن هل يحرم لبسه أو يكره؟ فيه وجهان الأصحابنا:

أحدهما: أنه محرم، وهو اختيار القاضي (٢) وأبي (٣) الخطاب (٤) وابن عقيل (٥) في آخر كتابه الفصول.

⁽١) سيذكر المؤلف ـ رحمه الله ـ بعضا منها. ومن تلك النصوص مما لم يذكره المؤلف ما يلي:

ا حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنها أن رسول الله عنها قال: وإن الذين يصنعون هذه الصور، يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم اخرجه البخاري في صحيحه في اللباس (باب عذاب المصورين يوم القيامة) ٢١٥/٧ وأخرجه مسلم في اللباس والزينة (باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة) ٢١٦١/٦، والنسائي في اللباس ٢١٥/٨.

٢ ــ حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله على يقول: «إن أشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة المصورون». أخرجه البخاري في اللباس ٢١٥/٧، ومسلم في اللباس والزينة ٢١٦/٦، والنسائى في اللباس ٢١٦/٨.

٣ _ حديث زيد بن خالد الجهني رضى الله عنه ، عن أبي طلحة صاحب رسول الله ﷺ ، رضى الله عنه ، قال : (إن رسول الله ﷺ قال : (إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة») . أخرجه البخاري في اللباس (باب من كرر القعود على الصورة) ٧٦٦/٧ ، وأخرجه مسلم في اللباس والزينة ٦/٧٥١ ، وأخرجه أبو داود في اللباس (باب في الصور) ٤/٣٧ ، وأخرجه النسائي في اللباس ٢١٢/٨ .

٤ ــ حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال: (سمعت محمدا على يقول: «من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ»). أخرجه البخاري في اللباس (باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ) ٢١٧/٧. ومسلم في اللباس والزينة ٦٦٢/٦، والنسائي في اللباس ٨/٥٢٨.

⁽٢) محمد بن الحسين بن محمد الفراء، القاضي أبو يعلى، إمام الحنابلة تقدم.

⁽٣) في ج **د**وأبو. .

⁽٤) هو الإمام العلامة الورع، شيخ الحنابلة، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني، تقدم.

⁽٥) أبو الوفاء: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل، أحد الأئمة الأعلام، تقدم.

وحكاه أبو حكيم (١) النهرواي (٢) عن الأصحاب (٣)، وهو منصوص عن أحمد في الثياب والخواتم.

ففي مسائل صالح (1) سألت أبي (٥) عن قوم يرخصون في هذه الصور ويقولون: كان نقش خاتم سليهان فيه صورة وغيره، فقال أبي: إنها هذه الخواتيم كانت نقشت في الجاهلية لا ينبغي لبسها لما روى (٦) فيه عن النبي عليه الروح وليس بنافخ وعذب (٧).

وقد قال إبراهيم (^): أصاب أصحابنا خمائص فيها صلب، فجعلوا يضربونها بالسكوك (٩) يمحونها بذلك.

وفي حديث أبي طلحة(١٠) أن النبي ﷺ قال: «لاتدخل الملائكة بيتا فيه

⁽١) العلامة الزاهد الورع أبو حكيم: إبراهيم بن دينار بن أحمد بن الحسين النهرواني، الحنبلي، أحد أئمة بغداد الفقيه الفرضى، سمع الحديث من أبي الحسن بن العلاف، وأبي القاسم بن بيان، وأبي الخطاب وغيرهم، وعنه: ابن الجوزي، وابن الأخضر وعمر بن علي القرشي، وكان رحمه الله _ من العلماء العاملين، كثير الصيام والتعبد، يضرب به المثل في الحلم والتواضع، مأت سنة (٥٠٥هـ). له ترجمة في: المنتظم ٢٠١/١٠، والعبر ٢٥/٣، والبداية والنهاية ٢١/٥٤، والنجوم والوافي بالوفيات ٥/٣٤، وسير أعلام النبلاء ٢٠/٦٥، وذيل طبقات الحنابلة ١/٣٤٦، والنجوم الزهرة ٥/٣٦٠، وشذرات الذهب ٤/٦٧١.

⁽٢) في ج «الهرواني» وهو خطأ.

⁽٣) انظر الفروع لابن مفلح ٣٥٣/١، والإنصاف للمرداوي ٤٧٣/١، وكشاف القناع للبهوتي ١/٢٧٩ و٢/٢٣٧.

⁽٤) صالح بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، أبو الفضل، المحدث الحافظ الفقيه القاضى، سمع أباه، وعلي بن المديني، وإبراهيم بن الفضل الزارع وغيرهم وعنه: ابنه زهير، والبغوي، وعبد الرحمن ابن أبي حاتم وسئل عنه فقال: (كتبت عنه بأصبهان، وهو صدوق ثقة) وسمع من أبيه مسائل كثيرة، مات رحمه الله سنة (٩٢٥هـ). له ترجمة في: المنتظم ٥/١٥، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/٣٧١ والعبر ١/٣٨١، وسير أعلام النبلاء ٢١/٩٢٥، والبداية والنهاية ١١/١٠، وشذرات الذهب ٢/١٩١، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٣/٤٢٦، والمنهج الأحمد ١/١٥٤١.

⁽٥) الإمام أحمد بن حنبل ، تقدم .

⁽٦) في ب و ج «يروى».

⁽٧) مسائل الإِّمام أحمد رواية ابنه صالح: نخطوطة مصورة بالجامعة الإسلامية ورقة ١٦.

⁽٨) إبراهيم النخعي ، تقدم .

⁽٩) في الأصل وج «السلوك».

⁽١٠) هو أبو طلحة الأنصاري : زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الخزرجي النجاري =

كلب(١) ولا صورة»(٢) انتهى.

والثاني: أنه مكروه (٣) ليس (١) بمحرم، وهو الذي ذكره ابن أبي موسى (٥)، وذكره ابن عقيل (٦) أيضا في كتاب الصلاة (٧)، وصححه أبو حكيم (٨) النهرواني، وهو مذهب مالك (٩)، ومأخذ هذا الخلاف أن اللبس هل هو مختص بالافتراش والإتكاء، أو بالتستر والنصب والتعليق.

فإن افتراش ما فيه صورة حيوان والاتكاء عليه جائز على المذهب المعروف(١٠) وتعليقه(١١) (محرم)(١٢)، واللبس متردد بينها فمن لم يحرمه، قال:

⁼ رضى الله عنه، صاحب رسول الله على وأحد أعيان البدريين، وأحد النقباء الأثني عشر ليلة العقبة، روى عنه أنس بن مالك، وزيد بن خالد الجهني، وعبد الله بن عباس، ومناقبه كثيرة، مات سنة (٣٤هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٣/٤،٥، والتاريخ الكبير ٣٨١/٣، والاستيعاب ١/٠٥، وتهذيب التهذيب ٤٠/١، والإصابة ١/٩٥، وشذرات الذهب ١/٠٤، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٤/٦.

⁽١) في ج «صورة ولا كلب» .

⁽٢) أخرَجه ابن ماجه في سننه في اللباس (باب الصور في البيت) ١٢٠٣/٢ من طريق ابن أي شيبة وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٧٨/٨، وأخرج البخاري في صحيحه في اللباس ٢١٤/٧ من حديث ابن عباس عن أبي طلحة قال: (قال النبي ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تصاوير»).

⁽٣) انظر الفروع ١/٣٥٣ و٤٨٥، والإنصاف ١/٤٧٤، والمغني ١/١٣٥.

⁽٤) في ب «وليس» .

⁽٥) محمد بن أحمد ابن أبي موسى ، تقدم .

⁽٦) أبو الوفاء : علي بن عقيل، تقدم .

⁽٧) انظر المغنى ١/١٣٥ .

⁽٨) أبو حكيم : إبراهيم بن دينار ، تقدم .

⁽٩) انظر شرح الزرقاني على مختصر خليل ٣٦/١، والمغني لابن قدامة ٢١٢/٧.

⁽١٠) انظر المغني ٢١٢/٧، والفروع ٣٥٣/١، والإِنصاف ٢/٤٧٤، وكشاف القناع ٢٨٠/١.

⁽١١) قال في الإنصاف ١/٤٧٤: (يحرم تعليق ما فيه صورة حيوان، وستر الجدار به، وتصويره على الصحيح من المذهب، وقيل: لا يحرم، وحكي رواية).

⁽۱۲) ما بين الحاصرتين زيادة في ب.

اللبس نوع امتهان وابتذال، ويعضد ذلك حديث أبي طلحة (١)، وسهل (٢) ابن (حنيف) (٣) عن النبي عَنَيْنَ : «لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة إلا رقما في ثوب» أخرجاه في الصحيحين (١).

وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت: «خرج النبي(°) عليه ذات غداة(۱) وعليه مرط(۷) (مرحل)(^) من شعر أسود»(۱) والمرجل الذي قد نقش فيه تصاوير الرجال.

ومن حرمه جعله في الملابس تعظيما له فهو كنصبه بخلاف افتراشه، وحملوا

⁽١) أبو طلحة الأنصارى: زيد بن سهل رضى الله عنه ، تقدم .

⁽٢) هو سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي العوفي، أبو ثابت، ويقال: أبو سعد، ويقال: أبو سعد، ويقال: أبو سعد، ويقال: أبو سعيد، روى عن النبي ﷺ، وعن زيد بن ثابت، وعنه: ابناه أبو أمامة، وعبد الله، وأبو وائل وغيرهم، شهد بدرا والمشاهد كلها، مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٣٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٥/٦ و٣/ ٤٧١، والتاريخ الكبير للبخاري ٤٧/٤، والاستيعاب ـ حاشية الإصابة ١٩٧/٢، وهذرات الذهب ٤٨/١).

⁽٣) في جميع نسخ المخطوطة «سعد» ولعل الصواب ما أثبتناه، لأن سهل بن حنيف هو الذي جاء ذكره في الحديث، وليس سهل بن سعد الساعدي، وانظر ما يؤيد ذلك في الموطأ ص٥٣٠-٥٣١ وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذي ٥/٤٣٠، وسنن النسائي ٢١٢/٨، وربها يكون ذلك من أخطاء وتصحيفات النساخ.

⁽٤) حديث أي طلحة أخرجه البخاري في اللباس (باب من كره القعود على الصورة) ٢١٦/٧ من طريق زيد بن خالد الجهني عنه، من غير ذكر سهل ابن حنيف. وأخرجه مسلم في اللباس والزينة ١٧٥/٦. والنسائي في اللباس ٢١٣/٨. وأحمد في المسند ٢٨/٤. والذي جاء فيه ذكر سهل بن حنيف، أخرجه مالك في الموطأ ص٥٣٠، والنسائي ٢١٢/٨. والترمذي ـ الجامع مع تحفة الأحوذي ٥٠/٠٣.

 ⁽٥) في جميع نسخ المخطوطة «رسول الله» والتصحيح من صحيح مسلم ١٤٥/٦.

⁽٦) في الأصل «غدات» بالتاء المفتوحة.

⁽٧) المرط بكسر الميم وإسكان الراء يكون تارة من صوف وتارة من شعر أو كتان أو خز.

⁽A) في نسخ المخطوطة «مرجل» بالجيم، قال النووي في شرح مسلم ١٤/٥٥: (وأما قوله «مرحل» فهو بفتح الراء وفتح الحاء المهملة، هذا هو الصواب الذي رواه الجمهور، وضبطه المتقنون، وحكى القاضى أن بعضهم رواه بالجيم، أي عليه صور الرجال، والصواب الأول ومعناه عليه صورة رحال الإبل، ولا بأس بهذه الصور، وإنها يحرم تصوير الحيوان).

⁽٩) أخرجه مسلم في اللباس والزينة (باب التواضع في اللباس) ١٤٥/٦، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (باب ما يصلي عليه وفيه من صوف أو شعر) ١٩٩/٢.

حديث أبي طلحة (١) على ثوب يفترش، وعضدوا ذلك بها في صحيح البخاري عن عائشة قالت: «لم يكن النبي على النبي الله (يترك) (٢) في بيته شيئا فيه تصاليب إلا نقضه» (٣)، وقد رواه البرقاني (٤) والإسهاعيلي (٥) ولفظها (٢): «لم يكن يدع سترا أو ثوبا فيه تصليب إلا قضبه» (٧) ورواه الخلال (٨) ولفظه: «كان لا يرى في ثوب تصاوير إلا نقضه».

ويعضد الجواز (١) ما روي أن أبا موسى (١٠) الأشعري كان يلبس خاتم

⁽١) أبو طلحة الأنصاري رضى الله عنه، تقدم.

⁽٢) في جميع نسخ المخطوطة «يدع» والتصحيح من البخاري ٢١٥/٧.

⁽٣) أخرجه البخاري في اللباس (باب نقض الصور) ٢١٥/٧ وأبو داود في اللباس ٢٢/٧، والمسند مع الفتح الرباني ٢٨٥/١٧.

⁽٤) هو الإمام الحافظ الفقيه المحدث أبو بكر: أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الشافعي، تقدم.

⁽٥) الإِمَّام الحافظ الحجة الفقيه، أبو بكر: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني الإسماعيلي الشافعي صاحب «الصحيح» وشيخ الشافعية، روى عن أبي يعلى الموصلي، وابن خزيمة، والبغوي وغيرهم، له مصنفات في الحديث والفقه، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٧١هـ). له ترجمة في: الأنساب ٢٤٩/، وتبيين كذب المفتري لابن عساكر ص١٩٧ والمنتظم ١٠٨٧، ودول الإسلام ١/٢٢١، وتذكرة الحفاظ ٣٤٧/٣، والعبر ٢/٣٧، وسير أعلام النبلاء ٢١/١٦، والوافي بالوفيات ٢١٣/٦، وطبقات السبكي ٢/٩٧، والبداية والنهاية ٢١٨/١١، والنجوم الزاهرة ٤/٠٤٠، وطبقات الحفاظ ص٣٨١، وكشف الظنون ص١٧٣٥، وشذرات الذهب ٢٧٢٧.

⁽٦) أشار إليها الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٠/٣٨٥، وانظر مسند أحمد ـ مع الفتح الرباني ـ ٢٨٥/١٧، وسنن أبي داود ٢٢/٤.

⁽٧) أي قطعه .

⁽٨) هو الإمام العلامة الحافظ الفقيه، شيخ الحنابلة: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي الخلال، سمع من أبي داود، وعبد الله ابن أحمد بن حنبل، وإبراهيم الحربي وغيرهم، وعنه: أبو بكر عبد العزيز بن جعفر ـ المعروف بغلام الخلال ـ وأبو الحسين محمد بن المظفر، وطائفة، له مصنفات تدل على سعة علمه، جمع علوم أحمد وسافر لأجلها، وكتبها، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣١١هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد (١١٢، وطبقات الحنابلة ٢/٢، والمنتظم ٢/١٧، وتذكرة الحفاظ ٧٨٥/٣، والعبر ١/٢١، ودول الإسلام ١٨٨/١ وسير أعلام النبلاء ٢٩٧/١، والوافي بالوفيات ٨٩٩/، والنجوم الزاهرة ٣/٢٩، والبداية والنهاية ١٤٨/١١، وشذرات الذهب والوافي بالوفيات ٩٩/٨، والنجوم الزاهرة ٣/٢٩، والبداية والنهاية ٢١٤٨/١، وشذرات الذهب

⁽٩) في ج «الجواب» وهو خطأ.

⁽١٠) أبو موسى الأشعري _ رضى الله عنه _ ، تقدم .

دانيال(١) الذي نفله إياه عمر، (وكان عليه صورة رجل بين أسدين يلحسانه)(٢)، وسنذكره فيها بعد إن شاء الله تعالى.

وكان ابنه أبو بردة (٣) يلبسه وروي أن فصه كان من عقيق، وكان يقول: (هو خاتم دانيال الحكيم).

وذكر عن ابن مسعود^(٤) أن نقش خاتمه «كان شجرة^(٥) بين ذبابين»^(٦) وأن حذيفة (^{٧)} كان نقش خاتمه (على ياقوت اسهانجوني (^{٨)} تمثال كركيين (^{٩)} متقابلين بينهها «الحمد لله») (^{١١)}، وأن أنس بن مالك كان نقش خاتمه «تمثال كركي أو طائر له رأسان» (^{١١)}.

وقد ذكر ذلك الحافظ أبو عبدالله محمد بن معمر بن الفاخر الأصبهاني(١٢)

⁽١) انظر ما يتعلق بدانيال عليه السلام في الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية ٣٣١/٣ و٣/٤، والبداية والنهاية لابن كثير ٢/٤٠.

⁽٢) انظر المصنف لعبد الرزاق ٣٤٨/١ و٣٠/ ٣٩٤، والمصنف لابن أبي شيبة ٤٥٧/٨. والبداية والنهاية ٢/١٤.

⁽٣) هو أبو بردة ابن أبي موسى الأشعري، الإمام، الفقيه، الثبت، حدث عن أبيه، وعلي، وعائشة، وحذيفة، وأبي هريرة وابن عمر وابن عمر و ومعاوية، وغيرهم، وعنه: الشعبي، ومكحول، وقتادة، مات سنة (١٠٣هـ) أو (١٠١هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٦٨/٦، والتاريخ الكبير / ٤٤٧، وأخبار القضاة ٢٨/١، ووفيات الأعيان ١٠/٣، وتذكرة الحفاظ ١٩٨١، والعبر ٩٧/١، وسير أعلام النبلاء ٤٤٣/٤، والبداية والنهاية ٢٣١/٩ والنجوم الزاهرة ٢٥٢/١، وطبقات الحفاظ ص٣٦، وشذرات الذهب ٢٥٢/١.

⁽٤) عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، تقدم .

⁽٥) في ب «صخرة» وفي ج «سحره» وهو تصحيف.

⁽٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧١/١ و١٠ /٣٩٥، وانظر شرح معاني الأثار للطحاوي ٢٦٣/٤.

⁽V) حذيفة بن اليهان رضى الله عنه ، تقدم .

⁽A) في سير أعلام النبلاء ٢ /٣٦٧ «اسم نجونه».

⁽٩) الكركى : طائر ، وجمعه : الكراكي .

⁽١٠) انظر سير أعلام النبلاء ٣٦٧/٢، وفي إسناده أم موسى ، مجهولة .

⁽١١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٨٤، وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٧/٨٤.

⁽۱۲) تقدم .

في كتابه جامع العلوم، وذكر أن بعض غرائب ما أورده نقله من كتاب حمزة (١) بن يوسف في الخواتيم. وروى الحافظ أبو بكر الخطيب (٢) في كتابه تلخيص المتشابه من طريق هلال بن العلاء حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا عبيد الله بن عمر عن بشر بن حبان قال: كنت: عند عبد الله بن محمد بن عقيل (٣) «فدعا بخاتم فخضخضه في الماء، فقلنا: ماهذا؟ قال: هذا خاتم كان لرسول الله على فضه حجر فيه نقش دابة أو تمثال (٤).

وروى عبد الرزاق^(°) في كتابه عن معمر ^(٦)، قال: «أخرج إلينا عبد الله بن محمد بن عقيل خاتما نقشه تمثال، وأخبرنا أن النبي ﷺ لبسه مرة أو مرتين، قال: فغسله بعض من كان معنا فشر به»^(٧).

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن جابر(^) قال: كان في خاتم ابن مسعود»

⁽١) تقدم .

⁽٢) الحافظ أبو بكر: أحمد بن على الخطيب البغدادي، تقدم.

⁽٣) عبد الله بن محمد بن عقيل ابن أبي طالب، أبو محمد المدني، روى عن أبيه وخاله محمد بن الحنفية، وابن عمر وأنس وجابر وغيرهم، وعنه: شريك القاضى، والسفيانان، وابن جريج وغيرهم، قال ابن حجر في التقريب ١ / ٤٤٨ «صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره»)، مات سنة (١٤٣هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير للبخاري ٥ / ١٨٣، وتاريخ الثقات للعجلي ص٧٧٧، والضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٠٤، وميزان الاعتدال ٢ / ٤٨٤، وسير أعلام النبلاء ٢ / ٢٠٤، وتهذيب التهذيب ٢ / ٤٤٧.

⁽٤) انظر مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٣٩٤، وهو مرسل، فيه ضعف، لأن في إسناده ابن عقيل، مختلف في الاحتجاج به.

⁽٥) هو الحافظ أبو بكر: عبد الرزاق بن همام ، تقدم .

⁽٦) هو معمر بن راشد الأزدي، أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل، إلا أن في روايت عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا، وكذا في حديثه بالبصرة، روى عن قتادة والزهري وعمرو بن دينار وغيرهم وعنه: ابن المبارك والسفيانان، وعبد الرزاق بن همام، وغيرهم مات _ رحمه الله _ سنة (١٥٣هـ) أو (١٥٤هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٤٦٥، وتاريخ خليفة ص٢٢٦، والتاريخ الكبير ٧/٣٧٨، وتذكرة الحفاظ ١/١٩٠، والعبر ١/١٦٩، وميزان الاعتدال ع/١٥٤، وسير أعلام النبلاء ٧/٥، وتهذيب التهذيب ٢/٣٦٦، وتقريب التهذيب ٢/٣٦٦، وطبقات الحفاظ ص٨٢،

⁽٧) انظر المصنف لعبد الرزاق ٧/٣٤٧، وهو مرسل، وفي إسناده: عبد الله بن محمد بن عقيل، مختلف في الاحتجاج به.

⁽٨) جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، تقدم .

شجرة أو شيء بين ذبايين»(١).

وعن معمر عن قتادة (٢)، قال: «كان نقش خاتم أنس بن مالك كركي أو قال: طائر له رأسان وكان نقش خاتم أبي (٣) عبيدة بن الجراح (الخمس لله)(٤).

⁽١) المصنف لعبد الرزاق ٢/٧١١ و١٠/٥٩٩٠.

⁽٢) قتادة بن دعامة بن قتادة ، تقدم .

⁽٣) في ب «ابن» وهو تحريف.

⁽٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٨٤٨، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤١٢/٣ وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار عن طريق قتادة أيضا ٤٦٦٤/٤ ولفظه: (كان نقش خاتم أبي عبيدة بن الجراح «الحمد لله»)، وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق معتمر عن أبيه ٤٥٧/٨، ومن طريق حسين عن مجاهد ٤٥٨/٨ ولفظه فيهها: (كان في خاتم أبي عبيدة بن الجراح «الحمدلله»)، وأخرج الحاكم في مستدركه ٢٦٧/٣ عن طريق عبد الله ابن وهب: (كان نقش خاتم أبي عبيدة بن الجراح «الوفاء عزيز»).

فعط : ويجوز التختم في اليمين واليسار(١)، واختلف الناس في أفضلهما(٢)، فقالت طائفة: التختم في اليسار أفضل، وهذا نص أحمد في رواية صالح(٣)، قال: (٤) (التختم في اليسار أحب إلي) قال: (وهو أقوى وأثبت)(٥)، ونقل نحوه الفضل بن زياد(٢)، وهو أيضا مذهب مالك(٧)، وروى عنه أنه كان يلبسه في يساره، وكذلك الشافعي(٨)، وقال ابن سعد(٩) أخبرنا مسلم(١٠) بن

(١) قال النووي في شرح مسلم ٧٢/١٤: (وأما الحكم في المسألة عند الفقهاء فأجمعوا على جواز التختم في اليمين، وعلى جوازه في اليسار، ولا كراهة في واحدة منها).

⁽٢) قال النووي في شرح مسلم ٧٣/١٤: (واختلفوا أيتهم أفضل، فتختم كثيرون من السلف في اليمين، وكثيرون في اليسار، واستحب مالك اليسار، وكره اليمين، وفي مذهبنا ـ يعني الشافعية ـ وجهان لأصحابنا: الصحيح أن اليمين أفضل، لأنه زينة، واليمين أشرف وأحق بالزينة والإكرام).

⁽٣) صالح بن أحمد بن حنبل ، تقدم .

⁽٤) «قال» ساقطة من ج .

⁽٥) انظر الفروع لابن مفلح ٤٧١/٢، والإنصاف للمرداوي ١٤٣/٣، وكشاف القناع للبهوتي ٢/٣٦٢.

⁽٦) هو الفضل بن زياد، أبو العباس القطان البغدادي، كان من المتقدمين عند الإمام أحمد، له مسائل كثيرة عن الإمام أحمد، روى عنه: يعقوب بن سفيان الفسوي، وجعفر الصندلي، وأحمد بن عطاء. له ترجمة في: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢٥١/١.

⁽٧) انظر شرح الزرقاني على مختصر خليل ٣٦/١.

⁽٨) قال الكوهجي في زاد المحتاج ١/ ٤٦١ في لبس الخاتم (بل لبسه سنة سواء أكان في اليمين أم في اليسار لكن اليمين أفضل على الصحيح). وقال ابن حجر في فتح الباري ٢٠ /٣٢٧: (وفي المسألة عند، الشافعية اختلاف، والأصح اليمين).

⁽٩) الحافظ الحجة الثقة: محمد بن سعد بن مُنيع، أبو عبد الله البصري، نزيل بغداد، كاتب الواقدي، وصاحب الطبقات، روى عن هشيم والوليد بن مسلم، وابن عيينة، ووكيع وغيرهم، وعنه، أبو بكر ابن أبي الدنيا، وأحمد بن عبيد وأحمد بن يحي البلاذري، وكان من أهل العلم والفضل والعدالة، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٣٠هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٧٢/٧، والجرح والتعديل ٢٧٢/٧، ووفيات الأعيان ٤/٣٥١، وتذكرة الحفاظ ٢/٥٢١، والعبر ١/٣٢٠، وسير أعلام النبلاء ١٠٤/٤، وميزان الاعتدال ٣/٥١، والبداية والنهاية ١/٣٠٧، والوافي بالوفيات أعلام النبلاء ١/٤٢٠، وتهذيب المهات القراء ٢/٢٤، وطبقات الحفاظ ص١٨٣، وشذرات الذهب ٢/٣١، وتهذيب التهذيب ١/٦٢٠.

⁽١٠) هو الحافظ الثقة، أبو عمر البصري، مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي، روى =

إبراهيم (قال)(١) حدثنا أبو عقيل(٢) قال: «رأيت خاتم الحسن في يساره»(٣) _ يعنى الحسن البصري _ قال وكيع(٤): التختم في اليمين ليس بسنة.

وروينا في صحيح مسلم عن حماد^(٥) عن ثابت^(٦) عن أنس، قال: «كان خاتم النبي ﷺ في هذه، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى»^(٧).

وفي سنن أبي داود عن إبراهيم بن سعد عن ابن (^) إسحاق عن نافع (٩) عن ابن عمر (أن النبي ﷺ «كان يتختم في يساره»)(١٠) وفي هذا المعنى حديث من رواية على لايثبت وسنذكره فيها بعد.

وروى إسهاعيل(١١) بن مسلم عن السليطي ويسمي

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من ج .

- (٣) طبقات ابن سعد ١٥٩/٧.
- (٤) وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ ، تقدم .
- (٥) حماد بن سلمة بن دينار البصري، ثقة عابد ، تقدم .
- (٦) ثابت بن أسلم البنان، البصري، ثقة عابد، تقدم.
- (٧) صحيح مسلم، اللباس والزينة (باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد) ١٥٢/٦.
 - (A) «ابن» ساقط من ج .
- (٩) هو الإمام الثبت، عالم المدينة، أبو عبد الله، مولى عبد الرحمن بن عمر وراويته تقدم.
- (١٠) أخرجه أبو داود في سننه، من طريق (عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر ـ لا عن إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق)، انظر سنن أبي داود في اللباس (باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار) ٩١/٤ ومختصر سنن أبي داود ومعالم السنن ١١٧/٦، وانظره في السنن الكبرى للبيهقي ١٤٢/٤، وهو حديث حسن.
- (١١) إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحاق البصري، سكن مكة، ولكثرة مجاورته قيل له مكي، كان فقيها مفتيا، روى عن أبي الطفيل، والحسن البصري، والشعبي، وعطاء، وقتادة، والزهري، وغيرهم، وعنه: الأعمش وابن المبارك والأوزاعي، والسفيانان، وغيرهم، وهو ضعيف الحديث ذكره العقيلي، وغيره في الضعفاء، وعده ابن حبان في المجروحين. له ترجمة في: التاريخ السكبير =

⁼ عن حماد بن سلمة وقرة بن خالذ وشعبة وغيرهم وعنه: البخاري وأبو داود ويحيى بن معين وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٢٢هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٠٤/٧، والتاريخ الكبير للبخاري ٧/ ٢٥٤، والجرح والتعديل ١٨١/٨، وتذكرة الحفاظ ١/ ٣٩٤، والعبر ١/ ٣٠٣، وتهذيب التهذيب ١/ ٢١/١٠، وشذرات الذهب ٢/ ٢٥٥.

⁽٢) هو بشير بن عقبة الناجي، أبو عقيل الدورقي البصري، روى عن الحسن ومجاهد وابن سيرين وغيرهم، وعنه: ابن مهدي وهشيم، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهم، ثقة. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٧٩، وتهذيب التهذيب ٢/ ١٠٣٨.

شجاراً (۱)، قال: «أتيت النبي عَلَيْ في ليلة قمراء، وكأني أنظر إلى عكن بطنه كأنها القباطي، وإلى وبيص خاتمه في يساره» (۲) وإسهاعيل هذا قال البخاري: (تركه ابن المبارك، وربها روى عنه) (۳).

وفي التختم في اليسار من حديث أبي سعيد الخدري أيضا ذكره بعض الحفاظ، وقد روينا من طريق الزبير(١) ابن بكار حدثني أبو غزية(٥) حدثني إسحاق(٦) بن إبراهيم عن ربيح(٧) بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن جده

⁼ للبخاري ٢/٢٧١، وطبقات ابن سعد ٧/٢٧٤، والضعفاء للعقيلي ٩١/١، والمجروحين لابن حبان ١٠/١، وميزان الاعتدال ٢٤٨/١، وتهذيب التهذيب ١٣٣١/١، وتقريب التهذيب ١٧٤/١.

⁽١) شجار بتخفيف الجيم السليطي، قال ابن حجر في الإصابة ١٣٦/٢: (ذكره العسكري في الصحابة، وقال أبو حاتم: روى عن النبي ﷺ، روى عنه: أبو عيسى، وأخشى أن يكون حديثه مرسلا). له ترجمة في: الاستيعاب ـ حاشية الإصابة ١٦٤/٢، والإصابة ١٣٦/٢.

⁽٢) ضعيف الإسناد لضعف راويه إسماعيل بن مسلم .

⁽٣) التاريخ الكبير للبخاري ٢/٣٧٢.

⁽٤) هو العلامة الحافظ النسابة، قاضى مكة وعالمها، الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام، روى عن ابن عيينة، وعبد الله بن نافع، والنضر بن شميل، وعنه: ابن ماجه وأبوحاتم، والبغوي، وغيرهم، قال ابن حجر في تقريب التهذيب: (ثقة، أخطأ السلياني في تضعيفه) مات سنة (٢٥٦هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ١٩٦٧، والجرح والتعديل ٥٨٥/٣، ووفيات الأعيان ١/ ٣١١، وتذكرة الحفاظ ٢/٨١، وميزان الاعتدال ٢/٦٢، والعبر ١/٧٢، وسير أعلام النبلاء ٣١٢/١٣، والبداية والنهاية ٢١/١١، وتهذيب التهذيب ٣١٢/٣، وتقريب التهذيب ٢٥٧/١، والنجوم الزاهرة ٣/٥٢، وطبقات الحفاظ ص٢٣١، وشذرات الذهب ٢/٣٧١.

⁽٥) هو محمد بن موسى أبو غزية القاضى، مدني روى عن مالك وإسحاق بن إبراهيم، وفليح بن سليهان، وعنه: إبراهيم بن المنذر والزبير ابن بكار وطائفة، قال البخاري: (عنده مناكير) وقال ابن حبان: (كان ممن يسرق الحديث، ويحدث به، ويروى عن الثقات أشياء موضوعات..)، ووثقه الحاكم، مات سنة (٢٠٨٨، له ترجمة في: التاريخ الكبير للبخاري ٢٣٨/١، والكنى والأسهاء لمسلم ٢٧٢/٢، والمجروحين لابن حبان ٢/٢٨٩، والضعفاء للعقيلي ١٣٨/٤، وميزان الاعتدال ٤٩/٤.

⁽٦) إسحاق بن إبراهيم بن أبي منصور، روى عن ربيح بن عبد الرحمن، وعنه محمد بن موسى.

⁽٧) هو ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، المدني ، روى عن أبيه عن جده ، وعنه : ابنه حكيم ، وكثير بن زيد ، وفليح بن سليان وغيرهم ، قال أحمد : ليس بمعروف ، وقال الترمذي =

أبي(١) سعيد (أن رسول الله ﷺ «كان يلبس خاتمه في يساره»)(٢).

ورواه ابن عدي (٣) عن الباغندي (٤) عن الزبير (٥)، وقال في ربيح: (إنه لا بأس به) (٢)، وخرجه ابن سعد (٧) عن الواقدي (٨) عن إسحاق بن (أزهر) (٩) بن أبي منصور عن ربيح (١٠) به، وعن جعفر (١١) بن محمد عن أبيه، قال: «كان

⁼ عن البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، له ترجمة في: ميزان الاعتدال ٢/٣٨، وتهذيب التهذيب ٢٣٨/٣، وتقريب التهذيب ٢/٣٤٣.

⁽١) أبو سعيد الخدري _ رضى الله عنه _ تقدم .

⁽٢) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي ﷺ ص ١٢٧، وأخرجه عنه ابن حجر في فتح البارى ٣٢٧/١٠، وقال: «وفي سنده لين».

⁽٣) أخرجه ابن عدى في الكامل ١٠٣٤/٣.

⁽٤) هو الإمام أبو بكر: محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي المعروف بالباغندي ، روى عن عبيد الله بن موسى ، وأبي عاصم ، وأبي نعيم ، والقعنبي وغيرهم ، وعنه : ابنه الحافظ أبو بكر والقاضى المحاملي وأبو بكر الشافعي ، وأبو بكر النجار ، وغيرهم ، قال الدارقطني : لا بأس به ، مات سنة (٢٨٣هـ) . له ترجمة في : المنتظم ١٩٩٥ ، وميزان الاعتدال ١٨٩/٥ ، والعبر ٢٠٨١ ، وسير أعلام النبلاء ٣٨٦/١٣ ، والبداية والنهاية ٢١/٥١ ، ولسان الميزان ١٨٦/٥ ، وشذرات الذهب ١٨٥/٢ .

⁽٥) الزبير بن بكار ، تقدم .

⁽٦) الكامل لابن عدي ١٠٣٥/٣.

⁽V) محمد بن سعد، صاحب الطبقات ، تقدم .

⁽٨) هو محمد بن عمر بن واقد الواقدي أبو عبد الله، روى عن الأوزاعي، وابن جريج والشوري وغيرهم، وعنه: أبو عبيد القاسم بن سلام، ومحمد بن سعد، وأبو بكر ابن أبي شيبة وغيرهم، قال ابن حجر في التقريب ١٩٤/: (متروك مع سعة علمه) مات سنة (٢٠٧هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/٣٤، والتاريخ الكبير ١٧٨/، والضعفاء للعقيلي ١٧/، والمجروحين والضعفاء ٢/ ٢٩٠، وتاريخ بغداد ٣/٣، ووفيات الأعيان ١٠٦/، والعبر ١٧٧٧، وتقريب وميزان الاعتدال ٣٢٢/٣، وتذكرة الحفاظ ١٤٨/١، وطبقات الحفاظ ص١٤٤، وشذرات الذهب ١٨٤٢،

⁽٩) في طبقات ابن سعد ١/٧٧ «إبراهيم» وهو الظاهر.

⁽١٠) الطبقات الكبرى لابن سعد ١/٧٧١ .

⁽١١) هو جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، روى عن أبيه وعطاء، وعروة، والزهري وغيرهم، وعنه: شعبة، والسفيانان، ومالك وغيرهم، صدوق، فقيه، مات =

الحسن والحسين يتختمان في يسارهما»(١) رواه الترمذي وقال صحيح.

وروى عن القاسم بن عبد الله (۲) العمري عن عبد الله (۳) بن دينار عن ابن عمر (ئ) أن النبي ﷺ «كان يتختم في يساره» (۵) قال: وكان ابن عمر رضى الله عنهما «يتختم في يساره» فإذا توضأ نزع خاتمه». والقاسم هذا قد تكلم فيه، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقد ذكر بعض الحفاظ المتأخرين أن التختم في اليسار مروى عن عامة الصحابة والتابعين.

ورجحت طائفة التختم في اليمين، وهو قول بن عباس(٦) وعبد الله(٧) بن

⁼ سنة (١٤٨هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢ /١٩٨، وحلية الأولياء ١٩٢/٣، ووفيات الأعيان الاعتدال ١٠٣/١، وتذكرة الحفاظ ١٦٦٦، وتهذيب التهذيب ١٠٣/٢، وتقريب التهذيب ١٠٣/١، وتقريب التهذيب ١٠٣/١، وشذرات الذهب ٢ /٢٠٠.

⁽١) جامع الترمذي ـ مع تحفة الأحوذي ـ في اللباس ٢٣٧٥، وأخرجه الترمذي أيضا في الشهائل ص٩٨، وأخرجه ابن أبي شببة في مصنفه ٢٩١٨، والطحاوي في شرح معاني الأثار ٢٦٦، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٤٣/٤، عن جعفر بن محمد عن أبيه (أن رسول الله ﷺ تختم خاتما من ذهب في يده اليمنى، على خنصره حتى رجع إلى البيت فرماه، فها لبسه، ثم تختم خاتما من ورق فجعله في يساره، وأن أبا بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعلي ابن أبي طالب، وحسينا رضى الله عنهم، كانوا يتختمون في يسارهم..).

⁽٢) هو القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي العمري، روى عن محمد بن المنكدر، وجعفر بن محمد الصادق، وعبد الله بن دينار، وغيرهم، وعنه: محمد بن الحسن بن زبالة، وعبد الله بن وهب، وسعيد بن عقير وغيرهم، قال في التقريب (متروك، رماه أحمد بالكذب) مات بين الخمسين إلى الستين ومائة. له ترجمة في: المجروحين لابن حبان رماه أحمد بالكذب، وميزان الاعتدال ٣١٨/٣، وتهذيب التهذيب ٣١٠/٨.

⁽٣) هو الإمام المحدث عبد الله بن دينار العدوي، أبو عبد الرحمن المدني مولى عبد الله بن عمر رضى الله عنها، روى عن ابن عمر، وأنس، وسليهان بن يسار، ونافع مولى ابن عمر، وعنه: ابنه عبد الرحمن، ومالك وشعبة وغيرهم، ثقة، مات _ رحمه الله _ سنة (١٢٧هـ). له ترجمة في: تاريخ الثقات للعجلي ص٢٥٤، والجرح والتعديل ٥٠٦٤، وتذكرة الحفاظ ١٢٦١، وميزان الاعتدال ٢٧/٧، وتهذيب التهذيب ١٩٣١، وطبقات الحفاظ ص٥٠، وشذرات الذهب ١٧٣١،

⁽٤) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، تقدم .

⁽٥) في ج «اليسار».

⁽٦) عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ، تقدم .

⁽٧) عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب، أول مولود ولد بأرض الحبشة في الإسلام وقدم مع =

جعفر، وروى حماد بن (۱) سلمة، قال: (رأيت ابن (۲) أبي (رافع) (۳) يتختم في يمينه، فسألته عن ذلك فقال: رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه وقال: «كان النبي علي يتختم في يمينه») (۱) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والترمذي، قال: وقال محمد _ يعني البخاري _ هذا أصح شيء روى عن النبي علي في هذا الباب (۵).

وعن ابن (٦) إسحاق عن الصلت بن عبد الله (٧) بن نوفل، قال:

⁼ أبيه المدينة وحفظ عن رسول الله على وروى عنه، وروى عن عمه علي ابن أبي طالب، وعن أمه أسهاء بنت عميس، روى عنه: أولاده: إسهاعيل، وإسحاق، ومعاوية، وأبو جعفر الباقر، والشعبي وعروة وغيرهم، وهو آخر من رأى النبي على وصحبه من بني هاشم، مات رضى الله عنه سنة (٨٠هـ). وقيل غير ذلك. له ترجمة في: التاريخ الكبير ٥/٧، والاستيعاب في حاشية الإصابة _ ٢٦٦/٢، وأنساب القرشيين لابن قدامة ص٩٤، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢٦٣/١، والعبر ١٨٠/١، وسير أعلام النبلاء ٣٠٤٥، والبداية والنهاية ٣٦/٩، والإصابة ٢٨٠/١، وتهذيب التهذيب ٥/١٧، وشذرات الذهب ١٨٠/١.

⁽١) حماد بن سلمة بن دينار البصري، ثقة عابد، تقدم.

 ⁽٢) هو عبد الرحمن ابن أبي رافع، روى عن عبد الله بن جعفر وعن عمه عن أبي رافع، وعن عمته سلمى عن أبي رافع، وعنه: حماد بن سلمة، مقبول من الرابعة. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ١٩٩٨، وتقريب التهذيب ٤٧٩١،

⁽٣) في جميع نسخ المخطوطة «نافع» وهو تحريف .

⁽٤) المسند مع الفتح الرباني ٢٥٩/١٧، والسنن للنسائي ـ في الزينة ـ (موضع الخاتم من اليد) ١٧٥/٨، وسنن ابن ماجه ـ اللباس ـ (باب التختم باليمين) ١٢٠٣/٢، والجامع للترمذي مع تحفة الأحوذي (باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين) ٤٢٣/٥.

⁽٥) المرجع السابق ص٤٢٤.

⁽٦) محمد بن إسحاق بن يسار المدني، نزيل العراق، صاحب السيرة النبوية رأى أنس بن مالك وسعيد بن المسيب وأبا سلمة بن عبد الرحمن، وروى عن أبيه وعمه موسى بن يسار، ومكحول، والصلت بن عبد الله بن نوفل وغيرهم، وعنه: شعبة، والثوري، والحمادان، وهشيم، وغيرهم، صدوق يدلس، مات سنة (١٥٠هـ) وقيل بعدها. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١/٣٢، والتاريخ الكبير ١/٠٤، والضعفاء للعقيلي ٢٣٤، وتاريخ بغداد ١/٤٢، ووفيات الأعيان والتاريخ الخفاظ ١/٧٢، وميزان الاعتدال ٢/٨٤، وسير أعلام النبلاء ٢٣٨، والوافي بالوفيات ٢/٨٨، وتهذيب التهذيب ٢/٤٤، وطبقات الحفاظ ص٥٧، وشذرات الذهب ٢/٢٠٠١.

⁽٧) الصلت بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم، روى عن عبد الله بن عباس، وعنه: حصين بن عبد الرحمن، والزهري وابن إسحاق، ذكره ابن حبان في الثقات، =

(رأيت)(١) ابن عباس يتختم في يمينه ولا إخاله إلا قال: «رأيت رسول الله على الله على الله على الله على الله على يمينه»)(٢)، رواه الترمذي، وذكر عن البخاري أنه قال: (هو حديث حسن)(٣).

هذا الحديث اختلف فيه على ابن نمير^(١) رواية عن ابن إسحاق، فروي عنه بالشك في رفعه، وروي عنه مرفوعا بغير شك، ورواه غير ابن نمير مرفوعا بغير شك، ورواه أحمد بن خالد (٥) الوهبي (٦) عن ابن إسحاق بالشك في رفعه.

⁼ وكان فقيها عابدا، وقال ابن حجر في التقريب: (مقبول، من السادسة)، له ترجمة في طبقات ابن سعد /٣٦٩، وتهذيب التهذيب ٤٣٥/٤،

⁽١) في نسخ المخطوطة «كان» وما أثبتناه من جامع الترمذي بشرح ابن العربي ٧/٢٤٩.

⁽٢) جامع الـترمذي بشرح ابن العربي، في اللباس ٧/ ٢٤٩، وتحفة الأحوذي ٥/ ٢٢٠. وأخرجه أبو داود في اللباس (باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار) ٩١/٤.

⁽٣) في جامع الترمذي بشرح ابن العربي ٢٤٩/٧، وفي تحفة الأحوذي ٤٢٢/٥، «حديث حسن صحيح»، وقد أشار صاحب تحفة الأحوذي أن في بعض النسخ كلمة (حسن) فقط، كها ذكر ابن رجب.

⁽٤) هو الإمام الحافظ الثقة: عبد الله بن نمير الهمداني الخارفي الكوفي روى عن الأعمش، وهشام بن عروة والثوري، والأوزاعي، وغيرهم، وعنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وابنه الحافظ محمد وغيرهم، وكان من أوعية العلم، وثقة يحيى بن معين وغيره، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٩٩ههـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٩٤/٦، والتاريخ الكبير ٥/٢١٦، والثقات للعجلي ص٢٨٢، وسير أعلام النبلاء ٤/٤٤، وتذكرة الحفاظ ١/٣٧٧، وتهذيب التهذيب ٢٥٧/١، والنجوم الزاهرة ٢/١٦٥، وطبقات الحفاظ ص١٣٧، وشذرات الذهب ٢/٣٥٨.

⁽٥) هو الإمام المحدث أبو سعيد: أحمد بن خالد الوهبي الكندي، روى عن محمد بن إسحاق، وشيبان، ويونس ابن أبي إسحاق وغيرهم، وروى عنه: البخاري في جزء القراءة، ومحمد بن عون، وأبو زرعة وغيرهم، قال ابن حجر في التقريب (صدوق من التاسعة) مات سنة (٢١٧هـ)، وقيل سنة (٢١٥هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢/٢، والجرح والتعديل ٢/٢، وسير أعلام النبلاء ٩/٩٣، وتهذيب التهذيب ٢/٢، وتقريب التهذيب ١٤/١.

⁽٦) في نسخ المخطوطة «الذهبي» وكذا في تقريب التهذيب ١٤/١، وفي سائر كتب التراجم «الوهبي» وهو ما أثبتناه.

وعن شريك بن عبد الله بن أبي^(۱) نمر عن إبراهيم بن عبد الله ابن^(۲) حنين (عن أبيه)^(۳) عن علي ابن أبي طالب أن النبي ﷺ «كان يتختم في يمينه»^(٤) رواه^(٥) الترمذي في الشهائل من حديث سليهان^(۱) بن بلال عن شريك.

⁽۱) شريك بن عبد الله ابن أبي نمر المدني، روى عن أنس وسعيد بن المسيب وعكرمة، وعطاء بن يسار وغيرهم، وعنه: الثوري ومالك وسليهان بن بلال وغيرهم، قال ابن معين والنسائي ليس به بأس، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: (إذا روى عنه ثقة فلا بأس برواياته) وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق يخطيء، من الخامسة) مات بعد سنة (١٤٠هه). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢٣٦/٤، وميزان الاعتدال ٢/٢٩٦، وسير أعلام النبلاء ٦/١٥٩، وتهذيب التهذيب ٤/٣٣٧، وتقريب التهذيب ١٥٩/١،

⁽٢) هو أبو إسحاق: إبراهيم بن عبد الله بن حنين المدني، روى عن أبيه وأبي هريرة وأرسل عن علي ابن أبي طالب، وعنه الزهري، وشريك بن عبد الله ابن أبي نمر، وابن إسحاق وغيرهم، ثقة، مات _ رحمه الله _ بعد المائة. له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢٩٩/١، وسير أعلام النبلاء ٢٠٤/، وتهذيب التهذيب ٢٧/١، وشفرات الذهب ٢٢٢/١.

⁽٣) ما بين المعقوفتين زيادة من مصادر الحديث، وهو كذلك في حواشي المخطوطة.

⁽٤) أخرجه أبو داود في اللباس (باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار) ٤ / ٩ ٩ ، والنسائي في الزينة (موضع الخاتم من اليد) ١٧٤/٨ ، وابن حبان _ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان / ٤ ١٥ ، والترمذي في الشمائل ص ٩٠ ، والدارقطني في العلل ٣/ ٨٥ .

⁽٥) في ج «ورواه».

⁽٦) هو الإمام الحافظ المفتي: سليهان بن بلال التيمي القرشي المدني، أبو محمد، روى عن زيد بن أسلم وعبد الله بن دينار، وشريك بن عبد الله وهشام بن عروة وغيرهم، وعنه: عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب، والقعنبي، وغيرهم، ثقة، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٧٧هـ). وقيل سنة (١٧٧هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٤٢، والتاريخ الكبير ٤/٤، وتذكرة الحفاظ /١٧٧، وسير أعلام النبلاء ٧/٥٧، وتهذيب التهذيب ٤/٥٧، وتقريب التهذيب ١/٢٢٢، وطبقات الحفاظ ص٩٩ وشذرات الذهب ٢٨٠/١.

وقد أورده أبو الفرج ابن الجوزي(١) في الواهيات(٢) من طريق إبراهيم(٣) بن أبي يحيى عن شريك عن إبراهيم عن أبيه عن ابن عباس عن علي، ثم ضعف إبراهيم بن أبي يحيى، ولا يفيده ذلك لأنه لم ينفرد به.

وروى الترمذي أيضا في الشهائل من حديث عبد الله(٤) بن ميمون عن جعفر بن محمد(٥) عن أبيه عن جابر(٦) (أن النبي ﷺ «كان يتختم في

⁽١) هو الشيخ الإمام العلامة: جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي الحنبلي، الحافظ المفسر، صاحب التصانيف الكثيرة المشهورة في أنواع العلوم، سمع من أبي القاسم بن الحصين، وأحمد المتوكلي، وأبي الحسن بن الزاغوني، وغيرهم، وحدث عنه: الحافظ عبد الغني، والشيخ موفق الدين بن قدامة، وابن النجار وغيرهم، وكان رأسا في التذكير والوعظ، مات رحمه الله _ سنة (١٩٥هه). له ترجمة في: الكامل لابن الأثير ٢٥٥٩، ووفيات الأعيان ٣/١٤٠، والعبر ٣١٨/٣، ودول الإسلام ٢/٩٧، وتذكرة الحفاظ ٤/٢١، وسير أعلام النبلاء ٢١/٥٣، وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ١٣٩/١، والنجوم الزاهرة ٢/١٧٤،

⁽٢) العلل المنتاهية لابن الجوزي ٢٠٣/٢، وأورده ابن حجر في فتح الباري ٣٢٧/١٠ من طريق إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي وذكر أن ابن حبان صححه، وأخرجه الدارقطني في العلل ٨٦/٣.

⁽٣) هو إبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني: روى عن شريك بن عبد الله ابن أبي نمر، والزهري وعبد الله بن دينار، وغيرهم، وعنه: ابن جريج، والثوري، وعبد الرزاق وغيرهم، متروك الحديث، متهم بالقول بالقدر وبالاعتزال، والتشيع، ويذهب إلى كلام جهم بن صفوان، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: (كان قدريا معتزليا، جهميا كل بلاء فيه) مات سنة (١٩١هـ). له ترجمة في: الضعفاء للعقيلي ٢٢/١، والمجروحين لابن حبان ١٠٥/١، وطبقات ابن سعد ٢٧٥٥، والتاريخ الكبير ٢٣٣١، وتهذيب الكال للمزي ١٨٤/٢، وتذكرة الحفاظ ٢٢٦١، وميزان الاعتدال ٢٧١، وسير أعلام النبلاء ٨/٥٥٠، وتهذيب التهذيب ٢/١١.

⁽٤) هو عبد الله بن ميمون بن داود القداح المكي، روى عن جعفر بن محمد، وإسماعيل بن أمية، وعبيد الله بن عمر وغيرهم، وعنه: مؤمل بن إهاب، ويعقوب بن حميد، وأحمد بن الأزهر وغيرهم، قال البخاري: (ذاهب الحديث) وقال أبو زرعة (واهي الحديث) وقال الترمذي (منكر الحديث) وقال ابن عدي: (عامة ما يرويه لا يتابع عليه). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٥/٢٠٦، والضعفاء للعقيلي ٣٠٠٢/٢، والمجروحين لابن حبان ٢/١٢، وميزان الاعتدال ٣٠٠٢، وسير أعلام النبلاء ٩/٣٠، وتهذيب التهذيب ١٥٢/٢،

⁽٥) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، صدوق ، تقدم.

⁽٦) جابر بن عبد الله ، رضى الله عنه ، تقدم .

يمينه»(١))، وهذا فيه ضعف لحال عبد الله(٢) بن ميمون.

ويروى من حديث عباد بن (٣) صهيب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر: «قبض رسول الله ﷺ والخاتم في يمينه»(٤) (وعباد بن صهيب متروك أيضا(٥)).

وروى البزار^(۱) في مسنده من حديث عبيد^(۷) بن القاسم^(۸) عن هشام^(۹) بن عروة عن أبيه عن عائشة «أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه وقبض والخاتم في يمينه»^(۱۱)، وعبيد هذا كذاب.

⁽١) الشمائل للترمذي ص٩٧ وأشار إليه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٣٢٦/١٠ وذكر أن سنده لين، وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٣٠٢/٢.

⁽٢) تقدمت ترجمته وبيان حاله.

⁽٣) عباد بن صهيب البصري المدري، روى عن هشام بن عروة، والأعمش، وروى عنه: العراقيون، قال ابن المديني: ذهب حديثه، وقال البخاري والنسائي: متروك، وقال ابن حبان: (كان قدريا داعيا إلى القدر، ومع ذلك يروي المناكير عند المشاهير. . .) وقال البخاري في التاريخ الكبير ٢٣/٦: (مات بعد سنة (٢٠٢هـ) أو قريبا منها). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢٣٣٦، والضعفاء للعقيلي ٢٤٤/٣، والمجروحين ٢/٤٢، وميزان الاعتدال ٢/٣٦٧.

⁽٤) أخرجه ابن الجوزي في الواهيات ٢٠٥/٢ وأعله بعباد بن صهيب.

⁽٥) ما بين الحاصرتين زيادة في ب و ج .

⁽٦) الإمام الحافظ : أحمد بن عمرو البصري البزار، تقدم.

⁽٧) في ج «عبد الله» وهو خطأ.

⁽٨) عبيد بن القاسم الأسدى، التيمى الكوفي، روى عن هشام بن عروة، والأعمش والثوري، وعنه أحمد ويحيى بن معين، والصلت بن مسعود، وغيرهم قال ابن معين: ليس بثقة، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال البخاري: ليس بثيء، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال العقيلي: وكان كذابا، وقال ابن حبان: (كان ممن يروى المعضلات عن الثقات، روى عن هشام بن عروة بنسخه موضوعة). له ترجمة في: الضعفاء للعقيلي ١١٦٦٣، والمجروحين لابن حبان ٢/١٧٥، وميزان الاعتدال ٢١/٣، وتهذيب التهذيب ٧٢٧٧، وتقريب التهذيب ١٩٤٤.

⁽٩) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، رأى ابن عمر وسهل بن سعد وجابرا وأنسا، وروى عن أبيه، وعمه عبد الله بن الزبير، وأخويه، عبدالله وعثمان وغيرهم، ثقة فقيه، تقدم.

⁽١٠) كشف الأستار عن زوائد البزار (باب ما جاء في الخاتم) ٣٧٧/٣ وقال فيه البزار: (لا نعلم رواه هكذا، إلا عبيد، وهو لين الحديث، وهو منكر، وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٣/٥ قال: (رواه البزار وفيه عبيد بن القاسم، وهو متروك). وأخرجه ابن الجوزي في الواهيات ٢٠٥/٢.

وروى من وجه آخر لا يثبت عن هشام نحوه، وفيه كان يقول «اليمين أولى بالزينة وإنها الشهال خادم لليمين»(١).

وروى هلال(٢) الحفار ثنا إسهاعيل بن علي بن علي بن رزين(٣) الخزاعي ثنا أبي ثنا أخي دعبل(٥) بن علي سمعت مالك(٦) بن أنس يحدث الرشيد(٧) قال

⁽١) أخرجه ابن الجوزي في الواهيات ٢٠٥/٢ رقم ١١٦٠ وفيه ثلاثة مجاهيل.

⁽٢) هو هلال بن محمد بن جعفر بن سعدان، أبو الفتح الحفار، سمع الحسين بن يحيى القطان، وإسماعيل بن محمد الصفار وأبا على بن الصواف وغيرهم قال الخطيب في تاريخ بغداد ٧٥/١٤ (كتبنا عنه، وكان صدوقا) مات سنة (٤١٤هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٧٥/١٤.

⁽٣) إسماعيل بن علي بن علي بن رزين بن عثمان، أبو القاسم الخزاعي، وهو ابن أخي دعبل بن علي الخزاعي، الشاعر، حدث عن عباس الدوري، والكديمي وإبراهيم الحربي وغيرهم، وعنه: هلال بن محمد الحفار وأبو زرعة أحمد بن الحسين الرازي، وسمع منه الدارقطني، وأخرج عنه في غرائب مالك، وقال: لم يكن مرضيا، وقال الخطيب في تاريخ بغداد ٣٠٦/٦: (وكان غير ثقة) وقال الذهبي في الميزان ٢٣٨/١: (متهم يأتي بأوابد) مات سنة (٣٥٦هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٣٠٦/٦، وميزان الاعتدال ٢٣٨/١، ولسان الميزان ٢١/١١).

⁽٤) هو علي بن علي بن رزين بن عثمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن بديل ابن ورقاء، والد إسهاعيل بن علي .

⁽٥) هو دعبل بن علي بن عثمان بن بديل بن ورقاء، أبو علي الخزاعي الشاعر، أصله من الكوفة، أقام ببغداد مدة ثم خرج منها هاربا من المعتصم لما هجاه، وعاد إليها بعد ذلك. قال الخطيب البغدادي في تاريخه ٣٨٣/٨: (وكان خبيث اللسان، قبيح الهجاء، وقد روى عنه أحاديث مسندة عن مالك بن أنس، وعن غيره، وكلها باطلة، نراها من وضع ابن أخيه: إسهاعيل بن علي الدعبلي، فإنها لاتعرف إلا من جهته). وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٢٧/٢: (دعبل بن علي الخزاعي الشاعر المفلق، رافضي بغيض سباب، هرب من المتوكل، وعاش نحوا من تسعين سنة، وله عن مالك مناكير) مات سنة (٢٤٦هه). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٣٨٢/٨ ومعجم الأدباء ٢١/٩٩، وميزان الاعتدال ٢٧/٢، وسير أعلام النبلاء ٢١/١٩٥، ووفيات الأعيان ٢/٦٦٢، والبداية والنهاية الاعتدال ٣٤٨/١، ولسان الميزان ٢/٣٠٠، والنجوم الزاهرة ٢/٢٢٣، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٢٧/٢.

⁽٦) إمام دار الهجرة مالك بن أنس ، تقدم .

⁽٧) الخليفة العباسي هارون الرشيد ، تقدم .

(يا)(١) أمير المؤمنين ثنا صدقة (٢) بن يسار: أبو محمد التمار عن سعيد (٣) بن المسيب عن أبي هريرة (٤) قال: «لم يزل رسول الله ﷺ يتختم في يمينه حتى قبضه الله عز وجل (٥) هذا باطل قطعا (٦).

وذكر ابن عدي (٧) من طريق مسعدة (٨) بن اليسع عن أبي حميد (٩) عن مودود (١٠) عن الحسن بن علي ابن أبي طالب «أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه» (١١)، ومسعدة قال أحمد: (ليس بشيء تركنا حديثه منذ دهر) (١٢).

وروى ابن عدي أيضا من حديث أبي قتادة الحراني(١٣) وغيره عن محمد بن

⁽١) في نسخ المخطوطة «حدثنا» وما أثبتناه من تهذيب تاريخ ابن عساكر ٥/٢٢٨ ويعضده الساق.

⁽٢) صدقة بن يسار الجزري، سكن مكة، روى عن سعيد بن جبير، والزهري، وطاوس وغيرهم، تقدم.

⁽٣) سعيد بن المسيب بن حزن تابعي جليل، تقدم.

⁽٤) أبو هريرة: عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه ، تقدم .

⁽٥) تهذیب تاریخ ابن عساکر ٥/۲۲۸.

 ⁽٦) أشار إليه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٣٢٦/١٠ فقال: (وعن أبي هريرة عند الدارقطني «في غرائب مالك» بسند ساقط).

⁽V) هو عبد الله بن عدي، صاحب كتاب «الكامل» تقدم.

⁽٨) مسعدة بن اليسع الباهلي، سمع من متأخري التابعين، هالك، كذبه أبو داود، وقال أحمد: خرقنا حديثه منذ دهر، وقال البخاري: وكان أحيانا يكون بمكة، وقال قتيبة: أدركته ولم أسمع منه، وقال البخاري في التاريخ الكبير: (وكان يذكر بالصلاح). له ترجمة في: التاريخ الكبير للبخاري ٢٣/٨، وميزان الاعتدال ٩٨/٤ ولسان الميزان ٢٣/٨.

 ⁽٩) لعله : أبو حميد السرعيني، شامي، روى عن يزيد ذى مصر، وعنه: ثور ابن يزيد،
 بجهول. له ترجمة في: ميزان الاعتدال ١٧/٤٥ ولسان الميزان ٢/٤٦١، وتهذيب التهذيب ٢١/٧٧،
 وتقريب التهذيب ٢/٤١٤.

⁽١٠) مودود بن المهلب، مولى محمــد بن علي، عن مولاه، حدث عنـه: محمــد بن عمــر الواقدي: مجهول. له ترجمة في: ميزان الاعتدال ١٩٨/٤، ولسان الميزان ١١١٦٦.

⁽١١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢/٢٣٨٦ وضعف مسعدة.

⁽١٢) التاريخ الكبير للبخاري ٢٦/٨.

⁽١٣) هو عبد الله بن واقد، أبو قتادة الحراني، روى عن عكرمة بن عمار وشعبة، والثوري، وابن جريج وغيرهم، وعنه: إسحاق بن راهويه وإبراهيم بن موسى الرازي، وسعدان بن نصر وغيرهم، متروك الحديث وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط، وكان يدلس، مات سنة =

عبد الرحمن ابن أبي ليلى(١) عن مقسم(٢) عن ابن عباس «أن النبي رضي وأبا بكر وعمر كانوا يتختمون في أبيانهم»(٣).

وفي مسند الهيثم(١) بن كليب من حديث محمد ابن أبي حميد(٥) عن يعقوب

^{= (}٢١٠هـ) وقىال البخـاري سنة (٢٠٧هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير للبخاري (٢١٩، والكنى والأســـاء لمسلم ٢٩/٢، والضعفاء للعقيلي ٣١٣/٢، والمجـروحـين ٢٩/٢، وميزان الاعتدال ٢٧/٢، وتهذيب التهذيب ٦٦/٦، وتقريب التهذيب ٢٩/١.

⁽۱) محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، مفتي الكوفة وقاضيها، أبو عبد الرحمن الأنصاري، الفقية روى عن أخيه عيسى، وعطاء بن أبي رباح، والشعبي، وغيرهم، وعنه: شعبة، والثوري، وابن جريح ووكيع، وغيرهم، صدوق سيء الحفظ جدا، مات سنة (١٤٨هـ). له ترحمة في: طبقات ابن سعد ٢/٨٥٨، والتاريخ الكبير ٢/٢١، والثقات للعجلي ص٧٠٧، والصعفاء للعقيلي ٩٨/٤، والمجروحين لابن حبان ٢/٣٤، ووفيات الأعيان ٤/٧٩، وميزان الاعتدال ٣/١٣، وسير أعلام النبلاء ٢/١٣، والوافي بالوفيات ٣/٢١، وتهذيب التهذيب ٢٠١/٩، وتقريب التهذيب ٢٨٤/١،

⁽٢) مقسم بن بجرة، ويقال ابن نجدة، أبو القاسم، مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل، روى عن ابن عباس وعائشة وعبد الله بن عمرو، وأم سلمة، ومعاوية، وغيرهم، وعنه: ميمون بن مهران، وعبد الكريم الجزري، وعبد الملك بن ميسرة ومحمد بن عبد الرحمن ابن أبى ليلى، وغيرهم، صدوق، وكان يرسل مات ـ رحمه الله ـ سنة ١٠١هـ ترجمته في طبقات ابن سعد ٥/٥٩٥، والتاريخ الكبير ٨/٣٣، والكنى والأسماء لمسلم ٢/٧٨٢، والثقات للعجلي ص٤٣٨، وميزان الاعتدال ١٧٦/٤، وتهذيب التهذيب ٢٨٧١، وتقريب التهذيب ٢٧٣/٢.

⁽٣) الكامل لابن عدي ١٥١١/٦ وفيه ذكر «شمائلهم» بدل «أبيانهم» قال: (وهذا الحديث قد رواه غير أبي قتادة عن ابن أبي ليلي).

⁽٤) هو الحافظ المحدث الثقة الرحال، أبو سعيد: الهيثم بن كليب بن سريح الشاشي التركي، صاحب «المسند الكبير» سمع الترمذي، وأبا البختري وعباس الدوري، وغيرهم، وعنه: أبو عبد الله بن منده، وعلي الخزاعي ومنصور الكاغدي وغيرهم، مات _ رحمه الله _ بسمرقند سنة (٣٣٥هـ). له ترجمة في الأنساب للسمعاني ٢/٢٤، واللباب لابن الأثير ٢/٤، وتذكرة الحفاظ ٣٤٨/٣، وسير أعلام النبلاء ٥١/٣٥، وطبقات الحفاظ ص ٣٥١، وشذرات الذهب ٣٤٢/٢.

⁽٥) محمد بن أبي حميد الأنصاري الزرقي المدني، روى عن زيد بن أسلم ونافع مولى ابن عمر، وسعيد المقبري وغيرهم، وعنه: الواقدي، وأبو داود الطيالسي، والقعنبي، وغيرهم، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: أحاديثه مناكير، ضعفه أبو داود والدارقطني وابن معين والجوزجاني وقال البخاري منكر الحديث: وقال النسائي ليس بثقة له ترجمة في التاريخ الكبير ١/٧٠، والكنى والأسهاء لمسلم ١/٦١، والمجروحين لابن حبان ٢/٢٧١، وميزان الاعتدال ٣/٥١، وتهذيب التهذيب ١٣٢/٩، وتقريب التهذيب ١٣٢/٩،

بن حميد عن رجل من أهل مكة ثقة عن عقيل(١) ابن أبي طالب «أن النبي ﷺ تختم في يمينه»(٢).

ورواه ابن أبي عاصم (٣)، وقد ورد التختم في اليمين من حديث أنس وابن عمر أيضا، فأما حديث أنس فروي (٤) من حديث قتادة (٥) عن أنس «أن النبي كان يتختم في يمينه» (٢)، رواه النسائي والترمذي في الشمائل.

وقد سئل الدارقطني(٧) عنه فقال: يرويه عمر(٨) بن عامر(٩) وابن أبي

⁽١) عقيل ابن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، أسلم قبل الحديبية، وشهد غزوة مؤتة وكان أسن من أخيه علي - رضى الله عنها - بعشرين سنة، وكان من أنسب قريش وأعلمهم بأيامها، روى عن النبي بي وعنه: ابنه محمد وحفيده عبد الله بن محمد بن عقيل، وعطاء، والحسن البصري، وغيرهم، مات - رضى الله عنه - في خلافة معاوية - رضى الله عنه -، وقيل في خلافة يزيد. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٤/٢٤، والتاريخ الكبير للبخاري ٧/٠٥، والتاريخ الصغير له له ترجمة والأسماء لمسلم ٢/١٤، وأنساب القرشيين لابن قدامة ص ٩٠، وتهذيب الأسماء واللغات ٢٥٤/١، والبداية والنهاية ٤٧/٤، وتهذيب التهذيب ٢٥٤/١،

⁽٢) سنده ضعيف كها يتبين من حال بعض رواته .

⁽٣) هو أبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم النبيل الشيباني البصري، الحافظ قاضي أصبهان، وصاحب المصنفات، تقدم.

⁽٤) في ب و ج «فيروى» .

⁽٥) قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثبت، تقدم.

⁽٦) أخرجه النسائي في الزينة (موضع الخاتم) ١٩٣/٨. والترمذي في الشمائل ص٩٩.

⁽٧) هو الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ، تقدم .

⁽٨) في ج «عمرو» وهو خطأ.

⁽٩) هو عمر بن عامر السلمي، أبو حفص البصري القاضى، روى عن قتادة، وعمرو بن دينار، ويحيى ابن أبي كثير وغيرهم، روى عنه: سعيد بن أبي عروبة، ومعتمر بن سليهان، وعباد بن العوام، وغيرهم، صدوق، له أوهام، مات سنة (١٣٥هـ). له ترجمة في: تاريخ ابن معين ٢/ ٤٣١، والتاريخ الكبير للبخاري ٦/ ١٨١، وتاريخ الثقات للعجلي ص ٣٥٩، والضعفاء ١٨٢/٣، وتهذيب التهذيب ٧/ ٤٦٠،

عروبة (١) عن قتادة عن أنس «أن النبي عَلَيْ كان يتختم في يمينه» قاله عباد (٢) بن العوام وخالد (٣) الواسطي وخالد بن يحيى (٤) السدوسي عن سعيد (٥)، ورواه حسين البسطامي (٢) عن (سلم) (٧) بن قتيبة (٨) عن

- (٣) هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن زيد الواسطي ، روى عن حميد الطويل ، وأبي طوالة ، وابن عون وغيرهم ، فقة ثبت ، مات طوالة ، وابن عون وغيرهم ، وعنه : ابن مهدي ، ويحيى القطان ، ووكيع وغيرهم ، فقة ثبت ، مات _ رحمه الله _ سنة (١٧٩هـ) أو (١٨٢هـ) . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ١٧٩٧م، والجرح والتعديل ٣/ ٣٤٠، وتاريخ بغداد ٢٩٥/٨ ، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٢٥٩ ، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٠٠، وتقريب التهذيب ٢/ ٢٥٠ .
- (٤) خالد بن يحيى، أبو عبيد السدوسي، صويلح، لا بأس به، ذكره ابن عدي في الكامل ٨٨٢/٣، روى عن يونس بن عبيد. له ترجمة في: ميزان الاعتدال ١/٦٤٥، ولسان الميزان الميزان ٨٨٢/٠.
 - (٥) سعيد بن أبي عروبة ، تقدم .
- (٦) الحسين بن عيسى بن حمران ، أبو علي البسطامي ، روى عن ابن عيينة ، وأبي قتيبة ، وجعفر بن عون وغيرهم ، وعنه : الجهاعة ، إلا الترمذي وأبو حاتم ، وابن خزيمة ، وغيرهم ، صدوق ، صاحب حديث ، مات _ رحمه الله _ سنة (٧٤٧هـ) . له ترجمة في : التاريخ الكبير للبخاري ٢/٣٩٣ ، والكنى والأسهاء لمسلم ١/٨٠٠ ، وتهذيب التهذيب ٢/٣٦٣ ، وتقريب التهذيب ١٧٨/١ .
 - (٧) ما بين حاصرتين زيادة في ب .
- (٨) هو سَلّم بن قتيبة الشعيري، أبو قتيبة الخراساني، نزيل البصرة، روى عن مالك، وشعبة وجرير بن حازم، وعنه: عمرو الفلاس، وعقبة بن مكرم، ويحيى بن حكيم وغيرهم، صدوق، مات سنة مائتين أو بعدها. له ترجمة في: التاريخ الكبير ١٥٨/٤، والضعفاء للعقيلي ١٦٦٢، والجرح والتعديل ٢٦٦٢، وميزان الاعتدال ١٨٦/٢، وتهذيب التهذيب ١٣٣/٤، وشذرات الذهب ١٨٥٠، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٣٢٩/٣.

⁽١) سعيد ابن أبي عروبة العدوي ، البصري ، روى عن قتادة ، والحسن البصري وابن سيرين وغيرهم ، وعنه : الأعمش ، وشعبة ، والثوري ، وغيرهم . قال ابن حجر في التقريب ٢٠٢١ : (ثقة حافظ ، له تصانيف ، لكنه كثير التدليس ، واختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة) مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٥٦هـ) وقيل سنة (١٥٧هـ) . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٢٧٣/٧ ، والجرح والتعديل ١٥٠٦ ، والثقات للعجلي ص١٨٧ ، والضعفاء للعقيلي ٢/١١١ ، وتذكرة الحفاظ ١/٧٧١ ، وميزان الاعتدال ٢/١٥١ ، وتهذيب التهذيب ٤/٣٠ ، وتقريب التهذيب ٢/٢٠ .

⁽٢) عباد بن العوام بن عمر بن عبد الله بن المنذر، الكلابي الواسطي، روى عن ابن عون، وحميد الطويل، وسعيد ابن أبي عروبة، وغيرهم، وعنه أحمد بن حنبل، وسعيد الواسطي، ومحمد بن الصباح، وغيرهم، كان إماما ثقة، مات سنة (١٨٥هـ) أو بعدها. له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢٤/٦، والتاريخ الصغير ٢/٣٨، وتاريخ الثقات للعجلي ص٢٤٧، وتاريخ بغداد ٢١/١، التهذيب ٢٤/١، وتقريب التهذيب ٢٩٣/١.

شعبة (۱) عن قتادة كذلك (۲)، ورواه أبو عبد الرحمن (۳) النسائي عنه هكذا (۱)، وخالفه علي بن أحمد (۱) الجرجاني فرواه عنه بهذا الإسناد وقال فيه: «ان النبي عليه كان يتختم في يساره» (۲) ثم ذكر الدارقطني حديث ثابت عن أنس في التختم في اليسار (۷)، قال: وهو المحفوظ عن أنس، قال: وقد رواه سليمان (۸) بن يحيى، ويحسبي بن نصر سليمان (۸) بن علي بن نصر

⁽١) هو الإمام الحافظ: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي، مولاهم، الواسطي البصري، أمير المؤمنين في الحديث، شيخ البصرة وعالمها، روى عن قتادة، ومعاوية بن قرة، وعمرو بن دينار، وخلق كثير سواهم، وعنه: عبد الله بن المبارك، وعباد بن العوام، والحيادان وسفيان بن عيينة، وشريك القاضى، والقطان، وابن مهدى ووكيع، وهشيم، وسلم بن قتيبة، وأمم سواهم، أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذب عن السنة وكان عابدا، ثقة حافظا متقنا، مات ـ رحمه الله سنة (١٦٠هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٨٠، والتاريخ الكبير ٤/٤٤٤، والجرح والتعديل ١/١٦١، وحلية الأولياء ٧/٤٤١، وتاريخ بغداد ٩/٥٥٥، ووفيات الأعيان ٢/٩٢١، وتهذيب الأسهاء واللغات ١/٤٤٤، وتذكرة الحفاظ ١/٩٣١، والعبر ١/١٨٠، والبداية والنهاية وشذرات الذهب المهذيب المهذيب ١/٣٥١، وتقريب التهذيب ١/٣٥١، وطبقات الحفاظ ص٨٨،

⁽٢) في ج «لذلك» .

⁽٣) صاحب السنن ، تقدم .

⁽٤) سنن النسائي ، الزينة ١٩٣/٨-١٩٤.

⁽٥) علي بن أحمد بن عبد العزيز الجرجاني، حدث عن الفربري، وسمع ابن عمر بن محمد الهمداني، وعمران بن موسى بن مجاشع، متروك، مات سنة (٣٦٦هـ). له ترجمة في: ميزان الاعتدال ١١٢/٣. ولسان الميزان ١٩٤/٤.

⁽٦) أخرجه الترمذي في الشهائل ص٩٩ وضعفه، وانظر الكامل لابن عدي ٨٨٢/٣.

⁽٧) انظر ص ١٣٢ .

⁽٨) سليمان بن بلال التيمي ، ثقة ، تقدم .

⁽٩) طلحة بن يحيى بن النعمان ابن أبي عياش الزرقي الأنصاري، الدمشقي، روى عن يونس بن يزيد الأيلي وعبد الله بن سعيد ابن أبي هند، والضحاك الحزامي، وغيرهم، وعنه: يعقوب بن محمد الزهري، وابن أبي فديك وعباد بن موسى الختلي، صدوق يهم، من الطبقة السابعة، مات بالمدينة. له ترجمة في: تاريخ بغداد ٣٤٧/٩، وتهذيب التهذيب ٢٨/٥، وتقريب التهذيب ٢٨/٥.

بن^(۱) حاجب عن يونس^(۲) عن الزهري عن أنس «أن النبي ﷺ لبس خاتما من فضة في يمينه فيه فص حبشي جعله في بطن كفه»^(۳) وخالفهم عبد الله^(٤) بن وهب وعثمان^(٥) بن عمر وخارجة^(١) بن مصعب فرووه عن يونس عن الزهري عن أنس

- (٢) هو يونس بن يزيد ابن أبي النجاد الأيلي، مولى معاوية ابن أبي سفيان تقدم.
- (٣) صحيح مسلم، اللباس والزينة (باب في خاتم الورق فصه حبشي) ١٥٢/٦.
- (٤) هو الحافظ: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو تحمد المصري، الفقيه، الثقة العابد، روى عن ابن جريج، ويونس بن يزيد الأيلي، والليث بن سعد، ومالك، والثوري، وسليهان بن بلال، وأسامة بن زيد الليثي، وغيرهم، وعنه: عبد الرحمن بن مهدي وعلي بن المديني، وأصبغ بن الفرج وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٩٧هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد وأصبغ بن الفرج والتعديل ١٨٩٥، وترتيب المدارك ٢/٢١٤، وميزان الاعتدال ٢/٢١، ودول الإسلام ١٢٤/١، وسير أعلام النبلاء ٢٢٣٩، وتهذيب التهذيب الاعتدال ٢/٢١، وتقريب التهذيب المحارك ١٢٤٠، والنجوم الزاهرة ٢/٥٥١، وطبقات الحفاظ ص١٢٦٠، وشذرات الذهب المحرية المحروب التهذيب التهذيب وشدرات الذهب المحروب التهديب التهديب
- (٥) عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط، العبدي، البصري، روى عن ابن عون ويونس بن يزيد الأيلي، وقرة بن خالد، وشعبة وغيرهم، وعنه: أحمد وإسحاق، وأبو خيثمة، والرمادي، وغيرهم، وثقه أحمد وابن معين، وابن سعد، وقال العجلي: ثقة ثبت، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٠٩هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٩٦/٧، والتاريخ الكبير ٢٤٠/٦، والثقات للعجلي ص٣٢٩، والجرح والتعديل ٢٥٩/١، وتاريخ بغداد ٢٨٠/١، وتذكرة الحفاظ ٢٨٨/١، وميزان الاعتدال ٤٤٠/٣، وسير أعلام النبلاء ٥/٥٥، وتهذيب التهذيب ١٤٢/٧، وتقريب التهذيب ١٣/٢، وطبقات الحفاظ ص١٦٠، وشذرات الذهب ٢٧/٢.
- (٦) خارجة بن مصعب بن خارجة الضبعي ، الخراساني ، متروك ، وكان يدلس عن الكذابين ، روى عن عكرمة ، وزيد بن أسلم ، ويونس بن يزيد الأيلي وأبي حنيفة ، ومالك وغيرهم ، وعنه : وكيع ، وأبو داود الطيالسي وعبد الرحمن بن مهدي ، وغيرهم ، مات سنة (١٦٨هـ) . له ترجمة في : طبقات ابن سعد 170/7 ، والتاريخ الكبير 170/7 ، والتاريخ الصغير 10/7 ، والخيل 10/7 ، والخيل 10/7 ، والخير وحين 10/7 ، والجروحين 10/7 ، والخير وحين 10/7 ،

⁽١) يحيى بن نصر بن حاجب بن عمرو بن سلمة القرشي، من أهل مرو، نزل بغداد، وحدث عن يونس بن يزيد، الأيلي، وعاصم الأحول، وحيوة بن شريح، وثور بن يزيد، وأبي حنيفة وغيرهم. وعنه: إبراهيم بن سعيد الجوهري، ورجاء بن الجارود، وأحمد بن منصور بن راشد، وغيرهم، قال أبو زرعة: «ليس بشيء»، وقال مهنا: سألت أحمد بن حنبل فقال (كان جهميا يقول قول جهم)، وقال أبو حاتم: (يلينه عندي قدم رجاله) قال الذهبي في الميزان ٢١٢٤: وأما ابن عدي فروى له أحديث حسنة وقال: أرجو أنه لا بأس به). له ترجمة في: كتاب الضعفاء لأبي زرعة ٢/٣٦٥، وميزان الاعتدال ٢/١٤٤.

قال: (كان خاتم النبي ﷺ من ورق، فصه حبشي»(١) ولم يذكروا فيه أنه تختمه في يمينه، ثم ذكر أن سائر من رواه عن الزهري لم يذكروا فيه اليمين(٢).

وأما حديث (ابن)^(٣) عمر فقد رواه أبو داود في سننه والترمذي في كتابه (ورواه الثوري عن العرزمي عن نافع عن ابن عمر «أن النبي عليه كان يتختم بيمينه»⁽³⁾ ورواه أبو نعيم وقال: غريب من حديث الثوري عن العرزمي)^(٥) وله طريقان عن ابن عمر أحدهما عن نافع^(٢) فرواه محمد بن إسحاق^(٧) وأسامة^(٨) بن زيد وعبد الله^(٩) العمري عن نافع عن ابن عمر وذكروا فيه التختم في اليمين.

⁼ وميزان الاعتدال ١/٦٢٥، وتهذيب التهذيب ٧٦/٣، وتقريب التهذيب ٢١٠/١، وشذرات الذهب ٢٦٦/١.

⁽١) صحيح مسلم : اللباس والزينة ١٥٢/٦ وسنن أبي داود (باب ما جاء في اتخاذ الخاتم) ٨٨/٤ واللفظ له، وسنن النسائي، الزينة (صفة خاتم النبي ﷺ ونقشه) ١٥٣/٨ وجامع الترمذي ـ مع تحفة الأحوذي ١٧/٥٤.

⁽٢) انظر معالم السنن للخطابي ٦/١١٨، فقد ذكر كلام الدارقطني في حديث مسلم، ورده على ذلك.

⁽٣) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

⁽٤) سنن أبي داود (باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار) ٩١/٤، وجامع الترمذي ـ مع تحفة الأحوذي ـ 91/٤.

⁽٥) ما بين الحاصرتين زيادة من ج

⁽٦) هو الإمام الثبت مولى عبد الله بن عمر، تقدم.

⁽٧) هو محمد بن إسحاق بن يسار ، صدوق يدلس ، تقدم .

⁽٨) أسامة بن زيد الليثي ، صدوق يهم ، تقدم .

⁽٩) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - العدوي، المدني، العمري، روى عن نافع وحميد الطويل، وزيد بن أسلم، وسعيد المقبري، وغيرهم، وعنه: ابنه عبد الرحمن، والليث ابن سعد، وعبد الرحمن بن مهدي وابن وهب، وسلم بن قتيبة، وغيرهم ضعيف، عابد، مات سنة (١٧١هـ) أو (١٧٧هـ) أو (١٧٧هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٥/١٥، والضعفاء للعقيلي ٢/٠٨، والجرح والتعديل ٥/٩، والمجروحين ٢/٦، وتاريخ بغداد ١٩/١، وميزان الاعتدال ٢/٥٠٤، وسير أعلام النبلاء ٧/٣٩، وتهذيب التهذيب ٥/٣٦، وتقريب التهذيب ١٠٩٢١، وشذرات الذهب ٢/٢٩١،

وخالفهم أيوب السختياني (١) وعبد الوهاب (٢) بن (بخت) (٣) والمغيرة بن (٤) زياد وعبد العزيز (٩) بن أبي روًاد وعبد العزيز (١) بن عمر بن عبد العزيز وعثمان بن

(١) هو أيوب ابن أبي تميمة السختيانى، أبو بكر البصري، رأى أنس بن مالك، وروى عن عمرو بن سلمة ونافع، وعطاء، وعكرمة، وغيرهم، وعنه: الحمادان والسفيانان، وشعبة، ومالك، وابن إسحاق وغيرهم، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العباد، مات سنة (١٣١هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٤٦/٧، والتاريخ الكبير للبخاري ٢/٩٠١ والكنى والأسماء لمسلم ١١٥/١، وتقريب التهذيب ٨٩/١.

(٢) هو عبد الوهاب بن بخت، أبو عبيدة، ويقال: أبو بكر المكي، سكن الشام ثم المدينة، من صغار التابعين، روى عن أنس وأبي هريرة، يقال مرسل، وابن عمر، وعن نافع، والزهري، وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، وعنه: أيوب وعبيد الله بن عمر، ومالك، وغيرهم، وثقة ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي وغيرهم. وقال ابن حبان في المجروحين ٢/١٤٦: (كان صدوقا في الرواية إلا أنه يخطىء كثيرا ويهم شديدا، حتى كثر في روايته الأشياء المقلوبة، فبطل الاحتجاج به) مات سنة (١١١هـ) له ترجمة في كتاب المجروحين لابن حبان ٢/١٤٦، وميزان الاعتدال ٢٨/٢ وتهذيب التهذيب ٢/١٤٦،

(٣) في نسخ المخطوطة «بحت» وهو تحريف.

(٤) هو المغيرة بن زياد البجلي الموصلي، روى عن عكرمة وعطاء، ونافع ومكحول وغيرهم، وعنه: الثوري ووكيع وأبو عاصم، وإسحاق وغيرهم، صدوق له أوهام، وثقه ابن معين ووكيع، والعجلي، له حديث منكر، مات سنة (١٥٦هـ). له ترجمة في التاريخ الكبير ٢٢٦/٧، والكنى والأسهاء ٢/٨٧٤، والثقات للعجلي ص٣٣٦، والضعفاء للعقيلي ٤/١٧٥، والمجروحين لابن حبان ٣/٣ والجرح والتعديل ٢٢٢/٨، وميزان الاعتدال ٤/١٦٠، وسير أعلام النبلاء ١٩٨/٧، وتهذيب التهذيب ٢٩٨/٢.

(٥) عبد العزيز ابن أبي رواد المكي، مولى المهلب ابن أبي صفرة، روى عن نافع وعكرمة، وسالم بن عبد الله والضحاك بن مزاحم وغيرهم، وعنه: ابنه عبد المجيد، وابن مهدي، وابن المبارك ويحيى القطان، ووكيع وعبد الرزاق وغيرهم، رمي بالإرجاء، صدوق، عابد ربها وهم وثقه القطان وابن معين وقال أحمد: (كان رجلا صالحا وكان مرجيا، وليس هو في التثبت مثل غيره) وقال النسائي: (ليس به بأس) مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٥٩هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٩٩٤، والتاريخ الكبير ٢/٢٢، والتاريخ الصغير ٢/١١، والثقات للعجلي ص٤٠٥، والمجروحين لابن حبان ١٣٦/٢ وتهذيب الأسماء واللغات ١/٧٠١، وسير أعلام النبلاء ١٨٤/٧، وميزان الاعتدال ٢٤٦/٠، وتهذيب التهذيب ٢/٣٠١، وتقريب التهذيب ٢/٣٠١، وتقريب التهذيب ٢٤٦/١،

(٦) عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي، أبو محمد المدني، روى عن أبيه، ونافع مولى ابن عمر وعبد الله بن موهب، ومجاهد ومكحول وغيرهم، وعنه: شعبة وابن جريج، ويحي القطان وعلي بن مسهر، وغيرهم، صدوق يخطىء، وثقة ابن معين، وأبو داود وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال الذهبي في الميزان ٢٣٢/٢: (وثقه =

خالد وغيرهم فرووه (عن)(١) نافع عن ابن عمر من غير ذكر اليمين.

ورواه عبيد الله(٢) عن نافع واختلف عنه فرواه بركة(٣) بن محمد الحلبي عن محمد(٤) بن عبينة عن عبيد الله (١ مرة عن محمد(٤) بن بشر(٢) عن عبيد الله(٧)

⁼ جماعة، وضعفه أبو مسهر وحده)، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٤٧هـ). له ترجمة في: ميزان الاعتدال ٢ / ١٣٢ وتهذيب التهذيب ٢ / ١٩١٠ .

⁽١) ما بين معقوفتين ساقطة من الأصل .

⁽٢) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، أحد الفقهاء السبعة، من صغار التابعين، روى عن أم خالد بنت خالد الصحابية، وعن أبيه وسالم بن عبد الله، وعطاء ابن أبي رباح، والزهري، وعبد الله بن دينار ونافع وعمرو بن شعيب وغيرهم، وعنه: أخوه عبد الله، وحميد الطويل، وابن جريج، وشعبة، وسفيان، وحماد بن سلمة، وغيرهم، ثقة ثبت، مات _ رحمه الله _ سنة (١٤٧ه ـ أو ١٤٤ه ـ أو ١٤٥ه ـ). له ترجمة في: طبقات خليفة ص ٢٦٨، والتاريخ الكبير ٥/٩٩، والتاريخ الصغير ١٣٢١، والكنى والأسهاء ١/٤٤، والجرح والتعديل ٥/٣٢، والثقات للعجلي ص ٣١٨، وتذكرة الحفاظ ١/٠٢، وسير أعلام النبلاء ٢/٤٠، وتهذيب التهذيب ٧/٨، وتقريب التهذيب ١/٥٣٠، وطبقات الحفاظ ص ٧٠، وشذرات الذهب

⁽٣) بركة بن محمد الحلبي، روى عن يوسف بن أسباط، والوليد بن مسلم، متهم بالكذب، قال ابن حبان في المجروحين ٢٠٣/١: (حدثنا عنه شيوخنا كان يسرق الحديث، وربها قلبه. . .) . له ترجمة في المجروحين لابن حبان ٢٠٣/١، وميزان الاعتدال ٢٠٣/١، ولسان الميزان ٨/٢.

⁽٤) محمد بن عيينة الهلالي، أخو سفيان بن عيينة، روى عن أبي -عازم الأعرج وعبيد الله بن عمر بن حفص، وشعبة، وغيرهم، وعنه: يحيى القطان والحسن بن الربيع، ويعقوب بن عباد العلوي، وبركة بن محمد الحلبي وغيرهم، صدوق له أوهام، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم: لا يحتج به له مناكير، من الثامنة. له ترجمة في: تاريخ الثقات للعجلي ص٠٤١، وميزان الاعتدال ٣٨٠/٣، وتهذيب التهذيب ٩٥٥٩، ولسان الميزان ٥/٣٣٧، وتقريب التهذيب ١٩٥/٣، ولسان الميزان ١٩٩٧،

⁽٥) محمد بن بشر بن الفرافصة بن المختار العبدي، أبو عبد الله الكوفي، الحافظ الثقة، روى عن عبيد الله بن عمر العمري، وهشام بن عروة، والأعمش، والثوري، وشعبة، وغيرهم، وعنه: علي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبو بكر ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وغيرهم، وثقه ابن معين وابن سعيد والنسائي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٠٧هـ). له ترجمة في: تاريخ ابن معين ص٥٠٥، وطبقات ابن سعد ٢/٩٩، والتاريخ الكبير ١/٥٥، والتاريخ الصغير ٢/٢٩٩، وسير أعلام النبلاء ٢/٥٩، وتذكرة الحفاظ ٢/٢٢، وتهذيب التهذيب ٢/٧٧، وتقريب التهذيب العديب ١٤٧/٣.

⁽٦) في ج «بسر» وهو تصحيف.

⁽٧) في ج «عبد الله» وهو خطأ .

عن نافع عن ابن عمر، ولفظه: «أن النبي على كان يلبس خاتمه في يمينه، فلما قبض رسول الله على صار في يد أبي بكر في يمينه فلما قبض صار في يد عمر في يمينه، ثم صار في يد عثمان في يمينه، ثم ذهب يوم الدار(١) عليه (لا إله إلا الله)»(٢).

(ورواه ابن عدي (٣) من طريق ابن وهب (٤) حدثني عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه فيجعل فصه (مما يلي) (٥) باطن كفه (٣) قال ويروى أيضا عن عبيد الله بن عمر ـ وهو لم ترد روايته) (٧).

وروى عقبة (^) بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «أن النبي ﷺ كان يلبسه في يمينه» (٩) ، ولم يذكر أبا بكر ولا عمر، والمحفوظ عن عبيد الله (١٠)

⁽١) يوم الدار: هو اليوم الذي قتل فيه الخليفة الراشد ذو النورين عثمان بن عفان رضى الله عنه في سنة (٣٥هـ).

⁽٢) سيذكر المؤلف درجته قريبا.

⁽٣) عبد الله بن عدي ، تقدم .

⁽٤) عبد الله بن وهب بن مسلم، الفقيه، العابد الحافظ، الثقة، تقدم.

⁽٥) في الكامل لابن عدي ٤/١٤٦٠: «في» بدل «مما يلي».

⁽٦) أخرجه ابن عدي في الكامل ٤/١٤٦٠.

⁽٧) ما بين المعقوفتين زيادة في ب و ج .

⁽٨) هو عقبة بن خالد بن عقبة السكوني، أبو مسعود الكوفي، المجدد، روى عن عبيد الله بن عمر، وهشام بن عروة والأعمش، ومالك، وشعبة، وغيرهم، وعنه: ابنه خالد، وأبو نعيم، وأحمد، وإسحاق. قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه، قلت هو ثقة، قال: أرجو إن شاء الله، وثقه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال في التقريب ٢٦/٢: (صدوق صاحب حديث) مات سنة (١٨٨هـ). له ترجمة في: الضعفاء للعقيلي ٣٥٥٥٣، وميزان الاعتدال ٣/٥٥٣، وتهذيب التهذيب ٢٩٧٧، وتقريب التهذيب ٢٩/٢٠.

⁽٩) صحيح مسلم ، اللباس والزينة ٦/١٥٠.

⁽١٠) في ب «عبد الله» وهو خطأ.

ما رواه معتمر(۱) وعلى بن (۲) مسهر ومحمد(۳) بن بشر وعبد الله(٤) بن نمير وابن المبارك(٥) عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قصة الخاتم بطوله من الذهب والفضة وفيه ذكر أبي بكر وعمر وعثمان وليس فيه ذكر اليمين ولا اليسار.

⁽۱) معتمر بن سليهان بن طرحان التيمي، أبو محمد البصري، الحافظ الثقة روى عن أبيه، وحميد الطويل، وداود ابن أبي هند وعبيد الله بن عمر العمري، وعمرو بن دينار، وليث ابن أبي سليم وغيرهم، وعنه: الثوري وهو أكبر منه، وعبد الله بن المبارك وهو من أقرانه وعبد الرزاق، والقعنبي، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم، وثقة ابن معين، وابن سعد وأبو حاتم والعجلي، مات ـ رحمه الله سنة (۱۸۷هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ۷/ ۲۹، وطبقات خليفة ص٢٢٤، والثقات للعجلي ص٣٣٧، والجرح والتعديل ٢٢٨٨، وتذكرة الحفاظ ٢٥٥/١، وميزان الاعتدال ٢٤٣/١، وسير أعلام النبلاء ٢٧٧/١، وتهذيب التهذيب ٢٢٧/١، وتقريب التهذيب ٢٦٣/٢،

⁽٢) علي بن مسهر القرشي، الحافظ أبو الحسن الكوفي، قاضى الموصل، روى عن عبيد الله بن عمر العمري، وهشام بن عروة، والأعمش، وعاصم الأحول، وداود ابن أبي هند، وغيرهم، وعنه: أبو بكر ابن أبي شيبة، وبشر بن آدم، وخالد بن نحلد، وغيرهم، وثقه أبو زرعة والعجلي والنسائي وغيرهم، وقال ابن حجر في التقريب ٢/٤٤: (ثقة له غرائب بعد ما أضر) مات _ رحمه الله _ سنة (١٨٩هـ). له ترجمة في: التاريخ الكبير ٢٩٧/٣، والثقات للعجلي ص٥١٥، والضعفاء للعقيلي ٣/١٥١، ووفيات الأعيان ٢٨٧/٣، وتذكرة الحفاظ ١/٠٢٠، وسير أعلام النبلاء

⁽٣) محمد بن بشر العبدي، ثقة حافظ، تقدم.

⁽٤) عبد الله بن نمير الهمداني، صاحب حديث، تقدم.

⁽٥) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي مولاهم، أبو عبد الرحمن المروزي أحد الأئمة الأعلام، أمير الأتقياء في وقته، روى عن هشام بن عروة، وحميد الطويل، وعبيد الله بن عمر، وعكرمة، والأعمش، والثوري، وشعبة والأوزاعي، وغيرهم، وعنه: معمر والثوري وطائفة من شيوخه، وبقية، وابن وهب، وابن مهدى، وطائفة من أقرانه، وعبد الرزاق والقطان، وابن معين وغيرهم، قال ابن حجر في التقريب ١/٥٤٤: (ثقة ثبت، فقيه عالم، جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير) مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٨١هـ). له ترجمة في طبقات خليفة ص٣٣٣ والتاريخ الكبير ٥/١١١، والجرح والتعديل ٥/١٧٩، والثقات للعجلي ص٥٧٥، ووفيات الأعيان ٣٢٣، وتذكرة الحفاظ ١/٤٥/، والعبر ١/١٧١، وتهذيب التهذيب ٥/٣٨٣، وتقريب التهذيب ١/٤٤٥،

والطريق الثاني: عن سالم(١) رواه خالد(٢) ابن أبي بكر عن سالم عن أبيه. ذكر التختم في اليمين هذا ملخص ما ذكره الدارقطني.

وقال: الحفاظ(٣) الأثبات لم يذكروا فيه التختم في اليمبن ولا (في)(٤) غيرها، قلت: قوله ولا في غيرها إشارة إلى رواية ابن(٩) إسحاق المتقدمة في التختم في اليمين(٧) أيضا، وكلاهما غير محفوظ، في اليسار(٢)، فإنه قد روي عنه التختم في اليمين(٧) أيضا، وكلاهما غير محفوظ، وأسامة(٨) وعبد الله(٩) العمري لا يفيد متابعتها له على رواية اليمين شيئا لضعف روايتها.

وأما رواية بركة(١٠) الحلبي فساقطة جدا فإن بركة مذكور بالكذب وشيخه

⁽١) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي، العدوي، المدني، أحد الفقهاء السبعة، كان ثبتا فاضلا عابدا ويشبه بأبيه عبد الله في الهدي، والسمت، روى عن أبيه، وعائشة، وأبي هريرة، وأبي رافع وزيد بن الخطاب وعن سعيد بن المسيب وغيرهم، وعنه: ابنه أبو بكر، والزهري وعمرو بن دينار، وعبيد الله بن عمر، وحميد الطويل، وخالد ابن أبي بكر وغيرهم، مات ـ رحمه الله سنة (١٠١هـ) على الصحيح. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/١٩٥، والتاريخ الكبير ١١٥/٤، والثقات المعجلي ص١٧٤، والحلية ٢/٣٩١، وتهذيب الأسماء واللغات ٢٠٧١، ووفيات الأعيان والثقات للعجلي ص١٧٤، وتذكرة الحفاظ ٢/٢٨، وسير أعلام النبلاء ٤/٥٧، والبداية والنهاية والنهاية ١٩٥٧، وتهذيب التهذيب ٢٠٨٠، والنجوم الزاهرة ٢/٣٥١، وطبقات الحفاظ ص٣٣، وشذرات الذهب ٢٣٤/١.

⁽٢) خالد ابن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني، روى عن جده عبيد الله وعن أبيه حمزة وسالم، وعنه: ابنه عبد الله، ومعن بن عيسى، وزيد بن الحباب، وغيرهم، قال ابن سعد في الطبقات: (وكان كثير الحديث والرواية)، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الترمذي: سمعت محمدا يقول: لخالد ابن أبي بكر مناكير. وقال ابن حجر في التقريب: (فيه لين) مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٦٢هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ـ التكملة ـ ص٢١٧، وتهذيب التهذيب ١٩١٨، وتقريب التهذيب ٢١١/١.

⁽٣) في ج «الحافظ» .

⁽٤) ما بين المعقوفتين زيادة من ب و ج .

⁽٥) في ج «أبي» وهو خطأ.

⁽٦) انظر ص ۱۳۲.

⁽۷) انظر ص ۱۳۷.

⁽٨) أسامة بن زيد الليثي، صدوق، يهم، تقدم.

⁽٩) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ضعيف عابد، تقدم.

⁽١٠) بركة بن محمد الحلبي، متهم بالكذب، تقدم.

قد اختلف في تسميته، وفي لفظه ما يدل على بطلانه، وهو قوله ذهب يوم الدار عليه (لا إله إلا الله) فإنه إنها سقط في بئر أريس قبل الدار.

وقد عاش عثمان بعده مدة واتخذ له خاتما عوضه، وإنها كان نقشه (محمد رسول الله) لا كلمة الإخلاص كما ثبت ذلك في الصحيح (١). ولكن رواه الترمذي من وجه جيد لم يذكره الدارقطني عن المحاربي (٢) عن عبد العزيز ابن أبي المراه عن موسى (٤) بن عقبة عن نافع عن ابن عمر «أن النبي على صنع

⁽۱) صحيح البخاري ، اللباس (باب نقش الخاتم) ۲۰۲/۷. وصحيح مسلم (اللباس والزينة) ۲۰۲/۷، وصحيح مسلم (اللباس والزينة) ۲۰۲/۵، وسنن أبي داود، في اللباس (باب ما جاء في اتخاذ الخاتم) ۲۰۵/۵، وسنن وجامع الترمذي _ مع تحفة الأحوذي _ في اللباس (باب ما جاء في نقش الخاتم) ۲۰/۵، وسنن النسائى، في الزينة ۱۷۳/۸ و۱۷۲ و۱۹۲ و۱۹۲ و۱۹۳.

⁽٢) محمد بن عبيد بن محمد بن واقد المحاربي الكندي الكوفي، صدوق، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال النسائي: لا بأس به، روى عن أبيه وأبي معاوية الضرير، وعبد العزيز ابن أبي حازم، وحفص بن غياث، وعلي بن مسهر وغيرهم، وعنه: أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة، وأبو حاتم وأبو زرعة، وعبد الله بن أحمد وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٥٦هـ) وقيل سنة (٢٥٥هـ). له ترجمة في: تهذيب التهذيب ١٨٩٨، وتحفة الأحوذي ٥/٣٤٠.

⁽٤) موسى بن عقبة ابن أبي عياش الأسدي، الإمام الفقيه الثقة، أدرك ابن عمر وجابرا، وحدث عن أم خالد ولها صحبة، وعن سالم بن عبد الله، ونافع مولى ابن عمر، وعكرمة، وأبي سلمة وكريب وغيرهم، وعنه: شعبة ومالك وابن جريج، وعبد العزيز ابن أبي حازم والسفيانان، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٤١هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد _ التكملة _ ص ٣٤٠، والتاريخ لابن معين ٢/١٥، والتاريخ الكبير ٢٩٢/٧، والجرح والتعديل ١٥٤/٨، والثقات للعجلي ص ٤٤٤، والثقات لابن حبان ٣/٨٨، وسير أعلام النبلاء ٢/١٦، وتذكرة الحفاظ ١/١٤٨، والوافي بالوفيات ٢/٢٨، وتهذيب التهذيب ٢/٢٨، وتقريب التهذيب ٢/٢٨، وشذرات الذهب ٢/٢٠٠،

خاتما من ذهب فتختم به في يمينه، ثم جلس على المنبر، فقال: إني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني، ثم نبذه، ونبذ الناس خواتيمهم»(١) ثم قال: حديث حسن صحيح.

قال وقد روى هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه، ولم يذكروا فيه (أنه)(٢) تختم في يمينه(٣).

وقول أحمد في التختم في اليسار هو أقوى وأثبت إشارة إلى (٤) تقديم رواية ثابت عن أنس في ذلك، وأنها أصح الروايات في هذا الباب موافق لما ذكره الدارقطني من أن هذا هو المحفوظ عن أنس، وأن ما روي عن ابن عمر (في ذلك) (٥) لا يثبت، قال الأثرم (٦): ذكرت (لأبي عبد الله) (٧) عن عباد (٨) بن العوام (٩) عن سعيد (١١) عن قتادة عن أنس «أن النبي عليه كان يتختم في يمينه »(١١) فأنكره (١٢)، وقال: مضطرب، الحديث عن سعيد، وقال أبو داود: قلت لأبي عبد الله (١٣) حديث عباد (١٤) بن العوام عن سعيد عن قتادة عن أنس

⁽١) جامع الترمذي ـ مع تحفة الأحوذي ـ في اللباس (باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين) 819/4.

⁽٢) ما بين القوسين ساقط من ج .

⁽٣) جامع الترمذي (مع تحفة الأحوذي) ٥ / ٢١ .

⁽٤) في ب زيادة وأن، آ

⁽٥) ما بين حاصرتين ناقص في ج

⁽٦) أحمد بن محمد بن هانيء، الطائي، تقدم.

⁽٧) في الأصل وج «لابن عبد البر» و في ب «لابن عبد الله» والصواب «لأبي عبد الله» أحمد بن حنبل، وهو ما أثبتناه، لأن الأثرم من أصحاب الإمام أحمد، وممن نقلوا عنه مسائل كثيرة، وأيضا فالأثرم مات بعد الستين ومائتين للهجرة وابن عبد البرولد سنة (٣٦٨هـ) فبين وفاة الأول وولادة الثاني قرن من الزمان تقريبا، وهذا من أخطاء النساخ.

⁽٨) في نسخ المخطوطة «عبادة» والصواب ما أثبتناه.

⁽٩) هو عباد بن العوام بن عمر الكلابي، ثقة، تقدم.

⁽١٠) سعيد ابن أبي عروبة العدوي البصري، ثقة، كثير التدليس، تقدم.

⁽١١) أخرجه النسائي في الزينة ١٩٣/٨.

⁽١٢) انظر الأداب الشرعية لابن مفلح ٥٣٧/٣.

⁽١٣) الإمام أحمد بن حنبل ، تقدم.

⁽١٤) في نسخ المخطوطة «عبادة» والصواب ما أثبتناه.

«أن النبي على كان يتختم في يمينه»(١) فلم يعرفه وقال: (عباد عن سعيد غير. . (٢) حديث خطأ ، فلا أدري سمع منه بآخره(٣) أم لا ؟ وقال علي (٤) بن سعيد: سألت أحمد عن لبس الخاتم في اليمين فقال: في حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أنه (رأى النبي على يتختم في اليسرى)(٥) فذكرت له حديث على رضى الله عنه «أن النبي على كان يتختم في اليمين»(١) فأنكره.

وما حكاه الترمذي عن البخاري أن حديث أبي جعفر أصح ما روى في هذا الباب(٧)، إنها أراد به - رانه أعلم - بأن التختم في اليمين خاصة. وهذا لا ينفي أن يكون حديث ثابت عن أنس أثبت منه، وثبوته وقوته على غيره تقتضي ترجيحه، وقد أشار بعض أصحابنا إلى أن التختم في اليمين منسوخ، وأن التختم في الشمال هو آخر الأمرين(٨).

⁽١) انظر ص١٤٥.

⁽٢) في ب «غيره».

⁽٣) انظر الفروع لابن مفلح ٢/ ٤٧١.

⁽٤) علي بن سعيد بن جرير النسوي، ويقال: النسائي، أبو الحسن، نزيل نيسابور، صدوق صاحب حديث، تقدم.

⁽٥) حديث حماد عن ثابت عن أنس، أخرجه مسلم في صحيحه، انظر ص١٣٢.

⁽٦) انظر ص١٣٨، والأداب الشرعية لابن مفلح ٣٧/٣.

⁽٧) انظر ص ١٣٦ وجامع الترمذي ـ مع تحفة الأحوذي ٥/٤٢٤.

⁽٨) جمع البغوي في شرح السنة بين الأحاديث في التختم في اليمين وفي التختم في اليسار: أن النبي عَنَّة تختم أولا في يمينه ثم تختم في يساره، وكان ذلك آخر الأمرين، انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٣٢٧/١٠. وقد أورد البيهقي في السنن الكبرى حديثي عبد الله بن عمر رضى الله عنها ١٤٢/٤:

الأول: من طريق عقبة بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ـ وأخرجه أيضا مسلم في صحيحه في اللباس ٢/ ١٥٠ «عن النبي ﷺ، أتى بخاتم من ذهب فجعله في يده اليمنى، وجعل فصه مما يلي كفه، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فلما رأى ذلك نزعه، فقال: لا ألبسه أبدا، فاتخذه من ورق».

والثاني : من طريق عبد العزيز ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر ـ وأخرجه أيضا أبو داود في سننه ٤/٩١ «أن النبي ﷺ كان يقختم في يساره».

ثم جمع بينهما وقال: «فيحتمل أن يكون الذي جعل في يده اليمنى، ما اتخذه من ذهب، ثم طرحه، والذي جعله في يساره ما اتخذه من ورق، جمعا بين الروايتين».

وهذا إنها يتأتى (١) في حديث ابن عمر الذي رواه الترمذي (٢) فإن فيه أن ذلك كان في خاتم الذهب قبل نزعه، ولاريب أن هذا كان قبل تختمه بالفضة كها وقع التصريح به في حديث ابن عمر (٣) وأنس (١)، وقول أنس كان خاتم النبى في هذه إنها يريد (٥) خاتمه الذي استمر يلبسه (٢) حتى مات، وهو الفضة.

وقد جاء التصريح بأن تختمه في يساره كان آخر الأمرين في حديث رواه سليمان (٧) بن محمد القافلاني عن عبد الله (٨) بن عطاء عن نافع عن ابن عمر «أن النبى ﷺ كان يتختم في يمينه ثم إنه حوله إلى يساره (٩).

⁽١) في ج «يأتي».

⁽٢) انظرَ ص ١٥٤_٥٥، وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذي ٥/١٠٤٠.

⁽٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في اللباس (باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه) ٢٠٣/٧ من طريق جويرية عن نافع عن ابن عمر. وأخرجه مسلم في صحيحه في اللباس والزينة / ٢٠٠/١ من طريق عقبة بن خالد.

⁽٤) انظر ص ١٤٤.

⁽٥) في ج «أراد».

⁽٦) في الأصل «لبسه» وما أثبتناه في ب و ج .

⁽٧) سليهان بن محمد ويقال سليهان ابن أبي سليهان القافلاني، متروك الحديث يروى عن عطاء، والحسن، وابن سيرين، وقال ابن المديني، كان ضعيفا ضعيفا ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، وقال ابن عدي: لا أرى بحديثه بأسا، وقال ابن حبان في المجروحين ١/٣٣٣: (.. عداده في أهل البصرة، روى عنه أهلها، يروي عن الأثبات الموضوعات، حتى صار ممن لا يحتج به إذا انفرد). له ترجمة في: كتاب المجروحين لابن حبان ١/٣٣٣ والأنساب للسمعاني ٢٠/١٠ وميزان الاعتدال ٢/٠/٢ و٢٢٠، ولسان الميزان ٩٤/٣.

⁽A) عبد الله بن عطاء الطائفي، صدوق يخطىء ويدلس، روى عن أبي الطفيل، وسليهان وعبد الله ابني بريدة وعقبة بن عامر مرسلا، وعن عكرمة ابن خالد، ونافع مولى بن عمر وغيرهم، وعنه: أبو إسحاق السبيعي والثوري، وشعبة، وعلي بن مسهر، وسليهان بن محمد القافلاني وغيرهم. قال الترمذي: ثقة عند أهل الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال في موضع آخر: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٥/٣٢٧، وتقريب التهذيب المحديث.

⁽٩) رواه ابن عدي في الكامل ١١١١/٣ وسنده ضعيف: وانظر فيض القدير شرح الجامع الصغير ٥/ ٢٠١/. وأخرجه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته ٢١٧/٤. وأورده ابن حجر في فتح الباري ٣٢٧/١٠ عن أبي الشيخ وابن عدي من رواية عبد الله بن عطاء عن نافع عن ابن عمرو قال: (فلو صح هذا لكان قاطعا للنزاع، ولكن سنده ضعيف). وأخرجه ابن عساكر في تاريخه من رواية عائشة، وهو ضعيف أيضا، انظر فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢٠١/٥ وضعيف الجامع الصغير ٢٠١/٥.

وروى وكيع(١) بإسناده عن ابن سيرين(٢) «أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وغثمان كانوا يتختمون في يسارهم»(٣) قال وكيع: التختم في اليمين ليس بسنة.

وروى الترمذي في العلل عن الفضل(1) بن الصباح عن معن(0) بن عيسى عن خالد(1) بن أبي بكر عن سالم(٧) عن أبيه (٨) «أن رسول الله ﷺ جعل خاتمه في يمينه، ثم إنه نظر إليه وهو يصلي ويده على فخذه، فنزعه ولم يلبسه»(٩). وقال: سألت البخاري عنه فلم يعرفه وقال: خالد ابن أبي بكر منكر الحديث.

وروى الهيثم(١٠) بن كليب في مسنــده حدثنا محمد بن سعد(١١) العوفي(١٢)

⁽١) وكيع بن الجراح، ثقة حافظ عابد، تقدم.

⁽٢) محمد بن سيرين الأنصاري ، ثقة ثبت عابد، كبير القدر، تقدم.

⁽٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٧٣/٨.

⁽٤) الفضل بن الصباح البغدادي، أبو العباس السمسار، ثقة عابد، روى عن ابن عيينة ومحمد بن فضيل ومعن بن عيسى، وأبي معاوية الضرير وغيرهم، وعنه: الترمذي وابن ماجة، وابن أبي الدنيا، وأبو يعلى الموصلي والبغوي وغيرهم، وثقة ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات. مات _ رحمه الله _ سنة (٢٤٥هـ). له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٢٧٩/٨، وتقريب التهذيب ٢١٠٠/٠.

⁽٥) معن بن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجعي مولاهم القزاز، الثقة الثبت أحد أئمة الحديث، روى عن معاوية بن صالح ومالك، وخالد ابن أبي العمري وقيس بن الربيع وغيرهم. وعنه: يحيى بن معين، وعلي بن المديني والحميدى، وأبو بكر ابن أبي شيبة، والفضل بن الصباح وغيرهم. مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٩٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٣٧، وتاريخ خليفة وعيرهم، والتاريخ الكبير ٧/ ٣٩٠، والكنى والأسهاء ٢/٧/، والجرح والتعديل ٢٧٧/، وتهذيب التهذيب ٢/٧٧، وطبقات، الحفاظ ص١٣٩، وشذرات الذهب ١٥٥/١.

⁽٦) خالد بن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فيه لين، له مناكير، تقدم .

⁽٧) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، الثبت، العابد، أحد الفقهاء السبعة، تقدم.

⁽٨) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهها، تقدم.

⁽٩) لم أقف عليه في العلل الصغير للترمذي، ولعله في العلل الكبير، وهو لا يزال مفقودا، وفي إسناده: خالد ابن أبي بكر، لين الحديث.

⁽١٠) الهيثم بن كليب بن سريح الشاشي، ثقة، تقدم.

⁽١١) في الأصل «سعيد» وهو خطأ.

⁽۱۲) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي، روى عن يزيد بن هارون وروح، وعبد الله بن بكر السهمي، وأبيه سعد، وعنه: ابن صاعد، وأحمد بن كامل، والخراساني، =

حدثنا أبي(١) قال: حدثنى سوار(٢) عن عطية (٣) عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يتختم في يده اليسرى فيعبث به في الصلاة فنزعه فجعله في يمينه».

وفي لفظ آخر رواه «كان يصلي فيعبث بخاتمه فيغلط فحوله في اليمين فإذا قضى صلاته حوله إلى شماله»(٤) هذا(٥) منكر.

⁼ وغيرهم. قال الخطيب: (كان لينا في الحديث)، وروى الحاكم عن الدارقطني: أنه لا بأس به. مات سنة (٢٧٦هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٥/٣٢، وميزان الاعتدال ٣/٥٦٠، ولسان الميزان ٥/٤٢٨.

⁽۱) هو سعيد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، روى عن أبيه محمد بن الحسن، وعمه الحسين بن الحسن، وفليح بن سليهان، ومحمد بن طلحة، وغيرهم، وروى عنه: ابنه محمد بن سعد، ومحمد بن غالب التمتام، وابن أبي الدنيا، وغيرهم، قال فيه الإمام أحمد: (ذاك جهمي) وقال: (لو لم يكن هذا أيضا، لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعا لذلك). له ترجمة في: تاريخ بغداد ١٢٦/٩ ولسان الميزان ١٨/٣.

⁽٣) سوار بن مصعب الهمداني، أبو عبد الله الكوفي، الأعمى المؤذن روى عن عطية بن سعد العوفي وكليب بن وائل، وعنه أبو الجهم، ووكيع وجماعة، ضعفه ابن معين، وقال البخاري في تاريخه الكبير ٤/١٦٩: (منكر الحديث) وذكره العقيلي في الضعفاء، وابن حبان في المجروحين وقال أحمد وأبو حاتم: متروك الحديث، وقال أبو داود: غير ثقة، وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال الحاكم: روى عن الأعمش وابن خالد المناكير، وعن عطية الموضوعات، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه ليس بمحفوظ وهو ضعيف، مات سنة بضع وسبعين ومائة. له ترجمة في: تاريخ ابن معين ما ٢٤٣/٢، والتاريخ الكبير ٤/١٦٩ والضعفاء للعقيلي ٢/١٦٨، والمجروحين ٢/٣٥٦، وميزان الموعدال ٢/٢٥٣، ولمان الميزان ٣٥٦/١.

⁽٣) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الكوفي أبو الحسن، روى عن أبي سعيد وأبي هريرة وابن عباس وابن عمر، وزيد بن أرقم، وعكرمة وغيرهم. وعنه: ابناه: الحسن وعمر، والأعمش، ومحمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، وسوار بن مصعب، والحجاج بن أرطأة وغيرهم، ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن عدى: وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وكان يعد مع شيعة أهل الكوفة، وقال أبو داود: ليس بالذي يعتمد عليه. وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق يخطىء كثيرا، كان شيعيا مدلسا) مات سنة (١٩١١هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢/٤٠٣، والتاريخ الكبير ٧/٨، والمجروحين ٢/١٧٦، وميزان الاعتدال ٣/٤٠، ودول الإسلام ١/٧٧، وسير أعلام النبلاء ٥/٣٠٥، وتهذيب التهذيب ٧/٤٢، وتقريب التهذيب ٢٤٤٢، وشذرات الذهب ١/٤٤٠،

⁽٤) لم أقف عليه وهو ضعيف كها يتبين من حال رواته المترجم لهم.

⁽٥) في ب «وهذا».

فصل ؛ ويكره التختم في السبابة والوسطى .

نص عليه (۱) أحمد قال في رواية ابن القاسم (۲) وقد سأله عن الخاتم أتكره أن يجعله الرجل في أي إصبع شاء، قال: نعم، أليس قد روى أنه كره (۳) أن يصير في السباحة (٤) وفي الوسطى فيها أحسب.

وروى عن علي رضى الله عنه قال: «نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في هذه أو هذه، وأومأ إلى السبابة والوسطى»(°) رواه مسلم.

وقد ذكر مهنا(٦) هذا الحديث لأحمد من طريق شعبة(٧) عن عاصم(٨) بن

⁽١) انظر الفروع لابن مفلح ٢/ ٤٧١، والإنصاف للمرداوي ١٤٣/٣.

⁽٢) أحمد بن القاسم، كان من أهل العلم والفضل، حدث عن أبي عبيد القاسم بن سلام، وروى عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، سمع منه أبو القاسم الجبلي، وحدث عنه أبو يحيى زكريا البزار وجماعة. له ترجمة في: تاريخ بغداد ٤/٣٤، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/٥٥ والمنهج الأحمد ٢٦١/١.

⁽٣) في ج «أنكره» .

⁽٤) انظر الآداب الشرعية لابن مفلح ٥٣٨/٣.

⁽٥) أخرجه مسلم في صحيحه _ في اللباس والزينة _ (باب في النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها) ١٥٣/٦.

⁽٦) مهنا بن يحيى الشامي السلمي، من أصحاب الإمام أحمد، روى عنه مسائل كثيرة، تقدم.

⁽٧) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، ثقة، حافظ، متقن، تقدم.

⁽٨) عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي الكوفي، روى عن أبيه، وأبي بردة ابن أبي موسى الأشعري، وعبد الرحمن بن الأسود وغيرهم، وعنه: شعبة وابن عون وشريك، والسفيانان، وأبو عوانه، وغيرهم. وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي، وقال أحمد: لا بأس بحديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال شريك بن عبد الله النخعي: كان مرجئا، وقال ابن المديني: لا يحتج به إذا انفرد. وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق، رمي بالإرجاء) يقال مات سنة (١٣٧هم). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٤١٦، والتاريخ الكبير ٢٤٨٧، وتاريخ الثقات للعجلي ص٢٤٢، والثقات لابن حبان ٢٤٦٧، وميزان الاعتدال ٢٤٦٥، وتهذيب التهذيب ٥٥٥، وتقريب التهذيب

كليب عن أبي بردة (١) عن جابر فقال أحمد: شعبة يحدثه عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن على . وهذا النص في كتاب اللباس للقاضي (٢) .

وذكر بعض الأصحاب أن هذا خاص (٣) بالرجال وبكل حال فالأفضل (٤) جعله في الخنصر، وظاهر كلام الأصحاب جواز لبسه في الإبهام أو البنصر (٥)، هذا مع الانفراد فأما إن لبس خاتما في خنصره وآخر في بنصره أو خاتمين في الخنصرين، فقد ذكر بعض الأصحاب عن القاضي أن من اتخذ لنفسه عدة خواتيم لم تسقط عنه الزكاة فيها خرج (٢) عمن يعتاد لبسه إلا أن يتخذه لولده أو عبده (٧)، وهذا قد يدل على منع لبس أكثر من خاتم واحد، لأنه مخالف للعادة ومخالف للسنة. فإيجاب الزكاة فيه إنها كان لاتخاذه ما لا يستبيح لبسه فهو كاتخاذه حلى النساء ليلبسه، أو خاتم الذهب.

وقد يقال: لم يقل ما زاد على الواحد بل على العادة، وهذا قد يختلف باختلاف العوايد(^).

⁽١) أبو بردة ابن أبي موسى الأشعري: اسمه الحارث وقيل: عامر، وقيل: اسمه كنيته، الفقيه، الثقة، تقدم.

⁽٢) هو القاضي : محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفراء، أبو يعلى، تقدم.

⁽٣) انظر الفروع ٢/ ٤٧١، وقال المرداوي في الإنصاف ١٤٣/٣: (أكثر الأصحاب لم يقيدوا الكراهة في اللبس بالسبابة والوسطى للرجال، بل أطلقوا).

⁽٤) الفروع ٢/٧٧٤.

⁽٥) الفروع ٢/٢٧٤ وكشاف القناع ٢/٣٦٪.

⁽٦) في ج «صرح» وهو تصحيف.

⁽٧) انظر الفروع ٢/٤٧٦، والإنصاف ١٤٤/٣، وكشاف القناع ٢/٣٨٠.

⁽٨) قال في الفروع ٢/٤٧٢: (ولهذا ظاهر كلام جماعة: لا زكاة في ذلك وقال في المستوعب وغيره: لا زكاة في كل حلي أعد لاستعمال مباح، قل أو كثر لرجل كان أو لامرأة، وكذا قال الشيخ - يعني ابن تيمية - وغيره لا فرق بين قليل الحلي وكثيره).

فصل : وذكر بعض الأصحاب أن المستحب أن يجعل فصه مما يلي بطن (١) كفه .

وروى عن النخعي (٢) (أنه كان يلبسه (٣) كذلك (٤))، وقد ثبت ذلك في الصحيحين من حديث أنس «أن النبي على اتخذ خاتما من فضة فيه فص حبشي، فكان يجعل فصه مما يلي كفه» (٥) ونحوه من حديث ابن عمر (٦). ولأحمد نصوص نذكرها، إن شاء الله تعالى فيها بعد فيمن دخل الخلاء بخاتم عليه ذكر الله أنه يحوله إلى بطن كفه، وهذا ليس بالصريح في استحباب جعل الفص إلى ظاهر الكف لاحتمال أن يكون جوابه خرج على ما هو الواقع المعتاد من الناس (لا) (٧) على المشروع في نفس الأمر. وأيضا فلفظ أحمد يجعله في بطن كفه، وهذا يحتمل أن يريد به بقبض أصابعه في بطن كفه فتستر بذلك الكتابة اذا كانت إلى باطن الكف.

ولم يرد عن النبي عَلَيْ أنه جعله إلى ظاهر كفه إلا في حديث باطل لا يُثبت «أنه كان إذا دخل الخلاء جعل الكتابة مما يلي كفه». وسيأتي ذكره، وقد أخذ بعضهم ذلك من حديث أنس الذي في الصحيحين أنه سئل: هل اتخذ رسول

⁽١) قال ابن مفلح في الفروع ٢/ ٤٧٠: (والأفضل جعل فصه يلي كفه، لأن النبي ﷺ كان يفعل ذلك).

⁽٢) إبراهيم بن يزيد النخعي، ثقة كثير الإرسال، تقدم.

 ⁽٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٨/١٧١ من طريق هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال:
 (كان يجعل فصه مما يلي كفه).

⁽٤) في ج «لذلك» .

⁽٥) صحيح البخاري ـ اللباس ـ ٢٠٣/٧ . وصحيح مسلم اللباس والزينة ٦/٢٥١ ، وسنن النسائي ـ الزينة ـ ١٥٢/٨ .

⁽٦) صحيح البخاري ـ اللباس ـ ٢٠١/٧، وصحيح مسلم ـ اللباس والزينة ـ ٦/١٤٩.

⁽٧) في نسخ المخطوطة «إلا» والصواب ما أثبتناه، لأن السياق يقتضيه.

الله على خاتما؟ فقال: نعم، أخر رسول الله على العشاء ليلة إلى شطر الليل(١)، فدكر الحديث «وقال: فكأني أنظر إلى وبيص (٢) الخاتم في يده»، قال: لأن وبيص الخاتم في ظلام الليل في كف الرجل إنها يكون من فصه لاتساعه وبروزه بخلاف حلقته، فإنه لا يظهر وبيصها في الظلام في يد اللابس غالبا لا سيها مع البعد، وهذا ليس بلازم، وقد يكون رأى بصيص فص الخاتم وهو في كفه عند بسطها للدعاء أو غيره.

ويؤيده ما في رواية يزيد (٣) بن زريع عن سعيد (٤) عن قتادة (٥) عن أنس «فكأني بوبيص أو ببصيص الخاتم في إصبع رسول الله ﷺ أو كفه» (٢) ، ولا ينافى هذا رواية ثابت (٧) عنه «فكأني أنظر إلى وبيص خاتمه، ورفع يده اليسرى» وفي

⁽١) أخرجه البخاري في صحيحه _ في اللباس _ (باب فص الخاتم) ٢٠١/٧ من طريق حميد عن أنس قال: «سئل أنس: هل اتخذ النبي على خاتما؟ قال: أخر ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل، ثم أقبل علينا بوجهه فكأني أنظر إلى وبيص خاتمه، قال: إن الناس قد صلوا وناموا، وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتموها». وأخرجه مسلم في صحيحه _ في الصلاة _ (باب وقت العشاء وتأخيرها) 17/٢. وانظر حاشية ص١٦٤٨.

⁽٢) وبيص الخاتم: بريقه، وقد جاء به في رواية أخرى.

⁽٣) يزيد بن زريع العيشي، أبو معاوية البصري، الحافظ الثقة الثبت، روى عن حميد الطويل، وشعبة والثوري، وسعيد ابن أبي عروبة وابن عون وغيرهم، وعنه: ابن المبارك وابن مهدي، وعبد الأعلى بن حماد وخليفة بن خياط وغيرهم، مات _ رحمه الله _ بالبصرة سنة (١٨٢هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٨٩، وتاريخ الثقات للعجلي ص ٤٧٨، والعبر ١/ ٢١٩، وتذكرة الحفاظ في: طبقات ابن سعد ١٨٧، والمهاية ١٨٢/١، وتهذيب التهذيب ٢١٩/١، وتقريب التهذيب ٢٩٨/١، والنجوم الزاهرة ٢/٨/١، وطبقات الحفاظ ص ١٠٠، وشذرات الذهب ٢٩٨/١.

⁽٤) سعيد ابن أبي عروبة العدوي، البصري، ثقة حافظ، كثير التدليس، تقدم.

⁽٥) قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثبت، تقدم.

⁽٦) أخرجه البخاري في صحيحه (باب نقش الخاتم) ٢٠٢/٧ ولفظه: عن أنس ابن مالك رضى الله عنه «أن النبي على أراد أن يكتب إلى رهط، أو أناس من الأعاجم، فقيل له: إنهم لا يقبلون كتابا إلا عليه خاتم، فاتخذ النبي على خاتما من فضة، نقشه محمد رسول الله، فكأني بوبيص أو ببصيص الخاتم في إصبع النبي على أو في كفه».

⁽٧) في ج «ثابتة» وهو خطأ .

رواية «ورفع إصبعه اليسرى بالخنصر»(١)، وفي رواية «وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى»، لاحتمال إشارته إلى الخنصر من جهة باطن الكف.

قال أبو زرعة (٢) الدمشقى: حدثني محمد (٣) بن العلاء حدثنا يونس (١) بن

(۱) أخرجه مسلم في صحيحه ـ (باب وقت العشاء وتأخيرها) ١١٦/٢ من طريق حماد بن سلمة عن ثابت «أنهم سألوا أنسا عن خاتم رسول الله على فقال أخر رسول الله العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل، أو كاد يذهب شطر الليل، ثم جاء فقال: إن الناس قد صلوا وناموا، وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة قال أنس: كأني انظر إلى وبيص خاتمه من فضة، ورفع اصبعه اليسرى بالخنصر»، وفي رواية أخرى من طريق قرة بن خالد عن قتادة عن أنس ابن مالك قال: «نظرنا رسول الله على للله حتى كان قريب من نصف الليل، ثم جاء فصلى، ثم أقبل علينا بوجهه، فكأنها أنظر إلى وبيص خاتمه في يده من فضة».

(٢) هو عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان بن عمرو النصري ، أبو زرعة الدمشقي ، شيخ الشام في وقته ، الثقة الحافظ ، روى عن أبي مسهر وعلي بن عياش ، وأحمد بن حنبل ، وسعيد بن منصور وغيرهم ، وعنه : أبو داود وابن أبي حاتم وأبو جعفر الطحاوي وغيرهم ، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٨١هـ) . له ترجمة في : الجرح والتعديل ٥/٢٦٧ ، وطبقات الحنابلة ١/٥٠٧ ، والعبر الدير ١ ٤٠٤/١ ، وسير أعلام النبلاء ١/١٧/٣ ، وتهذيب التهذيب ٢٦٦/٦ ، وشرات الذهب وتقريب التهذيب ٢٦٣/١ ، وطبقات الحفاظ ص٢٦٦ ، وشذرات الذهب ٢٧٧/٢ .

(٣) محمد بن العلاء بن كريب الهمداني الكوفي، شيخ المحدثين، الحافظ الثقة، روى عن هشيم وابن المبارك ووكيع ويونس بن بكير، وسفيان ابن عيينة وغيرهم، وعنه: الجهاعة، وأبو زرعة، وابن أبي الدنيا وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٤٨هـ). له ترجمة في: التباريخ الكبير ٢٠٥/١، والجرح والتعديل ٥٢/٨، وتذكرة الحفاظ ٢٩٧/٢، والوافي بالوفيات المهديب التهذيب ١٩٧/٢، والنجوم الزاهرة ٢٨٨/٣، وقطبقات الحفاظ ص٧١٧، وشذرات الذهب ١٩٧/٢.

(٤) يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الجمال الكوفي، روى عن طلحة بن يحيى، وهشام بن عروة، ومحمد بن إسحاق والأعمش، وغيرهم وعنه: يحيى بن معين، ومحمد بن العلاء، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وسفيان بن وكيع وغيرهم، وثقه ابن معين، وقال العجلي: لابأس به، وقال أبو داود: ليس هو عندي بحجة، وقال النسائي: ليس بالقوي، مات سنة (١٩٩هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢/ ٣٩٩، والتاريخ الكبير ١١/٤، والثقات للعجلي ص٤٨٧، والضعفاء للعقيلي ٤٢١/٤، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٣٢٩، وميزان الاعتدال ٤٧٧/٤، وتهذيب التهذيب المهذيب المهذيب المهذيب ١٩٨٤، وطبقات الحفاظ ص١٣٧، والنجوم الزاهرة ٢/ ١٦٥، وشذرات الذهب ١٠٥٧،

بكير عن طلحة (١) بن يحيى بن طلحة ، قال: «رأيت على عبد الله (٢) بن جعفر خاتما في يمينه في الخنصر، فصه على ظهرها» (٣).

وروى أيضا عن ابن عباس «أنه جعل فصه على ظهر إصبعه ورفع ذلك»(٤) خرجه(٥) أبو داود.

* * *

⁽١) طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله المدني، نزيل الكوفة، روى عن أبيه، ومجاهد بن جبر وأبي بردة ابن أبي موسى وغيرهم، وعنه: السفيانان، وشريك، ويحيى القطان، ووكيع وغيرهم، وثقه ابن معين وابن سعد ويعقوب بن شيبة والعجلي، وقال أبو داود: ليس به بأس، وقال أبو زرعة والنسائي: صالح، وقال البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال كان يخطىء، وقال ابن حجر في التقريب: (صدوق يخطىء) مات _ رحمه الله _ سنة (١٤٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢/١٣، وتكملة الطبقات ص٣٩٣، والثقات للعجلي ص٢٣٧، والضعفاء للعقيلي ٢/٢٦، والثقات لابن حبان ٢٨٧٠، وتهذيب التهذيب ٥/٧٠، وتقريب التهذيب

⁽٢) عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب، آخر من رأى النبي ﷺ وصحبه من بني هاشم، تقدم.

⁽٣) لم أقف عليه .

⁽٤) سنن أبي داود (باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار) ٩١/٤.

⁽٥) في ج «أخرجه» .

فصحط: وذكر بعض الأصحاب أن خاتم الفضة لايزاد على مثقال(١) لحديث بريدة(٢) الذي أسلفناه، ولأنه متى زاد على ذلك خرج عن التحلي المعتاد إلى السرف والزيادة.

وقد ورد في بعض الروايات عن عبد العزيز (٣) ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنها أن النبي ﷺ «اتخذ خاتما من نصف درهم» (١٠).

وقياس قول من منع من أصحابنا تحلي النساء بها زاد على ألف مثقال أن يمنع الرجل من لبس الخاتم إذا زاد على مثقال، وأولى لورود النص هاهنا، وثم ليس فيه حديث مرفوع بل من كلام بعض الصحابة.

⁽١) قال ابن مفلح في الفروع ٢/٧٢/٢ : (قال في الرعاية : ويسن دون مثقال وظاهر كلام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ والأصحاب : لا بأس بأكثر من ذلك، لضعف خبر بريدة . . والمراد : ما لم يخرج عن العادة وإلا حرم لأن الأصل التحريم) .

⁽٢) انظر ص٣١.

⁽٣) عبد العزيز ابن أبي رواد، صدوق عابد، ربها وهم، تقدم.

⁽٤) لم أقف عليه .

فصحط : ويتعلق بالخاتم مسائل كثيرة يذكرها الفقهاء متفرقة في أبواب الفقه، ونحن نذكرها هنا إن شاء الله تعالى منها ما تيسر على ترتيب أبواب الفقه.

فمن ذلك أن الخاتم إذا كان عليه ذكر الله فهل يكره استصحابه في الخلاء لغير عذر أم لا؟ ذكر طائفة من الأصحاب فيه روايتين عن أحمد إحداهما يكره وهي المشهورة عند الأصحاب المتأخرين، ونص عليها أحمد في رواية إسحاق(١) بن هانيء في الدرهم، إذا كان فيه اسم الله أو مكتوبا عليه وقل هو الله أحد (٢) (فيكره أن يدخل اسم الله عز وجل الخلاء)(٣). وهذا مقتضى كراهة كل ما فيه اسم الله من خاتم وغيره، وهيو قول طائفة من السلف كمجاهد (٤)(*)

⁽۱) إسحاق بن إبراهيم بن هانيء، أبو يعقوب النيسابوري، روى عن الإمام أحمد جملة من مسائله، وروى عنه: أبو بكر بن زياد النيسابوري، ومحمد ابن أبي هارون الوراق، وعبد الله بن سليمان الغامي، مات ـ رحمه الله ـ سنة (۲۷۵هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ۳۷٦/٦، وطبقات الحنابلة ۱۹/۱۸، والمنتظم ٥٦/٥، وسير أعلام النبلاء ١٩/١٣.

⁽٢) الأية (١) من سورة الإخلاص.

⁽٣) مسائل الإمام أحمد رواية إسحاق بن هاني، ١/٥-٦.

⁽٤) أخرجه ابِّن أبي شيبة في مصنفه من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ١١٢/١.١١٣.

^(*) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج المخزومي المكي الثقة، المقريء إمام في التفسير، روى عن ابن عباس فأكثر وعنه: أخذ القرآن والتفسير والفقه، وعن أبي هريرة، وعائشة، وسعد ابن أبي وقاص، وعبد الله ابن عمرو وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله، وأبي سعيد الخدري وغيرهم، وعنه: عكرمة وطاوس وعطاء وهم من أقرانه، وعمرو بن دينار، وقتادة والأعمش وابن عون، والفضل بن ميمون وغيرهم. مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٠١هـ) أو بعدها. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٤٦٦، والتاريخ الكبير ١٤١٧، والحلية ٣/٢٧٢، وطبقات الفقهاء للشيرازي ص٦٥، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/٣٨، وتذكرة الحفاظ ١/٢٨، والبداية والنهاية ٩/٢٢٤، وتهذيب التهذيب ٢٢٤/١، وطبقات الحفاظ ص٣٥، وشذرات الذهب المروية المروية التهذيب ٢٢٩/١، وطبقات الحفاظ ص٣٥، وشذرات الذهب

والقاسم (۱)(*) بن محمد ومحمد بن عبد الرحمن (۲)(*) بن يزيد والشعبي (۳) وأبي حنيفة (٤)، وروينا عن همام (٥) عن ابن (٢) جريج عن الزهري عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه» (٧) أخرجه أبو داود وابن ماجة والنسائي والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. والحاكم قال: صحيح على شرط الشيخين، وله علة قد ذكرها حذاق الحفاظ كأبي داود والنسائي

⁽١) أخرجه ابن أبي شيبة في مضنفه ١١٣/١.

^(*) القاسم بن محمد ابن أبي بكر الصديق، الثقة، أحد الفقهاء بالمدينة روى عن عمته عائشة والعبادلة وأبي هريرة، ومعاوية وغيرهم، وعنه: ابنه عبد الرحمن والشعبي، وسالم بن عبد الله بن عمر، ونافع مولى ابن عمر والزهري وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٠٦هـ) على الصحيح. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٨٧/٥، والجرح والتعديل ١١٨٨/، والحلية ١٨٣/٢، وطبقات الفقهاء للشيرازي ٥٩، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/٥٥، ووفيات الأعيان ٤/٥٥، وسير أعلام النبلاء م٣/٥، وتذكرة الحفاظ ١٩٦/١، وشذرات الذهب ٢/٥٥٠.

⁽٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١١٣/١ من طريق ابن فضيل عن أبيه.

^(*) محمد بن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي ، أبو جعفر الكوفى الثقة روى عن أبيه وعمه الأسود، وأرسل عن عائشة ، روى عنه: أبو إسحاق السبيعي ، وسلمة بن كهيل ، والأعمش ، وغيرهم . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٢٩٨/٦، وسير أعلام النبلاء ٤٨/٤، وتهذيب التهذيب ١٨٥/٦.

⁽٣) عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة مشهور، فقيه فاضل، تقدم.

⁽٤) الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت، تقدم.

⁽٥) همام بن يحيى بن دينار العوذي، ثقة ربها وهم، روى عن عطاء، ونافع مولى ابن عمر، وزيد بن أسلم، وقتادة، وأنس بن سيرين، وابن جريج وغيرهم، وعنه: الثوري، وابن المبارك، ووكيع وابن مهدى وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٦٤هـ أو ١٦٥هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/٢٨٧، والتاريخ الكبير ٢٣٧/٨، والضعفاء للعقيلي ٤/٣٦٧، وميزان الاعتدال ٤/٣٠٩، وتذكرة الحفاظ ٢/١١٧، وتهذيب التهذيب ٢/١٧١، وطبقات الحفاظ ص٥٦٨، وشذرات الذهب ٢٥٨/١.

⁽٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح ، ثقة فقيه فاضل ، كان يدلس ويرسل تقدم .

⁽٧) أخرجه أبو داود في سننه ١/٥، وقال فيه: (هذا حديث منكر، وإنها يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري، عن أنس أن النبي ﷺ «اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه» والوهم فيه من همام، ولم يروه إلا همام). وأخرجه ابن ماجه في سننه (باب ذكر الله عز وجل على الخلاء والخاتم في الخلاء) ١١٠/١. والنسائي في سننه في (نزع الخاتم عند دخول الخلاء) ١٧٨/٨. وأخرجه المترمذي، الجامع، مع تحفة الأحوذي ٢٦/٥٤ وقال فيه: هذا حديث حسن صحيح غريب. وأخرجه الحاكم في مستدركه ١/١٨٧١. وأخرجه الألباني في ضعيف الجامع الصغير ١١٨٦/٤.

والدارقطني، وهي أن هماما تفرد به عن ابن جريج هكذا، ولم يتابعه غير يحيى (١) بن المتوكل ويحيى بن (٢) الضريس، ورواه بقية الثقات: عبد الله (٣) بن الحارث المخزومي وحبحاج (٤) وأبو عاصم (٥) وهشام (٢) بن سليمان

(١) يحيى بن المتوكل الباهلي أبو بكر البصري، صدوق يخطى، روى عن هشام بن حسان، وأسامة بن زيد الليثي، وعبد العزيز ابن أبي رواد، وابن جريج وغيرهم، وعنه: إسحاق بن الأخيل الحلبي، ويعقوب بن كعب الحلبي ومحمد بن عمر ابن أبي مذعور، وعلي بن الحسين البصري، وغيرهم. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ٢٧١/١١، وتقريب التهذيب ٣٥٦/٢.

(۲) يحيى بن الضريس بن يسار البجلي الرازي القاضى، صدوق، روى عن ابن جريج، وابن إسحاق والثوري وغيرهم، وعنه: يحيى بن معين وإسحاق بن راهويه، وعثهان ابن أبي شيبة وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (۲۰۲هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ۱۸۰/۷، والتاريخ الكبير ۲۸۲/۸، والجـرح والتعديل ۱۵۸/۹، وتذكرة الحفاظ ۲۳۲/۱۱، وتهذيب التهذيب ۲۳۲/۱۱، وتقريب التهذيب ۲۳۲/۱۱.

(٣) عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي، أبو محمد المكي، روى عن حنظلة ابن أبي سفيان وابن جريج والضحاك بن عثمان وعنبسة وغيرهم وعنه: أحمد وإسحاق والشافعي والحميدي، وقتيبة بن سعيد وغيرهم، قال يعقوب بن شيبة ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. له ترجمة في: تهذيب التهذيب ١٧٩/٥، وميزان الاعتدال ٢/٥٠٤، وتقريب التهذيب. ٢/٧١،

(٤) حجاج بن محمد المصيصي الأعور مولى سليهان بن مجالد، ترمذي الأصل ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره، روى عن ابن جريج، والليث، وشعبة، وابن أبي ذئب وغيرهم، وعنه: أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة وقتيبة وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٠٦هـ). له ترجمة في: تاريخ ابن معين ص١٠٢، وطبقات ابن سعد ٣٣٣/٧، والتاريخ الكبير ٢/٨٠١، والثقات للعجلي ص١٠٨، وتاريخ بغداد ٢٣٦/٨، وميزان الاعتدال ٢/٤٦١، وتذكرة الحفاظ ٢/٥١، وسير أعلام النبلاء ٤٤٧/٩ وتهذيب التهذيب ٢/٥٠١، وتقريب التهذيب ١٥٤١، والنجوم الزاهرة مشذرات الذهب ٢/٥١.

(٥) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري الحافظ الثقة الثبت، روى عن يزيد ابن أبي عبيد، وابن جريج والأوزاعي وشعبة ومالك وابن عون، وسفيان وابن أبي عروبة وغيرهم، وعنه: أحمد وإسحاق وعلي بن المديني وأبو خيثمة وغيرهم، مات سنة (٢١٧هـ) أو بعدها. له ترجمة في طبقات ابن سعد ٧/ ٢٩٥، والتاريخ الكبير ٤/٣٣٦، والثقات للعجلي ص٢١٧، والجرح والتعديل ٤/٣٦٤، وميزان الاعتدال ٢/ ٣٢٥، وتذكرة الحفاظ للعجلي ص٢١٦، ودول الإسلام ١/ ٣٦٦، وسير أعلام النبلاء ٤٨٠/٤، وتهذيب التهذيب ٤/ ٤٥٠، وتقريب التهذيب ١/ ٢٨٢،

(٦) هشام بن سليمان بن عكرمة المخزومي المكي، مقبول، روى عن هشام بن عروة، وابن جريج ويونس بن يزيد، والشوري وغيرهم، وعنه: إبراهيم بن المنذر، ومحمد بن يحيى العدني، =

وموسى (١) بن طارق عن ابن جريج عن زياد (٢) بن سعد عن الزهري عن أنس «أنه رأى في يد النبي على خاتما من ذهب» (الحديث) (٣). وهذا هو المحفوظ عن ابن جريج (٤) دون الأول.

وقد جاء في رواية هدبة (٥) عن ابن جريج ولا أعلمه إلا عن الزهري عن أنس وهذه تشعر بعدم تيقن، فإن كانت من همام فقد قوي الظن بوهمه وإن كانت من هدبة فلا تؤثر لأن غيره ضبطه عن همام، كما أن بعض الرواة وقفه عن همام على (٦) أنس، ولم يضر ذلك لاتناق سائر الرواة عنه على الرفع.

وروى ابن عدي أن هماما إنها وهم (٧) في إدراج قوله: «كان إذا دخل الخلاء وضعه»، فإن هذا من قول الزهري، وأما أول الحديث وهو «أن النبي عَلَيْمُ اتخذ

⁼ وأحمد بن الوليد وغيرهم قال العقيلي في الضعفاء (في حديثه عن غير ابن جريج وهم). له ترجمة في: الضعفاء للعقيلي ٤١/١١، وميزان الاعتدال ٤/٢٩٩، وتهذيب التهذيب ٤١/١١، وتقريب التهذيب ٣٨٩/٢.

⁽١) موسى بن طارق اليهاني، أبو قرة، الزبيدي، ثقة يغرب، روى عن ابن جريج وموسى بن عقبة وزمعة بن صالح وغيرهم، وعنه: أحمد وإسحاق والحسن بن صالح ابن أبي الدواهي وغيرهم. له ترجمة في: الجرح والتعديل ١٤٨/٨، وميزان الاعتدال ٢٠٧/٤، وسير أعلام النبلاء ٣٤٦/٩، وتهذيب التهذيب ٢٨٤/٢.

⁽٢) زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني، الثقة الثبت، كان شريكا لابن جريج، روى عن الزهري وأبي الزناد، وعمرو بن دينار، وحميد الطويل، وغيرهم، وعنه: ابن جريج ومالك وسفيان بن عيينة وأبو معاوية الضرير، وغيرهم، وثقة أحمد وابن معين، وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، والعجلي وغيرهم. له ترجمة في: التاريخ الكبير ٣٥٨/٣، والجرح والتعديل ٣٣٣٣، والثقات للعجلي ص١٦٨ وتهذيب الأسهاء واللغات ١٩٨/١، وتذكرة الحفاظ ١٩٨/١، وسير أعلام النبلاء للمحملي متذيب التهذيب ٢٦٩/١، وتقريب التهذيب ٢٦٨/١، وطبقات الحفاظ ص٥٥.

⁽٣) ما بين المعقوفتين ساقط من ج .

⁽٤) انظر تلخيص الحبير ١٠٨/١ .

⁽٥) هدبة بن خالد بن الأسود بن هدبة القيسي، أبو خالد البصري، ثقة عابد، تفرد النسائي بتليينه، روى عن أخيه أمية بن خالد، وهمام بن يحيى، وجرير بن حازم وغيرهم، وعنه البخاري ومسلم وأبو داود وأبو حاتم وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٣٣٥هـ) أو بعدها. له ترجمة في: الثقات للعجلي ص٤٥٤، وميزان الاعتدال ٢٩٤/٤، وتقريب التهذيب ٣١٥/٢، وتهذيب التهذيب ٢٤/١١.

⁽٦) في ج «عن».

⁽٧) في ج «أوهم» .

خاتما ولبسه فهو مرفوع. وقد جاء هذا مبينا في رواية عمر (١) بن شبه حدثنا حبان (٢) بن هلال حدثنا همام عن ابن جريج عن الزهري «أن رسول الله عليه حيث لبس خاتمه كان إذا دخل الخلاء وضعه».

ووجه الحجة أنه إنها نزعه لأن نقشه كان (محمد رسول الله) كها تقدم ، وقد جاء ذلك مفسرا في رواية البيهقي (٣) من حديث يحيى بن المتوكل عن ابن جريج عن أنس «أن النبي (٤) على النبي (٤) على النبي (٤) على الخلاء وضعه»(٦).

⁽۱) عمر بن شبة بن عبيدة بن زيد النميري، صدوق له تصانيف، روى عن أبيه وعن أبي داود الطيالسي وابن مهدي، والقطان، وأبي عاصم وغيرهم، وعنه: ابن ماجه وابن أبي الدينا، وابن أبي حاتم وغيرهم. مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٦٦هـ). له ترجمة في الجرح والتعديل ٢١٦٦، وتاريخ بغداد ٢٠٨/١١، وتهذيب الأسياء واللغات ٢١٦/، ووفيات الأعيان ٣٠/١٤، وتذكرة الحفاظ ١٦/٥ وسير أعلام النبلاء ٣١٩/١٢، والبداية والنهاية ٢١/٥، والمنتظم ٢١٥، وتقريب التهذيب ٢٠/٥، وطبقات الحفاظ ص٢٢٥، وشذرات الذهب ١٤٦/٢.

⁽٢) حبان بن هلال الباهلي، أبو حبيب البصري، ثقة ثبت، روى عن همام وحماد بن سلمة وشعبة وجرير بن حازم وأبي عوانة وغيرهم، وعنه: أبو خيثمة وعبد بن حميد، وعمر بن شبة، والدارمي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢١٦هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٢٩٩٧، والثقات للعجلي ص١٠٥، وتذكرة الحفاظ ٢٦٤١، وسير أعلام النبلاء ٢٣٩/١، وتهذيب التهذيب ١٧٠٢، وتقريب التهذيب ٢٣٨/١، وطبقات الحفاظ ص١٦٢، وشذرات الذهب ٢٣٦/٢.

⁽٣) الإمام الحافظ: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تقدم.

⁽٤) في السنن الكبرى للبيهقي ١/٩٥ وفي المستدرك للحاكم ١/٧٨١ «أن رسول الله ﷺ».

⁽٥) في المرجعين السابقين «فكان».

⁽٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/٩٥ وضعفه، وفي تضعيفه نظر، لأن رجاله ثقات، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١٨٧/١ وقال فيه: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، إنها خرجا حديث نقش الخاتم فقط).

وروى الحافظ أبو بكر(١) الجورقاني(٢)(*) من حديث المنهال(٣) بن عمرو عن سعيد(١) بن جبير عن ابن عباس «أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه»(٥).

وقد أورد ابن أبي شيبة (٢) في كتابه من طريق عكرمة، قال: «كان ابن عباس إذا دخل الخلاء ناولني خاتمه»(٧).

وعن ابن عباس أنه قال: «كان سليهان بن داود عليهها السلام إذا دخل الخلاء نزع خاتمه فأعطاه امرأته»(^).

والرواية الثانية: لا يكره(٩)، وهي اختيار أبي علي(١٠) ابن أبي موسى

⁽١) في جميع كتب التراجم التي وردت فيها ترجمته «أبو عبد الله».

⁽٢) هُو أَبُو عَبِدَ الله: الحَسْينَ بَن إبراهيم بن الحسين بن جعفر الهمذاني الجورقاني، له مصنف في الموضوعات، روى عن ابن طاهر المقدسي، ويحيى ابن منده، وأحمد بن عباد وغيرهم، توفي ـ رحمه الله ـ سنة (١٨٤/٣هـ). له ترجمة في: معجم البلدان ١٨٤/٢، وتذكرة الحفاظ ١٨٠٨، وشذرات الذهب ١٣٦/٤، بالوفيات ٢١/٥١١، ولسان الميزان ٢٦٩/٢، وتذكرة الحفاظ ٤٧٠، وشذرات الذهب ١٣٦/٤، والرسالة المستطرفة ص ١٤٤.

^(*) في ج «الجوزقاني» بالزاى، وكذا في تذكرة الحفاظ، وشذرات الذهب وانظر تعليق المعلمي على الأنساب للسمعاني ٣٥٦/٣.

⁽٣) المنهال بن عمرو الأسدي، مولاهم الكوفي، صدوق، ربها وهم، روى عن سعيد بن جبير، ومجاهد بن جبر وسويد بن غفلة، وعبد الرحمن ابن أبي ليلى وغيرهم، وعنه: الأعمش، وليث ابن أبي سليم، وشعبة وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة: بضع عشرة ومائة. له ترجمة في: التاريخ الكبير ١٢/٨، والثقات للعجلي ص٤٤٢، والجرح والتعديل ٢٥٦/٨، وميزان الاعتدال ١٩٢/٤، وسير أعلام النبلاء ٥/١٨، وتهذيب التهذيب ٢/٨/٢.

⁽٤) سعيد بن جبير بن هشام الكوفي، الإمام الحافظ المفسر الفقيه، الثقة الثبت، تقدم.

⁽٥) انظر الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير للجورقاني ٣٥٨/١ رقم ٣٤٤، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير ١٠٨/١ (رواه الجوزقاني في الأحاديث الضعيفة، وينظر في سنده فإن رجاله ثقات، إلا محمد بن إبراهيم الرازي، فإنه متروك).

⁽٦) الحافظ عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، صاحب «المصنف» تقدم.

⁽٧) انظر المصنف لابن أبي شيبة ١١٢/١.

⁽٨) المصنف لابن أبي شيبة ١١٢/١.

⁽٩) قال في الفروع \bar{Y} (وعنه لا يكره دخول الخلاء بذلك، ولا كراهة هنا، ولم أجد للكراهة دليلا. .).

⁽١٠) هو محمد بن أحمد ابن أبي موسى، أبو علي الهاشمي القاضي، تقدم.

والسامري(۱) وصاحب المغني(۲)، وبوب الخلال في جامعه (باب الخاتم فيه ذكر الله عز وجل أو الدرهم يدخل الخلاء وهو معه)، ولم يذكر في الخاتم سوى هذه النصوص لأحمد. وذكر في الدراهم ما رواه عنه(۳) صالح في الرجل يدخل الخلاء ومعه الدرهم فقال(٤): (أرجو أن لا يكون به بأس)(٥) وهذا قول كثير من السلف كالحسن(٦) وابن سيرين(٧) وابن المسيب(٨) وعطاء(٩) وعكرمة(١١) والنخعي(١١)، وهو مذهب مالك(١١) وإسحاق(١٦) وابن المنذر(١٤)(*) لأن(١٥) الأصل عدم الكراهة(١٦)، وصيانته تحصل بإطباق يده عليه، وهو في باطن الكف، فلا

⁽١) هو محمد بن عبد الله بن الحسين السامري، الفقيه الفرضى، أبو عبد الله سمع من ابن البطي وأبي حكيم النهرواني، وغيرهما، برع في الفقه والفرائض، وصنف فيهما، وولي القضاء، مات _ رحمه الله _ سنة (٦١٦هـ). له ترجمة في: ذيل طبقات الحنابلة ٤/١٢١، وشذرات الذهب ٥/٧٠.

⁽٢) المغنى لابن قدامة ١٦٠/١.

⁽٣) «عنه» ساقط من ج .

⁽٤) في ب «قال» .

⁽٥) المغني لابن قدامة ١٦٠/١ والكافي ١٩٩١.

⁽٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١١٢/١، والمغني لابن قدامة ١٦٠/١، والمجموع للنووى ٧٧/٢.

⁽٧) المراجع السابقة .

⁽٨) المغني ١٦٠/١ والمجموع للنووي ٢/٧٧، والمصنف لعبد الرزاق ١/٣٤٦.

⁽٩) المصنف لابن أبي شيبة ١١٢/١، والمصنف لعبد الرزاق ٢/٦٤٦.

⁽١٠) المصنف لابن أبي شيبة ١١٢/١ و٨/٤٧١، والمغنى ١٦٠/١.

⁽١١) المصنف لابن أبي شيبة ١٨/٧٤.

⁽١٢) انظر شرح الزرقاني على مختصر خليل ١/٨٧.

⁽١٣) المغني ١/١٦٠ .

⁽١٤) انظر الأوسط لابن المنذر ١/٣٤٣، والمجموع للنووي ٢/٧٧.

^(*) هو الإمام الحافظ الفقيه: أبو بكر، محمد بن إبراهيم ابن المنذر النيسابوري، نزيل مكة، وصاحب التصانيف، روى عن الربيع بن سليهان ومحمد بن إسهاعيل الصائغ، ومحمد بن ميمون، وعلى بن عبد العزيز وغيرهم، وعنه: أبو بكر بن المقرىء، ومحمد بن يحيى الدمياطي، والحسين والحسن ابنا علي بن شعبان، مات _ رحمه الله _ سنة (٣١٨هـ). له ترجمة في: تهذيب الأسهاء واللغات ١٩٦٧، ووفيات الأعيان ٢٠٧٤، وتذكرة الحفاظ ٣٨٨، وميزان الاعتدال ٣/ ٤٥٠، وسير أعلام النبلاء ١٩٠٤، والوافي بالوفيات ٢٣٦١، ولسان الميزان، ٥٧٧، وطبقات المفسرين للسيوطي ص ٢٨، وطبقات الحفاظ ص ٣٨٨، وشذرات الذهب ٢/ ٢٨٠، والرسالة المستطرفة ص٧٧.

⁽١٥) في ج «ولأن».

⁽١٦) وقال النووي في المجموع ٢ /٧٧: (فاتفق أصحابنا على استحباب تنحية ما فيه ذكر =

يبقى (١) مع ذلك محذور. ومتى كان في يساره أداره إلى يمينه لأجل الاستنجاء.

وقد روى حديث (عن)^(۲) علي^(۳) أن النبي عَلَيُّ «كان إذا دخل الخلاء (حوله)^(٤) في يمينه، فإذا توضأ حوله في يساره»^(٥)، أورده الجورقاني^(١) من جهة عمر و^(٧) بن خالد، وقال: هو حديث منكر وعمرو كذاب.

وروى ابن عدي من حديث محمد بن عبيد الله العرزمي(^) عن نافع عن

⁼ الله تعالى عند إرادة دخول الخلاء، ولا تجب التنحية) وقال أيضا: (وإذا كان معه خاتم، فقد قلنا ينزعه قبل الدخول فلو لم ينزعه سهوا أو عمدا، ودخل، فقيل: يضم عليه كفه لئلا يظهر).

⁽١) في ج «يقع».

⁽٢) ما بين المعقوفتين ساقط من ج .

⁽٣) في ب «علي ابن أبي طالب».

⁽٤) في ب «حول» وفي الجورقاني ١/٣٥٥ «حول خاتمه في يمينه، فإذا خرج وتوضأ، حوله في يساره».

⁽٥) أخرجه الجوزقاني في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ١/٣٥٥ رقم ٣٤٢، وأورده ابن الجوزي في الواهيات ٢/٨٢، وقال: (هذا حديث لا يصح).

⁽٦) في ج «الجوزقاني» انظر ص١٧٢.

⁽٧) عمرو بن خالد القرشي، أصله من الكوفة ثم تحول إلى واسط، روى عن زيد بن علي بن الحسين نسخة، وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين، وحبيب ابن أبي ثابت والثوري، وغيرهم، وعنه: إسرائيل بن يونس، وعباد بن كثير البصري، والحجاج بن أرطأة وغيرهم.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: متروك الحديث ليس بشيء، وقال الأثرم عن أحمد: كذاب يروي عن زيد بن علي عن آبائه أحاديث موضوعة يكذب. وكذبه ابن معين، وقال إسحاق بن راهويه وأبو زرعة: كان يضع الحديث. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث، لا يشتغل به، وكذبه وكيع وأبو داود.

وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الحاكم: يروي عن زيد بن علي الموضوعات، مات بعد سنة (١٢٠هـ). له ترجمة في التاريخ الكبير ٣٢٨/٦، وتاريخ ابن معين ٤٤٢/٢، والضعفاء للعقيلي ٢٦٨/٣، وتقريب التهذيب ٢٩/٢.

⁽A) محمد بن عبيد الله ابن أبي سليهان العرزمي الفزاري، أبو عبد الرحمن الكوفي، روى عن عطاء ابن أبي رباح وعطية العوفي ومكحول، وأبي إسحاق السبيعي، وقتادة، وغيرهم، وعنه: ابنه عبد الرحمن وشعبة والثوري وشريك وغيرهم، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ترك الناس حديثه، وقال ابن معين ليس بشيء، وقال البخاري: تركه ابن المبارك ويحيى، وقال وكيع: كان العرزمي رجلا صالحا ذهبت كتبه فكان يحدث حفظا فمن ذلك أتى بالمناكير، مات سنة بضع وخمسين ومائة. =

ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يتختم في خنصره الأيمن، فإذا(١) دخل الخلاء جعل الكتابة مما يلي كفه(٢)»(٣)، والعرزمي متروك.

* * *

⁼ له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٣٦٨/٦، والتاريخ الكبير ١٧٠١، والضعفاء للعقيلي ١٠٥/٤، والضعفاء للعقيلي ١٠٥/٤، والمجروحين ٢٤٦/٢، وميزان الاعتدال ٣٥٥/٣ وتهذيب التهذيب ٢٢٢/٩، وتقريب التهذيب ١٨٧/٢.

في ج «وإذا» .

⁽٢) في الكامل لابن عدي ٢١١٥/٦ «كفيه».

⁽٣) أخرجه ابن عدي في الكامل ٣١١٥/٦ وقال فيه: وهذا المتن غريب بهذا الإسناد».

فصط : ومن أحكام الخاتم إذا كتب عليه شيء من القرآن، فهل له مسه مع الحدث؟ .

ذكر أبو البركات صاحب(١) المحرر في شرح الهداية أنه لا يجوز. ولم يخرجه على الروايتين في الدرهم المكتوب عليه القرآن. وأشار إلى الفرق بأن البلوى تعم بمس الدرهم لكثرة الحاجة إليه بخلاف الخاتم فصار كالورقة.

وفي الكافي لو مس ثوبا مطرزا بآية من القرآن جاز لأنه لا يسمى مصحفا(۱). والقصد منه غير القرآن. وحكى في الدرهم وجهين أحدهما: كذلك لهذا المعنى، والثاني: لا يجوز لأن معظم ما فيه القرآن(۱)، وهذه العلة مطردة في الخاتم فيتعين إلحاقه به. وما ذكره صاحب المحرر من الفرق بعموم البلوى بمس الدرهم [يقابله(١)] عموم البلوى بحمل المحدث الخاتم، والمس والحمل بمعنى واحد.

⁽١) مجد الدين أبو البركات: عبد السلام بن عبد الله بن تيمية، تقدم.

⁽٢) الكافي لابن قدامة ١/٤٨.

⁽٣) الكافي لابن قدامة ١/٨٨.

⁽٤) في الأصل «مقابلة» وما أثبتناه في ب وج .

فصطل : ومن أحكام الخاتم أن المتوضىء أو المغتسل إذا كان في يده خاتم فله حالتان:

إحداهما(١): أن يكون ضيقا بحيث يشك في وصول الماء إلى ما تحته أو يغلب على الظن ذلك، فهاهنا يجب تحريكه أو نزعه ليصل الماء إلى ما تحته(٢).

قال حنبل(٣): سألت أبا عبد الله عن [جنب(١)] اغتسل وعليه خاتم ضيق قال: يغسل موضع الخاتم. قلت: فإن جف غسله. قال يغسله. قلت: فإن صلى، ثم ذكر، قال: يغسل موضعه ثم يعيد الصلاة. وهذا قول أصحاب الشافعي(٥) وغيرهم. وحكى عن بعض الحنفية أنه لا يجب(٢) ذلك بل يستحب.

الحالة الثانية: أن يكون واسعا بحيث يبل الماء ما تحته بدون تحريكه، فهاهنا يستحب تحريكه، ولا يجب في قول أصحابنا.

⁽١) في ج «أحدهما».

 ⁽٢) قال ابن قدامة في المغني ١/١١١: (وإذا شك في وصول الماء إلى ما تحته، وجب تحريكه،
 ليتيقن وصول الماء إليه، لأن الأصل عدم وصوله).

⁽٣) حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد، الحافظ الصدوق المصنف أبو علي الشيباني ابن عم الإمام أحمد وتلميذه، له مسائل كثيرة عنه، سمع محمد بن عبد الله الأنصاري، وسليهان بن حرب، وعفان بن مسلم، وأحمد وغيرهم روى عنه أبو بكر الخلال وابن صاعد، ومحمد بن مخلد، وعثمان بن السياك وغيرهم، قال الخطيب: (وكان ثقة ثبتا) مات رحمه الله سنة ٢٧٣هـ، له ترجمة في تاريخ بغداد ٨/٢٨ وطبقات الحنابلة ١٩٣١، والمنتظم ٥/٧٥ وتذكرة الحفاظ ٢٨٠/٢ وسير أعلام النبلاء ٢١٥/١٥ والنجوم الزاهرة ٣٠٠/٧ وطبقات الحفاظ ص ٢٦٨ وشذرات الذهب

⁽٤) في ج «حيث» وهو تصحيف.

⁽٥) قال النووي في المجموع ٢٩٦/١: (قال أصحابنا: إذا كان في إصبعه خاتم فلم يصل الماء إلى ما تحته، وجب إيصال الماء إلى ما تحته بتحريكه أو خلعه، وإن تحقق وصوله (استحب تحريكه).

⁽٦) قال ابن الهام في شرح فتح القدير ١٦/١: (ولا يجب نزع الخاتم وتحريكه إذا كان واسعا، والمختار في الضيق الوجوب).

قال أبو داود: قيل لأحمد (من توضأ يحرك خاتمه)؟ قال: (إن كان ضيقا لابد أن يحركه)(١)، (وإن كان واسعا يدخله الماء أجزأه(٢)) ومراده أجزأه عدم تحريكه، وهذا يشعر بأن التحريك أولى، وهو قول جمهور أهل العلم من السلف، كالحسن(٣) وابن سيرين(١)، وميمون بن مهران(٥) وعمر بن عبد العزيز(١) وعمرو(٧) بن دينار(*)، وعروه بن الزبير(٨)، وحماد(٩)، ومالك(١٠)، وأبي حنيفة(١١) والشافعي(١١)، وغيرهم(١٠).

وكان سالم بن عبد الله يتوضأ ولا يحركه(١٤)، وعن محمد بن الحسن(١٥)،

⁽١) مسائل الإمام أحمد لأبي داود ص٨ والمغنى ١/١١١ والأوسط لابن المنذر ١/٣٨٩.

 ⁽٢) المغني لابن قدامة ١١١/١ وليست في المطبوعة من مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود،
 انظر ص٨ من المسائل.

⁽٣) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه ١/٤٠ وابن المنذر في الأوسط ١/٣٨٨.

⁽٤) المصنف لابن أبي شيبه ١/٣٩. والأوسط لابن المنذر ١/٣٨٨.

⁽٥) المصنف لابن أبي شيبه ١/٣٩ والأوسط لابن المنذر ١/٣٨٨.

⁽٦) المصنف لابن أبي شيبه ١/ ٤٠ والأوسط لابن المنذر ١/٣٨٨.

⁽٧) المصنف لابن أبي شيبه ١/٠٤ والأوسط لابن المنذر ١/٣٨٨.

^(*) هو عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم الجمحي، ثقة ثبت، روى عن ابن عباس وابن الزبير وابن عمر وغيرهم وعنه ابن جريج وشعبة وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٢٦هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٥/٤٧٩ وطبقات خليفة ص٢٨١ والتاريخ الكبير ٣٢٨/٦ والثقات للعجلي ص٣٦٣ وتهذيب التهذيب ٢٩/٢ وطبقات الحفاظ ص٣٣ وشذرات الذهب ١٩/١.

⁽٨) المصنف لابن أبي شيبه ١/٤٠، والأوسط لابن المنذر ١/٣٨٨.

⁽٩) المصنف لابن أبي شيبه ١ / ٤٠ من طريق الفضل ابن دكين عن مسعر قال: (سمعت حمادا يقول في الخاتم أزله).

⁽١٠) الأوسط لابن المنذر ١/٣٨٩.

⁽١١) انظر شرح فتح القدير لابن الهمام ١٦/١.

⁽١٢) انظر المجموع للنووي ١/٣٩٦.

⁽١٣) ومنهم سفيان بن عيينة، وأبو ثور، انظر الأوسط لابن المنذر ١/٣٨٨.

⁽١٤) المصنف لابن أبي شيبه ١/٤٠، والأوسط لابن المنذر ١/٣٨٩.

⁽١٥) قال السرخسي في المبسوط ١٠/١: (وذكر أبو سليهان عن محمد _ رحمه الله _ أن نزع الخاتم في الوضوء ليس بشيىء، والحاصل أنه إن كان واسعا يدخله الماء فلا حاجة إلى النزع والتحريك، وإن كان ضيقا لا يدخل الماء تحته فلابد من تحريكه، وفي التيمم لابد من نزعه، ولو لم يفعل لا تجزئه صلاته).

قال: ليس بشيىء. وقول الجمهور أصح، لأن هذا من جنس تخليل الأصابع، وقد وردت فيه أحاديث متعددة(١) عن النبي عَلَيْقٌ.

وقد روي في تحريك الخاتم حديث أيضا رواه معمر بن محمد بن عبيد الله (٢) بن أبي رافع (٣) عن أبيه (٤) عن عبيد الله (٥) عن أبي رافع (٦) ، قال: «كان رسول الله ﷺ إذا توضأ حرك خاتمه (٧)» أخرجه ابن ماجة والدارقطني والبيهقي .

⁽١) انظر السنن الكبرى للبيهقي ١/٧٥.

⁽٢) في نسخ المخطوطة «عبد الله» وهو خطأ.

⁽٣) معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع المدني روى عن جده عبيد الله وأبيه، وعمه معاوية، وعنه عباد بن الوليد وأبو قلابة الرقاشي، وعباس الدوري وغيرهم، قال ابن معين: ليس بنقة وقال البخاري: منكر الحديث، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان: (ينفرد عن أبيه بنسخة أكثرها مقلوبة، لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه، إلا على جهة التعجب). وقال ابن عدي: (ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه). له ترجمة في: الضعفاء للعقيلي ٢٦١/٤ والمجروحين ٣٨/٣ والكامل لابن عدي ٢٤٤٢/٦ وميزان الاعتدال ٢٥٠/١ وتهذيب التهذيب ٢٥٠/١٠ وتقريب التهذيب ٢٥٠/١٠.

⁽٤) محمد بن عبيد الله بن أبي رافع الهاشمي مولاهم الكوفي، روى عن أبيه، وزيد بن أسلم، وداود بن الحصين وغيرهم وعنه ابناه معمر والمغيرة، وابن لهيعة وغيرهم، قال البخاري: (منكر الحديث)، وقال ابن معين: (ليس بشيىء)، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث منكر الحديث) وقال ابن عدي: (هو في عداد شيعة الكوفة، ويروى من الفضائل أشياء لا يتابع عليها). له ترجمة في تاريخ ابن معين ٢/٩٧ والتاريخ الكبير ١/١٧١ والضعفاء للعقيلي ٤/٤١ والمجروحين ٢/٩٤٢ والكامل لابن عدي ٢/٢٥٦ وميزان الاعتبال ٣٤١٣ وتهذيب التهذيب ٣٢١/٩ وتقريب التهذيب ٢/٧٨ والتونيف التهذيب التهذيب ٣٢١/٩

⁽٥) عبيد الله بن أبي رافع المدني، كان كاتب علي، روى عن أبيه وعن علي وأبي هريرة وعنه أولاده إبراهيم وعبد الله ومحمد، وابن المنكدر والحكم بن عتيبة وغيرهم وثقة ابن سعد وأبو حاتم والخطيب وغيرهم. له ترجمة في طبقات ابن سعد ٧٨٢/٥ والثقات للعجلي ص٣١٦ وتهذيب التهذيب ٧٠/١ وتقريب التهذيب ٥٣٢/١.

⁽٦) أبورافع مولى النبي ﷺ، اختلف في اسمه فقيل: إبراهيم وقيل: أسلم وقيل: يسار وقيل غير ذلك، روى عن النبي ﷺ وعن عبد الله بن مسعود، وعنه أولاده: رافع والحسن وعبيد الله وأبو سعيد المقري وسليهان بن يسار وغيرهم، مات بالمدينة بعد قتل عثهان، وقيل مات في خلافة علي. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧٣/٤ وتاريخ ابن معين ٧٠٤ والاستيعاب _ في حاشية الإصابة ـ ١٩/٤ وتهذيب التهذيب ٢٩/١٢ والإصابة ٤/٨٢.

⁽٧) أخرجه ابن ماجة في سننه في الطهارة (باب تخليل الأصابع) ١ /١٥٣ والدارقطني في سننه في الـطهـارة (بـاب وضوء رسول الله ﷺ) ٢ /٨٣٠و؟ ٩ وقال: (معمر وأبوه ضعيفان، ولا يصح =

ولكن معمر هذا قال البخاري: (هو منكر الحديث (١)). وقال ابن عدي: (مقدار ما يرويه لا يتابع عليه) (٢)، وأبوه محمد. قال ابن معين عنه: (ليس بشيى و٣٠)). وقال البخاري: (منكر الحديث (٤)).

وقد رواه الطبراني^(٩) في المعجم الكبير من حديث إبراهيم^(٢) ابن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده «أن النبي بَيَّة كان إذا توضأ وضوءه للصلاة حرك خاتمه في إصبعه^(٧)». ولا يخلو إسناده أيضا من نظر، ويدل على عدم ثبوته أن الخلال^(٨) ذكر عن هارون^(٩) بن سفيان المستملي أن أبا عبد الله أحمد بن حنبل أنكر تحريك الخاتم إلا ثلاثة أحاديث: حديث على عن داود العطار^(١١)، وحديث

⁼ هذا). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى في الطهارة (باب تحريك الخاتم في الإصبع عند غسل اليدين) ١/٧٥ وأخرجه ابن عدى في الكامل ٢٤٤٣/٦ وهو ضعيف.

⁽١) ميزان الاعتدال ١٥٧/٤ وتهذيب التهذيب ٢٥٠/١٠.

⁽٢) الكامل لابن عدي ٢٤٤٣/٦.

⁽٣) تاريخ ابن معين ٢/٢٩٥.

⁽٤) التاريخ الكبير ١٧١/١.

⁽٥) الحافظ أبو القاسم: سليهان بن أحمد الطبراني، تقدم.

⁽٦) إبراهيم بن عبيد الله بن أبي رافع المدني، روى عن أبيه عبيد الله بن أبي رافع.

⁽٧) المعجم الكبير للطبراني ١/٣٢١ رقم - ٩٥٦ - .

⁽٨) أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، تقدم.

⁽٩) هارون بن سفيان بن راشد، أبو سفيان المستملي المعروف بمكحلة، روى عن محمد بن حرب الخولاني وبقية بن الوليد، ويحيى بن سليم الطائفي وغيرهم، وعنه إبراهيم بن موسى الجوزي، وعبد الله بن إسحاق المدائني، وأبو القاسم البغوي وغيرهم، عنده عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، ومات ولم يحدث بها، مات سنة ٧٤٧هـ. له ترجمة في تاريخ بغداد ٢٤/١٤ وطبقات الحنابلة ١٩٥/١.

⁽١٠) داود بن عبد الرحمن العطار، أبو سليهان المكي، ثقة، روى عن هشام بن عروة وابن جريج وعمرو بن دينار وغيرهم وعنه ابن المبارك والشافعي وابن وهب وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة ١٧٧هـ أو ١٧٧هـ . له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٩٨/٥ والتاريخ الكبير ٢٤١/٣ والثقات للعجلي ص١٤٧ وميزان الاعتدال ١١/٢ وتهذيب التهذيب ١٩٢/٣ وتقريب التهذيب ٢٨٣/١ وشذرات الذهب ٢٨٦/١.

ابن مهدي (١) عن ابن سيرين والحسن، وحديث جعفر (٢) بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق (٣) لم يكن عنده غير هذه الثلاثة أحاديث.

قلت: ويعني بالأحاديث الآثار، فإن لفظ الحديث في كلامهم يدخل فيه المرفوع والموقوف. ثم إن أبا عبد الله(٤) روى فيه أيضا آثارا عن عروة(٥)(٥) وعمرو بن النار(٥). قال: وحديث سفيان بن عيينة(٧) الذي رواه عن فضيل(٨) بن غزوان عن نافع عن ابن عمر في تحريك الخاتم خطأ. إنها أخطأ فيه ابن عيينة

- (٤) أبو عبد الله : أحمد بن حنبل ، تقدم .
- (٥) عروة بن الزبير بن العوام، ثقة فقيه مشهور، تقدم.
 - (*) انظر ص ۱۷۸.
 - (٦) عمرو بن دينار ، ثقة ثبت، تقدم.
 - (*) انظر ص ۱۷۸.
- (٧) سفيان بن عيينة ابن أبي عمران ميمون الهلالي، إمام فقيه، ثقة حافظ، تقدم.

⁽۱) عبد الرحمن بن مهدى بن حسان العنبري مولاهم، أبو سعيد البصري ثقة ثبت، حافظ عارف بالرجال والحديث قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، روى عن سفيان وشعبة وحماد بن سلمة ومالك وغيرهم، وعنه: ابن المبارك وابن وهب وهما من شيوخه، وأحمد وإسحاق، وعلي ويحي، وأبو عبيد وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة ١٩٨هـ. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧٧/٧٧ والتاريخ الكبير ٥/٤٥٢ والثقات للعجلي ص ٢٩٧ والحلية ٩/٣ وتاريخ بغداد ٢٤٠/١٠ والعبر ٢٨٢١٨ وتذكرة الحفاظ ٢٩٩/١ وسير أعلام النبلاء ٩/٧٧ وتقريب التهذيب ٢٩٩١ والنجوم الزاهرة ٥٩٠٢ وطبقات الحفاظ ص ١٣٩٠ وشذرات الذهب ٢٥٥/١.

⁽٢) جعفر بن برقان الكلابي، أبو عبد الله الجزري الرقي، صدوق يهم في حديث الزهري، روى عن الزهري وعطاء وحبيب بن أبي مرزوق ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وعنه ابن المبارك وابن عيينة ووكيع وغيرهم، مات سنة ١٥٠هـ أو بعدها. له ترجمة في: تاريخ ابن معين ٢/٨٤ والتاريخ الكبير ٢/١٨٧ والثقات للعجلي ص٩٦ والضعفاء للعقيلي ١/١٨٤ والكامل لابن عدي ٢/٣٢٥ وميزان الاعتدال ٤٠٣/١ وشذرات الذهب

⁽٣) حبيب ابن أبي مرزوق الرقي ، ثقة فاضل ، روى عن عطاء بن أبي رباح وعطاء بن مسلم ، ونافع وعنه جعفر بن برقان وأبو المليح الرقي مات سنة ١٣٣هـ، أو ١٣٨هـ. له ترجمة في تهذيب التهذيب ٢ / ١٩٠

⁽٨) فضيل بن غزوان ابن جرير الضبي مولاهم، أبو الفضل الكوفي، الثقة روى عن أبي حازم الأشجعي وسالم بن عبد الله بن عمر، وعكرمة، ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وعنه الثوري وابن المبارك والقطان ووكيع وغيرهم. مات ـ رحمه الله ـ بعد سنة ١٤٠هـ. له ترجمة في تهذيب التهذيب ٢٩٧/٨

ليس هو في تحريك الخاتم، إنها هو في شيىء آخر. فهذا الكلام من أحمد يقتضي أنه لم يثبت فيه حديثا مرفوعا البتة، وإنها فيه آثار مرفوعة. كها روى مجمع بن (عتاب(١)) بن شمير(٢) عن أبيه قال: «وضأت عليا فكان إذا توضأ حرك خاتمه(٣)» رواهما ابن أبي شيبة(٤) والبيهقي(٥).

وروى ابن أبي شيبة من طريق ابن لهيعة (٢) عن ابن هبيرة (٧) عن أبي تميم (٨)

(١) في نسخ المخطوطة «غياث» وهو تصحيف.

(٣) انظر المصنف لابن أبي شيبة ٣٩/١ والأوسط لابن المنذر ٣٨٩/١ والسنن الكبرى للبيهقي ٧/١ وفي إسناديهما: مجمع بن عتاب بن شمير غير معروف الحال. وفي إسناد البيهقي أيضا: عبد الصمد الضبي عن مجمع ضعفه ابن معين.

(٤) الحافظ : عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، صاحب المصنف، تقدم.

(٥) الحافظ : أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، صاحب السنن الكبرى، تقدم.

(٦) عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة ، أبو عبد الرحمن الحضرمي ، محدث ديار مصر مع الليث بن سعد صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ، روى عن الأعرج ، وعطاء بن أبي رباح ، وعمرو بن شعيب ، وعمرو بن دينار وعبد الله بن هبيرة وغيرهم وعنه : الأوزاعي وشعبة والثوري والليث بن سعد وابن وهب وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة ١٧٤هـ له ترجمة في طبقات ابن سعد ١٦/٧ والليث بن سعد وابن وهب وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة ١٧٤ والمجروحين ٢/١٠ والكامل لابن عدي ١٤٦٢/٥ والتاريخ الكبير ١٥/٢ والضعفاء للعقيلي ٢/٣٧٢ والمجروحين ٢/١٠ والكامل لابن عدي ١٤٦٢/٤ وتهذيب الأسهاء واللغات ١٠/٨١ ووفيات الأعيان ٣/٣٨ وتذكرة الحفاظ ١/٣٧٧ وميزان الاعتدال ٢/٥٧٤ وسير أعلام النبلاء ١١/٨ وتهذيب التهذيب ٣٧٣/٥ وتقريب التهذيب ١٤٤٤/١

(٧) عبد الله بن هبيرة بن أسعد بن كهلان السبائي الحضرمي، أبو هبيرة المصري ثقة، روى عن عبد الرحمن بن غنم وأبي تميم الجيثاني وعبد الرحمن بن جبير بن عكرمة وغيرهم، وعنه حيوة بن شريح، وجبير بن نعيم، وابن لهيعة وغيرهم مات رحمه الله سنة ١٢٦هـ. له ترجمة في تهذيب التهذيب ٦١/٦ وتقريب التهذيب ٤٥٨/١ وشذرات الذهب ١٧١/١.

(٨) عبد الله بن مالك ابن أبي الأسحم، أبو تميم الجيثاني الثقة، ولد هو وأخوه سيف في حياة النبي على وقدما المدينة زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، روى عن عمر وعلى وأبي ذر ومعاذ بن جبل وغيرهم وعنه عبد الله بن هبيرة، وكعب بن علقمة، وبكر بن سوادة وغيرهم: مات رحمه الله سنة ٧٧هـ. له ترجمة في طبقات ابن سعد ٧/ ٥٠ والتاريخ الكبير ٥/ ٢٠٣ والثقات للعجلي ص٧٤ وسير أعلام النبلاء ٤٤٤/ وتهذيب التهذيب ٥/ ٣٧٩ وتقريب التهذيب ١/ ٤٤٤ وشذرات الذهب ٧٤/١.

⁽٢) مجمع بن عتاب بن شمير، عن أبيه، انظر المصنف لابن أبي شيبة ١/ ٣٩ والسنن الكبرى للبيهقي ١/٧٥.

الجيثاني (١) أن عبد الله بن عمر «كان إذا توضأ حرك خاتمه ٢٠)».

وذكر أبو محمد (٣) بن قتيبة في كتاب (غريب الحديث) له من رواية ابن لهيعة عن عمر و(٤) بن الحارث عن عقبة (٥) بن مسلم عن أبي عبد الرحمن (٦) الحبلي (٧) عن أبي بكر رضى الله عنه (أنه رأى رجلا يتوضأ، فقال:

(١) في ج «الجياني» وهو خطأ .

(٣) أبو محمد: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري وقيل المروزي صاحب التصانيف، روى عن إسحاق بن راهوية ومحمد بن زياد الزيادي، وأبي حاتم السجستاني وغيرهم، وعنه: ابنه القاضى أحمد بن عبد الله والسكري وعبد الله بن درستويه وغيرهم، قال الخطيب في تاريخه: «كان ثقة دينا فاضلا» مات _ رحمه الله _ سنة ٢٧٦هـ على الصحيح. له ترجمة في: طبقات النحويين واللغويين للزبيدى ص١٦٦ وتاريخ بغداد ١٠٠/١٠ والمنتظم ١٠٢/٥ ووفيات الأعيان ٢/٣٤ وتذكرة الحفاظ للزبيدى ص٢٣/٢ وميزان الاعتدال ٢/٣٠٥ وسير أعلام النبلاء ٢٩٧/١٣ والبداية والنهاية ١١/١١ ولسان الميزان ٣٥٧/٣ والنجوم الزاهرة ٣/٥٧ وشذرات الذهب ٢/١٦ ومقدمة غريب الحديث ١١/١١.

(٤) عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري، الفقيه الثقة الحافظ روى عن أبيه والزهري وعمرو بن شعيب وغيرهم، وعنه: أسامة بن زيد الليثي، وابن لهيعة، ومحمد بن شعيب، وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ قبل الخمسين ومائة. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٥٥٧، والتاريخ الكبير ٢٠٢١، وميزان الاعتدال ٢٥٢١، وتذكرة الحفاظ ١٣٣١، وميزان الاعتدال ٢٥٢١، وسير أعلام النبلاء ٢٩٤٦، وتهذيب التهذيب ١٤/٨، وحسن المحاضرة ٢٠٠١، وشذرات الذهب ٢٧٣١.

(٥) عقبة بن مسلم التجيبي أبو محمد المصري، الثقة، روى عن ابن عمر وابن عمرو وعقبة بن عامر الجهني، وأبي عبد الرحمن الحبلي وغيرهم، وعنه: حيوة بن شريح وعامر بن يحيى المعافري، وابن لهيعة وغيرهم، مات_رحمه الله _سنة (١٢٠هـ) تقريبا. له ترجمة في: الثقات للعجلي ص٣٣٨، وتقريب التهذيب ٢٨/٢.

(٦) عبد الله بن يزيد الحبلي، أبو عبد الرحمن المصري، الثقة، روى عن ابن عمرو، وابن عمر، وعبد، وعقبة بن عامر، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله وغيرهم، وعنه: عقبة بن مسلم وشرحبيل بن شريك، وعبد الرحمن بن زياد وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٠٠هـ). له ترجمة في: تاريخ ابن معين ٢٨٣٨، والثقات لابن حبان ٥/١٥، وتاريخ الثقات للعجلي ص٢٨٣، وتهذيب التهذيب ٢٨٣٨،

(V) في ب «الجيلي» وهو تصحيف.

(٨) عبد الرحمن بن عسيلة المرادي، أبو عبد الله الصنابحي، الثقة، قدم المدينة بعد موت النبي على خدمس ليال، روى عن أبي بكر وعمر وعلى وبلال ومعاذ بن جبل ومعاوية وعائشة وغيرهم، وعنه: عطاء بن يسار، وأبو عبد الرحمن الحبلي، وسويد بن غفلة وغيرهم، مات _ رحمه الله _ في خلافة عبد الملك بن مروان. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/٤٤٣، والتاريخ الكبير =

⁽٢) أخرَجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١/٣٩ وفي إسناده ابن لهيعة .

(عليك بالمغفلة والمنشلة)(۱)، وقال ابن قتيبة: (قالوا المغفلة العنفقة، سميت بذلك لأن كثيرا من الناس يغفل عنها وعها تحتها والمنشلة موضع الخاتم من الخنصر، ولا أحسبه سمى موضع الخاتم منشلة إلا لأنه إذا أراد غسله نشل الخاتم من ذلك الموضع أي اقتلعه منه ثم غسله، ورد الخاتم)(۱). (وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم، ذكره البخاري(۱) في موضع من صحيحه)(١).

* * *

⁼ ٣٢١/٥، والاستيعاب _ حاشية الإصابة _ ٢/٨١٤، والبداية والنهاية ٨/٣٢٣، والإصابة ٩٧/٣، والإصابة ٩٧/٣، وتقريب التهذيب ٤٩١/١.

⁽١) انظر غريب الحديث لابن قتيبة ١/٥٨١.

⁽٢) غريب الحديث ١/١٨٥.

 ⁽٣) أخرجه البخاري في صحيحه في الوضوء ـ باب غسل الأعقاب ـ ١/١٥ تعليقا، وانظر فتح الباري ٢٦٧/١.

⁽٤) ما بين المعقوفتين زيادة في ب و ج .

فصطل : ولو استنجى ، أو غسل بيده نجاسة وفيها خاتم .

فقال بعض الأصحاب نجس ونجس ما تحته، وينزعه لغسل ما تحته، وهذا إنها يجب في الضيق الذي لا يصل الماء إلى ما تحته، فأما إذا وصل بغير نزع كفى غسل ما تحته، وكذلك(١) يكفي تطهيره، وهو في موضعه، فإنه متى علم وصول الماء اليه، الوصول المعتبر كفى.

ثم إن الضيق الذي لا يمكن وصول الماء إلى ما تحته كيف يحكم بنجاسة ما تحته؟ .

* * *

⁽١) في ج «وكذا».

فصطل: ومن ذلك الصلاة في الخاتم المحرم كالذهب، المذهب(١) المعروف(٢) صحتها، وهو قول أكثر الفقهاء(٣)، لأن التحريم فيها، لا يعود إلى شرط فيها، ولا ركن، ولا واجب.

وحكى عن أبي بكر(٤)عبد العزيز ما يقتضي(٥) بطلانها، وهو قول طائفة من أهل(٦) الظاهر كابن(٧) حزم وغيره، نظرا إلى فعل الصلاة على وجه منهي عنه في الحملة.

(۱) في ب «فالمذهب».

⁽٢) قال ابن قدامة في الكافي ١/٥١٠: (وإن صلى في عمامة محرمة، أو خاتم ذهب، صحت صلاته، لأن النهي لا يعود إلى شرط الصلاة). وقال المرداوي في الإنصاف ١/٥٨: (ولو صلى وفي يده خاتم ذهب، أو دملج، أو في رجله خف حرير، لم تبطل صلاته على الصحيح من المذهب، وذكر ابن عقيل في التبصرة احتمالًا في بطلانها بجميع ذلك، إن كان رجلًا، وقيل تصح مع الكراهة). وانظر الفروع لابن مفلح ٣٣٢/١.

⁽٣) الخلاف في ذلك شبيه بالخلاف في الصلاة في الدار المغصوبة، وفي الثوب المغصوب وفي ثوب الحرير، ورأي الجمهور صحة الصلاة فيها، لأن الجهة منفكة، وهي مسألة مشهورة عند الفقهاء

⁽٤) أبو بكر: عبد العزيز بن جعفر بن أحمد، المعروف بغلام الخلال، تقدم.

⁽٥) انظر الإنصاف للمرداوي ١/٨٥٤.

⁽٦) انظر المحلى لابن حزم ٣٦/٤.

⁽٧) على بن أحمد بن سعيد بن حزم، أبو محمد الأندلسي القرطبي، الحافظ الفقيه الظاهري، صاحب التصانيف، كان أبوه وزيرا، وولي هو الوزارة قرأ الموطّأ، وتفقه أولا للشافعي، ثم انتقل إلى مذهب الظاهر وتعصب له، وصنف فيه، ورد على مخالفيه، سمع من يحيى بن مسعود، ويؤنس ابن مغيث القاضي، ومحمد بن سعيد بن نبات وغيرهم، روى عنه: ابنه أبو رافع الفضل، وأبو عبد الله الحميدي، ووالد القاضي أبي بكر بن العربي وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (٤٥٦هـ). له ترجمة في: وفيات الأعيان ٣٢٥/٣، وتــذكرة الحفاظ ١١٤٦/٣، والعبر ٣٠٦/٢، ودول الإســلام ١/ ٢٦٨، والبداية والنهاية ١١/١٢، ولسان الميزان ١٩٨/٤، والنجوم الزاهرة ٥/٥٧، وطبقات الحفاظ ص٤٣٦، وشذرات الـذهب ٢٩٩/٣، وهـدية العـارفـين ١/٦٩٠، وإيضاح المكنون ١/٣١٩، وابن حزم لأبي زهرة.

فصل : ومن ذلك عد الأي والركعات في الصلاة بالخاتم.

روى الفضل^(۱) بن شاذان الرازي المقريء في كتاب عد الآي من طريق عبد الرحمن^(۲) بن القاسم عن أبيه^(۳) عن عائشة (أنها كانت إذا صلت المكتوبة عدت صلاتها بخاتمها تحوله في يديها حتى تفرغ من صلاتها، تحفظ به)^(٤)، وعن

(٤) لم أقف عليه .

⁽١) هو الفضل بن شاذان بن عيسى الرازي المقرى، أبو العباس، أحد الأعلام وشيخ الأقراء بالري، روى عن إساعيل ابن أبي أويس، وأحمد بن يونس وسعيد ابن منصور وغيرهم، روى عنه: أبو حاتم الرازي مع تقدمه وابنه عبد الرحمن ابن أبي حاتم، وقال عنه: (كتب عنه أبي، وكتبت عنه، وهو صدوق) وقال أبو عمر الداني: لم يكن في دهره مثله في عمله وفهمه، وعدالته وحسن اضطلاعه، مات ـ رحمه الله ـ في حدود التسعين ومائتين هـ. له ترجمة في: الجرح والتعديل ١٣/٧، والفهرست لابن النديم ص٢٣١، وغاية النهاية لابن الجزرى ٢/١٠، وطبقات المفسرين ٢/٠٠، وهدية العارفين ١٨٧/١.

⁽٢) عبد الرحمن بن القاسم ابن أبي بكر الصديق، أبو محمد المدني، متفق على توثيقه، أخرج له الجهاعة، وقال ابن عبينة كان أفضل أهل زمانه روى عن أبيه وعن سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله ونافع مولى ابن عمر وغيرهم، وعنه: الزهري وهشام بن عروة وموسى بن عقبة ومالك وشعبة وغيرهم، مات - رحمه الله - سنة (١٢٦هـ) وقيل بعدها. له ترجمة في: طبقات ابن سعد - التكملة - ص٣١٣، والتباريخ الكبير ٥/٣٣٩، وتباريخ الثقبات للعجلي ص٢٩٨، والثقات لابن حبان معرب التهذيب ١٩٥٨،

⁽٣) هو القاسم بن محمد ابن أبي بكر الصديق، الإمام القدوة، الفقيه الحجة، الحافظ الثقة، روى عن أبيه وعمته عائشة وعن العبادلة وأبي هريرة وغيرهم، وعنه ابنه عبد الرحمن والشعبي وسالم بن عبد الله بن عمر وهما من أقرانه، والزهري وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٠٨هـ) على الصحيح . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ١٨٧/٥، وطبقات خليفة ص ٢٤٤، وتاريخ خليفة ص ٣٣٨، والثقات للعجلي ص ٣٨٨، وحلية الأولياء ١٨٣/٢ وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/٥٥، ووفيات الأعيان ٤/٩٥، وتذكرة الحفاظ ١٩٦/١، وسير أعلام النبلاء ٥/٥٥، وتهذيب التهذيب ١٣٥/٨، وقريب التهذيب ١٨٥/١، وطبقات الحفاظ ص٨٥، وشذرات الذهب ١٣٥/١.

أبي معشر (١) عن إبراهيم (١)، قال: (لا بأس أن يحفظ الرجل صلاته بخاتمه).

* * * *

⁽۱) هو زياد بن كليب الحنظي، أبو معشر الكوفي، الثقة، روى عن إبراهيم النخعي والشعبي وسعيد بن جبير وغيرهم، وعنه: قتادة وسعيد ابن أبي عروبة ويونس بن عبيد وشعبة وغيرهم، وثقه ابن المديني والعجلي والنسائي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (۱۱۹هـ أو ۱۲۰هـ). له ترجمة في: تاريخ ابن معين ۱۸۰۲، وطبقات ابن سعد ۲/۳۳، والتاريخ الكبير ۳۸۷/۳، والثقات لابن حبان ۲۷۷/۳، وتاريخ الثقات للعجلي ص ۱٦۸، وتهذيب التهذيب ۳۸۲/۳، وتقريب التهذيب ۲۷۷/۲،

⁽٢) إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، فقيه ثقة كثير الإرسال، تقدم.

فصط ؛ ومن ذلك أن الميت إذا كان في يده خاتم نزع عنه، ولم يترك معه، فإن لم يخرج برد وأزيل عنه، ذكره الأصحاب لأن في تركه إضاعة للمال بغير غرض صحيح.

وقد تقدم في ذكر خاتم الذهب (أن أبا أسيد (١) صاحب النبي على نزعوا عنه خاتمه بعد موته) (١).

وقد روى ابن أبي الدنيا(٣) في كتاب القبور بإسناده عن عنبسة بن سعيد، وكان عالما قال: (وجد أبو موسى(٤) مع دانيال(٥) مصحفا وجَرَّةً فيها ودك ودراهم وخاتمه وكتب(٢) أبو موسى بذلك إلى عمر، فكتب إليه عمر أما المصحف فابعث به إلينا، وأما الودك فابعث إلينا منه، ومر من قبلك من المسلمين يستبقون(٧) به، واقسم الدراهم بينهم، فأما الخاتم فقد نفلناكه)(٨).

⁽١) هو مالك بن ربيعة بن البدن، أبو أسيد الساعدي، مشهور بكنيته، شهد بدرا وغيرها،

⁽٢) تقدم تخريجه ص٤٨.

⁽٣) هو عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي الأموي مولاهم: أبو بكر ابن أبي الدنيا، الحافظ، تقدم.

⁽٤) أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، تقدم.

⁽٥) انظر ص١٢٨.

⁽٦) في ب «فكتب» وكذلك في البداية والنهاية ٢ / ١ ٤ .

⁽٧) في البداية والنهاية لابن كثير ٢ / ٤١ «يستشفون به».

 ⁽٨) أخرجه ابن كثير في البداية والنهاية نقلا عن كتاب أحكام القبور لابن أبي الدنيا ٢١/٢ وسكت عنه، وفي إسناده ضعف.

ثم روى من حديث ابن وهب(١) عن عبد الرحمن(٢) ابن أبي الزناد(٣) عن أبيه(٤)، قال: «رأيت في يد أبي بردة(٥) يعني (ابن أبي)(٦) موسى الأشعري خاتما نقش فصه أسدان بينهما رجل يلحسان ذلك الرجل، فقال أبو بردة هذا الخاتم خاتم ذلك الرجل الميت الذي زعم أهل ذلك البلد أنه دانيال أخذه أبو موسى يوم دفنه فسأل(١) أبو موسى: علماء تلك القرية عن نقش ذلك الخاتم فقال: إن الملك الذي كان دانيال في سلطانه جاءه المنجمون وأصحاب العلم فقالوا إنه يولد ليلة كذا وكذا غلام يعوق ملكك ويفسده، فقال الملك: والله لا يبقى(٨) غلام(٩)

⁽١) هو عبد الله بن وهب بن مسلم، الفقيه المصري، ثقة حافظ، تقدم.

⁽٢) هو عبد الرحمن ابن أبي الزناد: عبد الله بن ذكوان القرشي مولاهم المدني، صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيها، ولي خراج المدينة فحمدت سيرته، روى عن أبيه وموسى بن عقبة وهشام بن عروة، والأوزاعي وغيرهم، وعنه: ابن جريج وابن وهب وأبو داود الطيالسي وغيرهم، مات ـ رحمه الله ـ سنة (١٧٤هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد ٧/٣، وطبقات خليفة ص ٢٧٥، والتاريخ الكبير ٥/٥١، والثقات للعجلي ص ٢٩٢، والضعفاء للعقيلي ٢/٣٠، والمجروحين والتاريخ الكبير ٥/٥١، والثقات للعجلي ص ٢٩٢، والضعفاء للعقيلي ٢/٢٥، وميزان الاعتدال ٢/١٥، والعبر ١/٥٠٥، وتهذيب التهذيب ٢/١٧، وتقريب التهذيب ١/٤٧٩، وطبقات الحفاظ ص ١٠٦، وشذرات الذهب ١/٢٨٤.

⁽٣) في ب «الزياد» وهو تصحيف.

⁽٤) هو عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد، الفقيه الثقة، روى عن: أنس وأبي أمامة بن سهل وسعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وغيرهم، وعنه: ابناه عبد الرحمن وأبو القاسم، والأعمش وهشام بن عروة ومالك وموسى بن عقبة والسفيانان وغيرهم، وثقة النسائي والعجلي والساجي وأبو جعفر الطبري، وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١١٣٠هـ) وقيل بعدها. له ترجمة في: طبقات ابن سعد _ التكملة _ ص ١١٨، وطبقات خليفة ص ٢٠٥، والتاريخ الكبير ٥/٨٨، والثقات للعجلي ص ٢٠٥، والجرح والتعديل ٥/٤، والكامل لابن عدي ٤/٩٤، وميزان الاعتدال ٢/٨١، وتهذيب التهذيب ٥/٣٠، وتقريب التهذيب ١٨٤/١، وشذرات الذهب ١/٨٢، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ٢٠٣/٠.

⁽٥) أبو بردة ابن أبي موسى الأشعري، قيل: اسمه عامر، ثقة من الثالثة تقدم.

⁽٦) ما بين القوسين ساقط من نسخ المخطوطة، وقد أثبتناه لأن صوابه كذلك.

⁽٧) في الأصل وج «فقال» وما أثبتناه في ب وهو الصواب، وانظر البداية والنهاية ٢/١٤.

⁽٨) في ج «لا ينبغي» .

⁽٩) «غلام» ساقط من ج .

يولد تلك الليلة إلا قتل إلا أنهم أخذوا دانيال فألقوه في أجمة (١) الأسد فبات الأسد ولبوته يلحسانه ، فجاءت (٢) أمه فوجدتها (٣) يلحسانه فنجاه الله تعالى بذلك حتى بلغ ما بلغ ، قال أبو بردة: قال أبو موسى: قال علماء تلك (٤) القرية: فنقش دانيال صورته وصورة الأسدين (٥) يلحسانه في خاتمه لئلا ينسى نعمة الله (عز وجل) (٢) في ذلك (٧).

قلت: كان التصوير لحاجة مباحة (^) في غير هذه الملة كما أخبر الله (٩) عن سليمان أن الجن «يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل» (١٠).

وقد روى في حديث أسلفناه «أن النبي ﷺ قبض والخاتم في يمينه» (١١) فلو ثبت لدل على هذا الحكم فإن خاتمه لم يدفن معه، بل بقي عند أبي بكر مدة خلافته، ثم عند عمر، وعثمان إلى أن سقط(١٢) في بئر أريس.

وقد كان بعض الناس يوصي بترك خاتمه معه إذا دفن كها روى ابن أبي الدنيا في كتاب المحتضرين عن أبي إسحاق الرياحي عن مرجا(١٣) بن وداع،

⁽١) الأجمة : الشجر الكثير الملتف، وتأجم الأسد: دخل في أجمته. انظر اللسان مادة «أجم» ص٣٤.

⁽٢) في ج «فجاءته».

⁽٣) في ج «فوجدته» .

⁽٤) في ج «ملك» وهو تحريف .

⁽٥) في الأصل «الأسد» وما أثبتناه في ب وج والسياق يقتضيه .

⁽٦) في ج «عليه» بدل «عز وجل» .

⁽٧) أخرجه ابن كثير في البداية والنهاية ٢ / ١١ ٤-٢ \$ وقال فيه: (إسناده حسن).

⁽A) في ج «مباحة».

 ⁽٩) في ج زيادة «تعالى» .

⁽١٠) يشير إلى الآية ١٣ من سورة سبأ (يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادي الشكور).

⁽۱۱) تقدم تخریجه.

⁽۱۲) في ج زيادة «منه».

⁽١٣) مرجا بن وداع الأسود الراسبي البصري، روى عن غالب القطان، وأيوب ابن وائل الراسبي وسهيل القطعي وغيرهم، وعنه: أحمد والصلت بن مسعود وسيار بن حاتم، وغيرهم، قال أبو حاتم: لا بأس به وضعفه ابن معين، وفي رواية صالح الحديث. له ترجمة في: الضعفاء =

قال: (كان شاب به رهق (۱) فاحتضر، فقالت له أمه: يابني أوص بشيء، قال نعم، خاتمي لا تسلبينه (۱) فإن فيه ذكر الله لعل الله عز وجل أن يرحمني فهات، فرؤي في النوم فقال: أخبروا أمي أن الكلمة قد نفعتني، وأن الله قد غفر لي (۱)، ولكن لم يثبت ذلك عمن يعتد بقوله، وليس في هذا غرض صحيح، فإن دفن ما فيه ذكر الله مع الميت وإن كان قد نقل عن كثير (۱) بن العباس أنه أوصى أن يكتب معه على أكفانه. وينبغي أن يتأكد (۱) كراهة ترك خاتم الحديد مع الميت لما ورد من أنه حلية أهل النار، ومتى دفن معه (۲)، فهو كما لو وقع ماله قيمة يجوز نبشه لأخذه.

وأما الشهيد فإن الأصحاب ذكروا أنه ينزع عنه سلاحه وآلات القتال خاصة، ويدفن في بقية ثيابه(٢) «لأن النبي عليه إنها أمر (أن)(١) ينحى عنهم الجلود

⁼ للعقيلي ٢٦٦/٤، والجرح والتعديل ٤١٢/٨، والكامل لابن عدي ٢٤٣٨/، وميزان الاعتدال الاعتدال ٨٧/٤. وتهذيب التهذيب ٨٤/١٠، ولسان الميزان ٢٤/١٠.

⁽١) به رهق: أي فيه خفة وحدة. يقال: رجل فيه رهق. إذا كان يخف إلى الشر ويغشاه. انظر لسان العرب مادة (رهق) ص١٧٥٤_١٧٥٠.

⁽٢) في ج «لا تلبسينه» وهو تحريف .

⁽٣) هذه مجرد رؤيا لم يرد ما يؤيدها من دليل صحيح، فلا تقوم بها حجة وأيضا في سندها ضعف.

⁽٤) هو كثير بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، ابن عم رسول الله على . يكنى أبا تمام ، أدرك النبي على وهو صغير، ولم يصح سهاعه منه ، روى عن أبيه وأخيه عبد الله وعن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم ، وعنه : الزهري والأعرج وأبو الأصبغ وغيرهم ، قال ابن سعد في الطبقات : (وكان فقيها محدثا) . وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء : (وكان فقيها جليلا ، صالحا . ثقة) مات في خلافة عبد الملك بن مروان . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ١٦/٤ ، وطبقات خليفة ص ٢٣٠ . والتاريخ الكبير ٢٠٧/٧ ، والجرح والتعديل ١٥٣/٧ ، والاستيعاب في ـ حاشية الإصابة ٢٩٩/٣ . وأنساب القرشيين لابن قدامة ص ١٣٨ ، والإصابة ٢٩٣/٣ وتهذيب التهذيب ٢٤٠/٨ ، وتقريب التهذيب ٢٩٢/٢ .

⁽٥) في ب «تتأكد» .

⁽٦) «معه» ساقط من ج

⁽٧) انظر المغني لابن قدامة ٢/٢٤ـ٤٤٣. .

⁽٨) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

والحديد»(١) وهما آلات القتال. فهل يقال (يلحق)(٢) الخاتم بالثياب الملبوسة لأنه لباس أيضا؟ وإن كان زينة فهو كثياب الجهال التي عليه، أو يقال: يلحق بالنفقة التي معه فيؤخذ(٣) منه، وهذا فيه تردد، والأشبه تخريجه على وجهين من مسألة الحاق الحلي في سلب الكافر المقتول بثيابه فيكون(١) لقاتله على المذهب المشهور، وعلى وجه يلحق بالنفقة الموجودة معه فيكون(٥) غنيمة، والأقرب ترك الخاتم ونزع غيره من الحلي (عنه)(٦) لأنه قد يكون كثيرا(٧)، كها إذا قتلت المرأة في المعركة وعليها حلى كثير، فترك مثل هذا معها إضاعة للهال بغير فائدة.

وقد نص أحمد (^^) في رواية صالح عن (^^) نزع المنطقة عن (^ ^) الشهيد (أو غيره عن القتيل) (^ \) ، وقد أورد ابن أبي الدنيا في كتاب القبور من طريق ابن إسحاق (^ \) عن عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمر و(^ \) بن حزم (أنه حدث

⁽١) يشير إلى الحديث الذي أخرجه أبو داود في سننه في الجنائز (باب في الشهيد يغسل) ١٩٥/٣، وأخرجه ابن ماجه في سننه في الجنائز (باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم) ١٩٥/١ من طريق علي بن عاصم عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «أمر رسول الله على بقتل أحد، أن ينزع عنهم الحديد والجلود وأن يدفنوا بدمائهم وثيابهم»، وفي إسناده: علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، قال في التقريب ٢/٣٩: (صدوق يخطيء ويصر، ورمي بالتشيع) وعطاء بن السائب قال في التقريب ٢/٢٧: (صدوق احتلط).

⁽٢) ما بين حاصرتين ساقط من ج .

⁽٣) في ب «فتؤخذ».

⁽٤) في ج «فتكون» .

⁽٥) انظر المغنى لابن قدامة ٩/٢٢٤-٢٢٥.

⁽٦) ما بين حاصرتين ساقط من ج .

⁽٧) في ج «أكثير» وهو خطأ .

⁽٨) في ج «زيادة» عليه .

⁽٩) في ب و ج «على» .

⁽١٠) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح.

⁽۱۱) ما بين المعقوفتين، ساقط من ب .

⁽١٢) هو محمد بن إسحاق بن يسار المدني، نزيل العراق، صاحب السيرة، صدوق يدلس، تقدم .

⁽١٣) عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، الحافظ الثقة، روى عن أبيه وأنس بن مالك وعروة بن الزبير وسالم بن عبد الله بن عمر وغيرهم، وعنه مالك وهشام بن عروة =

أن رجلا من أهل نجران في زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه حفر خربة من خرب نجران لبعض حاجته فوجد عبد الله(١) بن الثامر(٢) تحت دفن (منها)(٢) قاعدا واضعا يده(٤) على ضربة في رأسه ممسك عليها يده، فإذا (أخرجت)(٥) يده عنها (نبعت)(١) دما، فإذا أرسلت يده ردها عليه، فأمسك دمهاوفي يده خاتم مكتوب فيه (ربي الله)، فكتب فيه إلى عمر يخبره بأمره، فكتب إليه عمر أن أقروه على حاله، وردوا عليه الدفن الذي كان عليه، ففعلوا)(٧).

قلت: عبد الله بن الثامر يقول بعض الناس (إنه)(^) الغلام الذي كان يتردد إلى الراهب والساحر، ولم يقدر الملك على قتله حتى قتله بسهم من كنانته بإشارته إليه بذلك، وقال باسم الله رب الغلام. فآمن الناس حينئذ برب الغلام، فخد لهم أخاديد. وحديثه في صحيح مسلم (٩).

⁼ وابن جريج وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٣٥هـ) على الصحيح . له ترجمة في : طبقات ابن سعد _ التكملة _ ص٢٥١، والجرح والتعديل سعد _ التكملة _ ص٢٥١، والجرح والتعديل ٥/٧٥، وتهذيب الأسماء واللغات ١٩٥/، والعبر ١٤٠/، وسير أعلام النبلاء ٥/١٤، وتهذيب التهذيب ٤٠٥/، وشذرات الذهب ١٩٢/١.

⁽١) عبد الله بن الشامر، قصته في سيرة ابن إسحاق ٤٣/١ رقم ٤٨ وسيرة ابن هشام المراد ٢٠١٥، وفي الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٣١/١، وفي الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٨٩/١٩.

⁽٣) في ب وج «التامر» وكذا في تفسير ابن كثير وفي البداية والنهاية، وما أثبتناه في الأصل، وفي سيرتي ابن اسحاق وابن هشام.

⁽٣) في ب وج دفيها، وكذا في تفسير ابن كثير.

⁽٤) فى ب دىدىه، .

 ⁽٥) في ب و ج وأخرت، وكذا في سيرة ابن هشام، وفي سيرة ابن إسحاق وأخروا، وفي تفسير
 ابن كثير وأخذت.

⁽٦) في نسخ المخطوطة (معثت) وما أثبتناه من سيرة ابن إسحاق، وفي سيرة ابن هشام وتفسير ابن كثير (تنبعث).

⁽٧) أخرجه ابن إسحاق في السيرة ٤٣/١ رقم ٤٨. وابن هشام في سيرته ٣٦/١٦. وابن كثير في تفسيره ٤٩٦/٤ .

⁽٨) في الأصل وإن، وما أثبتناه في ب وج .

⁽٩) أخرجه مسلم في صحيحه في الزهد والرقائق (باب: قصة أصحاب الأخدود والساحر والغلام) ٢٣٩/ ٢٣١، ٢٣١ من طريق عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن صهيب، وهو حديث طويل. وأخرجه أحمد في مسنده ١٦/٦هـ١٨.

ومن الناس من يقول: هو غيره، وقصته شبيهة بقصته (١) على ما ذكره أهل السير لكنها مخالفة لسياق الحديث.

وفي مصنف عبد الرزاق عن ابن جريج (٢) عن محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى (٣) قال: «لا يدفن الشهيد في حذاء خفين ولا نعلين ولا سلاح ولا خاتم. قال: ندفنه (٤) في المنطقة والثياب» (٥) انتهى.

وروى عبد الرزاق أيضا عن الثوري (٦) أو غيره عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي، قال: «(ينزع)(٧) عن القتيل خفاه وسراويله... »(٨).

* * *

⁽١) انظر تفسير ابن كثير ٤/٤٩٤-٤٩٦، والبداية والنهاية لابن كثير ٢/٢٩ ـ ١٣٣.

⁽٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، الأموي، ثقة فقيه فاضل، تقدم.

⁽٣) محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلي الأنصاري، صدوق سيء الحفظ، تقدم.

⁽٤) في نسخ المخطوطة «يدفنه» وما أثبتناه عن مصنف عبد الرزاق ٧٨٨٥.

⁽٥) أُخرِجه عبد الرزاق في مصنفه ٥٤٨/٣ و٥ /٢٧٨.

⁽٦) في مصنف عبد الرزاق ٧/٧٦٥ و٥/٢٧٧ (عبد الرزاق عن إسرائيل أو غيره) وليس عن الثوري .

⁽V) في نسخ المخطوطة «نزع» وما أثبتناه عن مصنف عبد الوزاق.

⁽٨) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٧٤٥ وه/٢٧٧.

فصح : ومن ذلك وجوب الزكاة فيها يلبسه الرجل من خاتم الفضة ، وذلك مبني على وجوب الزكاة في الحلي المباح للنساء والمذهب الصحيح أنه لا زكاة فه (١).

قال أحمد: هو عن خمسة من الصحابة أن زكاته عاريته (٢)، وهو قول مالك والشافعي وإسحاق وأبي عبيد (٣) وغيرهم، فإنه خرج باللبس والاستعمال عن مشابهة النقود المعدة للإنفاق إلى شبه ثياب الزينة ونحوها.

وعن أحمد رواية أخرى بوجوب زكاته أيضا كقول الثوري والأوزاعي وأبي حنيفة (٤) وغيرهم، وفي المسألة أحاديث من الطرفين لا يثبت منها (٥) شيء مرفوع إلى النبي علي وليس هذا موضع بسطها.

⁽١) قال ابن تيمية في الفتاوى ١٩-١٦-١٧: (وأما الحلي، فإن كان للنساء فلا زكاة فيه عند مالك والليث والشافعي، وأحمد، وأبي عبيد وروى ذلك عن عائشة، وأسهاء وابن عمر، وأنس، وجابر ـ رضى الله عنهم ـ ومن جماعة من التابعين، وقيل: فيه الزكاة، وهو مروي عن عمر وابن مسعود وابن عباس، وابن عمرو، وجماعة من التابعين، وهو مذهب أبي حنيفة، والثوري، والأوزاعي. وأما حلية المرجال: فها أبيح منه فلا زكاة فيه، كحلية السيف، والحاتم الفضة). وقال ابن قدامة في المغني ١٤/٣ بيانا لكلام الحرقي (وليس في حلية سيف الرجل ومنطقته وخاتمه زكاة) قال: (وجملة ذلك: أن ما كان مباحا من الحلي فلا زكاة فيه إذا كان معدا للاستعمال، سواء كان لرجل أو امرأة، لأنه مصر وف عن جهة النهاء إلى استعمال مباح، فأشبه ثياب البذلة، وعوامل الماشية). قلت: ولاشك أن لكل من الفريقين أدلته، والأحوط هو إخراج زكاة الحلي.

⁽٢) انظر المغني لابن قدامة ١١/٣ والفروع لابن مفلح ٤٦٢/٢، والإنصاف للمرداوي ١٣٨/٣.

⁽٣) انظر المجموع للنووي ٥٠١/٥.

⁽٤) انظر فتح القدير لابن الهمام ٢/٢١٥-٢١٧.

⁽٥) في ج «فيها» .

وقد (ذكر)(١) أبو علي(٢) بن البنا في كتاب (الجعال والأقسام) له أن حلي النساء المباح لا زكاة فيه، ولم يحك فيه خلافا، وحكى في حلي الرجال المباح وجهين.

وهذا يقتضي (أنا على قولنا)(٣) بسقوط الزكاة في حلي النساء، يخرج في حلي الرجال وجهان، وهذا غريب مخالف لما ذكره الأكثرون، وأكثر ما يمكن أن يفرق به بين حلي الرجال والنساء أن تحلي المرأة غير مكروه، بل هي مرغبة فيه لأجل (بعلها) (٤) بخلاف الرجل فإن تحليه بالفضة غير مستحب، وإنها هو مباح أو مكروه كها سبق. والصحيح التسوية بينها لأن (هذا)(٥) الفرق يقابله أن تحلي الرجال إنها يباح باليسير من الفضة أولى، وهذا كله في المباح.

فأما المحظور كخاتم الذهب الذي يلبسه الرجل ففيه الزكاة (٢) بلا نزاع . وأما كيفية الزكاة في الحلي فالنصاب يعتبر بالوزن ولا يكمل بالقيمة ، فلو كان وزنه دون نصاب ، وقيمته نصاب لجودة صناعته فلا زكاة فيه (ويعتبر) (٧) سواء كانت صناعته محرمة أو مباحة كما لو كانت النقود لا تبلغ نصابا وزنا ، وتبلغ قيمتها

⁽١) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

⁽٢) هو الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء ، البغدادي ، الحنبلي ، المقري ، المحدث ، الفقيه ، الواعظ ، صاحب التصانيف ، قرأ القراءات السبع على أبي الحسن الحيامي وغيره . وسمع الحديث من هلال الحفار ، وأبي الحسن بن رزقويه ، وأبي علي بن شهاب وغيرهم ، تفقه على أبي طاهر بن الغباري ، ثم على القاضى أبي يعلى ، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٤٧١هـ) . له ترجمة في : طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢ / ٢٤٣ ، والمنتظم ٨ / ٣١٩ ، والكامل لابن الأثير ٨ / ٢١ ، والعبر ٢ / ٣٢٩ ، وتذكرة الحفاظ ٣ / ١١٧ ، وسير أعلام النبلاء ١ / ٣٨ ، ودول الإسلام ٢ / ٥ ، والوافي بالوفيات وتذكرة الحفاظ ٣ / ١١ ، والمنابلة ١ / ٣٢ ، ولسان الميزان ٢ / ١٩٥ ، والنجوم الزاهرة ٥ / ١٠٧ ، وشذرات الذهب ٣ / ٣٨٨ .

⁽٣) في ج «على قول» .

⁽٤) في الأصل «فعلها» وهو خطأ.

⁽٥) ما بين المعقوفتين زيادة في ب و ج .

⁽٦) انظر المغني لابن قدامة ٣١٠/٣ و١٧، والكافي ١/٣١٠، والفروع لابن مفلح ٢/٤٦٤. والإنصاف للمرداوي ٣/١٣٩، وكشاف القناع للبهوتي ٢/٣٢٤.

⁽٧) ما بين الحاصرتين زيادة في الأصل.

نصابا لجودتها أو ضربها، وهذا هو المشهور(١) من المذهب، وقول الأئمة(٢) الثلاثة والثورى.

وقد حكاه بعض الأصحاب (إجماعا)(٣)، وفي المذهب وجهان آخران أحدهما: أنه يكمل النصاب بالقيمة، إن كانت الصناعة مباحة لأنها مالية متقومة شرعا، ولهذا يعتبر قيمتها في الإخراج كما سنذكره، فكذا النصاب بخلاف النقود، وهذا قول ابن عقيل(٤)، وقد أشار اليه أحمد رحمه الله في حلي التجارة أنه يقوم(٥).

والثاني: اعتبار قيمته في تكميل النصاب، سواء كانت صياغته مباحة أو محرمة، وهذا اختيار ابن عقيل أيضا في موضع من فصوله في دملج (١) ذهب يلبسه رجل أنه يقوم، وهذا متجه فيها كان جنسه يباح لبسه في الجملة كالدملج فإنه يصلح للنساء، وإنها المحرم استعمال الرجل له فلا يسقط استعماله تقويمه بخلاف ما كان جنسه محرما تحريها مطلقا كالخف، فإنه لا يباح للرجال ولا للنساء، لأن العادة لم تجر(٧) بالتحلي به ولا حاجة إليه، بل هو سرف محض.

وأما في إخراج زكاته إذا (بلغ)(^)وزنه نصابا، وكانت قيمته أزيد من وزنه، فإن قلنا: تعتبر القيمة في تكميل النصاب، ففي الإخراج كذلك.

وإن قلنا: لا يعتبر في التكميل فهل يعتبر في الإخراج هاهنا على وجهين:

⁽١) قال ابن قدامة في المغني ١٢/٣: (ويعتبر في النصاب في الحلي الذي تجب فيه الزكاة بالوزن، فلو ملك حليا قيمته مائتا درهم، ووزنه دون المائتين لم يكن عليه زكاة، وإن بلغ مائتين وزنا ففيه الزكاة، وإن نقص في القيمة) وانظر الكافي ٢١١/١، والفروع ٢٥٥/٢، والإنصاف ٢٤٠/٣.

 ⁽۲) انـظر فتـح القدير لابن الهام ۲۱۷/۲، وشرح الزرقاني على مختصر خليل ۱٤٥/۲، وروضة الطالبين للنووي ۲/۲۰۷.

⁽٣) ما بين القوسين ساقط من ج .

⁽٤) هو على بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي، الفقيه الأصولي، تقدم.

 ⁽٥) قال ابن قدامة في المغني ١٣/٣: (إلا أن يكون الحلي للتجارة فيقوم، فاذا بلغت قيمته بالذهب والفضة نصابا ففيه الزكاة، لأن الزكاة متعلقة بالقيمة). وانظر الكافي ١٩١١/١.

⁽٦) الدملج والدملوج: ما يقطع به الشجرة، ويسمى: المعضد.

⁽٧) في ج آتجد، وهو تصحيف .

⁽A) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

أحدهما: لا يعتبر (١) أيضا، قالوا: وهو ظاهر كلام أحمد في رواية غير واحد، وصححه أبو عبد الله السامري (٢)، وهو قول مالك (٣) ونحوه قول أبي حنيفة وأبي يوسف.

والثاني: يعتبر^(٤) وهو اختيار القاضى وأصحابه وأخذوه من إيهاء أحمد أيضا، وهو قول الشافعي ومحمد بن الحسن وغيرهما. ثم اختلفوا في معنى اعتبار القيمة في الإخراج.

فقالت طائفة منهم: يجعل (°) زيادة القيمة مضمومة إلى الوزن كالمال المضموم إلى مال آخر، ويزكى الجميع، فإذا كان وزن المصاغ مائتى درهم وقيمته ثلاثمائة، أخرج عنه زكاة ثلاثمائة سبعة ونصفا. وهذا على قول ابن عقيل ظاهر، فإنه جعل زيادة القيمة تضم إلى الوزن في تكميل النصاب بها، وأما الأكثرون فيقولون إنها يضم (٢) القيمة إلى الوزن تبعا لكمال الوزن نصابا، وهؤلاء يجيرون إخراج زكاة هذه الزيادة قيمة، ويجيزون الإخراج من جنس ذلك الحلي مصاغا بحيث تجتمع زكاته من قيمة (ووزن كأصل) (٧) نصابه.

ويجيزون أيضا إخراج أجود منه صفة ومثله وزنا مقابلة للصنعة بالجودة، هذا قول القاضي (١٠) (وأبي (١) الفتح الحلواني)(١٠) وأبي (١١) الخطاب (١٢) وابن عقيل.

⁽١) انظر الفروع لابن مفلح ٤٦٦/٢، والإنصاف للمرداوي ١٤١/٣.

⁽٢) هو محمد بنُّ عبد الله السامري، الفقيه الفرضي، صاحب كتاب والمستوعب، تقدم.

⁽٣) انظر شرح الزرقاني ٢/١٤٥.

⁽٤) انظر الفروع ٢/٦٦٢، والإنصاف ١٤١/٣.

⁽٥) في ج (تجعل) .

⁽٦) في ج «تضم».

⁽٧) في آلأصل ووزن كامل، وما أثبتناه في ب و ج .

⁽٨) هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء، أبو يعلى تقدم.

 ⁽٩) هو أبو الفتح : محمد بن علي بن محمد الحلواني، تفقه على: القاضى أبي علي، والشريف أبي جعفر، ومات ـ رحمه الله ـ ـ سنة (٥٠٥هـ). له ترجمة في: طبقات الحنابلة ٢٧٥٧/٢.

⁽١٠) ما بين المعقوفتين زيادة في ب و ج .

⁽١١) في ج دأبو الخطاب.

⁽١٢) هو محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني، أبو الخطاب، البغدادي الفقيه صاحب التصانيف، تقدم.

وقالت طائفة: بل يجب إخراج ربع عشر الحلي على صفة خاصة، وليست زيادة القيمة مالا مضموما إلى النصاب، بل الصياغة(۱) صفة في المال، فيجب إخراج الزكاة على صفة المال فيخرج ربع عشره زنة وقيمته(۲) وإن أخرج مثله وزنا من غيره، وكان أجود منه بحيث يقابل(۳) جودته زيادة الصنعة(٤) جاز، وأما إن أخرج من جنسه نقدا(٥)، وجبر زيادة الصنعة بزيادة في المخرج خرج على الخلاف في إخراج البهرجة(١) عن الصحاح(٧) ومعها مقدار الفضل بينها، وينبغي أيضا أن يقال: إخراج شيء من جنسه أجود منه غير صفة صياغته يخرج على الوجهين في إخراج الهزيلة عن السمينة إذا كانت بقيمتها، لأن الجنس والقيمة واحدة(٨) والاختلاف في الصفة، إلا أن يقال في الهزيلة عيب بخلاف هذا فإن فيه جودة، فلهذا جعلوا الجواز ها هنا إجماعا.

وهذه طريقة صاحبي^(٩) الكافي^(١٠) والمحرر^(١١) وغيرهما، هذا كله في المباح.

فأما المحظور اتخاذه فأكثر الأصحاب على أن الاعتبار بوزنه دون قيمته، لأن صنعته ملغاة شرعا، وذكر أبو الخطاب فيه الوجهين، وصرح في رؤوس المسائل له بأن فيه الروايتين، ونصر اعتبار القيمة.

⁽١) في ج «الصناعة».

⁽٢) انظر الكافي ٣١١/١ .

⁽٣) في ج «تقابل» .

⁽٤) انظر الفروع ٢/٤٦٦ .

⁽٥) في ج (نقد) وهو خطأ لكونه مفعولا به واجب النصب.

⁽٦) البهرجة : الرديئة .

⁽٧) انظر الفروع ٢/٢٦٦ .

⁽۸) في ج «واحد» .

⁽٩) في ج (صاحب، .

⁽١٠) قال ابن قدامة في الكافي ٣١٠/١: (وإن أخرج الجيد عن الردىء كان أفضل، فإن أخرج رديئا عن جيد زاد بقدر ما بينهما من الفضل، لأنه لا ربا بين العبد وسيده، وقال القاضى: هذا في المكسرة عن الصحيحة، أما المبهرجة فلا يجزئه، بل يلزمه إخراج جيده).

⁽١١) وقال المجد في المحرر ٢١٧/١: (ومن أخرج من الصّحاح الجياد مكسرة أو بهرجة عن خالصه، أخرج الفضل بينهما وأجزأه، نص عليه، وقيل: لا يجزئه إلا جيدة مثلها).

فصل : ومن ذلك لو كان في يده خاتم فصه من حجر كالمرمر والرخام ونحوهما، فرمى به الجمرة هل يجزئه أم لا؟ فيه وجهان حكاهما في المغنى:

أحدهما : لا يجزئه، وهو الذي رجحه وعلله بأن الفص تابع للخاتم، والرمي (١) (إنها يكون)(٢) بالمتبوع والمتبوع لا يجزىء الرمي به.

والثاني: يجزئه (۳) لأنه قد رمى بحجر، وهذا الوجه هو ظاهر كلام أحمد والقاضى.

أما أحمد فإنه قال في رواية المروذي فيمن رمى بفص وكان حجرا لا يرمي إلا بمثل ما روي عن النبي ﷺ بمثل حصى الخذف(1) قيل له: فإن رمى من غير تلك الحجارة؟ فقال: يرمي بمثل ما أمر الحاج فلم يعلل المنع إلا بأن الفص ليس

⁽١) في ج «المرمى» وهو خطأ .

⁽٢) ما بين المعقوفتين ساقط من ج .

⁽٣) قال ابن قدامة في المغني ٣/٣٨٢: (وإن رمى بخاتم فضة حجرا لم يجزه في أحد الوجهين، لأنه تبع، والرمي بالمتبوع لا التابع). وقال المرداوي في الإنصاف ٢٧/٤: (لو رمى بخاتم فضة فيه حجر، ففي الإجزاء وجهان، وأطلقهما في المغني، والشرح، والفروع، والفائق، أحدهما: لا يجزىء، لأن الحجر تبع، قلت: وهو الصواب. والوجه الثاني: يجزىء، وصححه في الفصول).

⁽٤) أخرج مسلم في صحيحه في الحج (باب استحباب كون حصى الجهار بقدر حصى الخذف) ٤ / ٨٠ من طريق ابن جريج أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «رأيت النبي على المجمرة بمثل حصى الخذف». وأخرج أبو داود في سننه في (باب في رمي الجهار) ٢ / ٢ ٠ ٠ من حديث سليهان بن عمرو بن الأحوص عن أمه، قالت: (رأيت رسول الله على ، يرمي الجمرة من بطن الوادي، وهو راكب يكبر مع كل حصاة ورجل من خلفه، يستره، فسألت عن الرجل فقالوا: الفضل بن العباس وازد حم الناس، فقال النبي على: «يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضا، وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف، وفي إسناده: يزيد ابن أبي زياد، قال في التقريب ٢ / ٣٦٥ (ضعيف كر فتغر صار يتلقن . . .).

بمثل (۱) حصى الخذف الذي أمر بالرمي (به) (۲) وهذا يقتضي (أنه) (۳) لو كان كبيرا كحصى الخذف لأجزأ، ونصه هذا يدل على أنه لا يجزىء ما دون حصى الخذف، وكذلك (٤) روى عنه في الحجر الكبير ما (٥) يقتضي أنه لا يجزيء أيضا، وللأصحاب وجه آخر بإجزاء الصغير والكبير (٢).

وأما القاضى فإنه ذكر في خلافه قصة سكينة(٧) بنت الحسين رضى الله عنها، وأنها رمت بستة أحجار، فأعوزها سابع فرمت بخاتمها(٨).

وأجاب عنها بجوابين:

أحدهما: أن الفرض يسقط بالست فالسابع غير واجب بناء على قولنا: إن الست^(۱) عجزية.

والشاني : أنه قد قيل يحتمل أن يكون فصه حجرا فاعتدت بذلك، والخواتيم لا تخلوا من فص. هذا لفظه في الثاني.

⁽١) في ب و ج دمثل، .

⁽٢) ما بين المعقوفتين زيادة في ب وج .

⁽٣) ما بين المعقوفتين زيادة في ب وج .

⁽٤) في ج «ولذلك».

⁽٥) في ب دبياء.

⁽٦) قال ابن قدامة في المغني ٣٨٢/٣: (فإن رمى بحجر كبير، فقد روي عن أحمد أنه قال: لا يجزئه حتى يأتي بالحصى على ما فعل النبي يَجَيْخ، وذلك لأن النبي يَجَخ، أمر بهذا القدر، ونهى عن تجاوزه والأمر يقتضي الوجوب، والنهي يقتضي فساد المنهي عنه، ولأن الرمي بالكبير ربها آذى من يصيبه، وقال بعض أصحابنا يجزئه مع تركه للسنة، لأنه قد رمى بالحجر، وكذلك الحكم في الصغير) وانظر أيضا الشرح الكبير ـ بحاشية المغني ـ ٣٦/٣٤. والفروع ١١/٣ والإنصاف ٣٢/٤.

⁽٧) هي سكينة بنت الحسين بن علي ابن أبي طالب، واسمها أميمة، وقيل: أمينة، وسكينة، لقب، وأمها الرباب ابنة امرىء القيس بن عدي، تزوج سكينة مصعب بن الزبير، ماتت _ رحمها الله _ بالمدينة سنة (١١٣/١هـ). لها ترجمة في: الكامل لابن الأثير ٢٢٤/٤، والعبر ١١٣/١، والنجوم الزاهرة ٢٧٢/١، وشذرات الذهب ١٥٤/١.

⁽٨) انظر المغنى لابن قدامة ٣٨٢/٣.

⁽٩) انظر المغني ٣٣/٤ ٤٠٧٤. والإنصاف ٣٣/٤ و٤٦.

فصحت : ومن ذلك بيع خواتيم (١) ولها صورتان :

إحداهما(٢): أن يكون الخاتم من فضة وفصه غير فضة، أو يكون الخاتم غير فضة، وهو محلى بفضة، ويباع بالدراهم، فهذا من فروع المسألة الملقبة بمد عجوة (٣) وفيها طريقان (٤) للأصحاب:

أحدهما: وهو المشهور عند المتأخرين كالقاضى وأصحابه أن فيها روايتين: أصحهما البطلان بكل حال كقول الشافعي (٥) ولمالك (١) تفصيل بين الثلث وغيره ولأحمد نصوص في المنع في صورة الخاتم بخصوصه حتى يفصل في رواية ابن منصور (٧) والحسن بن (٨) ثواب وأحمد (١) بن القاسم وحنبل (١٠) وأبي طالب (١١) والأثرم.

⁽١) في ب دالخواتيم، .

⁽٢) في ب وإحديها، وهو خطأ .

⁽٣) صورتها: أن يبيع مد عجوة ودرهما، بمدي عجوة أو بدرهمين.

⁽٤) انظر ذلك مفصلا بأدلته في المغني لابن قدامة ٢٢/٤-٣٤، وفي شرح مسلم للنووي المدام، ومعالم السنن للخطابي ٢٣/٥، والقواعد لابن رجب ص٢٦٧-٢٧٠، وانظر الإنصاف للمرداوي ٢٣٥-٣٤.

⁽٥) المغني ٣٢/٤، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٨/١١، وروضة الطالبين للنووي ٣٨٤/٣.

⁽٦) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١١/١١، وشرح الزرقاني على مختصر خليل ٥٤/٥.

 ⁽٧) هو إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب الكوسج المروزي، الحافظ الفقيه، صاحب المسائل عن أحمد، تقدم.

⁽A) هو الحسن بن ثواب، أبو على التغلبي المخرمي، سمع يزيد بن هارون وإبراهيم بن حمزة المدني، وعهار بن عثمان الحلبي وغيرهم، وعنه: عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي، وجعفر بن مجاشع، وأبو بكر الخلال وغيرهم، صحب الإمام أحمد، وروى عنه مسائل، ومات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٦٨هـ). له ترجمة في: طبقات الحنابلة ١٣١/١، والمنتظم ٥/٤٤.

⁽٩) أحمد بن القاسم، حدث عن أبي عبيد القاسم بن سلام، وروى عن أحمد مسائل كثيرة، تقدم .

⁽١٠) هو حنبل بن إسحاق بن حنبل، الحافظ الصدوق، ابن عم الإمام أحمد وتلميذه، تقدم.

⁽١١) أحمد بن حميد، أبو طالب المشكاني، صاحب الإمام أحمد، تقدم.

والثانية: الجواز بشرط أن يكون(١) الدراهم المشترى بها أكثر من الفضة التي في الخاتم ليكون بقية الثمن مقابلا لما فيه من غير الفضة، وهو قول أبي حنيفة(٢).

والأولى هي (٣) المذهب عندهم لما في صحيح مسلم عن فضالة (٤) بن عبيد، قال: «أي النبي علم (٥) خيبر (٦) بقلادة فيها ذهب، وخرز ابتاعها رجل بتسعة دنانير أو بسبعة (٧) دنانير، فقال النبي على لا حتى يميز بينه وبينه، فقال: إنها أردت الحجارة، فقال النبي على : لا حتى يميز (٨) (بينها) (٩) قال: فرده، حتى ميز بينها» (١٠). رواه أبو داود وهذا لفظه، وأصل الحديث في صحيح مسلم وكتاب النسائي والترمذي وصححه.

⁽١) في ب «تكون» .

⁽٢) انظر المغني ٣٢/٤. وصحيح مسلم بشرح النووي ١٨/١١، ومعالم السنن للخطابي ٢٣/٥.

⁽٣) في ج «هو» خطأ.

⁽٤) هو فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس الأنصاري، شهد أحداً وما بعدها، وولاه معاوية الغزو وقضاء دمشق، روى عن النبي على وعن عمر وأبي الدرداء وغيرهم، رورى عنه: حنش بن عبد الله الصنعاني، وعبد الرحمن بن جبير، وأبو يزيد الخولاني وغيرهم. مات ـ رضى الله عنه ـ سنة (٥٣هـ) على الصحيح. له ترجمة في: طبقات ابن سعد ١٧/٧، وطبقات خليفة ص٨٥، والتاريخ الكبير ١٧٤/٧، وأخبار القضاة لوكيع ٣/٠٠، والجرح والتعديل ٧٧/٧، والحلية ٢٧/١، والاستيعاب ١٩٢/٣، وتهذيب الأسهاء واللغات ١/٥، والعبر ١/٠٤، والبداية والنهاية ٨٨٨،

⁽٥) في نسخ المخطوطة «يوم خيبر» والتصحيح من سنن أبي داود 7.789 .

⁽٦) في ج «حنين» وهو خطأ .

⁽٧) في نسخ المخطوطة (سبعة) .

⁽٨) في ج (يميز) .

⁽٩) في نسخ المخطوطة «بينه وبينه» والتصحيح من سنن أبي داود.

⁽١٠) أخرجه مسلم في صحيحه في البيوع (باب بيع القلادة فيها خرز وذهب) ٤٦/٥، وأخرجه أبو داود في سننه في البيوع (باب في حلية السيف تباع بالدراهم) ٢٤٩/٣، وأخرجه الترمذي ـ الجامع مع تحفة الأحوذي ـ في البيوع (باب ما جاء في شراء القلادة وفيها ذهب وخرز) ٤٦٥/٤، وقال فيه: (هذا حديث حسن صحيح). وأخرجه النسائي في السنن في البيوع (بيع القلادة فيها الخرز والذهب بالذهب) ٢٧٩/٧.

وأهل القول الثاني يجيبون عنه بأن مسلما رواه في صحيحه مصرحا ولفظه «اشتريت يوم خيبر قلادة (۱) باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها، فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي عشر الذهب الذي في القلادة تفصل (۳)، وفي لفظ له أيضا: «فأمر رسول الله على بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده، ثم قال لهم رسول الله على : الذهب بالذهب وزنا بوزن (١٤)، فهذا صريح بأن الذهب الذي في القلادة كان أكثر من الدنانير التي اشتريت به، ومثل هذا لا يجوز بلا ريب، ولو لم يكن الذهب مقصودا، لأن قيام المقتضي للمنع لا يزيله قصد (٥) غيره. واستدل المجيزون أيضا بقوله (٢): (حتى تفصل)، وما بعد الغاية نحالف لما قبلها، فدل على أنه يجوز بيعه بعد التفصيل والعلم، إذا اقتضى ذلك النقد بجنسه وزنا بوزن، وهو الذي جزم به أبو بكر في التنبيه.

والثاني: الجواز وهو الذي ذكره التميمي(٧) ومأخذ الخلاف(^) الخلاف في

⁽١) القلادة : ما يجعل في العنق .

⁽٢) في ب «يباع» .

⁽٣) صحيح مسلم ٥/٤٦.

⁽٤) أخرجه مسلم في صحيحه في البيوع (باب بيع القلادة فيها خرز وذهب) ٥ / ٦٠.

⁽٥) في ب «قصده».

⁽٦) في ج «يقول» .

⁽٧) هو رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث التميمي البغدادي المقريء المحدث الفقيه الواعظ قرأ القرآن بالروايات، وسمع الحديث عن أبي عمر بن مهدي، وابن بشران، وأبي علي بن شاذان وغيرهم، له تصانيف منها وشرح الإرشاده الشيخه ابن أبي موسى في الفقه، والخصال والأقسام، مات _ رحمه الله _ سنة (٤٨٨هـ). له ترجمة في: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى والخصال والمنتظم لابن الجوزي ٩/٨٨، والكامل لابن الأثير ١٧٨٨، وسير أعلام النبلاء ٢٠٠/، والعبر ٢/٧٥، ودول الإسلام ٢/١٧، وتذكرة الحفاظ ١٢٠٨، والبداية والنهاية ١٢٠٨، وذيل طبقات الحنابلة ٢/٧١، وشذرات الذهب ٣٨٤/٣.

⁽۸) في ب زيادة «هو».

بيع الجنس بغيره (جزافا)(١)، وقال الشيرازي(٢) الأظهر المنع(٣) أيضا، (ويشهد لهذه الرواية من كلام أحمد ما روى عنه البرزاطي(٤) قال: قيل لأحمد رجل كانت معه مائة درهم فضة جياد فأضاف إليها مائة درهم نحاس وصاغها حلية لنفسه، ثم احتاج إلى بيع ذلك، هل يجوز أن يبيع ذلك بهائة درهم قدر(٥) الفضة التي كانت فيه؟ قال: لا يجوز بيع ذلك كله بالفضة ولا بالذهب ولا بوزنه من الفضة والنحاس، ولا يجوز بيعه حتى يخلص الفضة من النحاس، ويبيع كل واحد منها(١) وحده)(٧).

والطريقة الثانية وهي طريقة القدماء من الأصحاب كأبي بكر وابن أبي موسى ومن تابعها أنه لا يجوز شراء (^) المحلى بجنس حليته قولا واحدا وفي شرائه (^) بنقد آخر، روايتان (١٠) أصحها عندهم المنع أيضا وهو الذي جزم به (١١) أبو بكر، وعللوه بأنه لو بان مستحقا وقد استهلك لم يدر بها يرجع على صاحبه (١٠).

⁽١) في الأصل (حراما) وهو تصحيف.

⁽٢) هو أبو الفرج عبد الواحد بن محمد بن علي بن أحمد الشيرازي ثم المقدسي الدمشقي، الفقيه الزاهد، شيخ الشام في وقته، تفقه على القاضى أبي يعلى مدة، ثم قدم الشام فسكن بيت المقدس، ونشر مذهب الإمام أحمد فيها حوله، ثم أقام بدمشق فنشر المذهب، وسمع بها من أبي الحسن السمسار، وأبي عثمان الصابوني، وكان إماما عارفا بالفقه والأصول له تصانيف عدة فيها، منها «المبهج» ووالإيضاح»، وكان شديدا في السنة، زاهدا عارفا، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٨٦هـ). له ترجمة في: طبقات الحنابلة ٢٨٨٢، وذيل طبقات الحنابلة ٢٨٨٢، وشذرات الذهب ٣٧٨/٣.

⁽٣) انظر القواعد لابن رجب ص٢٦٩. والإنصاف للمرداوي ٥/٣٤.

 ⁽٤) هو الفرج بن الصباح البرزاطي، روى عن الإمام أحمد أشياء من مسائله، له ترجمة في:
 طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢٥٥/١.

⁽٥) كلمة «قدر» ساقطة من ج .

⁽٦) انظر القواعد لابن رجب ص ٢٦٩، والإنصاف للمرداوي ٥/٣٤.

⁽٧) ما بين المعقوفتين زيادة في ب و ج .

⁽٨) في القواعد ص٢٦٨ «بيع».

⁽٩) في القواعد ص٢٦٨ دبيعة، .

⁽١٠) انظر القواعد ص٢٦٩ .

⁽١١) المرجع السابق .

⁽١٢) المرجع السابق .

وقد يشكل فهم هذا وتوجيه هذه الطريقة (على)(١) كثير من الناس. ووجهها أن بيع المحلى(٢) بجنسه قبل التمييز (والفصل بينه(٣) وبين جنسه) يؤدي (إلى)(٤) الربا، لأنه بيع ربوي بجنسه من غير تحقق مساواة، لأن بعض الثمن مقابل العرض، فيبقى الباقي مقابلا للربوي، ومع الجهل بمقداره لا يتحقق التساوي(٥) بينه وبين ما قابله من الثمن، والجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل.

وأما بيعه بنقد آخرفإن أجزناه (٢) ، فلأن بيع أحد النقدين بالآخر لا يعتبر فيها التساوي ، فلا يضر الجهل بها أو بأحدهما ، وإن منعناه فلأنه يؤدي إلى (أن) (٧) تستحق الحلية على المشتري ، وقد استهلكت عنده فيضمنها لصاحبها ، ثم يريد أن يرجع على البائع بحصتها من الثمن ، فلا يدري بم يرجع عليه ، لأن الثمن يتقسط (٨) ها هنا بالقيمة ، فيفضي إلى الربا ، لأنه قد يأخذ منه أقل من تلك الفضة أو أكثر ، وهذا يشبه ما نص عليه أحمد في المنع من بيع أحدي (١) النقدين بالأخر جزافا ، وهو الذي ذكره أبو بكر وابن أبي موسى أيضا ، والقاضى في خلافه وعللوه بأنه لو استحق أحدهما لم يدر بم يرجع على صاحبه ، فيؤدي إلى الربا من وعللوه بأنه لو استحق أحدهما لم يدر بم يرجع على صاحبه ، فيؤدي إلى الربا من البتة ، وإنها دفع إليه نقدا على وجه المعاوضة ، ولم يأخذ منه عوضه فيصالحه عنه ، كا لو أتلف له فضة أو ذهبا لا يعلم مقداره ، ويشبه هذا اشتراط العلم برأس مال السلم وضبط صفاته ، وأنه إذا أسلم في جنسين لم يجز حتى يبين قسط كل واحد

⁽١) ما بين القوسين ساقط من الأصل.

⁽۲) في القواعد ص ٢٦٩ «بنقد من جنسه».

⁽٣) في القواعد ص ٢٦٩ «والتفصيل بينه وبين حليته».

⁽٤) ما بين القوسين ساقط من الأصل .

⁽٥) انظر القواعد ص٢٦٩.

⁽٦) في الأصل وأجبرناه، وهو خطأ .

⁽V) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل.

⁽A) في الأصل «يسقط» وهو خطأ .

⁽٩) في ب وج (أحد) .

⁽١٠) انظر القواعد لابن رجب ص٢٦٩ .

منها، فإن ذلك سلم، وهذا صرف، وأحكامها متشابهة (١) في الجملة، فهذا الذي ذكره ابن أبي موسى وغيره في بيع العرض المحلى بنقد، فأما مع تمييز الربوي ومعرفة مقداره، فإنها منع مما يظهر فيه وجه الحيلة (٢) كبيع عشرة دراهم مكسرة بثهانية صحاح (٣) وفلسين أو ألف صحاحا بألف مكسرة وثوب، أو ألف صحاحا ودينار بألف ومائة مكسرة (٤)، والطريقة الأولى أشهر وأوجه، ومتى كان الخاتم من غير النقدين، وهو مموه بالفضة أو بالذهب تمويها يسيرا تافها لا يتحصل منه شيء فهو كتزويق الدار فيجوز بيعه بجنس حليته في هذه الحال (٥) ويباح لبس هذا المموه بالذهب على هذه الصفة وجها واحدا قالوا (٦) بعض أصحابنا.

الصورة الثانية أن يكون (الخاتم غير فضة ، وهو محلى بفضة ، فذهب بعض أهل العلم) (٧) إلى أنه لا يجوز بيعه بنقد من جنسه أزيد منه إلا وزنا وهو مذهبنا ، وطاوس ومالك ، وأبي حنيفة وغيرهم (٨) ، لقول النبي على «الذهب بالذهب والفضة بالفضة مثلا بمثل . . . »(٩) (وقد روي)(١٠) عن النبي على من حديث عبادة (١١) وغيره ولهذا أنكر عبادة بيع الأواني من النقود بجنسها واستدل بهذا(١٢) الحديث .

⁽١) انظر القواعد ص ٢٦٩.

⁽٢) في ب «الحلية» وكذا في القواعد ص ٢٦٩ .

⁽٣) في ج «صحيح».

⁽٤) انظر القواعد ص٢٦٩.

⁽٥) انظر القواعد ص٧٧٠.

⁽٦) في ج «قاله».

⁽٧) ما بين المعقوفتين بياض في الأصل و ب، مثبت في ج .

⁽٨) انـظر المغني لابن قدامـة ٣٢/٤ والفتـاوى لابن تّيمية ٢٩/٢٩ والمجمـوع للنووي (٨) ٢٣٢ـ٣١١.

⁽٩) أخرجه من حديث أي سعيد البخاري في صحيحه في البيوع ٩٢/٣، ومسلم في صحيحه في البيوع (باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا) ٥٤٤، والترمذي في البيوع (باب ما جاء في الصرف) الجامع مع تحفة الأحوذي ٤٤١/٤، وأخرجه مسلم أيضا من حديث عبادة بن الصامت ٥/٤٤، والذي أورده المؤلف هو لفظ مسلم مختصرا.

⁽١٠) ما بين المعقوفتين بياض في الأصل و ب مثبت في ج .

⁽١١) هو عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ تقدم .

⁽١٢) في ب «بالحديث» وفي ج «عليه بالحديث».

وقد ورد في سنن أبي داود في حديث عبادة زيادة، وهي «الذهب بالذهب ترها(١) وعينها(٢)، والفضة بالفضة ترها وعينها. . . »(٣).

وقد روى مالك في الموطأ فيه حديثا مرفوعا عن ابن عمر أن صائغا(١) سأله عن ذلك فنهاه ابن عمر وقال: «هذا عهد نبينا ﷺ عن ذلك فنهانا»(٥).

وقال الشافعي والدارقطني إنها هو عهد صاحبنا(۱) يعني عمر وهو أصح، وحكي عن مالك جواز بيع المضر وب بقيمته من جنسه، وأنكر أصحابه ذلك(۷) عنه. (وحكى عنه)(۸) وحكي أيضا عن بعض السلف واختاره الشيخ أبو العباس بن تيمية(۱) لأن الصياغة فيها متقومة، فلابد من مقابلتها بعوض، فإن في إجبار الناس(۱۰) على بذلها مجانا ظلما(۱۱) فلا يؤمر(۱۲) به، ولأنها قد خرجت بالصياغة عن

⁽١) التبر: قطع الذهب والفضة قبل أن تضرب وتطبع دراهم ودنانير، واحدتها: تبرة، وقد يطلق التبر على غير الذهب والفضة من المعادن كالنحاس والحديد والرصاص، وأكثر اختصاصه بالذهب.

⁽٢) العين : المضروب من الدراهم والدنانير .

⁽٣) أخرجه أبو داود في البيوع (باب في الصرف) ٢٤٨/٣ مقتصرا المؤلف على موضع الشاهد فيه، وأخرجه النسائي في البيوع ٢٧٧-٢٧٦.

⁽٤) الصائغ : هو وردان الرومي، انظر شرح الزرقاني على الموطأ ٣/٢٧٧.

⁽٥) أخرجه الإمام مالك في الموطأ في البيوع (باب: بيع الذهب بالفضة تبرا وعينا) ص٣٣٨ من طريق حميد بن قيس المكي عن مجاهد أنه قال: (كنت مع عبد الله بن عمر فجاءه صائغ، فقال له: ياأبا عبد الرحمن إني أصوغ الذهب، ثم أبيع الشيء من ذلك بأكثر من وزته، فأستفضل من ذلك قدر عمل يدي فنهاه عبد الله عن ذلك، فجعل الصائغ يردد عليه المسألة وعبد الله ينهاه، حتى انتهى إلى باب المسجد، أو إلى دابة يريد أن يركبها، ثم قال عبد الله بن عمر: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينها، «هذا عهد نبينا إلينا وعهدنا إليكم»). وانظره في شرح الزرقاني على الموطأ بالدرهم، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٢٧٩.

⁽٦) انظر الرسالة للإمام الشافعي فقرة (٧٦٠) والسنن الكبرى للبيهقي ٥/٧٧٠.

⁽٧) انظر المغني لابن قدامة ٤/٩.

⁽٨) ما بين المعقوفتين ساقط في ج .

⁽٩) الفتاوي ٢٩/٣٥٤ .

⁽۱۰) في ج «الضامن».

⁽١١) في نُسخ المخطوطة «ظلم» وما أثبتناه هو الصواب لكونه اسم إن جاء متأخرا وهو واجب النصب.

⁽۱۲) في ب «تؤمر» .

حيز النقود إلى السلع المتقومة.

ولهذا يقول كثير من العلماء كالثوري وأبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايتين إنه لا يجري الربا في معمول الصفر والنحاس والقطن والكتان لخروجه بالصناعة عن الوزن(۱). وحمل قوله على «الذهب بالذهب والفضة بالفضة»(۲) على الدراهم دون المصاغ صياغة مباحة، فإنه بالصياغة خرج عن دخوله في إطلاق الذهب والفضة، وصار سلعة من السلع كالثياب ونحوها، وحمل إنكار عبادة على ما كانت صياغته محرمة، لأنه إنها أنكر بيع الأواني لا الحلي المباح.

فأما بيعه بجنسه بدراهم مثله وزنا فالصحيح جوازه، وحكى الأصحاب رواية أخرى بالمنع أيضا بناء على الرواية المحكية بالمنع من بيع الصحاح بالمكسرة، لأن الصناعة(٤) قيمة بدليل حالة(٤) الإتلاف(٥)، فيصير كأنه ضم قيمة الصناعة(١) (إلى)(٧) الخاتم وباعها بوزن الخاتم فضة، فيقع التفاضل بذلك.

وقد ذكر صاحب المغني أن هذا باطل بالجيد بالردي (^)، ولكن ابن عقيل ذكر في النقد (الجيد)(٩) بالرديء الخلاف أيضا، لكنه أبطله بالجيد بالرديء في سائر المكيلات. وكذلك(١٠) حكى الخلاف في بيع القراضة بالصحاح(١١) والمصنوع يخالفه في الصنعة جودة أو رداءة.

⁽١) انظر المغنى لابن قدامة ٨/٤ .

⁽٢) تقدم تخريجه ص٢٠٩.

⁽٣) في ج «الصياغة».

⁽٤) في ج «حال» .

⁽٥) انظر المغنى لابن قدامة ٩/٤.

⁽٦) في ب و ج «الصّياغة» .

⁽٧) ما بين المعقوفتن ساقط من ج .

⁽٨) المغنى ٩/٤ .

⁽٩) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل .

⁽۱۰) في ج «ولذلك» .

⁽١١) انظرَ المغنى ٤/٣٤ .

⁽۱۲) في ب وج «والمصوغ بمصوغ».

فأما بيع خواتيم الرصاص والحديد (بالرصاص والحديد)(١) فينبنى على جريان الربا في معمولهما. وفي ذلك قولان (هما)(٢) روايتان(٣) عن أحمد.

⁽١) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل .

⁽٢) ما بين المعقوفتين ساقط من ج .

⁽٣) انظر الفتاوي لابن تيمية ٢٩/٥٩_٤٦٠، والمغني ٨/٤.

فعسل: ولو اشترى (خاتما فيه فضة) (١) بفضة فالمذهب المنصوص جوازه مطلقا إذا لم تكن الفضة مقصودة (حتى) (٢) (لو اشترى ما فيه من فضة) (٣) من الثمن لجاز كما إذا كان على الجارية حلي كثير. وهذه طريقة المتقدمين من الأصحاب لدخوله، وكثير من المتأخرين. خرجها على مسألة ملك (٤) العبد بتمليكه، فإن قلنا: يملك فكذلك. وإن قلنا: لا يملك، فهي كبيع ربوي بجنسه ومعه من غير جنسه على الخلاف فيه، قالوا: ولو وجد بهذا المال عيبا (٥). وقلنا: هو ملك (٢) للعبد. فهل يملك الرد بذلك (٧) على وجهين؟ وإن قلنا لا يملكه فله رده بغير خلاف، وهذه المسألة مبسوطة في غير هذا الموضع (٨).

⁽١) ما بين المعقوفتين بياض في نسخ المخطوطة، ولعل المراد ما أثبتناه. انظر المغني لابن قدامة ٢٤/٤، والقواعد لابن رجب ص ٢٧٠.

⁽٢) ما بين معقوفتين ساقط من ب و ج .

⁽٣) ما بين القوسين بياض في نسخ المخطوطة، ولعل المراد ما أثبتناه. انظر المغني ٤/٣٤، والقواعد ص٢٧٠.

⁽٤) في الأصل «مالك» وهو خطأ .

⁽٥) في ب «عيب» .

⁽٦) في الأصل «قال» وهو خطأ، وما أثبتناه في ب وج .

⁽V) «بذلك» ساقطة من ج .

⁽٨) انظر المغني ٤/٣٤، والقواعد لابن رجب ص ٢٧٠، والإنصاف للمرداوي ٥/ ٨١-٨٣ وقد بسط الكلام في ذلك.

فصل الخاتم ونوعه ووزنه وقدره وسعته. ثم إن كان الخاتم فضة لم يجز فيذكر جنس الخاتم ونوعه ووزنه وقدره وسعته. ثم إن كان الخاتم فضة لم يجز جعل رأس ماله فضة ولا ذهب لفوات التقابض في المجلس. وإن جعله عرضا جاز، لأن العروض وإن كانت موزونة لا يشترط(۱) في بيعها بأحد النقدين(۱) تقابض. وإن كان الخاتم من غير الفضة والذهب جاز جعل رأس ماله ذهبا أو فضة لما ذكرنا. وإن جعل رأس المال فيه عرضا انبنى على جريان ربا النساء(٤) في العروض، فإن قلنا بجريانه فيها مع اختلاف الجنسين لم يجز ذلك بحال، وإن جعل (لم)(۱) يجر في العروض جاز بكل(۱) حال. وإن أجريناه فيها مع اتحاد الجنس جاز جعل(۱۷) رأس ماله عرضا من غير (جنسه)(۱۸) خاصة. وهذا إذا كان الخاتم كله جنسا واحدا، فإن كان ألجوهر لا يصلح (۱۱) السلم فيه عندهم(۱۱)، لأن الجوهر فيه عند أصحابنا، لأن الجوهر لا يصلح (۱۱) السلم فيه عندهم(۱۱)، لأن الجوهر لا ينضبط بالوصف بل بالرؤية.

⁽١) السلم والسلف بمعنى واحد، يقال: أسلم وأسلف وسلف، وهو أن يسلم عوضا حاضرا في عوض موصوف في الذمة إلى أجل.

⁽٢) في ج «لاشترط».

⁽٣) انظر الإنصاف ٥/٩٠.٩١.

⁽٤) النساء: التأخير.

⁽٥) ما بين حاصرتين ساقطة من الأصل مثبته في ب وج .

⁽٦) انظر المغنى ٤/٢٦٧ .

⁽٧) في ج (حمل) وهو تصحيف .

⁽٨) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل، مثبت في ب وج .

⁽٩) في ب «إن كان من مثله».

⁽١٠) في ب وج (لا يصح) .

⁽١١) قال ابن قدامة في المغني ٢٤٧/٤: (ولا يصح السلم فيها لا ينضبط بالصفة، كالجواهر من اللؤلؤ والياقوت والفيروزج والزبرجد والعقيق، والبللور، لأن أثهانها تختلف اختلافا متباينا =

وإن كان من عقيق فوجهان أحدهما يصح السلم فيه بالوصف، وهو قول القاضى لأنه يمكن ضبطه وتقل(١) تفاوته.

والثاني(٢) لا وهو قول ابن عقيل لمساواته للجوهر(٣) في المعنى الذي لا يمكن ضبطه بالقول، وإن كان من غير ذلك مما يمكن ضبطه بالصفة ويصح السلم فيه مفردا كالحديد والنحاس وغيرهما صح على الصحيح ويضبطه بها يتميز به ويتخرج فيه وجه آخر أنه لا يصح السلم فيه بناء على أحد الوجهين فيها له أخلاط مقصودة يتميز(٤) كالثوب المنسوج من كتان وقطن، والنبل المريش فإن فيه(٥) وجهين.

⁼ بالصغر والكبر وحسن التدوير وزيادة ضوئها وصفائها، ولا يمكن تقديرها ببيض العصفور ونحوه، لأن ذلك يختلف، ولا بشيء معين لأن ذلك يتلف، وهذا قول الشافعي وأصحاب الرأي. وحكي عن مالك صحة السلم فيها إذا اشترط منها شيئا معلوما، وإن كان وزنا فبوزن معروف والذي قلناه أولى لما ذكرنا). وقال المرداوي في الإنصاف ٥/٨٨ بيانا لقول صاحب المقنع (ولا يصح فيها لا ينضبط كالجواهر كلها) قال: (هذا المذهب في الجواهر كلها، وعليه الأصحاب، وقطع به كثير منهم، ونقل أبو داود: السلم فيها لا بأس به. وفي طريقة بعض الأصحاب في اللؤلؤ منع وتسليم. وأطلق في الفروع في العقيق وجهين، وجزم في المغني والكافي والشرح، وابن رزين وغيرهم، بعدم الصحة فيه).

⁽١) في ب «ويقل» .

⁽٢) انظر الفروع وتصحيحه ١٧٦/٤.

⁽٣) في ب و ج «للجواهر».

⁽٤) في ب «تتميز».

⁽٥) انظر اللغني ٤/٨/٤ .

فصطل : وأما استصناع الخواتيم (١) فله صور:

أحدها: أن يأتيه بفضه ويستأجره على صناعتها(٢) خاتما بأجرة معلومة فهذه إجارة محضة لاريب في جوازها، وكذلك إذا اشترى منه فضة معلومة وتقابضا في المجلس ثم شرط(٣) صياغتها بأجرة معلومة، وكذلك إن اشترى منه فضة معلومة وشرط عليه عملها خاتما وقبضها ثم تركها عنده فإن هذا من جنس اشتراط نفع البائع. والمذهب المنصوص صحته وفيه وجه أنه لا يصح، وربها رجح هاهنا بأنه اشترى فضة ومنفعة بفضة، فهو كها لو اشترى جنسا ربويا ومعه غيره بجنسه، ولكن المنصوص ها هنا صحته، ومنعه إسحاق بن راهوية ففي كتاب الخلال عن إسحاق بن منصور قال: قلت لأبي عبد الله رجل ابتاع فضة من رجل واشترط عليه أن يصوغ خاتما فقال: هذا يكره، هذا يصير نسيئة، قال أحمد: جيد هذا مكروه في نفس البيع ولكن لو سمّى له الكراء لم يكن به بأس هو أيضا شرط في صرف. قال إسحاق: لا يجوز في هذا اشتراط والصرف منتقض.

قلت: فقد فرق أبو عبد الله رضى الله عنه بين أن يسمي له الكراء(٤) أولا. فإن سمى له الكراء جاز وعلله بأنه شرط في صرف، ومعناه أن غايته أن يكون كالشرط، وإن لم يسم(٩) له الكراء، فقد كرهه، ولعله كرهه لما فيه من الجمع بين

⁽١) في ب وج «الخواتم».

⁽۲) في ب و ج «صياغتها»

⁽٣) في ب زيادة «عليه» وفي ج «على».

⁽٤) الكراء بكسر الكاف : أَجَر المستأجر .

 ⁽٥) في ج «لم يسمى» باثبات الياء، وهو خطأ، لأن الياء يلزم حذفها لكون الجازم يقتضي حذف حرف العلة.

الفضة ومنفعة بفضة فيكون بيع جنسين بأحدهما كمد(١) عجوة وهي ههنا محرمة لأنه نقص(٢) بالأجرة قيمة الفضة فتصير متفاضلة: بخلاف ما إذا ابتاع منه الفضة بوزنها، ثم استأجره على صياغتها بأجرة معلومة، فإن تلك المفسدة تزول(٣) بتفصيل الثمن والأجرة، ويحتمل وهو الأظهر أن يكون كره ذلك إذا لم يسم له الكراء لعدم التقابض. ولهذا علله (بأنه)(٤) يصير نسيئة في البيع بخلاف ما إذا سمى له الكراء، فإنه يصير مستأجرا له على الصياغة، فيصير(٥) يده يد إجارة محضة بائنة عن يد المشترى، فكأنه قد وكله في قبضه له، ولو فعل ذلك جاز وصح القبض، فكذلك إذا استأجره عليه إجارة مستقلة بأجرة مسهاة بخلاف ما إذا لم يسم له الأجرة، وشرط عليه العمل فإن الإجارة تكون في ضمن عقد البيع فتكون تابعة له وداخلة في ضمنه، ولم يحصل القبض فكرهه لذلك، ولعله كرهه كراهة تنزيه(٦)، لأن يد البائع أيضا يد أجبر في مدة الصياغة، وإن كانت داخلة في ضمن البيع، ولهذا لابد أن يكون قد زاد في الثمن الأجل الصياغة ولابد(٧) وقوله فيها إذا سمى الكراء هو أيضا شرط في صرف يومئذ ذلك ، فإن معناه أنه لا يخرج بالتسمية عن أن يكون شرطا في عقد الصرف، كما لو لم يسم (^)، وقد حملها القاضى في خلافه على أن الشرط إنها يؤثر إذا كان في نفس العقد دون ما قبله وبعده، وساق رواية ابن منصور، ولعلها في رجل ابتاع فضة من رجل، واشترط عليه أن يصوغ صياغا(٩) فهو مكروه في نفس العقد، ولكن لو سأله الكراء لم يكن له تأتير.

⁽١) في ج المده، وهو خطأ .

⁽Y) في ج «ينقص» .

 ⁽٣) في آلأصل «يزول» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه وهو في ب وج لأن التأنيث هنا واجب إذ الفاعل ضمير مستتر يعود على مؤنث مجازي التأنيث.

⁽٤) ما بين حاصرتين ساقط من الأصل.

⁽٥) في ب و ج «فتصير» .

⁽٦) في ب «تنزيهية» .

⁽٧) في ج «واليد» .

⁽٨) في آلأصل «يسمى» بإثبات حرف العلة وهو خطأ والصواب ما أثبتناه لدخول الجازم وهو في ب وج.

⁽٩) في ب رصاغا، .

الصورة الثانية: قال(١): صغ لي خاتما حتى أعطيك بوزن الفضة وأجرة الصنعة(٢).

فهذا لا يجوز، ذكره القاضى وابن عقيل وغيرهما لأنهها تبايعا فضة مجهولة بفضة مجهولة.

الصورة الثالثة: قال له: صغ لي خاتما حتى أعطيك درهما وأجرتك درهما، فقال في المغني: ليس هذا بيع درهم بدرهمين، بل قال أصحابنا للصائغ أخذ الدرهمين أحدهما في مقابلة الخاتم والثاني(٣) أجرة لعمله(٤)، انتهى. وفيه نظر، فإن هذا ليس بيعا لعدم التقابض في المجلس، ولا إجارة لأن الإجارة إنها تعقد على المنافع لا على الأعيان وإنها تدخل فيها الأعيان تبعا كجزء الناسخ، أو تكون الأعيان فيها من جنس المنافع تستخلف شيئا بعد شيء كلبن الظئر(٥) وماء البئر، وهذا كله مفقود فيها نحن فيه، وأيضا فهذا بعيد على أصلنا في سد الذرائع(١) وإبطال الحيل، فإن هذا حيلة(٧) على بيع درهم بدرهمين نساء، ومعلوم أن أحمد يمنع(٨) من باع شيئا نسيئة بثمن في الذمة أن يبتاع به عند حلوله ما لا يباع به نسيئة سدا لذريعة ربا النسيئة خاصة. فكيف بربا الفضل مع النساء (مع)(٩) أن نسيئة شعدة أو منتفية، وهاهنا ظاهرة، بل لا معنى لهذا غير الحيلة على بيع درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه درهم بدرهمين، وأيضا فإن القاضى أبا يعلى في الخلاف الكبير (ومن تابعه كابنه الميني في الخراء من المناطقة على الم

⁽١) في ب و ج زيادة «له».

⁽٢) في ج «الصياغة».

⁽٣) في ب «في مقابلة أجرة لعمل له» وما أثبتناه في الأصل وج والذي في المغني ٩/٤ «أجرة

⁽٤) انظر المغني لابن قدامة ٩/٤ .

⁽٥) في الأصل «الطين» وهو تصحيف.

⁽٦) في الأصل «الذراريع».

⁽٧) في ج «جبلة» وهو تصحيف .

⁽٨) في ب «منع» .

⁽٩) ما بين حاصرتين ساقطة من الأصل .

أبي الحسين (١) وأبي الخطاب والشريف (٢) أبي جعفر (٣) ذكروا أن استصناع (القمقم) (٤) والسلست والخف ونحو ذلك بهال معلوم لا يصح (٥)، وهو قول الشافعي (٢)، واستدلوا على ذلك بأنه بيع ما ليس عنده على غير وجه السلم، فلم يجز كاستصناع الثياب، فإنه لا يجوز بالاتفاق، وإن وصف (٧) طولها وعرضها، وجنسها.

وحكوا(^) عن مالك جوازه إذا ضرب له(٩) أجلا فكأنه(١٠) جعله سلما.

⁽١) هو العلامة الفقيه القاضى أبو الحسين: محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء الحنبلي البغدادي، سمع من أبيه وأبي بكر الخطيب، وعبد الصمد بن المأمون وغيرهم، حدث عنه: السلفي وابن عساكر ومظفر بن البري وغيرهم، له تصانيف كثيرة في الفروع والأصول وغير ذلك منها: (رؤوس المسائل) (المفردات في الفقه) (المفردات في أصول الفقه) (الطبقات) مات ـ رحمه الله ـ سنة (٢٦٥هـ). له ترجمة في: المنتظم لابن الجوزي ٢٩/١٠، والعبر ٢٩/٢، وسير أعلام النبلاء المرادية والنهاية ٢٠٤/١، وذيل طبقات الحنابلة الامراد، والمنهج الأحمد ٢/٢٥٢، وشذرات الذهب ٤٧٩/٤.

⁽٢) هو عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن محمد الشريف أبو جعفر الهاشمي العباسي، الحنبلي البغدادي سمع أبا القاسم بن بشران، وأبا الحسين ابن الحراني، وأبا محمد الخلال وغيرهم، حدث عنه: أبو بكر الأنصاري وغيره، قال ابن الجوزي في المنتظم ١٩٥٨: (وكان عالما فقيها، ورعا عابدا زاهدا قؤولا بالحق لا يحابي أحدا ولا تأخذه في الله لومة لائم) له تصانيف مفيدة منها: (رؤوس المسائل) مات _ رحمه الله _ سنة (٧٠٤هـ). له ترجمة في: المنتظم ١٩٥٨، وسير أعلام النبلاء المسائل) مالعبر ٢/٨٨، ودول الإسلام ٢/٥، والبداية والنهاية ١١٩/١٢، وذيل طبقات الحنابلة ١٩٥١، والنجوم الزاهرة ٥/٢، وشذرات الذهب ٣٣٦/٣.

⁽٣) ما بين المعقوفتين زيادة في ب و ج .

⁽٤) القمقم : (إناء يسخن فيه الماء من نحاس وغيره، ويكون ضيق الرأس) انظر لسان العرب مادة «قمم» ص٤٤٧٤.

⁽٥) في المذهب وجهان : أحدهما لا يصح وهو المذهب، والثاني يصح، انظر الفروع ١٧٦/٤، والإنصاف ٥/٨٨.

⁽٦) انظر روضة الطالبين للنووي ٤/٢٧ـ٨٠.

⁽٧) في ج «وصفها» .

⁽۸) في ج «وحكى» .

⁽٩) انظر شرح الزرقاني على مختصر خليل ٥/٢٢٠.

⁽۱۰) في ب و ج «وكأنه» .

وعن أبي حنيفة جوازه استحسانا لأجناسها في(١) ذلك، ولم يزل في الإسلام ولم يعلم(٢) له منكر.

وعن الرازي(٢) من أصحابه أنه يقع فاسدا، لكن إذا جاء به الصائغ ورضى به المستصنع كان ذلك بمنزلة عقد مبتدأ فيها بينها.

وهذا مع أن هذه الأقوال كلها متوجهة على المذهب توجها ظاهرا فإن السّلم في هذه الأعيان يصح على أحد الوجهين إذا ذكر شروطها المعتبرة⁽¹⁾ والمستصنع لابد أن يذكر صفاتها التي يختلف بها الثمن، فإذا ضرب لها^(۱) مع ذلك (أجلا)^(۱) فهو السلم بعينه، وإلا فهو السلم الحال، وفيه الخلاف المعروف والتعليل بأن ذلك لم يزل في الإسلام^(۷) قد علل به أحمد نفسه في بيع التمر في جلاله^(۸).

وقد ذكر ابن المنذر (٩)(*) أن الاستصناع جائز، وأنه إذا جاء به على الوصف فلا خيار له فيه عن أبي ثور (١٠) واختاره .

⁽١) انظر شرح فتح القدير لابن الهمام ١١٤/٧-١١٥.

⁽٢) في ب و ج «نعلم».

⁽٣) هو أبو بكر: أحمد بن علي الرازي الحنفي الجصاص، كان إمام الحنفية في وقته، أخذ عن الكرخي والبردعي، والطبراني وغيرهم، له تصانيف كثيرة منها «أحكام القرآن» واليه المنتهى في معرفة المذهب، مات _ رحمه الله _ سنة (٣٧٠هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٣١٤/٤، والمنتظم معرفة المذهب، مات لا ٣١٤/٤، والبداية والبداية بالوفيات ٢٤١/٧، والنبلاء ٣٤٠/٧، والعبر ٢٣٣/٢، والوافي بالوفيات ٢٤١/٧، والبداية والنهاية المركم، والنجوم الزاهرة ٤/١٣٨، وشذرات الذهب ٢٤١/٧، والفوائد البهية ص٢٧.

⁽٤) انظر المغني ٢٢٥/٤. والفروع ٢٦٦/٤، والإنصاف ٥/٧٨، والكافي ٢/٩٠١.

⁽٥) «لها» ساقطة من ج .

⁽٦) ما بين قوسين ساقط من الأصل .

⁽٧) وانظر شرح فتح القدير لابن الهمام ١١٥/٧.

⁽٨) جلال، جَمع جَلة: وهو وعاء يتخذ من الخوص يوضع فيه التمر يكنز فيها انظر اللسان مادة «جلل» ص٦٦٤.

⁽٩) هو الحافظ الفقيه، أبو بكر: محمد بن إبراهيم بن المنذر، تقدم.

^(*) انظر الإشراف على مذاهب أهل العلم لابن المنذر ١ / ٢٣٣.

⁽١٠) أبو ثور: إبراهيم بن خالد ابن أبي اليهان الكلبي البغدادي، الفقيه الحافظ الثقة، روى عن ابن عيينة ووكيع والشافعي وغيرهم، وروى عنه: أبو داود وابن ماجه وأبو حاتم وغيرهم، =

وأما إذا تراضيا بذلك عند إحضاره وسلم إليه الثمن فهذا بعينه بيع المعاطاة (١)، وقد قال أحمد في رواية الأثرم وقد سأله عن رجل أخذ من رجل رطلا من كذا ومنا (٢) من كذا، ولم يقاطعه على سعره ولم يعطه ثمنه، أيجوز هذا؟ فقال: أليس على معنى البيع أخذه، قلت: بلى، فقال: لا بأس، ولكن إذا حاسبه أعطاه على السعر يوم أخذه لا يوم يحاسبه، والمقصود أن هذا الاستصناع في القمقم ونحوه قواعد المذهب، وأصوله تدل على جوازه.

وقد ذكر الأصحاب بطلانه (٣)، فكيف باستصناع الخاتم من فضة مع أنه في الحقيقة بيع المصوغ بجنسه متفاضلا، فمثل هذا لاريب في امتناعه على أصول المذهب وقواعده _ والله أعلم _ .

مات_رحمه الله_سنة (٧٤٠هـ). له ترجمة في: الجرح والتعديل ٧٧/٢، وتاريخ بغداد ٢٥/٦، والأنساب للسمعاني ٢٥٢/١، ووفيات الأعيان ٢٦/١، وتهذيب الكمال للمزي ٢٠/٢، وتذكرة الحفاظ ٢١/٢، وميزان الاعتدال ٢٩/١، وسير أعلام النبلاء ٧٢/١٢، والعبر ٢٩٣١، والوافي بالوفيات ٥٤٤/٥، والبداية والنهاية ٢٢٢/١، وتهذيب التهذيب ١١٨/١، وتقريب التهذيب ٢٥/١، والنجوم الزاهرة ٢/٢٧، وطبقات الحفاظ ص٢٢٣٠، وشذرات الذهب ٢٩٣٢.

⁽١) انظر المغني ٣/٢٠٥، والفروع ٤/٤، والإنصاف ٢٦٣/٤-٢٦٤.

 ⁽٢) قال في لسّان العرب ص٧٧٩ في مادة «منن»: (المن: كيل أو ميزان، والجمع أمنان)،
 وقيل المن: رطلان.

⁽٣) انظر الفروع ٤/١٧٦، والإنصاف ٥/٨٧.

فصل : ولو اشترى الخاتم بدراهم ثم ظهر به عيب.

فقال كثير من الأصحاب كالقاضى وأبي الخطاب وابن عقيل: ليس له المطالبة بالأرش (١)، لأن (أخذ)(٢) الأرش يفضي إلى ربا الفضل، فيتعين له الرد فيرده إن كان باقيا ويأخذ ثمنه، وإن كان تالفا، فقالوا له: الفسخ ههنا للضرورة، ويرد مثله أو قيمته، ويسترجع الثمن.

وذكر في المغنى وجها بجواز أخذ الأرش في المجلس، لأن الزيادة طرأت بعد العقد، ثم قال: وليس لهذا الوجه وجه (٣). ثم حكى عن ابن عقبل رواية أخرى بجواز أخذ الأرش مع التلف لتعذر رده بالفسخ (٤) وابن عقبل ذكر هذه الرواية وبناها على الرواية المحكية (٩) عن أحمد بتقويم الصنعة في المصاغ مع ملاقاته بجنسه، وقد سبق (ذكرها) (٢). فكذلك الصفة، قال: والصحيح سقوطها، كها تقدم. وهذا التعليل يشمل حالة البقاء والتلف، وإن كان قد فرض المسألة أولا مع التلف فإنه بنى ثبوت الأرش (لعيب) (٧) في المصاغ على أن الصنعة والجودة فيه. هل تتقوم مع ملاقاتها بجنسها أم لا؟ فإن قومناها (٨) أثبتنا الأرش بفواتها وإلا فلا، ولكن إثباتنا للأرش بناء على التقويم ها هنا يستلزم جواز مقابلتها بزيادة في الوزن في الثمن، والمذهب خلافه. وأحمد على قوله بالتقويم في مقابلتها بزيادة في الوزن في الثمن، والمذهب خلافه. وأحمد على قوله بالتقويم في

⁽١) الأرش: المراد به هنا: ما يأخذه المشتري من البائع إذا اطلع على عيب في المبيع. ويطلق الأرش على الدية، انظر القاموس ٢٧١/٢، ولسان العرب مادة «أرش» ص٦-٦١.

⁽٢) ما بين حاصرتين ساقط من الأصل.

⁽٣) المغنى لابن قدامة ٤/٣٨ـ٣٩.

⁽٤) المرجّع السابق ص٣٩، وانظر القواعد لابن رجب ص١٠٠-١١١ رقم ٥٩.

⁽٥) في ج (المحلية) وهو تصحيف.

⁽٦) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

⁽٧) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل.

⁽٨) في ج «قومنا هنا» .

رواية يمنع من ملاقاتها بجنسها المساوي لها وزنا لزيادتها عليه صفة، فكيف يجيزها هنا أخذ زيادة لفواتها. وهل هذا إلا قول(١) من يجيز بيع المصاغ بجنسه متفاضلا.

وأما إن حدث عند المشتري (به)(٢) (عيب)(٣) آخر، وأراد الرد فهل له رده مع أرشه؟ قال القاضى: لا لإفضائه إلى المفاضلة(٤) المحذورة. وأجازه صاحبا(٥) المغني والتلخيص لزوال العقد(٦) بالفسخ، فلا يكون الضهان بالعقد بل لتلفه تحت يده الضامنة. وهذا إنها يتمشى على أصل من يقول الفسخ رفع للعقد من أصله.

⁽١) في ج «الأقوال» وهو خطأ .

⁽٢) ما بين الحاصرتين ساقط من الأصل.

⁽٣) ما بين الحاصرتين ساقط من الأصل.

⁽٤) في ج «المفضالة» وهو خطأ .

⁽٥) في ج «صاحب».

⁽٦) انظرَ المغنى ٣٩/٤ .

فصحط : ومن ذلك استئجار الخاتم للتحلي به .

وذلك جائز في الجملة، لأنها منفعة مباحة مقصودة، ثم إن استأجره بغير جنسه جاز بلا إشكال(١).

وروي عن أحمد الوقف في إجارته في الجملة، وحمله القاضى على إجارته (٢) بجنسه وإن استأجره بجنسه كاستئجار خاتم الفضة بفضة، فحكى الأصحاب فيه روايتين.

والمنقول عن أحمد أنه قال: (لا يعجبني)، قال أحمد في رواية المروذي(٣) وسأله عن الحلي يكرى قال: (هذا مكروه).

أي شيء يكرى الذهب والفضة؟ قلت: (فيكون)(١) فيه الحب. قال: هذا مكروه، وقال جعفر بن محمد: (٥) سئل أحمد عن كراء الحلي. قال: (ما أدري ما هذا وأنكره، وسئل عن كراء الثياب، قال: لا بأس (به)(١) وقال في رواية ابن

⁽١) انظر المغني ٥/٦٤٤. والإنصاف ١٨/٦.

⁽٢) قال ابن قدامة في المغني ٥/٤٤: (وروي عن أحمد أنه قال في إجارة الحلي ما أدري ما هو؟ قال القاضى: هو محمول على إجارته بأجرة من جنسه، فأما بغير جنسه فلا بأس به، لتصريح أحمد بجوازه).

⁽٣) هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن عبد العزيز، أبو بكر المروذي، تقدم.

⁽٤) في الأصل «ذكر» وما أثبتناه في ب وج وهو الصواب .

⁽٥) هو جعفر بن محمد بن شاكر، أبو محمد الصائغ، سمع حسين بن محمد المروذي، وأبا نعيم، وعفان بن مسلم وغيرهم، حدث عنه: موسى بن هارون، وابن صاعد، وأبو بكر الشافعي وغيرهم، قال الخطيب في تاريخه ١٨٦/٧: (وكان عابدا زاهدا ثقة صادقا، متقنا ضابطا)، روى عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، مات _ رحمه الله _ سنة (٢٧٩هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ١٨٥/٧، وطبقات الحنابلة ١/١٢٤، والمنتظم ٥/١٤٠، وسير أعلام النبلاء ١٩٧/١٣، والعبر ١/٢٠١، وشذرات الذهب ١٧٣/٢.

⁽٦) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل .

بختان (۱) (*) وسئل عن الحلي يكرى. قال: يكرى دراهم بدراهم، قيل له: يكون (۲) فيه الحب واللؤلؤ؟ قال: لا هذه تدل على جواز إجارته بغير جنسه. وقال ابن منصور (۳): قلت لأحمد ما ترى في استئجار الحلي؟ قال: لا بأس به، قيل (٤): والسيف والسرج، قال أحمد: أما الحلي ما أدري ما هو، وأما السيف واللجام والسرج فلا (٥) بأس به.

وقال في رواية حنبل^(٦) في الحلي إذا كان يكرى ويؤخذ أجره كان بمنزلة التجارة وجبت فيه الزكاة.

فوجه الصحة وهي اختيار أبن عقيل وقول أبي حنيفة والشافعي أن الأجرة عوض عن منفعته المباحة لا عن عينه (٧)، فلا وجه للمنع منه. ووجه البطلان (٨)، وهو اختيار القاضي وغيره.

وقول بعض الشافعية إن الأجرة تؤخذ عن المنفعة وعها يتلف من الأجزاء بالاستعمال فيفضي إلى بيع فضة بفضة متفاضلة ، وهذا فيه ضعف لأن الأجرة إنها هي عوض عن المنفعة خاصة ، والأجزاء يتلف^(٩) من ضمان مالكها . ولو كانت الأجزاء التالفة داخلة في العقد لم يجز إجارة كساء صوف بصوف ولا ثوب قطن بغزل ، ولا دار مذهبة بذهب^(١٠).

⁽١) في الأصل «حبان» وهو خطأ وما أثبتناه في ب وج .

^(*) هُو يعقوب بن إسحاق بن بختان أبو يوسف، سمع الإمام أحمد، ومسلم بن إبراهيم، وروى عنه: أبو بكر ابن أبي الدنيا، وجعفر الصندلي، وأحمد ابن أبي شيبة، وكان أحد الصالحين الثقات، روى عن الإمام أحمد مسائل صالحة كبيرة. له ترجمة في: طبقات الحنابلة ١٩٥/١.

⁽٢) في ج (فيكون).

⁽٣) هُو إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب الكوسج المروزي، ثقة، تقدم.

⁽٤) في ج «قيل له».

⁽٥) في ج «لا» بحذف الفاء .

⁽٦) هو حنبل بن إسحاق بن حنبل، ابن عم الإمام أحمد، تقدم.

⁽٧) انظر المغنى لابن قدامة ٥/٤٤-٤٤٧، ومغني المحتاج ٢/٣٣٦.

⁽٨) في الأصلُ «الطلاب» وفي ج «الاطلاق» وما أثبتناه في ب وهو الصواب.

⁽٩) في ج «تتلف» .

⁽١٠) انْظُر المغنى ٥/٧٤ .

وقد أطلق أبو الخطاب في رؤوس مسائله الكراهة دون التحريم، وقد ذكر بعض الشافعية أن هذا النزاع في هذه المسألة مبني على أن المعقود عليه في الإجارة، هل هو العين أو المنفعة؟ فإن قيل: إنه العين لم يجز(١) إجارة الحلي بجنسه وإلا(٢) جاز. ولو استأجر فصا يضعه في خاتم جاز أيضا، فإذا انقضت مدة الإجارة فللمؤجر مطالبته برده، ويلزمه قلعه ليرده على مالكه، ذكره أصحابنا أيضا.

 ⁽١) في ج «تجز»

⁽٢) انظر المجموع وتكملته ١٣ /٤٨٢.

فروى عنه الأثرم وحنبل لا يصح، وأنكر الحديث الذي روى عن أم(٢) سلمة في وقفه(٣). ونقل عنه(٤) بكر(٥) بن محمد فيمن وصى بفرس وسرج وخاتم مفضض يوقف في سبيل الله حبيس، فهو على ما وقف(٢)، وأوصى وإن بيع الفضة التي في السرج واللجام، وجعل في سرج مثله، فهو أحب إلي لأن الفضة لا ينتفع بها، ولعله يشترى بتلك الفضة سرج ولجام فيكون أنفع للمسلمين، فقيل له: فتباع الفضة وتصير في نفقة الفرس، قال(٧): لا.

واختلف الأصحاب في هذه النصوص عنه. فتأول القاضى في المجرد ومن تابعه رواية حنبل والأثرم على أنه لا يصح الحديث عن أم(^) سلمة في وقفه (لا على أن وقفه)(٩) لا يصح. وتأول أيضا رواية بكر بن محمد على أن وقف اللجام والسرج المفضض لا يصح. فلذلك أجاز(١٠) أن يشتري به ما يباح الانتفاع به فيوقف على تلك الجهة.

⁽١) في ب «اختلفوا».

⁽٢) في المغنى ٥/٥٢٥ عن حفصه.

⁽٣) انظر المُغنى ٥/٥٧٥ .

 ⁽٤) «عنه» ساقطة من ج

⁽٥) هو بكر بن محمد النسائي الأصل، أبو أحمد، البغدادي المنشأ، عنده مسائل سمعها من الإمام أحمد. له ترجمة في: طبقات الحنابلة ١١٩/١.

⁽٦) في ج «أوقف».

⁽٧) انظر المغنى ٥/٥٧٥-٢٦٥ .

⁽٨) في المغنى ٥/٥٥ (عن حفصه) .

⁽٩) مَّا بين المعقوفتين ساقط من الأصل .

⁽۱۰) في ج «جاز» .

وحكى عن الأمدي(١) أنه قال: أجاز أحمد وقف هذه الفضة تبعا للفرس. وإن كان لا يجوز وقفها مفردا.

وقال صاحب المغني وغيره رواية بكر تدل على صحة وقف السرج واللجام المفضض (٢) بناء على جواز تحلية خيل الجهاد بذلك. كما يباح تحلية لباس الجهاد من الخوذة (٣)(*) والجوشن (٤) وحمائل السيف، وإنها أباح بيعه وصرف ثمنه في سرج ولجام، لأنه لا منفعة فيه، وهؤلاء أقروا رواية حنبل والأثرم على ظاهرها، وجعلوا في صحة الحلي روايتين والأولون يصححونه رواية واحدة، وهي طريقة ابن عقيل أيضا وغيره.

وجمه ور الأصحاب على صحة وقف الحلي المباح، وهو قول القاضى وأصحابه لأنه عين مباحة منتفع بها، فجاز وقفها كغيره، ورواية المنع إنها تتجه على القول بمنع وقف المنقول(٥).

⁽١) هو الفقيه الكبير بدر الدين أبو عبد الله: محمد بن عثمان بن يوسف بن محمد بن الحداد الآمدي الحنبلي، سمع الحديث، وحفظ «المحرر» وشرحه على ابن حمدان ولازمه مدة من السنين حتى قرأه عليه، وبرع في الفقه، وقد كان ابن حمدان يثني عليه كثيرا، وعلى ذهنه وذكائه، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٧٢٤هـ). له ترجمة في: البداية والنهاية ١١٥/١، وذيل طبقات الحنابلة ٢/٣٧٦، وشذرات الذهب ٢/٥٦.

⁽٢) المغنى لابن قدامة ٥/٥٧٥ .

 ⁽٣) الخوذة بضم الخاء: المغفر، وهو ما يوضع على الرأس في الحرب، انظر القاموس.
 ٣٦٦/١.

^(*) في ب «الجودة» وهو تصحيف.

⁽٤) الجوشن: ما يوضع على الصدر من الحديد في الحرب.

⁽٥) في ج «المنقود» وهو تصحيف .

فصل : ولو أتلف له خاتما فله حالتان :

إحداهما: أن يكون مباحا كخاتم الفضة للرجل فعليه ضهانه كها لو أتلف ثوبه. ثم(١) هل يضمنه بقيمته أو مثله فيه وجهان: أحدهما: بالقيمة. قاله القاضى وصاحب المغني، لأن الصناعة تؤثر في قيمته وهي مختلفة، فالقيمة فيه أحصر(٢)، والثاني: بالمثل وهو اختيار السامري، وظاهر كلام أحمد، قال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد فيمن كسر ذهبا أو فضة، قال: يصلحه أحب(٣) إلي إن كان خلخالا وإن كان دينارا أعطاه دينارا آخر مثله، ونقل مهنا عنه فيمن رهن إبريق فضة فانهشم أو انكسر، يصوغه كها كان، فقيل له: كيف يصوغه، وقد نهى النبي على عن آنية الذهب والفضة؟ فسكت(١) (كذا ساقه ابن عقيل رواه مهنا في الرهن وقال هي سهو لأن الصياغة متقومة وساقها أبو الخطاب عليه قيمته مصوغة)(٥).

وقد حمل القاضى هذا(٢) على التراضى(٧). وذكر ابن عقيل في كتاب الرهن أن رواية مهنا وقع فيها الخطأ من وجهين من جهة تضمنه الصناعة(٨) بمثلها وهي متقومة، ومن جهة تضمنه صناعة(٩) الأواني وهي محرمة وهذا باطل.

⁽١) لاثم» ساقطة من ج .

⁽٢) انظر المغنى ٥/١٩٩ .

⁽٣) انظر المغني ٥/٢٠٠ .

⁽٤) انظر المغنى ٥/ ٢٥٠ .

⁽٥) ما بين معقّوفتين زيادة في ب و ج .

⁽٦) انظر المغني ٥/٢٠٠ .

⁽٧) في ب (الراضي) .

⁽٨) في ب والصياغة، .

⁽٩) في ج (صياغة) .

وقد رجع في كتاب الغصب ورد تأويله شيخه وقال: لا وجه لصرف كلام أحمد عن ظاهره بل صناعة (١) الأدمي يمكن احتذاء مثلها وشكلها (٢)، فإذا عرفت الصورة كان (٣) إعادتها جزاء للحق. وقد وافق القاضى على أن من هدم جدارا أو نقض بابا فعليه إعادته، وهذا مثله.

فأما تضمين أحمد صناعة (٤) الأواني فقد ذكره (٥) طائفة من الأصحاب عن أحمد أخذا من هذا النص، وابن عقيل نفسه في باب الغصب خالف في ذلك، وذكر أن هذا رجوع (٦) عن ذلك لما نبه على تحريم هذه الصناعة (٧) بدليل السنة. قال: (٨) ومن أحق منه بمراجعة الصواب، وترك الرأي للسنة.

وكذلك اختلف الأصحاب في كل مسألة يعترض على أحمد فيها فيسكت. هل يكون رجوعا أم لا؟ فقال ابن حامد(١): هو رجوع. وقال غيره: ليس برجوع.

والمقصود هنا(١٠) أن أحمد لما حكم بالمثل في الصناعة(١١) وجب ضمان الحلي

⁽١) في ج رصياغة، .

⁽٢) في ب وأو شكلها، .

⁽٣) في ب ركانت، .

⁽٤) في ج «صياغة» .

⁽٥) في ج «ذكر» .

⁽٦) انظرَ المغنى ٥/ ٢٥٠ .

⁽٧) في ج والصياغة، .

⁽٨) في ج (من) .

⁽٩) هو الحسن بن حامد بن علي بن مروان، أبو عبد الله البغدادي، شيخ الحنابلة في زمانه، ومدرسهم ومفتيهم، روى عن أبي بكر الشافعي، وأبي بكر النجاد، وأبي علي بن الصواف وغيرهم، وروى عنه: أبو علي الأهوازي وأبو طالب العشاري، والقاضى أبو يعلى وغيرهم. وكان يتقوت من النسخ، ويكثر الحج. له تصانيف عديدة، منها «الجامع» في الاختلاف في عشرين مجلدا، وله شرح الحرقي، وشرح أصول الدين وأصول الفقه، مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٠٤هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٧٧٠٣/، وطبقات الحنابلة ٢١/٧١، والمنتظم ٧٧٣٢، والكامل لابن الأثير ٧٧٦٩، والعسبر ٢٠٥/، ودول الإسلام ٢٤٢/، وسير أعلام النبلاء ٢٠٣/، والبداية والنهاية والنهاية والنهاية ١١/٤٢١، والنجوم الزاهرة ٢٣٢٤، وشذرات الذهب ١٦٦/٣.

⁽۱۰) في ج دهاهنا، .

⁽١١) في ج «الصياغة».

بمثله لأن مادته مثلية بلا نزاع. وقد نص على أن صورته وتأليفه مثلي. فوجب ضهانه عند التلف بالمثل، وعلى الوجه الأول يضمنه بقيمته، فإذا(١) كانت أكثر من وزنه فهل يجوز ضهانه من جنسه بأكثر منه وزنا فيه وجهان:

أحدهما: لا لأنه ربا، وفي مسائل البرزاطي (٢) سئل أحمد عن صيرفي دفع إليه دينار محكك لينقده فنقضه (٣) وحكه، قال: قد أحسن، ولا شيء عليه، قيل له: فإن كسره؟ قال: يغرم ما بين قيمته صحيحا ومكسورا فضة، وهو اختيار أبي الخطاب، وصاحبي (١) المغني والمحرر، ومذهب الثوري وأبي حنيفة (٥) وبعض الشافعية (٢).

والثاني: يجوز وهو اختيار القاضى وابن عقيل، والصحيح من مذهب الشافعي، لأن الربا إنها يجري في المعاوضات لا في الغرامات، فإن الغرامة استدراك ظلامة، ولهذا يجب الأرش في الكسر لتفويت الصناعة ولايؤخذ عنها العوض في البيع(٧).

وسلم القاضى وابن عقيل أن ما لا صناعة فيه كالنقرة (^) إذا خالفت قيمتها النقد لم يجز ضهانها من جنسها متفاضلا. وفرقا بأن الصناعة فيها مالية زائدة فلذلك ضمنت (^)، ولا صناعة في النقرة، وهذا الوجه يقرب مما ذكره صاحب المغني في رد أرش العيب (١٠) الحادث عند المشتري (١١) كما تقدم.

⁽١) في ج «فان» .

⁽٢) هو الفرج بن الصباح البرزاطي، تقدم.

⁽٣) في ج «فنفضه».

⁽٤) المغنى ٥/١٩٩-٢٠٠ . والمحرر ١/٣٦١.

⁽٥) شرح فتح القدير ٣٢٨/٩ .

⁽٦) انظر الأمّ (مختصر المزني) ص١١٧، والمجموع وتكملته ١٣/٧٨٠.

⁽٧) المغني ٥/ ٢٠٠ والكافي ٢/ ٣٨٩ والمجموع ٣١٧/١٣.

⁽٨) قال في لسان العرب مادة «نقر» ص١٩٥٠ : (والنقرة من الذهب والفضة القطعة المذابة، وقيل: هو ما سبك مجتمعا منها، والنقرة: السبيكة والجمع نقار).

⁽٩) الكافي ٢/٤٠٤ .

⁽١٠) في ج «المعيب» .

⁽١١) انظر المغنى ٥/ ٢٠٠ . والإنصاف ١٩١/٦ .

وعلى هذا الأصل لو كسر الخاتم ولم يتلفه فعليه إصلاحه كما نص عليه أحمد في الحلي. وعلى الوجه الأول (عليه)(١) أرشه مطلقا سواء كان من جنسه أو لا، ذكره القاضى وغيره، وهو قول مالك(٢) والشافعي(٣) وحكي عن أبي حنيفة أنه إن أخذه مكسورا فلا أرش له، لأن الصناعة في الأموال الربوية ملغاة، وإن لم يأخذه فله القيمة من غير الجنس(٤) ووافقه في القيمة الثوري، وهذا قريب مما ذكره القاضى في أن المصاغ إذا حدث به عيب عند المشترى، ثم ظهر فيه على عيب وأراد رده لا يرد معه أرشا، فإن رد الأرش لم يوجبه عقد المعارضة، بل وجب بحصوله تحت يده الضامنة، ولهذا يضمنه عند القاضى وكثير من الأصحاب بما نقص من قيمته مطلقا، لا بجزء من الثمن.

وقد ذكر صاحب التلخيص في مسألة حدوث العيب أنه إن شاء أمسكه وغرم قيمته للبائع سليها من غير جنسه، وضهانه بغير الجنس إنها يتفرع على القول بامتناع الأرش مع الرد إذ جواز (رد)(٥) عينه مع الأرش، ومع منع ضهان قيمته من جنسه زائدة على وزنه تناقض محض.

الحالة الثانية: أن يكون الخاتم محرما كالذهب على الرجال فلو كسره وهو لابسه لم يضمنه، هذا المعروف من المذهب بناء على أن كسر آنية الخمر وشق ظروف ه(٦) لا يوجب ضهانا، وسواء أمكنه إفراغه بدون ذلك أو لا، هذا هو الصحيح (٧) من المذهب.

وقد جاء في كسر أواني الخمر أحاديث(^) متعددة ، ليس هذا موضع ذكرها .

⁽١) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل.

⁽٢) انظر شرح الزرقاني على مختصر خليل ١٤٨/٦ .

⁽٣) تكملة المجموع ١٣/٢٩٥ .

⁽٤) انظر شرح فتح القدير لابن الهمام ٣٢٩/٩ .

⁽٥) ما بين معقوفتين ساقط من ج .

⁽٦) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٢١/٥١٢١.

⁽٧) انظر المغنى ٥/ ٢٥٠، والفروع ٤/٣٢٥، والإنصاف ٢٤٧٦ـ٢٤٨ .

⁽٨) انظر مجمع الزوائد ٥/٥٧ و٧٣ ، وفتح الباري ١٢٢/٥ .

وقد روى الإمام(١) في مسائل أبنه صالح بإسناده أن عبد الرحمن ابن عوف (دخل على عمر ومعه ولد له صغير وعليه قميص حرير وقلبا ذهب فشق عمر القميص وفك القلبين فأعطاه الغلام. فقال: اذهب به إلى أمك)(١).

وعن سعيد بن جبير قال: «قدم حذيفة من سفر وعلى صبيانه قميص من حرير فمزقه على الغلمان (٣) وتركه على الجواري» (٤).

وعن ابن مسعود «أنه مر به صبيان له عليهم قمص من حرير فأخذها فشقها، وقال انطلقوا إلى أمكم فلتلبسكم غير هذا إن شاءت»(°).

ومعلوم أن الحرير مما يمكن انتفاع الجواري به، ولكن سقطت حرمته بإلباس ما لا يجوز إلباسه له، لكن لو كان لابسه جاهلا بتحريمه. فقد ذكر إبراهيم الحربي رحمه الله في كتاب الهدايا له في حكم آنية الخمر، أنه لا يجوز حينئذ الكسر على إذن صاحبه، وفيه روايتان: أشهرهما أنه لا يتوقف على إذنه مطلقا(۱). وذكر أبو الخطاب في انتصاره في مسألة زكاة الحلي أن حلي الرجل المباح للنساء دونه لايكسر، لأنه ينتفع به النساء(۷)، فهو كثياب الحرير وأطلق، ولم يفرق بين أن يكون في حال لبسه أو غيره(۸).

⁽١) في ج «الإمام أحمد».

⁽٢) لم أقف عليه في الموجود من مسائل صالح .

⁽٣) في ج والغلام، .

⁽٤) لم أجده في مسائل صالح .

⁽٥) وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٥٧/٩ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال «أتاه ابن له وعليه قميص من حرير، والغلام معجب بقميصه فلما دنا من عبد الله خرقه، ثم قال: اذهب إلى أمك فقل لها: فلتلبسك قميصا غير هذا». ومن طريق محمد بن النضر الأزدي أبو غسان مالك ين إسماعيل ثنا قيس بن الربيع أنا أبو إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد قال: «كنا عند عبد الله فجاء ابن له عليه قميص حرير، فقال: من كساك هذا؟ قال: أمي، قال: فشقه، قال: قل لأمك تكسوك غير هذا؟ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٤٤٢ رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح وقد أخرج الثاني منهما.

⁽٦) انظر الفروع ٤ /٢٣ هـ ٥٢٤ ، والإنصاف ٦ /٢٤٧ .

⁽V) في ج «للنساء» .

⁽٨) انظرَ الفروع ٤/٤٢٥ ، والإنصاف ٣/٩٦٦ .

وأما إن أتلفه بالكلية، فذكر طائفة من الأصحاب في الإناء المحرم أنه بضمن قيمته بدون الصياغة الممنوعة (١) منهم القاضى وابن عقيل في كتاب الغصب، وعلله ابن عقيل بأن النقدين مقصودان لذاتها ليسا تابعين للصورة المحظورة بخلاف الأوتار والعيدان في آلات اللهو، فإنها تابعة للصورة المحرمة، فلا يضمنها.

وهـذا مخالف لما ذكرناه (أيضا)(٢) في مسألة سرقة آنية الخمر والصلبان ونحوها، فإنه لا يقطع بسرقتها عندهما(٣)، وعللا بأنها تبع للصورة المحرمة أو للخمر فصار حكمها حكم متبوعها، حتى صرح ابن عقيل في تمام هذا الكلام بأنه لو أتلفها متلف رأسا لم يضمن لمصيرها بمنزلة الخمر، وهذا ظاهره مخالف لما ذكره في الغصب، إلا أن يحمل على ما عدا الذهب والفضة، فيكون (كلامه)(٤) في الغصب مخصصا له.

⁽١) انظر المغنى ٥/٢٠٠ .

⁽٢) ما بين معقوفتين زيادة في ب و ج .

⁽٣) انظر المغني ١١١٠/٩-١١١ والكافي ١٧٧/ـ١٧٧، والفروع ١٢٦/٦، والإنصاف ٢٦٠/٦٠/١٠.

⁽٤) ما بين معقوفتين زيادة في ب و ج .

فعسل؛ لو كان هذا الخاتم (مشتركا بين اثنين)(١) فباع أحدهما نصيبه، فهل للآخر أخذه بالشفعة أم لا؟ فيه روايتان معروفتان أشهرهما أن لا شفعة فيه بناء على أن الشفعة إنها تثبت في العقار خاصة(٢)، بل وثبوتها في العقار مختص على ظاهر المذهب بها ينقسم فيه(٣)، فكيف بمنقول لا ينقسم؟ وهذا قول أكثر الفقهاء.

والرواية الثانية: فيه الشمعة نقلها حنبل، قال: قيل لأحمد: فالحيوان دابة (٤) بين رجلين أو حمار أو ما كان من نحو ذلك، قال: هذا كله أوكد لأنه خليط، الشريك (٥) أحق به بالثمن، وهذا لا يمكن قسمته، فإذا عرضه على شريكه وإلا باعه بعد ذلك، وكذلك أشار إليه في رواية غيره، وهو قول طائفة من السلف وأهل الظاهر (٦)، وهو أقوى لحديث جابر «قضى رسول الله علي بالشفعة

⁽۱) في ج «بين اثنين مشتركا» .

⁽٢) انظر المغني ٥/٢٥٩-٢٦، والكافي ٢/٢١٤-٤١٧، والمقنع ٢/٨٥٦-٢٥٩ والفروع ٤/٥٢٩، والإنصاف ٦/٢٥٦، وانظر الأم للشافعي ١١٠/٧، وصحيح مسلم بشرح النووي (٢٥١/١٥، ومغني المحتاج ٢٥٤/٢٩٦، والمهذب وتكملة شرحه للمطيعي ٢٥٤/٢٥٣-٢٥٩، وتكملة شرح فتح القدير على الهداية للمرغيناني ٤٠٣/٩.

⁽٣) قال أبن قدامة في المغني ٥/٢٥٩: (الشرط الثالث ـ يعني في الشفعة ـ أن يكون المبيع مما يمكن قسمته من العقار كالحمام والرحى الصغيرة، والعضادة، والطريق الضيقة والعراص الضيقة، فعن أحمد فيها روايتان:

إحداهما : لا شفعة فيه، وبه قال يحيى بن سعيد وربيعة والشافعي.

والثانية: فيها الشفعة وهو قول أبي حنيفة، والثوري وابن سريج، وعن مالك كالروايتين). وانظر المراجع السابقة. والشرح الكبير ـ حاشية المغني ـ ٥/٤٦٩، وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ١٨٩/٣٠. وشرح الزرقاني على ختصر خليل ١٧٩/٦.

⁽٤) في ج «ودابة» .

⁽٥) في ب «فالشريك» .

⁽٦) انظر المحلي لابن حزم ٨٢/٩. وفتح الباري ٤٣٦/٤ .

في كل مال لم(١) يقسم . . . »(٢) وهذا عام . (فأولها القاضى على العرض لا على ثبوت الشفعة وهو باطل ، وكذا تأول رواية ابن أبي موسى في الشفعة في العقار الذي لا ينقسم)(٣).

وفي كتاب الترمذي من رواية ابن (٤) أبي مليكة (٥) عن ابن عباس (٦) قال: قال رسول الله ﷺ «الشفعة في كل شيء» (٧)، وهو ما تفرد (٨) بوصله أبو حمزة (٩)

⁽١) في ب «مالم» وكلاهما ثابت في صحيح البخاري من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه، وقد ذكر البخاري _ رحمه الله _ اختلاف الرواة في «كل مال لم يقسم» أو «كل ما لم يقسم»، انظر صحيح البخاري (باب بيع الأرض والدور والعروض مشاعا غير مقسوم) ٩٩/٣، وانظر فتح الباري . ٤٠٨/٤.

⁽٢) أخرجه البخاري في صحيحه في باب الشفقة في مالم يقسم ١٠٨/٣ وفي (باب بيع الأرض والدور والعروض. .) ٩٩/٣، وانظر فتح الباري ٤٠٨/٤ و٣٦٦. وأخرجه مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر ٥٧/٥ بلفظ «قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شركة لم تقسم: ربعة أو حائط، لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه، فإن شاء أخذ، وإن شاء ترك فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به».

⁽٣) ما بين معقوفتين زيادة في ب .

⁽٤) «ابن» ساقط من ب .

 ⁽٥) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، الحافظ الثقة الفقيه، روى عن العبادلة وعائشة وأسياء وأم سلمة وغيرهم، تقدم.

⁽٦) في ج زيادة «رضى الله عنه».

⁽٧) جامع الـترمذي ـ مع تحفة الأحوذي ـ (الشفعة) ١٩/٤ ولفظه: «الشريك شفيع، والشفعة في كل شيء»، وقال فيه الترمذي: (هذا حديث لا نعرفه مثل هذا، إلا من حديث أبي حمزة السكري، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن النبي يختيخ مرسلا، وهذا أصح) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠٩/٦ وضعفه، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠٩/٦ وقال ابن حجر في الفتح ٤/٣٦٤: (ورجاله ثقات إلا أنه أعل بالإرسال).

⁽۸) في ج «تفرد به أبو حمزة .

⁽٩) هو محمد بن ميمون المروزي، أبو حمزة السكري، الثقة الفاضل، روى عن الأعمش، وعبد العزيز بن رفيع، وجابر الجعفي وغيرهم. وروى عنه: ابن المبارك، وعتاب بن زياد، ونعيم بن حماد وغيرهم، مات _ رحمه الله _ سنة (١٦٧هـ أو ١٦٨هـ). له ترجمة في: طبقات ابن سعد /٣٧٣٧، والتاريخ الكبير ١/٤٣٤، والتاريخ الصغير ١/٤٧٤، والجرح والتعديل ١/٨، وتاريخ بغداد ٣/٦٦٣، وتذكرة الحفاظ ١/٠٣٠، وميزان الاعتدال ٤/٣٥، وسير أعلام النبلاء ٧/٥٨٥، والعبر ١٩٣١، وتهذيب التهذيب ٢١٢/٢، وطبقات الحفاظ ص٧٥، وشذرات الذهب ٢١٢/٢،

السكري عن عبد العزيز (١) بن رفيع عن ابن (٢) أبي مليكة ، وأبو حمزة من رجال الشيخين ، لكن خالف جماعة من الثقات فرووه (٣) مرسلا بدون ذكر (٤) ابن عباس ، وفي بعض ألفاظه «قضى رسول الله على بالشفعة في كل شيء الأرض والحارية والخادم » (٥) .

وفي الباب أحاديث أخر، ولأن ما لا يقبل القسمة من المنقول يتأبد (١) ضرر الشركة فيه، فيكون ثبوت الشفعة فيه أولى من ثبوتها في عقار يمكن قسمته، فيندفع بها الضرر، وإلى هذا المعنى أشار أحمد في رواية حنبل كها تقدم.

وهذا النص منه يفيد ثبوت الشفعة في العقار الذي لا ينقسم أيضا وقد صرح بذلك في رواية غيره، وهو اختيار (٢) ابن عقيل فيها حكي عنه وطائفة من عققى (٨) أصحابنا المتأخرين (٩).

⁽۱) عبد العزيز بن رفيع الأسدي، أبو عبد الله المكي الطائفي، ثم الكوفي المحدث الثقة، روى عن أنس وابن الزبير وابن عباس وابن عمر، وابن أبي مليكة والقاضى شريح وغيرهم. وروى عنه: الأعمش، وشعبة والسفيانان، والحسن بن صالح وغيرهم. مات _ رحمه الله _ سنة (١٣٠هـ) وقيل بعدها. له ترجمة في: طبقات خليفة ص١٦٥، والتاريخ الكبير ١١/٦، والثقات للعجلي ص٤٠٠، والجرح والتعديل ٥/٨١، والبداية والنهاية ٢٧/١٠، وسير أعلام النبلاء ٥/٢٢٨، والعبر ١١٧١، وتهذيب التهذيب ٢٣٧/٦، وشذرات الذهب ١٧٧/١.

⁽٢) دابن، ساقط من ب .

⁽٣) في ج «ورووه» .

⁽٤) انظر تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي ٢١٦/٤.

 ⁽٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٨٤/٩ من طريق ابن أبي شيبة نا أبو الأحوص عن عبد العزيز
 بن رفيع عن ابن أبي مليكة ، من غير ذكر ابن عباس فيكون مرسلا. وانظر تحفة الأحوذي ٦١٦/٤.

⁽٦) انظر المغنى ٥/٢٦٠ .

⁽٧) انظر فتاوى ابن تيمية ٣٠/٣٠، والإنصاف ٦/٧٥٢.

⁽٨) في ج «محفظي» وهو خطأ .

⁽٩) ومنهم شيخ الاسلام ابن تيمية، انظر الفتاوى ٣٠/٣٨١.٣٨.

وقـول أبي حنيفـة ومـالـك في رواية والشـافعي في القـديم واختاره ابن سريج (١)(*) وأصحابه (٢)، وليس هذا موضع بسط هذه المسائل.

⁽١) في ج (شريح) وهو تصحيف.

^(*) هو أحمد بن عمر بن سريج، القاضى، أبو العباس البغدادي الشافعي، شيخ المذهب وحامل لوائه، صاحب المصنفات، روى عن الحسن بن محمد الزعفراني، والرمادي، والدروى وغيرهم، روى عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو الوليد حسان الفقيه، وأبو أحمد الجرجاني، وغيرهم مات ـ رحمه الله ـ سنة (٣٠٦هـ). له ترجمة في: تاريخ بغداد ٢٨٧/٤، والمنتظم ٢٩/١، وتهذيب الأسهاء واللغات ٢/١٥١، ووفيات الأعيان ٢٦٠/١، وتذكرة الحفاظ ٣/١١٨، والعبر ٢٥٠/١، وطبقات المسام وسير أعلام النبلاء ٢١٠/١٤، ودول الإسلام ١٩٥/١، والنجوم الزاهرة ٣/٤٤، وطبقات الحفاظ الشافعية للسبكي ٢٧/٧، والبداية والنهاية ٢١/٢٩، والنجوم الزاهرة ٣/١٩٤، وطبقات الحفاظ الشافعية للسبكي ٢٧٤٧،

 ⁽۲) انظر المغني ٧٥٩/٥، وفتاوى ابن تيمية ٣٠/٣٥ـ٣٨١، وتكملة المجموع للمطيعي
 ٣٦٢/١٣.

فصحط : إذا أودعه خاتما(١) فإن أمره بوضعه جاز ذلك بلا إشكال، ثم إن عين له اصبعا فوضعه فيها فلا كلام، وإن خالف ففيه مسائل:

أحدها: قال(٢) اجعله في الخنصر فلبسه في البنصر فلا ضهان(٣) ذكره القاضى وابن عقيل ومن(٤) تابعها لأنها أحرز من الخنصر لغلظها، وأيضا فالخنصر وقاية للبنصر، فإن الخنصر طرف والبنصر من ورائها، فهو كما (لو)(٥) أمره بإحرازه في بيت فأحرزه في بيت وراءه ويتخرج فيه.

وجه آخر بالضهان من الوجه المحكي فيها إذا أمره بإحرازه في حرز معين فأحرزه فيها هو أعلى منه، لكن إن انكسر بوضعه في البنصر لدقته ضمن بلا(١) خلاف، لأنه متعد(٧) بذلك.

الثانية: قال: اجعله في البنصر فجعله (في) (^) الخنصر ضمن، ذكره القاضى وابن عقيل، لأن البنصر أغلظ، فهي أحرز له، فعدوله (٩) إلى الخنصر عدول إلى دون الحرز الذي عينه (١٠).

ومن الأصحاب من ذكر علة أخرى، وهي أن لبسه في الخنصر استعمال

⁽١) في ج «خاتمه».

⁽٢) في ج «قالوا» .

⁽٣) انظر الإنصاف ٣/٣/٦، وكشاف القناع ١٧٢/٤.

⁽٤) انظر الانصاف ٣/٣٢٦.

⁽٥) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل.

⁽٦) انظر الإنصاف ٦/٣٢٣، وكشاف القناع ١٧٢/٤.

⁽٧) في ج «لا متعد» وهو خطأ .

⁽A) ما بین حاصرتین ساقطة من ج

⁽٩) في ج «فعدلوه» وهو خطأ .

⁽١٠) انظر الإنصاف ٦/٣٢٣، وكشاف القناع ٤/١٧٣.

له، والاستعمال موجب للضمان، بخلاف وضعه في البنصر، فإنه ليس باستعمال معتاد، فلا يكون النقل إليه إلا إحرازا(١).

الثالثة: جعله في الوسطى مع تعيين غيرها، ففي الكافي (إن أمكن إدخاله في جميعها لم يضمن، لأنها أغلظ)(٢) من الخنصر والبنصر، فهي أحرز، وإن لم يمكن إدخاله في جميها فجعله في بعضها ضمن(٣) لسرعة سقوطه بذلك، فهو به مفرط.

وأما إن أودعه الخاتم ولم يكن (٤) يأمره بوضعه في الاصبع، فهل له وضعه فيها؟ لا أعلم لهم فيه كلاما، وينبغي أن يقال: إن لم يجد أحرز من (٥) وضعه في اصبعه جاز ذلك بنية الإحراز، كما يجوز ركوب الدابة المودعة لمصلحة السقي ونحوه، وإن وجد حرزا غير اصبع (٦) احتمل وجهين:

أحدهما: جوازه بنية الحفظ لأن الإصبع للخاتم أحرز وأصون، فأدنى أحوالها أن تجعل كسائر الأحراز، ولأنه (٧) لو لم يجز (٨) ذلك عند الإطلاق لم يجز (١) النقل عند (٩) تعيين الإصبع إلى أحرز منها، لأن الثاني يكون لبسا مجردا عن إذن، ولكن يمكن أن يقال: قد وجد الإذن في الإحراز في الإصبع، وإنها خالف في عينها، ولأنه لو لم يكن ثم فرق بين اللبس بنية الاحتراز واللبس بنية التزين والانتفاع لكان وضع الخاتم في الوسطى موجبا للضهان بكل حال، لأنه منهي عنه من جهة الشارع، فلم أجازه الأصحاب ولم يوجبوا به الضهان دل على الفرق عندهم بين اللبس للحفظ (١٠) و(١١) اللبس للانتفاع.

⁽١) في ج زيادة «له».

⁽٢) الكافي ٢/٦٧٦، وانظر الإنصاف ٢/٣٢٤.

⁽٣) انظر الإنصاف ٦/٤٦، وكشاف القناع ١٧٢/٤.

⁽٤) «يكن» ساقطة من ب .

⁽٥) في ج «منها» وهو خطأ .

 ⁽٦) في ب وج «الإصبع» .

⁽٧) في ج «وأنه» . ً

⁽٨) في ج «بجد» وهو تصحيف .

⁽٩) في ج «عنه» وهو خطأ .

⁽١٠) في ب «الحفظ» وهو خطأ .

⁽۱۱) في ج «أو» .

والثاني: لا يجوز لأن ذلك لبس وانتفاع بهال المودع ، فلا يجوز بدون إذنه ، أو دعوى الحاجة إلى حفظ المال به ، ولهذا علل من علل (من)(١) الأصحاب منع العدول عن البنصر إلى الحنصر ، بأن الوضع في الخنصر لبس (معتاد)(٢) فيمنع وإن كان القصد به الحفظ.

⁽١) ما بين حاصرتين ساقط من ج .

⁽٢) ما بين حاصرتين ساقط من ج .

فصحل: إذا اصطاد سمكة فوجد فيها خاتما فهو لقطة نص عليه أحمد (في) (١) الذهب(٢) والفضة، لأن الخاتم مال ضائع من ربه ليس مستفادا(٣) من البحر(٤)، بخلاف ما لو وجد فيها لؤلؤة، فإنها له نص عليه أحمد أيضا، لأنها من مباح البحر كالسمكة نفسها.

قال الأصحاب: إلا أن (تكون)(°) اللؤلؤة عليها آثار الملك مثل أن تكون مثقوبة، فإنها تكون لقطة لأن اللؤلؤ المثقوب(٢) جرى عليه ملك الناس(٧) بلا ريب، فلو وجد اللؤلؤة في جوف شاة اشتراها فهي كالخاتم إذا وجد(^) في جوفها، لأن الشاة لم تبلعها(٩) من معدنها المباح(١٠) بخلاف السمكة.

فأما إن اشترى سمكة فوجب فيها خاتما أو غيره من العين والورق(١١) ونحو ذلك، مما لا يكون في البحر، فالمذهب المعروف عند(١٢) (الأصحاب)(١٣) أنه

⁽١) ما بين معقوفتين ساقط من ج .

⁽٢) في ج «والذهب».

⁽٣) في ج «مستفاد» بالرفع وهو خطأ، لأنه واجب النصب، لكونه خبر لبس.

⁽٤) انظرَ المغني ٢/٦، والكافي ٢٠/٣، والفروع ٤/٥٧٣، وكشاف القناع ٢٢٣/٤.

⁽٥) ما بين حاصرتين ساقط من ج .

⁽٦) في ج «المنقوبة» .

⁽٧) انظر المغني ٦/ ٢١-٢٢، والفروع ٤/٥٧٣، والإنصاف ٦/ ٤٣٩ـ ٣٣، وكشاف القناع ٤/ ٢٢٣- ٢٢٣ .

⁽۸) في ب و ج «وجده» .

⁽٩) في ب و ج «تبتلعها» .

⁽١٠) انظر المُغني ٢/٦، وكشاف القناع ٢٢٢/٤ .

⁽١١) في ج «أو الورق» .

⁽١٢) في الأصل «عنده».

⁽۱۳) ما بین معقوفتین زیادة فی ب و ج .

لقطة (١)، ونص عليه أحمد في رواية (٢) إسحاق بن إبراهيم وغيره، لأنه مال ضائع لا يعرف ربه، فهو كما لو وجده في البر.

وقد حكى ابن أبي موسى وغيره فيها إذا اشترى (شاة)(٣) فوجد في بطنها ذهبا أو فضة روايتين: إحداهما: أنه لقطة، وقال: هي(٤) أصح.

والثانية: أنه لرب الشاة البائع لها، قال صاحب التلخيص وغيره إنها يكون للبائع إذا ادعاها(٥) لقرب العهد، وتشبه(٢) هذه الرواية ما يقوله(٧) في الركاز بناء على إحدى الروايتين أنه لا يملك بملك الأرض، بل هو لمن وجده، فإذا وجده مالك الأرض فادعاه المالك قبله، أنه يدفع إليه بغير بينة ولا صفة في أحد الموجهين، وهو الذي ذكره صاحب المغني، لأن يده كانت عليه بكونها على علها(٨)، وفيه وجه آخر أنه لابد في ذلك من بينة أو صفة.

وقد نص أحمد في المؤجر والمستأجر إذا اختلفا في دفن في الدار أنه لمن وصفه منها (٩). فيخرج ها هنا وجه آخر، أنه لا يكون للبائع حتى يصفه، وبكل حال فالسمكة ليست كالشاة في ذلك، فإنا نعلم أنها لم تبتلع الخاتم ونحوه إلا من الماء لا من ملكه بخلاف الشاة.

لكن لو ادعى أنه صادها من بركة أعدها للسمك في ملكه ، وأن ذلك وقع

⁽١) انظر المغنى ٢٢/٦، وكشاف القناع ٢٢٣/٤.

⁽٢) مسائل الإمام أحمد ، رواية إسحاق بن إبراهيم ١٢٨/٢ .

⁽٣) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل .

⁽٤) في ج «وهي» .

⁽٥) انظر الإنصاف ٦/ ٤٣٩ .

⁽٦) في ب و ج «ويشبه» .

⁽٧) في ج «نقوله».

⁽٨) انظر المغني ١٨/٣ و ١٩ .

⁽٩) انظر المغنّي ٢٠/٣، والكافي ١/٥١، والفروع ٢/٤٩٤، والإنصاف ١٢٨/٣، وفيه تفصيل أكثر.

(منه)(۱) في البركة، توجه أن يقال هنا هو له مع الوصف، فإنه لو لم يكن (ذلك)(۲) حقا لما عرف صفته لعدم اطلاعه على ما يبتلعه(۲) (في)(٤) الماء غالبا.

وإن وجد في السمكة المشتراه لؤلؤة فهي للصياد ذكره(°) الأصحاب لأنه ملك السمكة ابتداء بها فيها، ولم يخرج عنه بالبيع سوى (السمكة)(١) فتبقى اللؤلؤة على ملكه.

⁽١) في الأصل «فيه» وهو تصحيف، وما أثبتناه في ب و ج .

⁽٢) ما بين معقوفتين ساقط من ج .

⁽٣) في ب «تبتلعه» .

⁽٤) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل.

⁽٥) انظر المغني ٢١/٦، والكافي ٢/٠٣، وكشاف القناع ٢٢٢/٤.

⁽٦) ما بين معقوفتين ساقط من الأصل .

وجه⁽¹⁾ ما قاله أبو الخطاب أنه لزمه الضهان بالأخذ فلا يبرأ منه إلا بالدفع إلى المالك أو وكيله، ولم يوجد ذلك بل تركه بمضيعة، فإن النائم لاقبض له ولاحفظ. وجعل⁽⁰⁾ أصل هذه المسألة ما إذا أخذ⁽¹⁾ اللقطة ثم ردها إلى موضعها، فإنه يضمن بذلك^(٧). والخلاف فيها مع أبي حنيفة^(٨) أيضا.

وحكم الخف ينزعه من رجل النائم ثم يعيده، والدرهم يأخذه من جيبه ثم يرده إليه حكم الخاتم.

وقد ذكر ابن عقيل في كتاب السرقة من الفصول أنه لو أعاد المسروق إلى صاحبه فخلطه خلطا لا يتميز ولم يعلمه، وإن كان لم يعلم بالأخذ بريء بذلك. وإن كان علم لم يبرأ حتى يعلمه مراعاة لتطييب قلبه وتسليطه على ماله كها(٩) كان، قال: ومتى تحقق أنه علم بالرد(١٠) بريء مثل أن يسرق دابته ويعلم بها، ثم يعيدها إلى اصطبله، ويعلم أنه علم بعودها، فهذا يقتضي أنه يبرأ ها هنا بالرد

⁽١) هو الفقيه القاضى: محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء، أبو الحسين، ابن شيخ المذهب، القاضى أبي يعلى، تقدم.

⁽٢) ما بين حاصرتين ساقطة من الأصل.

⁽٣) في ب «رد» .

⁽٤) في ب «ووجه» .

⁽٥) في ج «وخمل» وهو تصحيف .

⁽٦) في ب «أحد» وهو تصحيف.

⁽٧) انظر المغنى ٦/٦، والإنصاف ٦/٦٠.

⁽٨) انظر شرح فتح القدير لابن الهمام ٦/١٢٠.

⁽٩) في ب «لو» .

⁽١٠) في ج «بالرذي» وهو خطأ .

إلى يده في تلك النومة، كما قال أبو حنيفة، لأنه لم يكن علم بالأخذ بخلاف رده في نومة أخرى، فإنه لا يبرأ به حتى يستيقظ ويعلم بالرد.

ولم يقل ابن عقيل إنه لا يبرأ (إلا)(١) بالرد إلى يده حقيقة بل صرح بالبراءة برده إلى ما يجري مجرى يده، وهو خلطه بهاله، ولاريب أن جيبه واصبعه ورجله يجري (٢) مجري يده وما فيها يحكم بأنه له. ولكن يقال: هي في حال نومه ليست حرزا وإن كانت حرزا في يقظته. ولهذا ذكر القاضي وابن عقيل أن الروايتين في قطع الطرار (٣) من الكم والجيب (١) مأخذهما هل هما حرز (٥) أم لا؟ قال: فإذا قلنا: ليسنا بحرز (١) ضمن بتركه الوديعة فيها، ثم صحح أنها حرز (٧) في اليقظة (٨). قال: لأن (١) الشارع جعل وضع رأس النائم في المسجد على ردائه حرز (١٠)، فجيب المستيقظ أبلغ (١١).

⁽١) ما بين معقوفتين ساقط من ب

⁽۲) في ب «تجري» .

⁽٣) في ب «الطراز» وهو تصحيف، والطرار: هو الذي يبط الجيب أو الكم: أي يشقه ليأخذ ما فيه، ويعرف بالنشال.

⁽٤) قال ابن قدامة في المغني ٩/٩٤: (قال أحمد: الطرار سرا يقطع، وإن اختلس لم يقطع، ومعنى الطرار: الذي يسرق من جيب الرجل أو كمه أو صفنه، وسواء بط ما أخذ منه المسروق، أو قطع الصفن فأخذه أو أدخل يده في الجيب فأخذ ما فيه، فإن عليه القطع، وروي عن أحمد في الذي يأخذ من جيب الرجل وكمه لا قطع عليه، فيكون في ذلك روايتان).

⁽٥) في ب «حرزان» وفي ج «من حرز» .

⁽٦) في ب «بحرزين».

⁽٧) في ب «حرزا» بالنصب، وهو خطأ، لكونه خبر «أن» فيلزم رفعه.

⁽٨) انظر الفروع لابن مفلح ١٣٨/٦، والإنصاف ١٠/٢٥٤.

⁽٩) في ج «إلا أن» .

⁽١٠) يشير رحمه الله إلى حديث صفوان بن أمية رضى الله عنه: (أنه نام في المسجد، وتوسد رداءه، فأخذ من تحت رأسه، فجاء بسارقه إلى النبي على النبي الله النبي الله أن يقطع فقال: صفوان يارسول الله : لم أرد هذا، ردائي عليه صدقة، فقال رسول الله على «فهلا قبل أن تأتيني به»). أخرجه ابن ماجه في سننه في الحدود (باب من سرق من الحرز) ١/٥٦٥ وهذا لفظه، وأخرجه أبو داود في سننه في الحدود (باب من سرق من حرز) ١٣٨/٤ من عدة طرق. وأخرجه النسائي في سننه (كتاب قطع السارق) باب (ما يكون حرزا وما لا يكون) ٨/٩٢ من عدة طرق غير طريق ابن ماجه. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير من عدة طرق ٨ (٤١/١١).

⁽١١) في ب «كما أبلغ منه».

فصط الثواب المشترط نقدا من جنس الخاتم أو غير جنسه لم يجز لإفضائه إلى الربا كان (٢) الثواب المشترط نقدا من جنس الخاتم أو غير جنسه لم يجز لإفضائه إلى الربا المحظور، إما ربا الفضل أو النساء أو كلاهما (٣)، وإن كان من غير النقود جاز (٤) فإن الهبة بشرط الثواب بيع (٥) فيعتبر فيها شروطه (٦) والله أعلم

آخر ما وجد بخط المؤلف، والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

(١) الثواب: المجازاة بالعوض.

(٢) في ب «في الثواب » .

(٣) في ب «كليهما» وما أثبتناه في الأصل وج، وهو على لغة من يلزم المثنى الألف.

(٤) ورد في ثواب الهدية أحاديث منها ما أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٢٩٥، والطبراني في المعجم الكبير ١/ ١٨/١١ رقم ١٠٨٩٧. والبزار (كشف الأستار للهيثمي) ٢/ ٣٩٤ـ ٣٩٠.

(٥) في ج «منع» وهو خطأ .

(٦) الهبة المطلقة لا تقتضي ثوابا، سواء كانت من الأدنى لأعلى أو من أعلى لأدنى منه أو المساوي له، وهو قول أبي جنيفة وأحمد، ووافقها الشافعي في الهبة لمن هو مثله أو دونه، فإن كانت لأعلى منه ففيها قولان: أحدهما أنها تقتضي الثواب وهو قول مالك. والثاني: أنها لا تقتضي الثواب.

فإن شرط ثوابا معلوما في الهبة صحّ ذلك عند أبي حنيفة وأحمد، والشافعي في روّاية .

وأما إن شرط ثوابا مجهولا لم يصح، وفسدت الهبة، وصار حكمها حكم البيع الفاسد، وهو قول الشافعي وأبي ثور وأحمد في رواية.

انظر ذلك في المغني ٥/٠٦٠، والكافي ٢/٨٦٤، وشرح فتح القدير لابن الهمام ٩/١٩ و٥٥، وتكملة المجموع على المهذب للمطيعي ٢/٢٤-٢٩٣.

الفهــارس

- فهرس الأعـــلام .
- فهرس الكتب الواردة في أحكام الخواتم .
 - فهرس المراجـــع .
 - فهرس الموضوعـــات .

فهرس الأعسلام

```
١ _ آدم عليه السلام ١٠١.
```

- ٢٦ _ ابن سريج ٢٣٧.
- ۲۷ _ این سعد ۱۳۱، ۱۳۴.
 - ۲۸ _ ابن السمعانی ۱۰۱.
 - ٢٩ _ ابن عائشة ١٢١.
- ۳۰ ــ ابن عباس رضی الله عنهها ۶۳، ۷۷، ۸۵، ۱۰۷، ۱۳۵، ۱۳۷، ۱۳۹، ۱۳۹ . ۱۶۳، ۱۲۵، ۱۷۲، ۲۳۵، ۲۳۲ .
 - ٣١ _ ابن عبد البر ٣٥.
- ۳۲ _ ابــن عدي ۴۳، ۹۳، ۱۰۲، ۱۳۳، ۱۳۲، ۱۵۱، ۱۰۱، ۱۷۰، ۱۷۱، ۱۷۱، ۱۸۰ . ۱۸۰
- ۳۳ ـ ابن عقیل ۳۱، ۱۲۰، ۱۲۰، ۱۹۸، ۱۹۹، ۱۹۰، ۲۱۲، ۲۱۲، ۲۲۱، ۲۲۲. ۲۲۰ . ۲۲۰ . ۲۲۶ . ۲۲۸ . ۲۲۲ . ۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲۲۲ . ۲ . ۲
- - ٣٥ _ ابن عون ٩٤.
 - ٣٦ _ ابن عيينة ٨٩، ١٨١.
 - ٣٧ _ ابن القاسم ١٦٠، ٢٠٣.
 - ٣٨ _ ابن لهيعة ١٨٢، ١٨٣.
 - ٣٩ _ ابن ماجه ١٣٦، ١٦٨، ١٧٩.
 - ٤٠ _ ابن المبارك ١٣٣، ١٥٢.
 - ٤١ _ ابن مسافر ٣٨.
 - ٤٢ ــ ابن مسعود ٤٨ ، ٥٣ ، ٦٢ ، ٦٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ٢٣٢ .
 - ٤٣ _ ابن منجويه ٧٧.
 - ٤٤ _ ابن المنذر ١٧٣، ٢١٩.
 - ٥٤ _ ابن مهدي ١٨١ .
 - ٤٦ _ ابن النجار ١١٨.
 - ٤٧ _ ابن نمير ١٣٧، ١٥٢.
 - ٤٨ _ ابن هبيرة ١٨٢.

- **٤٩** _ أبو ادريس الخولاني ٥٧، ٥٨.
- ٥٠ _ أبو إسحاق الهمداني ١٠٧، ١٩٥.
 - ٥١ _ أبو أسيد ٤٨ ، ١٨٩ .
- ٥٢ _ أبو بردة ١٦٨ ، ١٦١ ، ١٩٠ ، ١٩١ .
 - ٥٣ _ أبو البركات بن تيمية ٨٤، ١٧٦.
 - ٥٤ _ أبو بشر ٣٦.
- ه ۵ _ أبـو بكر رضى الله عنه ۲۶، ۳۱، ۳۵، ۶۱، ۹۹، ۱۰۱، ۱۹۲، ۱۰۸، ۱۸۳ . ۱۹۱، ۱۸۳ .
 - ٥٦ _ أبو بكر بن شعيب ٧٦ .
 - ٥٧ _ أبو بكر الجورقاني ١٧٢، ١٧٤.
 - ٥٨ _ أبو بكر الشافعي ٧٩.
 - ٥٩ _ أبو بكر عبد العزيز ٧٧، ٨٣، ١٨٦، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧.
 - ٦٠ ــ أبو بكر المنايحي ٦٦.
 - ٦٦ _ أبو تميم الجيثاني ١٨٢.
 - ٦٢ ــ أبو ثعلبة الخشني ٥٦ .
 - ٦٣ _ أبو ثور ٢١٩.
 - ٦٤ _ أبو جعفر بن جرير ٣٩.
 - ٦٥ _ أبو الحسن التميمي ٦١.
 - ٦٦ ــ أبو الحسن الزاغوني ٧٠.
 - ٦٧ _ أبو الحسين ابن أبي يعلى ٢١٨، ٢٤٤.
 - ٦٨ _ أبو الحسين بن سمعون ١١١.
 - ٦٩ _ أبو حكيم النهرواني ١٢٤، ١٢٥.
 - ٧٠ _ أبو حمزة السكرى ٢٣٥ .
 - ٧١ _ أبو حميد ١٤٢ .
- ۷۷ _ أبو حنيفـة ٤٧، ٦٢، ٨٤، ١٦٨، ١٩٦، ١٩٩، ١٩٩، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢٠٨ ۲۱۰، ۲۱۹، ۲۲۲، ۲۳۰، ۲۳۱، ۲۳۷، ۲۲۲، ۲۵۲، ۲۵۵.
- ۷۳ _ أبو الخطاب ۸۲، ۱۲۳، ۱۹۹، ۲۰۰، ۲۱۸، ۲۲۱، ۲۲۰، ۲۲۲، ۲۳۰ _ ۷۳ _ . ۲۲۲
 - ٧٤ _ أبو خلدة بن دينار ١٠٢.

٧٦ _ أبو رافع ١٧٩ ، ١٨٠ .

٧٧ ــ أبو ريحانة ٣٤، ٥٥.

٧٨ _ أبو الزبير ٦٥.

٧٩ _ أبو زرعة الدمشقى ١٦٤.

٨٠ _ أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ٥٨، ٧٣، ٧٦، ١٣٣، ١٣٤.

٨١ ــ أبو سورة ٦٨، ٦٩.

٨٢ _ أبو الشيخ الأصبهاني ٧١.

٨٣ _ أبو طالب ٣٩، ٦٢، ٦٧، ٢٧٧، ٢٠٣.

٨٤ _ أبو طلحة رضي الله عنه ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧.

٨٥ _ أبو عاصم ١٦٩ .

٨٦ _ أبو العالية ١٠٢.

٨٧ _ أبو العباس بن تيمية ٨٤، ٢٠٩.

٨٨ _ أبو عبد الله القضاعي ١٠١.

٨٩ _ أبو عبد الله محمد بن معمر الفاخر الأصبهاني ٩٧ ، ٩٨ ، ١٢٨ .

٩٠ _ أبو عبد الرحمن الحبلي ١٨٣ .

٩١ _ أبو عبد الرحمن السلمي ١٠٨.

٩٢ _ أبو عبد الرحمن المقرىء ٩٠ .

٩٣ _ أبو عبيد ١٩٦.

٩٤ ــ أبو عبيدة بن الجراح ١٣٠.

٩٥ _ أبو عثمان الصابوني ١٠٧.

٩٦ _ أبو عقيل ١٣٢ .

٩٧ _ أبو على بن البناء ١٩٧.

٩٨ ــ أبو على الخالدي ١٠٢.

٩٩ _ أبو على الصواف ٩٥.

١٠٠ _ أبو عوانة ٣٦، ٩٣.

١٠١ _ أبو غزية ١٣٣.

١٠٢ ــ أبو الفرج بن الجوزي ١٣٩ .

- ١٠٣ _ أبو قتادة الحراني ١٤٢.
- ١٠٤ _ أبو محمد بن قتيبة ١٨٣، ١٨٤.
 - ١٠٥ _ أبو مسهر ١٢٠ .
 - ١٠٦ ــ أبو معشر ١٨٨ .
 - ١٠٧ ــ أبو منصور الثقفي ١٠٨.
- ۱۰۸ ــ أبو موسى الأشعري رضى الله عنه ٥٩، ١٠٥، ١٠٧، ١٢٧، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٠، ١٩٠.
 - ١٠٩ _ أبو نعيم ٦٤، ١٢١، ١٤٨.
 - ۱۱۰ ــ أبو هريرة ٥١، ٦٥، ١٤٢.
 - ١١١ _ أبو الوقت عبد الأول بن عيسى ١٠٨.
 - ١١٢ ــ أبو يعلى الموصلي ٥٨، ٩١.
 - ۱۱۳ _ أبو يوسف ۸۲، ۱۹۹.
 - ١١٤ _ الأثرم ٥٤، ٢٢، ٦٤، ٨١، ٨٣، ١٠٤، ٥٥١، ٢٢٠، ٢٢٢.
 - ١١٥ _ أحمد من جعفر الجمال ٦٦.
- - ١١٧ _ أحمد بن خالد الوهبي ١٣٧ .
 - ١١٨ _ أحمد بن المتوكل ١١٥.
 - ١١٩ ــ الأزهر بن راشد ٩١ ، ٩٤.
 - ١٢٠ _ أسامة بن زيد الليثي ١٠٤، ١٤٨، ١٥٣.
 - ۱۲۱ _ إسحاق بن إبراهيم بن هاني ۱۳۳، ۱۶۷، ۲٤۲.
 - ١٢٢ _ إسحاق بن أزهر ابن أبي منصور ١٣٤.
 - ۱۲۳ _ إسحاق بن راهويه ٤٧، ٨٨، ١٧٣، ١٩٦، ٢١٥.

- ١٢٤ _ إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد القرشي ٤٠
- ١٢٥ _ إسحاق بن منصور ٦٢، ٨٨، ٢٠٣، ٢١٥، ٢١٦، ٢٢٤، ٢٢٨.
 - ۱۲٦ _ أسماء بنت يزيد ٨٢.
 - ١٢٧ _ إسماعيل بن على بن رزين الخزاعي ١٤١.
 - ۱۲۸ _ إسماعيل بن عياش ۱۱۱.
 - ١٢٩ _ إسماعيل بن مسلم ١٣٢، ١٣٣.
 - ١٣٠ _ إسهاعيل السدي ١٠٨.
 - ١٣١ _ الإسماعيلي ١٢٧.
 - ١٣٢ _ الأسود العنسي ٨٦.
 - ١٣٣ ـ الأعمش ٢٧، ٦٨.
 - ١٣٤ _ أمامة بنت أبي العاص ٥٧ .
 - ١٣٥ _ أم سلمة رضي الله عنها ٢٢٦.
 - ١٣٦ _ الأمين بن هارون الرشيد ١١٣ .
- ۱۳۷ _ أنس بن مالــك ۲۰، ۳۲، ۳۳، ۳۵، ۳۳، ۳۷، ۲۱، ۲۱، ۲۵، ۸۰، ۲۵، ۲۵، ۲۰، ۲۸، ۲۰، ۲۸، ۲۰، ۲۸، ۲۰، ۲۸، ۲۰، ۲۸، ۲۰، ۲۸، ۲۰، ۲۸، ۲۶۰، ۲۶۰، ۲۶۰، ۲۶۰، ۲۶۰، ۲۷۱. ۲۰۱، ۲۰۱، ۲۷۱.
 - ۱۳۸ ـ الأنصاري ۲۸.
 - ١٣٩ _ الأوزاعي ١٢١، ١٩٦.
 - ١٤٠ _ أويس القرني ١١٩.
 - ١٤١ _ إياس بن الحارث بن المعيقيب ٣٩.
 - ١٤٢ _ أيوب السختياني ١٤٩.
 - ١٤٣ _ الباغندي ١٣٤ .
- ۱۶۶ ــ البخاري ۲۲، ۲۷، ۲۸، ۶۱، ۷۹، ۷۷، ۱۳۳، ۱۳۳، ۱۳۷، ۱۳۷، ۱۳۷ ــ ۱۸۶ ــ البخاري ۱۸۶، ۱۸۶، ۲۸۱، ۱۸۶ ــ ۱۸۶
 - ١٤٥ _ البراء بن عازب ٢٨، ٤٩، ٥٠، ٥١.
 - ١٤٦ ـ البرزاطي ٢٠٦، ٢٣٠.
 - ١٤٧ _ البرقاني ١٢٧.
 - ١٤٨ ـ بركة بن محمد الحلبي ١٥٠، ١٥٣.

- 189 _ بریده ۳۱، ۶۶، ۵۸، ۱۶۲.
 - ١٥٠ _ البزار ٣٢، ١٤٠.
 - ١٥١ _ بشرين حيان ١٧٩.
- ١٥٢ ــ بشر بن حرب أبو عمرو الندي ٩٣.
 - ١٥٣ _ بشر بن الوليد ٥٨ .
 - ١٥٤ _ بكرين محمد ٢٢٦.
 - ١٥٥ _ البيهقى ١٧١، ١٧٩، ١٨٢.
- ۱۵۱ ــ الـترمذي ۳۲، ۳۵، ۳۹، ۵۵، ۲۳، ۹۰، ۱۳۵، ۱۳۷، ۱۳۷، ۱۳۸، ۱۳۸ ــ الـترمذي ۱۳۸، ۱۳۸، ۱۳۸، ۱۳۸، ۱۳۹ ــ ۱۳۸، ۱۳۹
 - ١٥٧ _ التميمي ٢٠٥ .
 - ۱۰۸ ـ ثابت ۲۲، ۲۷، ۱۳۲، ۱۶۱، ۱۰۵، ۲۰۱، ۱۲۳.
 - ١٥٩ _ ثعلب ٨٣، ٩٢.
 - ١٦٠ _ ثيامة ٢٦، ٢٧، ٨٨، ٤١.
- ۱۶۱ ــ الشوري ۹۰، ۱۰۷، ۱۰۸، ۱۶۸، ۱۹۰، ۱۹۳، ۱۹۸، ۲۳۰، ۲۳۰، ۲۳۰، ۲۳۱.
 - ١٦٢ _ جابر بن سمرة رضى الله عنه ٤٩.
- ١٦٣ _ جابر بن عبد الله رضي الله عنه ٦٥، ١٠٢، ١٣٩، ١٤٠، ١٦١، ٢٣٤.
 - ١٦٤ _ جبريل عليه السلام ١٠٦.
 - ١٦٥ _ جعقر ٩٨.
 - ١٦٦ _ جعفر بن برقان ١٨١ .
 - ۱۶۷ ـ جعفر بن محمد ۱۳۴، ۱۳۹، ۱۶۰.
 - ۱۶۸ _ جعفر بن محمد بن شاکر ۲۲۳.
 - ١٦٩ ــ الحارث المخزومي ١٩٥.
 - ١٧٠ _ الحاكم أبو عبد الله ١٦٨ .
 - ١٧١ _ حبان بن هلال ١٧١ .
 - ۱۷۲ ــ حبيب بن أبي مرزوق ۱۸۱.
 - ۱۷۳ _ حجاج ۱۲۹.
 - ١٧٤ _ حذيفة رضى الله عنه ١١٨، ١٢٨، ٢٣٢.
 - ١٧٥ _ حرب الكرماني ٤٩، ٨٥.

- ۱۷٦ ــ الحسن بن ثواب ۲۰۳ .
- ۱۷۷ ــ الحسن بن على رضي الله عنهما ١٠٠، ١٣٤، ١٤٢.
- ۱۷۸ ـ الحسن البصري ۲٦، ۲۷، ۹۱، ۹۲، ۹۷، ۱۱۹، ۱۳۲، ۱۳۲، ۱۷۸، ۱۷۸، ۱۸۸. ۱۸۱.
 - ١٧٩ _ الحسين بن إبراهيم البابي ٧٤.
 - ١٨٠ ــ الحسين بن على رضي الله عنهما ١٠٠، ١٣٥.
 - ١٨١ _ حسين البسطامي ١٤٥.
 - ۱۸۲ ـ حفص بن غیاث ۹۸.
 - ۱۸۳ ـ حماد بن زید ۸۰، ۸۱، ۹۰.
 - ۱۸٤ ــ حماد بن سلمة ۲۷، ۹۰، ۱۳۲، ۱۳۳، ۱۵۹، ۱۷۸.
 - ١٨٥ _ حمزة بن أبي أسيد ٤٨ .
 - ۱۸۶ ـ حمزة بن يوسف ۹۷ ، ۱۲۹ .
 - ۱۸۷ _ حميد ۲۶، ۲۷، ۹۰، ۹۱.
 - ۱۸۸ حنبل ۱۷۷، ۲۰۳، ۲۲۶، ۲۲۲، ۲۲۷، ۲۳۲، ۲۳۲.
 - ۱۸۹ _ خارجة بن مصعب ۱٤٧.
 - ۱۹۰ ــ خالد بن أي بكر ۱۵۳، ۱۵۸.
 - ١٩١ _ خالد بن سعيد ٤٠.
 - ١٩٢ ــ خالد بن يحيى السدوسي ١٤٥.
 - ١٩٣ _ خالد الواسطى ١٤٥.
 - ١٩٤ _ خباب بن الأرث ٢٨، ٤٨.
 - ١٩٥ _ الخطيب البغدادي ٧٩، ١١٧، ١٢٩.
 - ١٩٦ _ الحلال ١٧٣ ، ١٨٠ ، ١١٥ .
- ۱۹۷ ــ الـدارقـطني ۵۰، ۸۰، ۹۱، ۱۱۲، ۱۲۲، ۱۵۳، ۱۵۵، ۱۰۵، ۱۲۹، ۱۲۹، ۱۷۹، ۱۷۹، ۲۰۹،
 - ۱۹۸ ـ دانیال ۱۲۸، ۱۸۹، ۱۹۰، ۱۹۱.
 - ۱۹۹ ــ داود ابن أي هند ۱۰۲، ۱۰۷.
 - ۲۰۰ ـ داود بن عبد الجبار ۲۰۰ .
 - ۲۰۱ ـ داود العطار ۱۸۰.
 - ۲۰۲ ـ دعبل بن على الخزاعي ١٤١.

- ۲۰۳ ـ الرازى ۲۱۹.
- ۲۰۶ ـ الراضي بن المقتدر ۱۱۶.
 - ۲۰۵ ـ الرافعي ٦٦ .
- ٢٠٦ ـ ربيح بن عبد الرحمن ابن أبي سعيد ١٣٣، ١٣٤.
 - ۲۰۷ ــ الربيع بن سليمان ١٢٠ .
 - ۲۰۸ ـ الزبير رضى الله عنه ٧٦ ـ ١١٨.
 - ۲۰۹ ـ الزبير بن بكار ۱۳۳، ۱۳۶.
 - ٢١٠ ــ الزبير بن المنذر ابن أبي أسيد ٤٨ .
 - ۲۱۱ ـ زكريا بن عبد الله التميمي ٩٦.
 - ۲۱۲ ــ زمعة بن صالح ۲۰۲ .
- ۲۱۳ ـ الزهري ۲۶، ۲۲، ۳۳، ۳۳، ۲۰، ۵۰، ۵۰، ۵۰، ۵۰، ۵۰، ۲۰،
 - . 171 . 731 . 731 . 771 . 771 . 171 .
 - ۲۱٤ _ زياد ۲۱٥.
 - ۲۱۵ ـ زیاد بن سعد ۳۸، ۵۲، ۱۷۰.
 - ٢١٦ ـ سالم بن عبد إلله ١٥٣ ، ١٥٨ ، ١٧٨ .
 - ٢١٧ ـ السامري ١٧٣، ١٩٩، ٢٢٨.
 - ۲۱۸ ــ سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه ۲۸ ، ۶۸ .
 - ٢١٩ ــ سعيد ابن أبي عروبة ١٤٥، ١٥٥، ١٥٦، ١٦٣.
 - ۲۲۰ ـ سعید بن جبیر ۶۳، ۸۹، ۱۷۲، ۲۳۲.
 - ۲۲۱ ـ سعيد بن عمرو ٤٠ .
 - ۲۲۲ ـ سعيد بن المسيب ۳۱، ٤٩، ١٤٢، ١٧٣.
 - ۲۲۳ السفاح عبد الله بن محمد بن عباس ۱۱۲.
 - ۲۲٤ _ سكينة بنت الحسين ۲۰۲.
 - ٣٢٥ _ سلم بن قتيبة ١٤٥.
 - ۲۲٦ ــ سلمة بن وهرام ۱۰۳.
 - ۲۲۷ ـ السليطي ۱۳۲.
 - ۲۲۸ ــ سليمان عليه السلام ۹۸، ۱۰۲، ۱۲۲، ۱۷۲، ۱۹۱.
 - ۲۲۹ ـ سليمان بن بلال ۱۳۸، ۱٤٦.
 - ۲۳۰ _ سليمان بن عبد الملك ١١٠.

- ۲۳۱ _ سليمان بن محمد القافلاني ١٥٧.
 - ٢٣٢ _ سليمان الشيباني ٤٣.
 - ٢٣٣ _ سماك ٤٩.
 - ۲۳۶ _ سهل بن حنیف ۱۲۶.
 - ٢٣٥ _ سوار ١٥٩.
- ۲۳٦ ــ الشافعي ٤٧، ٨٢، ١٢٠، ١٣١، ١٧٧، ١٧٨، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٣،
 - P. 7 . A 17 . 3 77 . 177 . VYY .
 - ٢٣٧ ــ الشريف أبو جعفر ٢١٨ .
 - ۲۳۸ ـ شريك بن عبد الله ابن أبي نمر ۱۳۸، ۱۳۹.
 - ۲۳۹ ـ شعبــة ۱۲۱، ۱۲۰، ۱۲۱.
 - ٠٤٠ _ الشعبي ١١٩ ، ١٦٨ .
 - ۲٤١ _ شعيب ۳۸.
 - ۲٤٢ ـ شميسة بنت نبهان ٦٦.
 - ۲٤٣ ـ شهر بن حوشب ۸۳، ۸٤.
 - ۲٤٤ _ الشرازي ۲۰۶.
 - ٧٤٥ _ صالح بن أحمد بن حنبل ٢٢، ١٣٤، ١٣١، ١٧٣، ١٩٣٠ ٢٣٢.
 - ۲٤٦ ـ صدقة بن يسار ۳۰، ۱٤۲.
 - ٢٤٧ ـ الصلت بن عبد الله بن نوفل ١٣٦.
 - ۲٤٨ _ الصنابحي ١٨٣ .
 - ۲٤٩ _ صهيب ٤٨ ، ٤٩ .
 - ۲۵۰ _ الضحاك بن مزاحم ۲۰۰ .
 - ٢٥١ _ الطائع ١١٧.
 - ۲۵۲ ـ طاوس ۱۲۰، ۲۰۸.
 - ۲۰۳ _ الطبراني ۳۳، ۲۸، ۱۸۰.
 - ٢٥٤ _ الطحاوي ٦٥.
 - ٢٥٥ _ طلحة رضي الله عنه ٢٨، ٤٨، ٨٧.
 - ٢٥٦ _ طلحة بن يحيى ١٤٦، ١٦٥.
 - ۲۵۷ ــ الظاهر بأمر الله محمد بن الناصر ۱۱۸.
 - ۲٥٨ _ عائشة رضي الله عنها ٥٧، ٥٧، ١٢٦، ١٢٧، ١٤٠، ١٨٧.

- ۲۵۹ _ عاصم ۸۰.
- ۲۲۰ _ عاصم بن کلیب ۱۶۰، ۱۹۱.
 - ۲۶۱ _ عباد بن صهیب ۱٤٠ .
- ٢٦٢ _ عباد بن العوام ١٤٥، ١٥٥، ١٥٦.
 - ۲۶۳ _ عباد بن کثیر ۲۹.
- ٢٦٤ _ عبادة بن الصامت ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠.
- ٢٦٥ _ عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ١٩٣.
 - ٢٦٦ _ عبد الله بن أحمد بن حنبل ٤٦.
 - ٢٦٧ _ عبد الله بن بريدة ٦٣.
 - ٢٦٨ _ عبد الله بن أبي بكر السهمى ٩٦ .
 - ٢٦٩ ـ عبد الله بن الثامر ١٩٤.
- ۲۷۰ _ عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب ۱۲۹، ۱۳۵، ۱۳۲، ۱۲۰.
 - ٢٧١ _ عبد الله بن الحارث المخزومي ١٦٩ .
 - ۲۷۲ _ عبد الله بن دینار ۱۳۵.
 - ٢٧٣ _ عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما ١٠٩.
 - ٢٧٤ _ عبد الله بن شبيب ٦٥.
 - ٧٧٥ _ عبد الله بن عطاء ١٥٧ .
 - ٢٧٦ _ عبد الله بن عمرو بن العاص ٥٥، ٦٤.
 - ٧٧٧ _ عبد الله العمري ١٤٨، ١٥١، ١٥٣.
 - ۲۷۸ _ عبد الله بن عيسى الخزاز ١٠٦، ١٠٧.
 - ٢٧٩ _ عبد الله بن محمد بن عقيل ١٢٩.
 - ٢٨٠ _ عبد الله بن محمد بن المغيرة ٤٣.
 - ٢٨١ _ عبد الله بن مسلم ٦٣.
 - ۲۸۲ _ عبد الله بن ميمون ۱۳۹، ۱٤٠.
 - ٢٨٣ _ عبد الله بن وهب ١٤٧ ، ١٥١ ، ١٩٠ .
 - ٢٨٤ _ عبد الرحمن بن أبي الزناد ١٩٠ .
 - ٢٨٥ _ عبد الرحمن بن خالد ٣٨، ٥٣.
 - ٢٨٦ _ عبد الرحمن بن عوف ٢٣٢.
 - ٢٨٧ _ عبد الرحمن بن غنم ٨٣، ٨٤.

```
٢٨٨ _ عبد الوحمن بن القاسم ١٨٧.
```

۲۹۱ _ عبد الصمد ۸۵.

٢٩٢ ـ عبد العزيز ابن أبي حازم ١٥٤.

۲۹۳ ــ عبد العزيز ابن أبي رواد ۱۶۹، ۱۶۳.

٢٩٤ _ عبد العزيز ابن أبي سلمة ٥٨.

٢٩٥ _ عبد العزيز بن رفيع ٢٣٦.

۲۹۳ ـ عبد العزيز بن صهيب ۲۲، ۲۲، ۹۰.

٢٩٧ ـ عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ١٤٩.

۲۹۸ _ عبد الكريم ۸۹.

٢٩٩ _ عبد الملك بن محمد ٨٥.

۳۰۰ _ عبد الملك بن مروان ۲۰۹ .

٣٠١ _ عبد الملك بن مغول بن منبه ٨٥.

٣٠٢ _ عبد الوهاب بن بخت ١٤٩.

٣٠٣ _ عبيد بن القاسم ١٤٠ .

٣٠٤ ــ عبيد الله ابن أبي رافع ١٧٩، ١٨٠.

٣٠٥ _ عبيد الله بن عمر ١٢٩، ١٥٠، ١٥١ ١٥١.

٣٠٦ _ عشمان رضي الله عنه ٢٤، ٣١، ٣٥، ٤١، ٩٩، ١٠١، ١٥١، ١٥١،

301, 101, 191.

۳۰۷ ــ عثمان بن خالد ۱۶۹ .

۳۰۸ ـ عثمان بن عمر ٤٢، ١٤٧.

٣٠٩ _ عروة بن الزبير ١٧٨، ١٨١.

٣١٠ _ عطاء ابن أبي رباح ١٧٣.

۳۱۱ ـ عطاء بن يزيد ٥٦ .

٣١٢ _ عطيـة ١٥٩.

٣١٣ _ عفيان ٨٠، ٨١.

٣١٤ ـ عقبة بن خالد ١٥١.

٣١٥ _ عقبة بن مسلم ١٨٣.

```
٣١٦ _ عقيل ابن أبي طالب ١٤٤.
```

٣١٧ _ عقيل بن خالد ٥٨ .

٣١٨ _ العقيلي ٧٨.

٣١٩ _ عكرمة ١٠٣ ، ١٠٦ ، ١٠٨ ، ١٧٢ ، ١٧٣ .

۳۲۰ _ علقمة ٤٨.

۳۲۱ ــ علي رضى الله عنه ۵۳، ۷۷، ۱۰۰، ۱۰۱، ۱۰۷، ۱۳۸، ۱۳۳، ۱۳۸، ۱۳۸ ـ ۱۳۹ ـ ۱۳۹، ۱۳۹ .

٣٢٢ ـ على بن أحمد الجرجاني ٢٤٦.

٣٢٣ ـ على بن ززين الخزاعي ١٤٠.

٣٢٤ _ علي بن زكريا التهار ٧٢.

٣٢٥ _ على بن زيد ٨١.

٣٢٦ _ علي بن سعيد ٢٣ ، ١٥٦ .

٣٢٧ ـ على بن المديني ٩٣.

۳۲۸ ـ على بن مسهر ۲۵۲ .

٣٢٩ ـ عمار ابن أبي عمار ٥٥.

۳۳۰ ــ عمر رضی الله عنه ۲۶، ۳۱، ۳۵، ۶۱، ۶۹، ۵۰، ۵۰، ۲۶، ۷۱، ۹۹، ۲۳۰ ـ عمر رضی الله عنه ۲۶، ۲۰۱، ۲۰۱، ۱۹۱، ۱۹۱، ۱۹۱، ۲۰۱، ۲۰۱، ۲۰۱، ۲۳۲ .

٣٣١ _ عمر بن شبه ٤٠ ، ١٧١ .

٣٣٢ _ عمر بن عامر ١٤٤.

٣٣٣ ـ عمر بن عبد العزيز ١١٠، ١١١، ١٢١، ١٧٨.

۳۳۶ ـ عمر بن كرم الدينوري ۱۰۸.

٣٣٥ _ عمر بن هارون ٣٢، ٤٤.

٣٣٦ _ عمران بن حصين ٥٤.

٣٣٧ _ عمرو ابن أبي قيس ٩٧.

٣٣٨ _ عمرو بن الحارث ١٨٣.

٣٣٩ _ عمرو بن خالد ١٧٤ .

۳٤٠ ـ عمرو بن دينار ۱۷۸، ۱۸۱.

٣٤١ ـ عمرو بن الشريد ٧٦.

٣٤٢ _ عمرو بن شعيب ٣٢، ٣٣، ٢٤.

٣٤٣ _ عمرو بن مهاجر ١١١.

٣٤٤ _ عنبسة بن سعيد ١٨٩ .

٣٤٥ _ العيوام ٩١.

٣٤٦ _ عوف بن مالك الأشجعي ١٠٥ .

٣٤٧ _ العوفي ١٥٨.

٣٤٨ _ عيسى بن مريم ٩٦ .

٣٤٩ _ فاطم_ة ٧٦.

٣٥٠ ــ الفريابي ١٠٧، ١٠٨.

٣٥١ _ فضالة بن عبيد ٢٠٤.

٣٥٢ _ الفضل بن زياد ١٣١ .

٣٥٣ _ الفضل بن شاذان الرازى المقرىء ١٨٧.

٣٥٤ _ الفضل بن الصباح ١٥٨ .

٣٥٥ _ فضيل بن غزوان ١٨١.

٣٥٦ _ فيروز الديلمي ٨٦.

٣٥٧ _ القادر أحمد بن إسحاق بن المقتدر ١١٧.

٣٥٨ _ القاسم بن عبد الله العمري ١٣٥.

٣٥٩ _ القاسم بن محمد ١٦٨.

٣٦١ _ القاهر ٢٦١ .

٢٢٣ _ قتادة ٢٥ ، ٢٦ ، ٤٧ ، ١٠٥ ، ١٣٠ ، ١٤١ ، ١١٥ ، ١٤١ ، ١٥٥ ، ١١٠ .

٣٦٣ _ قتيبة بن سعيد ٣٦.

٣٦٤ _ قرة بن خالد ٢٧ .

٣٦٥ _ قيصر ٣٥٥.

٣٦٦ _ كثربن العباس ١٩٢.

۳۶۷ _ کسری ۳۰۰.

٣٦٨ _ الليث بن سعد ٥٣ .

۳۲۹ مالے بن أنس ۳۰، ۶۷، ۲۲، ۸۵، ۱۲۰، ۱۲۵، ۱۳۱، ۱۳۱، ۱۷۳، ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالی ۱۷۳۰ مالے ۱۳۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۱ مالے ۱۷۳۱ مالے ۱۷۳۱ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۰ مالے ۱۷۳۱ مالے ۱۳۳۱ مالے ۱۳۳۱ مالے ۱۷۳۱ مالے ۱۳۳۱ مالے ۱۳۳ مالے ۱۳۳ مالے ۱۳۳۱ مالے ۱۳۳۱ مالے ۱۳۳۱ مالے ۱۳۳۳ مالے ۱۳۳۳ مالے ۱۳۳۳ مالے ۱۳۳۳ مالے

٣٧٠ _ مالك بن مغول ٤٢، ٤٤.

٣٧١ ــ المأمون بن هارون ١١٤.

٣٧٢ ــ المتقى ١١٧.

٣٧٣ ــ المتوكل ١١٤، ١١٧.

٣٧٤ _ المثنى بن الصباح ٦٤.

٣٧٥ _ مجاهد ١٦٧ .

٣٧٦ _ مجمع بن عتاب بن شمير ١٨٢ .

٣٧٧ _ المحاربي ١٥٤.

٣٧٨ _ محاضر بن المورع ٦٨ .

٣٧٩ _ محمد ابن أبي حميد ١٤٣.

۳۸۰ _ محمد بن أحمد بن سعيد الرازي ۱۰۸ .

٣٨١ _ محمد بن أحمد المقدسي ١٠٨ .

٣٨٢ _ محمد بن إسحاق ١٣٢ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٤٨ ، ١٩٣ .

٣٨٣ ـ محمد بن بشر ١٥٠ ، ١٥٢ .

٣٨٤ _ محمد بن جعفر ابن أبي داود الأنباري ٧٩.

٣٨٥ _ محمد بن الحسن ٨٦، ١٧٨، ١٩٩.

٣٨٦ _ محمد بن حميد ٧٧.

٣٨٧ _ محمد بن سيرين ٩٥، ١٥٨، ١٧٣، ١٧٨، ١٨١، ١٨٤.

٣٨٨ _ محمد بن عبد الله الشيباني ٨٠، ٨٥.

٣٨٩ _ محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلي ١٤٢، ١٩٥.

٣٩٠ _ محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ١٦٨.

٣٩١ _ محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع ١٧٩، ١٨٠.

٣٩٢ _ محمد بن عبيد الله العرزمي ١٤٨، ١٧٤، ١٧٥.

٣٩٣ _ محمد بن العلاء ١٦٤.

٣٩٤ _ محمد بن عيينة ١٥٠ .

. **٣٩٥** _ محمد بن مالك ٤٩.

٣٩٦ _ محمد بن مسلم بن واره ١٠٨.

- ۳۹۷ _ محمد بن مصفا ۸۰.
- ٣٩٨ _ مرجا بن وداع ١٩١.
 - ٣٩٩ _ المرزبانة ٨٦.
- ٠٠٠ _ مروان بن الحكم ١٠٩ .
 - ٤٠١ _ مروان الحمار ١١٢.
- ٤٠٢ _ المروذي ٤٢، ٣٣، ٨٨، ٩٤، ٢٠١، ٣٢٣.
 - ٤٠٣ _ المستعين أحمد بن المعتصم ١١٥ .
 - ٤٠٤ _ المستكفى بن المكتفى ١١٧.
 - ٥٠٥ _ مسعدة بن اليسع ١٤٢.
 - ٤٠٦ _ مسلم بن إبراهيم ١٣١ .
- ۷۰۷ _ مسلم بن الحجاج القشيري ۲۷، ۵۳، ۸۷، ۸۹، ۱۲۲، ۱۳۲، ۱۳۲، ۲۰۰ _ . ۱۳۲
 - ٤٠٨ _ مسلم بن عبد الرحمن ٦٦.
 - ٤٠٩ _ مصعب بن سعد ٤٠٩ .
 - ١٠٠ _ المطعم بن المقدام العجلي ٦٨ .
 - ٤١١ _ المطيع بن المقتدر ١١٧ .
 - ٤١٢ ــ معاوية رضي الله عنه ٥٤، ٨٤، ١٠٨.
 - ١١٣ _ معاوية بن يزيد بن معاوية ١٠٩ .
 - ٤١٤ _ المعتز بن المتوكل ١١٥، ١١٧.
 - 113 _ المعتصم بن هارون 118.
 - ٤١٦ ــ المعتضد أحمد بن الموفق ١١٦ .
 - ٤١٧ _ معتمر ١٥٢ .
 - ٤١٨ ــ معمر بن راشد ١٢٩ ، ١٣٠ .
 - ١١٩ _ معمر بن محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع ١٧٩ ، ١٨٠ .
 - ٤٢٠ _ معمر الهمذاني ١٠٧.
 - ٤٢١ _ معن بن عيسى ١٥٨ .
 - ۲۲۱ _ معیقیب ۷۳ .
 - ٤٢٣ _ مغيرة ٩٦.
 - ٤٢٤ ــ المغيرة بن زياد ١٤٩.

```
٤٢٥ _ المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ٢٩ .
```

٤٢٦ _ المقتدر بن جعفر ١١٦ .

۲۷ ع _ مقسم ۱۶۳ .

٤٢٨ _ المكتفى ١١٦.

٤٢٩ _ مكحول ١٠٤.

. 118 _ المنتصر 118 .

٤٣١ _ المنصور ٨٥، ١١٢.

٤٣٢ _ المنهال بن عمرو ١٧٢.

٤٣٣ _ المهتدي بن الواثق ١١٥.

٤٣٤ _ المهدى ١١٣.

٤٣٥ _ مهنا ٦١، ٧٤، ١٦٠، ٢٢٨.

٤٣٦ _ مودود ١٤٢.

٤٣٧ _ موسى عليه السلام ٩٩.

٤٣٨ _ موسى بن جعفر ٧٧.

٤٣٩ _ موسى بن طارق ١٧٠ .

٠٤٤ _ موسى بن طلحة ٨٧.

٤٤١ _ موسى بن عقبة ١٣٤ .

٤٤٢ _ موسى الهادي ١١٣ .

٤٤٣ _ ميمون بن مهران ١٧٨.

٤٤٥ _ النجاشي ٣٥، ٥٧.

331, 731, 871, 3.7.

٤٤٧ _ النعمان بن راشد ٥٦ .

٤٤٨ _ نعيم بن سالم بن قيس ٣٣، ٤٥ .

٤٤٩ ــ نوح بن ربيعة ٣٩.

٤٥٠ _ النووي ٢٢ .

١٨٠ _ هارون بن سفيان المستملي ١٨٠ .

٢٥٢ _ هارون بن المغيرة ٦٧.

٤٥٣ _ هارون الرشيد ١١٣، ١٤١.

٤٥٤ _ هديـة ١٧٠.

٥٥٥ _ هشام بن سليهان ١٦٩.

٤٥٦ _ هشام بن عبد الملك ١١١.

٤٥٧ _ هشام بن عروة ٧٥، ١٢٠، ١٤١، ١٤١.

۸۵۸ _ هشیم ۹۱.

٥٩٤ _ هلال بن العلاء ١٢٩.

٤٦٠ _ هلال الحفار ١٤١.

۲۲۱ ـ همام ۱۲۸، ۱۲۹، ۱۷۰، ۱۷۱.

٤٦٢ _ الهيثم بن شفي ٣٤.

٤٦٣ _ الهيثم بن كليب ١٤٨ ، ١٥٨ .

٤٦٤ _ الواثق ١١٤.

٢٦٥ _ الواقدي ١٣٤.

٤٦٦ _ وكيع ٥٠، ٨٧، ١٠٢، ١٣٢، ١٥٧.

٤٦٧ _ ولد بن باذان ٨٦.

٤٦٨ _ الوليد بن عبد الملك ١١٠ .

٤٦٩ _ الوليد بن يزيد ١١٢.

٤٧٠ _ وهب بن منبه ٨٥.

٤٧١ _ يحيى بن الضريس ١٦٩.

٤٧٢ _ يحيى بن كثير ٦٥.

٤٧٣ _ يحيى بن المتوكل ١٦٩، ١٧١.

٤٧٤ _ يحيى بن معين ٩٣ ، ١٨٠ .

٤٧٥ _ يحيى بن نصر بن حاجب ١٤٦ .

۲۷٦ <u>ـ يزي</u>د بن زريع ۱٦٣ .

٤٧٧ _ يزيد بن عبد الملك ١١١ .

۷۸۶ ــ يزيد بن معاوية ۱۰۸ .

٤٧٩ _ يزيد بن الوليد بن عبد الملك ١١٢.

٤٨٠ _ يعقوب بن حميد ١٤٣.

٤٨١ _ يعقوب بن شيبة ٦٨ .

٤٨٢ _ يعقوب بن الوليد ٧٥.

٤٨٣ ــ يعلى بن أمية ١٠٣.

٤٨٤ ــ يعلى بن عبيد ٦٨.

٤٨٥ _ يوسف بن موسى ٦٢ .

٤٨٦ _ يوسف بن يعقوب الخوارزمي ٨٠.

٤٨٧ _ يونس بن بكير ١٦٤ .

۸۸۶ _ يونس بن عبيد ۱۰۷ .

٤٨٩ _ يونس بن الوليد ٥٨ .

۹۹۰ _ یونس بن یزید ۳۲، ۳۸، ۵۸، ۱٤۷.

* * * * *

فهرس الكتب الواردة في أحكام الخواتم

- ١ _ الأباطيل للجورقاني ١٧٢، ١٧٤.
- ٢ _ أسهاء من روى عن النبي ﷺ من القبائل، لأبي جعفر ابن جرير ٣٩.
 - ٣ _ أمالي أبي الحسين بن سمعوّن ١١١.
 - ٤ _ تاريخ ابن السمعاني ١٠١.
 - ٥ _ تاريخ بغداد لابن النجار ١١٨ .
 - ٦ _ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٧٩، ١١٧.
 - ٧ _ التاريخ الكبير للبخاري ٤٨.
 - ٨ _ التلخيص ٢٢٢، ٢٣١، ٢٤٢.
 - ٩ _ تلخيص المتشابه لأبي بكر الخطيب البغدادي ١٢٩.
 - ١٠ _ التنبيه لأبي بكر عبد العزيز ٢٠٥.
- ۱۱ _ الجامع للترمذي ۳۲، ۲۵، ۳۳، ۱۳۵، ۱۳۲، ۱۳۷، ۱۳۸، ۱۵۸، ۱۵۵، ۱۵۷ _ ۱۵۷، ۱۳۷، ۱۳۷، ۱۵۷، ۱۵۷، ۱۵۷، ۱۵۷
 - ١٢ _ الجامع للخلال ١٧٣.
 - ١٣ _ جامع العلوم لأبي عبد الله محمد بن معمر بن الفاخر الأصبهاني ١٢٨.
 - ١٤ _ جزء أبي على الخالدي ١٠٢.
 - ١٥ _ كتاب الجعال والأقسام لأبي على بن البناء ١٩٧.
 - ١٦ _ الحلية لأبي نعيم ٦٤، ١٢١.
 - ١٧ _ الخصال للتميمي ٢٠٥.
 - ١٨ _ الخلاف الكبير للقاضي أبي يعلى ٢٠٢، ٢١٦، ٢١٧، ٢٤٤.
 - ١٩ _ الخواتيم لابن منجويه ٧٧.
 - ۲۰ _ الخواتيم لحمزة بن يوسف ۹۷.
 - ٢١ ــ رؤوس المسائل لأبي الخطاب ٢٠٠، ٢٢٥، ٢٤٤.
 - ۲۲ ــ سنن ابن ماجه ۱۳۲، ۱۲۸، ۱۷۹.

- ٢٤ _ سنن الدارقطني ١٧٩.
- ٢٥ _ السنن الكبرى للبيهقى ١٧٩، ١٨٢.
- ۲۷ ــ سنن النسائي ۳۲، ۳۲، ۳۳، ۳۹، ۶۹، ۳۳، ۳۷، ۸۶، ۹۱، ۹۲، ۲۳ ــ سنن النسائي ۲۰، ۳۷، ۳۲، ۳۲، ۳۲، ۲۰۶ . ۲۰۶ . ۲۳۱
 - ٢٧ _ شرح معاني الآثار للطحاوي ٦٥.
 - ٢٨ _ الشيائل للترمذي ٣٩، ١٣٤، ١٤٤.
 - ٢٩ _ الصحيحان ٢٤، ٢٦، ٢٦، ٢٧، ٣٦، ٥١، ٧٢، ٩٠، ١٦٦، ١٦٢.
 - ٣٠ _ صحيح البخاري ٢٧ ، ٢٨ ، ٤٤ ، ٨٩ ، ٧٩ ، ١٦٧ ، ١٥٤ ، ١٨٤ .
- ۳۱ _ صحیح مسلم ۲۷، ۵۳، ۵۵، ۷۸، ۹۹، ۱۲۲، ۱۳۲، ۱۹۶، ۱۳۰، ۱۹۰ ۲۰، ۲۰۵، ۲۰۵،
 - ٣٢ _ الطبقات الكرى لابن سعد ١٣٤.
 - ٣٣ _ عد الآي للفضل بن شاذان الرازي المقريء ١٨٧.
 - ٣٤ _ العلل للترمذي ١٥٨.
 - ٣٥ _ العلل للدارقطني ٥٨.
 - ٣٦ _ غريب الحديث لابن قتيبة ١٨٣.
 - ٣٧ _ الفتاوى الرحبيات لأبي الحسن الزاغوني ٧٠.
 - ٣٨ _ الفروع لأبي الحسين ابن أبي يعلى ٢٤٤ .
 - ٣٩ _ الفصول لابن عقيل ٢٤٤.
 - ٠٤ _ فوائد أبي على الصواف ٩٥.
 - ٤١ _ فوائد القاضي أبي بكر المنايحي ٦٦.
 - ٤٢ _ كتاب القبور لابن أبي الدنيا ١٨٩، ١٩٣.
 - ٤٣ ــ الكافي لابن قدامة ١٧٦، ٢٠٠، ٢٣٩.
- 44 _ الكامل في الضعفاء لابن عدي ٤٣، ٩٣، ١٠٢، ١٣٤، ١٣٤، ١٤٢، ١٥٢. الكامل في الضعفاء لابن عدي ١٧٤، ٩٣، ١٧٠، ١٧٤.
 - ٥٤ _ كتاب اللباس لوكيع ١٠٢.
 - ٤٦ _ المجرد للقاضي أبي يعلى ٢٢٦.
 - ٤٧ _ كتاب المحتضرين لابن أبي الدنيا ١٩١.
 - ٤٨ _ المحرر لأبي البركات بن تيمية ١٧٦، ٢٠٠، ٢٣٠.
 - ٤٩ _ مسائل الإمام أحمد بن حنبل للأثرم ١٠٤.

- ٥٠ _ مسائل الإمام أحمد بن حنبل للبرزاطي ٢٣٠ .
- ٥١ _ مسائل الإمام أحمد بن حنبل لحرب الكرماني ٨٥.
- ٥٢ _ مسائل الإمام أحمد لابنه صالح ابن أحمد ١٢٤، ٢٣٢.
 - ٥٣ _ المستدرك لأبي عبد الله الحاكم ١٦٨.
- ٥٥ _ مسند الإمام أحمد ٣١، ٣٤، ٤٩، ٥٥، ٥٥، ٦٢، ٦٤، ٨٨، ١٨، ٥٥ _ مسند الإمام أحمد ٣١، ٢٤، ٣٨، ١٣٠ _ مسند الإمام أحمد ٢١، ١٣٦ .
 - ٥٥ _ مسند النزار ٣٢، ١٤٠.
 - ٥٦ _ مسند الهيثم بن كليب ١٥٨، ١٥٨.
 - ٥٧ _ مسند يعقوب بن شيبة ٦٧ .
 - ٥٨ _ المصنف لابن أبي شيبة ١٧٢، ١٨٢.
 - ٥٩ _ مصنف عبد الرزاق ٨٩، ٩٥، ١٢٩، ١٩٥.
 - ٦٠ _ المعجم الأوسط للطبراني ٦٨.
 - ٦١ _ المعجم الصغير للطيراني ٣٣.
 - ٦٢ _ المعجم الكبر للطراني ١٨٠.
- ۲۳ ــ المغني لابن قدامــة ۱۷۳ ، ۲۰۱ ، ۲۱۷ ، ۲۲۱ ، ۲۲۲ ، ۲۲۲ ، ۲۲۸
 - ٦٤ _ كتاب المنامات لابن أبي الدنيا ٩٦.
 - ٦٥ _ الموطأ للإمام مالك ٣٠، ٢٠٩.
 - ٦٦ _ الواهيات لابن الجوزي ١٣٩.
 - ٦٧ ــ الورع للمروذي ٤٢، ٨٨، ٩٤.

فهرس المراجع

- ١ ــ الأداب الشرعية والملح المرعية، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المتوفى
 ١٣٩١هـ) ـ نشر مكتبة الرياض الحديثة ـ ١٣٩١هـ.
- ٢ _ الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجورقاني المتوفى (٣٤٥هـ) _ تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار _ المطبعة السلفية بنارس الهند، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
- ٣ _ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، لعلاء الدين على بن بلبان الفارسي المتوفى (٧٣٩هـ) _ دار الكتب العلمية بيروت _ الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٤ _ أخبار القضاة، لوكيع: محمد بن خلف المتوفى (٣٠٦هـ) _ عالم الكتب بروت _ .
- أخلاق النبي ﷺ وآدابه، لعبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ المتوفى (٣٦٩هـ) تحقيق: أحمد محمد موسى ـ مطبعة مكتبة النهضة الحديثة، القاهرة ١٣٩١هـ.
- ٦ ــ الاستيعاب في أسهاء الأصحاب، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله ابن
 عبد البر المتوفى (٤٦٣هـ) ـ حاشية الإصابة ـ دار الكتاب العربي بيروت.
- ٧ ــ الإشراف على مذاهب أهل العلم، للحافظ محمد بن إبراهيم بن المنذر المتوفى (٣١٨هـ) ـ تحقيق: محمد نجيب سراج الدين ـ إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ٨ ــ الإصابة في تمييز الصحابة لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى
 ١٤ ــ دار الكتاب العربي ــ .
- ٩ ــ الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي المتوفى (٢٠٤هـ) ـ دار المعرفة
 للطباعة والنشر، بيروت ـ الطبعة الثانية ١٣٩٣هـ.
- ١٠ _ كتاب الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلام المتوفى (٢٢٤هـ) _ تحقيق عمد خليل هراس _ الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ.
- ١١ _ إنباء الغمر بأنباء العمر، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى
 ١٨٥٨هـ) _ طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية _ القاهرة ١٣٨٩هـ.
- ۱۲ _ الأنساب للسمعاني، أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور المتوفى _ ١٣٨٢ هـ. دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الهند ١٣٨٢ هـ.

١٣ _ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، لعلاء الدين أبي الحسن علي
 بن سليمان المرداوي المتوفى (٨٨٥هـ) الطبعة الأولى ١٣٧٤هـ.

١٤ _ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لأبي بكر محمد بن إبراهيم ابن
 المنذر المتوفى (٣١٨هـ) _ تحقيق الدكتور أبو حماد صغير _ الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٥ ــ البداية والنهاية ، لابن كثير إسهاعيل بن عمر المتوفى (٧٧٤هـ) الطبعة الأولى ١٣٥١هـ.

17 _ البدر الطالع، للشوكاني: محمد بن علي بن محمد المتوفى (١٢٥٠هـ) مطبعة السعادة، القاهرة ١٣٤٨هـ.

١٧ _ بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني = الفتح الرباني.

۱۸ _ تاریخ الأمم والملوك = تاریخ الطبري _ لأبي جعفر محمد بن جریر الطبري المتوفى (۳۱۰هـ) _ دار سویدان ، بیروت .

١٩ _ تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى
 ١٣٥هـ) _ دار الكتاب العربي بيروت.

٢٠ ــ تاريخ الثقات، لأحمد بن عبد الله بن صالح العجلي المتوفى (٢٦١هـ)
 دار الكتب العلمية بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٢١ _ تاريخ الخلفاء، لجلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي المتوفى
 (٩١١هـ) _ تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد _ مطبعة السعادة بمصر، الطبعة الثانية ١٣٧٨هـ.

٢٢ ــ تاريخ خليفة، لأبي عمرو خليفة بن خياط المتوفى (٢٤٠هـ) ـ تحقيق أكرم ضياء العمرى ــ الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ.

۲۳ _ التاريخ الصغير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى
 ۲۵٦هـ) _ تحقيق محمود إبراهيم زيدان _ دار المعرفة، بيروت ١٤٠٦هـ.

٢٤ _ التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى
 ٢٥٦هـ) _ حيدر آباد _ الطبعة الأولى ١٣٦٢هـ.

٢٥ __ التبيين في أنساب القرشيين لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي المتـوفى (٦٢٠هـ) _ تحقيق: محمـد نايف الـدليمي _ من منشورات المجمع العلمي العراقي، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ.

٢٦ _ تبيين كذب المفتري فيها نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري لأبي القاسم علي بن الحسن بن عساكر المتوفى (٥٧١هـ) _ دار الكتاب العربي _ بيروت .

٧٧ _ تحفة الأخوذي بشرح جامع الترمذي، للحافظ أبي العلى محمد عبد الرحمن المباركفوري المتوفى (١٣٥٣هـ) مطبعة المدني بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٣هـ.

٢٨ _ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لأبي الحجاج يوسف بن الزكي المزي المتوفى (٧٤٢هـ) _ الدار القيمة _ بمباى، الهند ١٣٨٤هـ فما بعدها.

٢٩ _ تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي المتوفى (٧٤٨هـ)
 دار احياء التراث العرب _.

٣٠ ــ تفسير ابن كثير، لأبي الفداء: إسهاعيل بن كثير المتوفى (٧٧٤هـ) ـ دار
 الفكر ـ الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٣١ _ تفسير الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى (٣١٠هـ) _ تحقيق: أحمد شاكر وأخيه محمود _ دار المعارف، القاهرة.

٣٢ _ تقريب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى (١٥٥هـ) _ من منشورات المكتبة العلمية بالمدينة _ ١٣٨٠هـ.

٣٣ _ تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأحمد بن حجر العسقلاني المتوفى (٨٥٢هـ) _ دار المعرفة بيروت.

٣٤ _ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن علي بن محمد الكناني المتوفى (٩٦٣هـ) _ دار الكتب العلمية بيروت _ الطبعة الثانية ١٤٠١هـ.

٣٦ _ تهذيب تاريخ دمشق الكبير: تهذيب تاريخ ابن عساكر، لعبد القادر بدران المتوفى (١٣٤٦هـ) _ دار المسيرة بيروت _ الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ.

٣٧ _ تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى (٨٥٢هـ) ـ دار المعارف العثمانية _ حيدر آباد الهند، الطبعة الأولى ١٣٢٥هـ.

٣٨ _ تهذيب الكمال في أسماء الـرجال، لأبي الحجاج يوسف المزي المتوفى (٧٤٢هـ) _ تحقيق بشار عواد _ مؤسسة الرسالة _ الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

٣٩ _ الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي المتوفى (٦٧١هـ) _ دار الكتب المصرية .

٤٠ ــ جامع الأصول من أحاديث الرسول، لأبي السعادات، مبارك بن محمد ابن الأثير الجزري المتوفى (٦٠٦هـ) ـ دار احياء التراث العربي بيروت، الطبعة الثانية
 ١٤٠٠هـ.

٤١ _ الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي المتوفى
 ٣٢٧هـ) _ دائرة المعارف العثمانية _ حيدر آباد الهند ١٣٧١هـ.

- ٤٢ _ جمع الجوامع: الجامع الكبير، لجلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطى المتوفئ (٩١١هـ) _ مخطوط _.
- ٤٣ _ حلية الأولياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني المتوفى (٣٠٠هـ)
 دار الكتاب العربي _ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ.
- ٤٤ ــ الـدارس في تاريخ المدارس، للنعيمي، عبد القادر بن محمد المتوفى
 (٧٢ هـ) ـ مطبعة الترقي بدمشق ـ ١٣٧٠هـ.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى (٨٥٢هـ) ـ طبعة ١٣٨٥هـ.
- ٤٦ _ دول الإسلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي المتوفى (٧٤٨هـ)
 الهيئة المصرية العامة للكتاب _ ١٩٧٤م.
- ٤٧ __ الـديبـاج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون: برهان الدين إبراهيم بن علي المتوفى (٩٩٧هـ) _ دار الكتب العلمية بيروت.
- ٤٨ ــ ذيل طبقات الحفاظ، لجلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي المتوفى (٩١١هـ) ــ دار إحياء التراث العربي ــ.
- ٤٩ ــ الـذيل على طبقات الحنابلة، للحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب المتوفى (٧٩٥هـ) ـ مطبعة السنة المحمدية القاهرة ١٣٧٢هـ.
- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لمحمد بن جعفر الكناني المتوفى (١٣٤٥هـ) ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ.
- ١٥ ــ روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي المتوفى (٦٧٦هـ) ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ.
- ٢٥ _ كتاب الزهد، للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المتوفى
 ٢٤١هـ) _ دار الكتب العلمية _ بيروت ١٣٩٨هـ.
- ٣٥ ــ سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المتوفى (٢٧٥هـ)
 تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ـ مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٧٢هـ.
- ٥٤ ــ سنن أبي داود: سليهان بن الأشعث السجستاني المتوفى (٢٧٥هـ) ـ دار
 إحياء السنة النبوية.
- ٥٥ _ السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى (٥٥٨هـ) _ دائرة المعارف العثمانية _ حيدر آباد الهند ١٣٤٤هـ.
- ٥٦ _ سنن النسائي بشرح جلال الدين عبد الرحمن السيوطي _ دار إحياء التراث العربي _ بيروت .

٧٥ _ سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي المتوفى (٧٤٨هـ) ـ مؤسسة الرسالة _ بيروت ٢٤٠١هـ.

۵۸ ــ سيرة ابن إسحاق، لمحمد بن إسحاق بن يسار المتوفى (۱۵۱هـ) ـ تحقيق محمد حميد الله ـ معهد الدراسات والأبحاث للتعريف ١٣٩٦هـ.

٥٩ ــ السيرة النبوية لابن هشام، لأبي محمد عبد الملك بن هشام المتوفى
 (٨١٨هـ) ـ مطبعة البابي الحلبي، القاهرة الطبعة الثانية ١٣٧٥هـ.

٦٠ ــ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن العاد الحنبلي المتوفى (١٠٨٩هـ) ـ المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت.

٦١ ــ شرح الرزقاني على مختصر خليل لعبد الباقي الزرقاني المتوفى (١٠٩٩هـ) ـ دار الفكر بيروت ـ ١٣٩٨هـ.

٦٢ – شرح الزرقاني على موطأ مالك، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني المتوفى
 ١٤٠١هـ) - دار الفكر - ١٤٠١هـ.

٦٣ ــ شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي المتوفى (١٦هـ) ـ تحقيق شعيب الأرناؤوط، وزهير الشاويش ـ المكتب الاسلامي .

٦٤ – شرح فتح القدير، لابن الهام: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام المتوفى (٦٨١هـ) - مطبعة مصطفى البابي - القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ.

٦٥ ــ الشرح الكبير المسمى بالشافي شرح المقنع، لعبد الرحمن ابن أبي عمر
 محمد بن أجمد بن قدامة المقدسي المتوفى (٦٨٢هـ) ـ من منشورات المكتبة السلفية:
 مكتبة المؤيد ـ ١٣٤٢هـ.

٦٦ ــ شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي المتوفى (٣٢١هـ)
 مطبعة الأنوار، القاهرة.

٦٧ ــ الشمائل المحمدية، لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذي المتوفى (٢٧٩هـ)
 ــ إخراج وتعليق: محمد عفيف الزعبي ــ الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٦٨ ــ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، لإسهاعيل بن حماد الجوهري المتوفى
 ٣٩٣هـ) ـ تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

٦٩ ــ صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى
 ٢٥٦هـ) مطبعة محمد على صبيح القاهرة ١٣١١هـ.

٧٠ ــ صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري المتوفى
 ٢٦١هـ) مطبعة محمد على صبيح القاهرة ١٣٣٤هـ.

٧١ _ صحيح مسلم بشرح النووي، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي المتوفى (٦٧٦هـ) طبعة ١٣٤٩هـ.

٧٧ _ صفة الصفوة، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي المتوفى (٩٧٥هـ) _ دائرة المعارف العثمانية _ حيدر آباد الهند ١٣٥٥هـ.

٧٣ _ كتــاب الضعفــاء الكبــير، لأبي جعفــر محمد بن عمرو العقيلي المتوفى (٣٢٢هــ) _ تحقيق: عبد المعطى أمين ـ الطبعة الأولى ١٤٠٤هــ.

٧٤ _ ضعيف الجامع الصغير وزيادته، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ.

٧٥ ــ طبقات الحفاظ، لجلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي المتوفى
 ١٣٩٣هـ. طبعة الاستقامة، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ.

٧٦ _ طبقات الحنابلة، لأبي الحسين محمد ابن أبي يعلى المتوفى (٥٥٦هـ) مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.

٧٧ _ طبقات خليفة، لأبي عمرو خليفة بن خياط المتوفى (٢٤٠هـ) _ تحقيق: أكرم ضياء العمري _ الطبعة الثانية، دار طيبة الرياض ١٤٠٢هـ.

٧٨ _ طبقات الشافعية الكبرى، لأبي نصر عبد الوهاب بن علي السبكي المتوفى المركبي المتوفى _ دار المعرفة بروت _ الطبعة الثانية .

٧٩ _ الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد المتوفى (٢٣٠هـ) _ دار بيروت للطباعة والنشر _.

٨٠ ــ العبر في خبر من غبر، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي المتوفى
 ٨٠٥هـ) ــ دار الكتب العلمية بيروت ــ الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

٨١ _ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزى المتوفى (٩٧٥هـ) _ تحقيق إرشاد الحق الأثري _ إدارة ترجمان السنة، لاهور.

٨٢ _ العلل الوارد في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني المتوفى (٣٨٥هـ) _ تحقيق محفوظ الرحمن السلفي _ دار طيبة الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

۸۳ _ غريب الحديث لابن قتيبة: عبد الله بن مسلم المتوفى (۲۷٦هـ) _ تحقيق: عبد الله الجبوري _ مطبعة العاني بغداد ۱۹۷۷م.

٨٤ _ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى (٢ ٨٥هـ) _ المطبعة السلفية _ القاهرة.

٨٥ _ الفتح الرباني لترتيب مسند أحمد بن حنبل الشيباني، لأحمد عبد الرحمن البنا الشهر بالساعاتي المتوفى (١٣٧٨هـ) _ دار الشهاب القاهرة.

٨٦ _ كتـاب الفروع، لأبي عبد الله محمد بن مفلح المتوفى (٧٦٣هـ) ـ عالم الكتب بروت ـ الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ.

۸۷ _ فهرس الفهارس والاثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات لأبي المكارم عبد الكبير الادريسي الكتاني، المطبعة الجديدة بالطالعة ١٣٤٧هـ.

۸۸ _ فوات الوفيات، لمحمد بن شاكر الكتبي المتوفى (٧٦٤هـ) - تحقيق: إحسان عباس ـ دار صابر، بيروت.

٨٩ _ الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي المتوفى (١٣٠٤هـ) _ دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت.

٩٠ ــ فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف بن علي المناوي المتوفى
 ١٠٣١هـ) ــ الطبعة الأولى ــ مطبعة مصطفى محمد، القاهرة ١٣٥٦هـ.

۹۱ _ القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي المتوفى
 ۱۳۷۱هـ) _ مطبعة مصطفى البابي الحلبى _ القاهرة الطبعة الثانية ۱۳۷۱هـ.

٩٢ _ القواعد في الفقه، للحافظ عبد الرحمن بن رجب المتوفى (٩٥٥هـ) _ مؤسسة نبع الفكر العربي للطباعة _ ١٣٩٢هـ.

٩٣ ــ الكافي في فقب الإمام أحمد بن حنبل، لأبي محمد عبد الله بن قدامة المقدسي المتوفى (٩٢٠هـ) ـ تحقيق: زهير الشاويش ــ المكتب الإسلامي للطباعة والنشر ـ الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ.

٩٤ _ الكامل في التاريخ لابن الأثير، أبي الحسن علي بن محمد المتوفى (٩٣٠هـ) ـ دار الكتاب العربي بيروت ـ ١٤٠٣هـ.

97 _ كشاف القناع عن متن الاقناع، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوي المتوفى (١٠٥١هـ) _ عالم الكتب _ بيروت، ١٤٠٣هـ.

٩٧ _ كشف الأستار عن زوائد البزار، للحافظ نور الدين على ابن أبي بكر الهيثمي المتوفى (٨٠٧هـ) _ تحقيق: حبيب المرحمن الأعظمي _ مؤسسة الرسالة _ بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ.

٩٨ _ كشف الخفاء ومزيل الألباس عها اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس،
 لإسهاعيل بن محمد العجلوني المتوفى (١٦٢١هـ) _ دار إحياء التراث العربي _ بيروت،
 الطبعة الثالثة ١٣٥١هـ.

٩٩ _ كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين على المتقي ابن حسام

الدين الهندي المتوفى (٩٧٥هـ) ـ مطبعة البلاغة بحلب ـ الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ فما بعدها.

۱۰۰ _ الكنى والأسماء، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري المتوفى (٢٦١هـ) _ تحقيق: عبد الرحيم القشيري _.

١٠١ _ لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، لأبي الفضل محمد بن محمد بن فهد المكمى المتوفى (٨٧١هـ) _ دار إحياء التراث العربي.

١٠٢ _ لسان العرب لابن منظور الأفريقي: محمد بن مكرم المتوفى (٧١١هـ)
 دار المعارف _ القاهرة.

۱۰۳ _ لسان الميزان، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى (۸۵۲هـ) _ حيدر آباد _ الهند ١٣٢٩هـ.

١٠٤ _ كتـاب المبسـوط، لأبي بكـر بن أحمد ابن أبي سهل السرخسي ـ دار المعرفة ـ بيروت، ١٤٠٦هـ.

١٠٥ _ كتاب المجروحين لمحمد بن حبان البستي المتوفى (٣٥٤هـ) ـ دار الوعي
 بحلب _ الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

۱۰٦ _ مجمع الـزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي ابن أبي بكر الهيثمي المتوفى (٨٠٧هـ) مكتبة القدسي القاهرة، ١٣٥٢هـ.

۱۰۷ _ كتاب المجموع شرح مهذب الشيرازي، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي المتوفى (٦٧٦هـ) _ تحقيق: محمد نجيب المطيعي _ دار النصر للطباعة، القاهرة.

۱۰۸ _ مجموع فتاوي شيخ الإسلام أحمد بن تيمية المتوفى (۷۲۸هـ) ـ مطابع دار العربية ـ بيروت، تصوير الطبعة الأولى ۱۳۹۸هـ.

١٠٩ – مختصر سنن أبي داود، لعبـد العظيم بن عبد القوي المنذري المتوفى
 ١٠٩هـ) (مطبوع مع معالم السنن، وتهذيب ابن قيم الجوزية) - تحقيق: أحمد شاكر ومحمد حامد الفقي ـ مطبعة أنصار السنة المحمدية.

١١٠ ــ المراسيل، لأبي محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم المتوفى (٣٢٧هـ) ـ دار
 الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

۱۱۱ __ مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله بن أحمد بن حنبل المتوفى
 ۲۹۰هـ) _ تحقيق زهير الشاويش _ المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.

المتوفى (٢٧٥ هـ) ـ دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت .

١١٣ _ مسائل الإمام أحمد، رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانيء النيسابوري

المتوفى (٢٧٥هـ) ـ تحقيق زهير الشاويس ـ المكتب الإسلامي ١٤٠٠هـ.

118 _ المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم المتوفى (٤٠٥هـ) _ دائرة المعارف العثمانية _ حيدر آباد الهند.

110 _ مسند أحمد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المتوفى [751هـ] ـ المكتب الإسلامي للطباعة والنشر _.

۱۱٦ ــ مسند الحميدي، لعبد الله بن الزبير المتوفى (٢١٩هـ) ـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ـ عالم الكتب بيروت.

11۷ _ مسند الشهاب، لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي المتوفى (٤٥٤هـ) _ تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي _ مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١١٨ ــ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، لأحمد بن علي الفيومي
 المتوفى (٧٧٠هـ) ـ تحقيق: عبد العظيم الشناوي ـ دار المعارف ـ القاهرة .

119 _ المصنف لابن أبي شيبة، أبي بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة المتوفى (٢٣٥هـ) _ تحقيق عامر الأعظمي _ الدار السلفية، الهند.

١٢٠ _ المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني المتوفى (٢١١هـ)

ـ تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ـ نشر المجلس العلمي، الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ.

۱۲۱ _ المعجم الصغير، لأبي القاسم سليهان بن أحمد الطبراني المتوفى (٣٦٠هـ) ـ دار الكتب العلمية _ بيروت ١٤٠٣هـ.

١٢٢ _ المعجم الكبير، لأبي القاسم سليهان بن أحمد الطبراني المتوفى (٣٦٠هـ)

- تحقيق: حمدي السلفي _ مطبعة الزهراء الحديثة، الموصل، الطبعة الثانية ٥٠٤٠هـ.

۱۲۳ _ معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي المتوفى (۷٤۸هـ) _ مؤسسة الرسالة _ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

١٢٤ ــ المغني، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي المتوفى (٦٢٠هـ) مطبعة الإمام القاهرة ـ الطبعة الثالثة ـ.

١٢٥ ــ مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، لمحمد الشربيني الخطيب
 مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٧٧هـ.

177 _ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفى (٩٠٢هـ) _ تحقيق محمد عثمان الخشت _ دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

١٢٧ ــ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن

الجوزي المتوفى (٩٧٥هـ) _ دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الهند، ١٣٥٧هـ فيا بعدها.

۱۲۸ _ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، لعبد الرحمن بن محمد العليمي المتوفى (۲۸هـ) _ مطبعة المدني، القاهرة الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ.

1۲۹ _ الموضوعات لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي المتوفى (۱۲۹هـ) _ تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان دار الفكر للطباعة والنشر _ بيروت، الطبعة الثانية ۱٤٠٣هـ.

۱۳۰ _ الموطأ، للإمام مالك بن أنس المتوفى (۱۷۹هـ) _ دار الكتب العلمية بيروت _ ١٤٠٥هـ.

۱۳۱ _ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي المتوفى (٧٤٨هـ) _ دار المعرفة بيروت _ .

۱۳۲ ــ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لأبي المحاسن يوسف ابن تغري الأتابكي المتوفى (٨٧٤هـ) ـ دار الكتب المصرية ـ القاهرة، الطبعة الأولى.

۱۳۳ _ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار لمحمد بن علي الشوكاني المتوفى المرح منتقى الأخبار لمحمد بن علي الشوكاني المتوفى المرح منتقى الفاهرة، الطبعة الثالثة ١٣٨٠هـ.

١٣٤ _ هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي المتوفى (١٣٣٩هـ) مطبعة المعارف، استانبول ١٩٥١م.

۱۳۵ _ الوافي بالوفيات، لخليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي المتوفى المتوفى _ دار صادر بيروت _ الطبعة الثانية ١٣٨١هـ فها بعدها.

فهرس الموضوعيات

الصفحة	الموضـــوع
o	<u> </u>
ووفاته ۷	
V	
V	مولـــده
^	وفاتــــه
٩	نشأته وطلبه العلم
1	شهادة العلماء ك
1	شيوخــه
17	تلاميــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
18	مؤلفاتـــه
سقسه عامسة وفي كتساب « أحكسام الخسواتم »	منهج ابن رجب في الف
17	خاصــــة
17	منهجه الفقهي العام
واتم» ۱٦ ١٦	منهجه في كتاب «أحكام الخ
ب ۱۸	
١٨	
Y·	عملي في التحقيق والدراسة
Y1	
YY	لغات الخاتم
الجملة ۲۳	الاختلاف في لبس الخاتم في
YW	من قال باباحة لبس الخاتم
Y£	أدلـــة ذلك
ة من الصحابة ٢٨	ثبوت لبس الخاتم عن جماعة
۲۹ مترین	حكم لبس الخاتم لغرض ال

الصفحة	الموضــــوع
٣٠	من استحب لبس الخاتم للرجال
٣٤	من قال بكراهة لبس الخاتم إلا لذي سلطان
۳۰	من قال بكراهة لبس الخاتم للرجال مطلقا
* V	ترجيح المؤلف جواز لبس حاتم الفضة في الجملة
٣٧	أدلــــة الترجيح
٤٦ ٢٤	فصـــــل : في أنواع الخاتم
73	حكم لبس خاتم الذهب
٤٦ ٢٤	من قال بتحريم لبسه
	من رخص في لبسه
٤٩	دليل من أجاز لبسه
	أدلة القائلين بتحريم لبسه
7.	
71	
	حكم لبس خاتم الحديد والصفر والنحاس
79	حكم الوضوء من انية النحاس والصفر
٧٠	العلة في النهي عن خاتم الحديد ونحوه
٧١	
	حكم الصلاة في خاتم الحديد أو الصفر أو الرصاص
٧٢	
	حكم لبس خاتم العقيق
	أحاديث التختم بالعقيق
	فصل : في فص الخاتم
	فص الفضــة
	فص الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	اتخاذ الفص من جوهرة ونحوهًا من اليواقيت واللآلي
	فصــــل : في نقش الخاتم
· / // · · · · · · · · · · · · · · · ·	تحکیم نفس انتدیر وانفران

صفحة	ال				الموضوع
9٧		 	 		ذكر جملة من نقوش خواتيم الأكابر والأعيان
9 V		 	 		نقش خاتم النبي علي الله علي الله الله عليه الله الله الله الله الله الله الله ا
41		 	 		نقش حاتم سليمان بن داود عليهما السلام
99		 	 		نقش خاتم موسى عليه السلام
99		 	 		نقش خاتم أبي بكر رضي الله عنه
99		 	 		نقش خاتم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
99		 	 		نقش خاتم عثمان بن عفان رضي الله عنه
١		 	 		نقش خاتم على ابن أبي طالب رضي الله عنه
١		 	 		نقش خاتم الحسن بن على رضي الله عنهما
١		 	 		نقش خاتم الحسين بن على رضي الله عنهما
۱۰۸		 	 		خواتيم على ابن أبي طالب رضي الله عنه .
۱۰۸		 	 	عنه	نقش خاتم معاوية ابن أبي سفيان رضي الله
۱۰۸	· · · · ·	 	 		نقش خاتم يزيد بن معاوية
١٠٩		 	 		نقش خاتم معاوية بن يزيد
1 • 9		 	 		نقش خاتم عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما
1 • 9	· · · · ·	 	 		نقش خاتم مروان بن الحكم
1.9	· · · · ·	 	 		نقش خاتم عبد الملك بن مروان
11.		 	 		نقش خاتم الوليد بن عبد الملك
١١٠ .		 	 		نقش خاتم سليان بن عبد الملك
١١٠ .		 	 		نقش خاتم عمر بن عبد العزيز
١١١ .		 	 		نقش خاتم يزيد بن عبد الملك
١١١ .		 	 		نقش خاتم هشام بن عبد الملك
117.		 	 		نقش خاتم الوليد بن يزيد
117.		 	 		نقش خاتم يزيد بن الوليد بن عبد الملك -
117.		 	 		نقش خاتم إبراهيم بن الوليد
117.	· • • • •	 	 		نقش خاتم مروان الحمار
117.		 	 	عباس	نقش خاتم السفاح: عبد الله بن محمد بن

صفحة	ال		وع	الموض
117		بن محمد بن عباس	المنصور: عبد الله ب	نقش خاتم
115			المهدي	نقش خاتم
115			موسى الهادي	نقش خاتم
115			هارون الرشيد	نقش خاتم
114		لرشيد	الأمين بن هارون ا	نقش خاتم
118		الرشيد	المأمون بن هارون	نقش خاتم
118		، الرشيد	المعتصم بن هارون	نقش خاتم
118			الواثق	نقش خاتم
۱۱٤			المتوكل	نقش خاتم
۱۱٤			المنتصر	نقش خاتم
110		المعتصم	المستعين: أحمد بن	نقش خاتم
110			المعتز بن المتوكل .	نقش خاتم
110			المهتدي بن الواثق	نقش خاتم
110			أحمد بن المتوكل .	نقش خاتم
111		لوفق بن المتوكل	المعتضد أحمد بن الم	نقش خاتم
111			المكتفي بن المعتضد	نقش خاتم
117			المقتدر بن المعتضد	نقش خاتم
117			القاهر بن المعتضد	نقش خاتم
117		وأخيه المتقي	الراضى بن المقتدر	نقش خاتم
117		كل	كل من المعتز والمتوك	نقش خاتم
117		ي	المستكفي بن المكتف	نقش خاتم
117			المطيع بن المقتدر	نقش خاتم
		ادرا		
114		لد بن الناصر	الظاهر بأمر الله محم	نقش خاتم
				•
114			حذيفة رضى الله عنا	نقش خاتم .
119			أويس القرني	نقش خاتم أ

الصفحة		الموضــــوع

119	•	•		•				•		•		•	•								(ىر ي	بص	، ال	سر	الح	اتم	ے خ	نقشر
119				•																				ي	خع	الن	اتم	ے خ	نقشر
119																			•					ڀ	ئىعبر	الن	ناتم	ے خ	نقشر
١٢٠																									وسر	طا	ناتم	ے خ	نقثر
١٢٠																								ي	ِهر;	الز	ناتم	ے خ	نقثر
١٢٠																						روة	, ع	بن	نىام	هن	ناتم	ے خ	نقش
١٢٠																						س	أن	بن	لك	ما	ناتم	ے خ	نقشر
١٢٠				•																				ىي	نىاف	الن	ناتم	ے خ	نقشر
٠٢٠	•	٠.																			ان	مليم	ن س	بر	بيع	الر	ناتم	ں خ	نقش
١٢٠			•						•													•	ر	سه	ے م	أبح	ناتم	ٰ خ	نقثر
174	•											•		•			يم	لوات	الخ	لی	٤ .	ور	الص	ی	نقث	في	ﯩل:		فص
144												•						نه	ع	الله	ی	رض	ود	سع	ن م	ابر	ناتم	_ خ	نقثر
171	•								•											عنه	له ٠	ul (ضى	ة ر•	ذيفا	>	ناتم	ل خ	نقثر
111	•			-										•		•	ىنە	ه ع	الآ	ہی	رخ	ك	مال	ڹ	س ؛	أنه	عاتم	ن خ	نقشر
171				•		•								,	سار	ليس	وا	ىين	ليه	ني ا	•			,		-			فص
141	•			•			•					•		•								سار	الي	في	نتم	لتخ	لل ا	فض	من
140	•			•		•			•					•											•			_	من
٠,	•		•	•					•			•	(طح	بسع					-	•			,		-	_		
77	•		•	•		•			•	•		•		•	•				-					_		-			
77	•		•	•		•			•	•										٠.							_		
77	•		•	•		•	•		قه	الف	ب	وار	أبر	في	۴	إتي					_						_		
177	•		•	•		•		٠.				•			٠.	•						,						,	حک
177	•		•	•		•							-											•					فص ـ
VV	•	•	•		•	•		ان	التا	حا	له	6				-													فصـــ
VV	•		•	•	٠.	•	•		•	•		•		•	•		•	•	يقا	ض									الحا
VV	•		•	•			•		•	•				•	•		•				ها	إسد	ن و	کو(ن ي	ه ا	لثاني	لة ا	الحا

صفحة		وع	الموضــــ
110	أو غسل بيده نجاسة وفيها خاتم	ن استنجی	 فصــــــــــــــــــــــــــــــــ
711	الخاتم المحرم	الصلاة في ا	فصــــــل: في ا
۱۸۷	لركعات في الصلاة بالخاتم	عد الأي وا	فصـــــل: في -
119	من يد الميت	نزع الخاتم	فصــــل: في ذ
197	ع الميت	م الحديد م	كراهة ترك خات
197		- '	ما ينزع عن الث
197	اة فيها يلبسه الرجل من خاتم الفضة	وجوب الزك	فصل في و
197			
7 . 1	الجمرة بخاتم فصه من حجر	۔ حکم رمی	فصــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
7.4	٠	بيع الخواتيم	فصـــل: في
717	فيه فضة بفضة	_	
717	لخواتيملغواتيم	السلم في أ-	فصل: في
410	لخواتيم	استصناع ا	فصـــل: في
771	تم بدراهم تم ظهر به عیب	اشتری الخا:	فصــــل: لو ا
774	فاتم للتحلي به	استئجار الح	فصــــل: في
777	الحلي ألم ألم المستحدد المستحد المستحدد المستحدد المستحدد المستحدد المستحدد المستحدد المستحد	حكم وقف	فصـــل: في
TTA .	ىاتما لغيرە	ن أتلف خ	فصل: فيم
779		الأواني .	تضمين صناعة
74.	رفه	اتم دون إتا	حكم كسر الخا
748	الخاتم	الشفعة في	فصل: في
747	م	وديعة الخات	فصل: في
781.	م	لقطة الخاتم	فصـــل: في
722	م	سرقة الخات	فصــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
727 .		هبة الخاتم	فصــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
729 .		ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	فهرس الأعــــ
	حكام الخواتم		
۲۷۳ .			فهرس المراجع